

3 1761 04569064 1



**University of Toronto
Library**

**DO NOT
REMOVE
THE
CARD
FROM
THIS
POCKET**

Acme Library Card Pocket
LOWE-MARTIN CO. LIMITED

صحيحة	صحيحة
١٩٤ بيان الخلاف في أبي سيدنا ابراهيم	١٥٤ في بيان النهي عن موالاتة الكفار
٢٠٠ بيان ما يعتقده المشركون في الجن من الشركة	١٥٥ بيان الفرق التي ارتدت من العرب في أواخر حياة رسول الله
٢٠٥ بيان الامر بالتسمية عند الذبح	١٦٠ بيان ان من الاسرار الالهية ما يحرم افشاؤه
٢٠٩ بيان ما كانت تفعله الجاهلية من القسمة لشركائهم في الزرع والانعام	١٧٦ بيان المائدة التي نزلت من السماء وكلام بعض الصوفية فيها
٢١٢ بيان ما حرم على بني اسرائيل من السحوم وغيرها	١٧٨ تفسير سورة الانعام
٢١٦ بيان الفرق في الدين وانه سنة قديمة	١٨٨ بيان من طلبت قر يش ابعادهم عن النبي ليجبالسوه ونهى الله عن ذلك

تمت

صحيفة	صحيفة
١١٦ بيان حكم من فعل العبادة لغرض شرعى ودنيوى	٧٠ بيان ان الانسان الوصى يلزمه ان يحب لمن تحب رعايته ما يحبه لبنه
١١٩ بيان الخلة وكيف اتخذ الله ابراهيم خليله	٧٢ بيان معنى الكلالة
١٢٠ بيان ما كانت العرب تفعله مع النساء وصغار الولدان من أكل حقوقهن	٧٤ بيان ان التوبة تقبل قبل الموت
١٢٢ بيان ما يجب على الشاهد من اقامة الحق	٧٧ بيان محرمات النكاح وان الربيبة لا تحرم الا بالدخول بامها
١٢٥ بيان السبب في تغليظ عذاب المنافق و بيان النفاق الموجب للكفر	٧٩ بيان عدم جواز نكاح الامة الابشروط و بيانها
١٢٧ بيان ما فعلته اليهود مع المسيح وكيف رفعه الله	٨١ بيان ان عثمان آيات في النساء خبير لهذه الامة بماطلعت عليه الشمس
١٢٨ بيان نزول المسيح آخر الدنيا و ايمان كل العالم به	٨٢ بيان الكبائر والاختلاف فيها
١٢٩ بيان ان بعثة الأنبياء من ضروريات مصالح الخلق	٨٤ بيان الميراث بالمخالفة ونسخه
١٣٠ بيان ان النظريات ضروريات للملائكة	٨٥ بيان الحكم الذى يكون من أهل الرجل والمرأة في الشقاق ووظيفته
١٣٢ تفسير سورة المائدة	٨٦ بيان ان الاسراف مذموم كالبيخل
١٣٥ بيان ما كانت تفعله الجاهلية من الاستقسام بالازلام	٨٧ بيان ان الانسان اذا دعى لأمر لا ضرر فيه ينبغي له الاجابة
١٣٦ بيان الطببات التي أحل أكلها	٩٢ بيان الاحتجاج على المعتزلة والخوارج في منعهم جواز غفران الذنوب
١٣٨ بيان ان المائدة من آخر القرآن نزولا وانه لا نسخ فيها	٩٣ بيان ان البيخل والحسد شر الرذائل وان بينهما تلازما وتجاذبا
١٤٠ بيان ان العدل ولو مع الكفار مقتضى التقوى وان الجور مقتضى الهوى	٩٥ بيان ان الناس مأمورون بطاعة الامراء اذا حكموا بالعدل
١٤٢ بيان ما ذهب اليه بعض فرق النصارى من قوهم المسيح هو الله	٩٨ بيان ان المرضى عليهم من الناس أربعة و بيان ما يميز به كل فريق
١٤٣ بيان المدة والأنبياء بين موسى وعيسى و بين عيسى ومحمد عليهم السلام	١٠٢ بيان ان كل ما أصاب من بلية فن ذنب
١٤٥ بيان أن موسى عليه السلام مات بالتيه أو بعنه	١٠٣ بيان معنى سلامة القرآن من الاختلاف
١٤٨ في بيان حدود قطاع الطريق من المسلمين	١٠٥ بيان المواضع التي لا يستحسن فيها السلام
١٥٠ في بيان تحريف اليهود	١٠٨ بيان القتل الخطأ ودينه
١٥١ في بيان كفر من لم يحكم بما أنزل الله	١١٠ بيان الدليل على صحة ايمان المكروه وان المجتهد قد يخطئ وان خطاه معتقر
	١١٢ بيان قصر الصلاة ولو في سفر فيه أمن
	١١٣ بيان صلاة الخوف

صحيفة	صحيفة
٢٦	٢
بيان ان اليهود كانت تزعم ان أموال	سورة آل عمران
المسلمين كانت مباحة لهم في كتابهم	٣
٢٩	بيان اثبات علمه تعالى بالجزئيات على وجه
بيان ان الاسلام هو دين الفطرة وان	جزئى حتى على مذهب الفلاسفة
الطالب لغيره واقع في الخسران	٤
٣١	بيان معنى المحكم والمتشابه
بيان ان أول بيت وضع للناس المسجد	٥
الحرام ومن بناه	بيان الرد على تشبث النصارى بانتقال
٣٥	اقنوم العلم الى المسيح
بيان ان الامر بالمعروف فرض كفاية	٦
وذ كرشروطه	بيان صدق وعدائه نبيه بقوله قل للذين
٣٦	كفرو واستغلبون بما حصل بيدروخير
بيان كون هذه الامة خير الامم والاستدلال	٧
على كون الاجماع حجة	بيان معنى كون رضوان الله أكبر وما هو
٤٠	المراد بالرضوان
بيان ما حصل قبل غزوة أحد من استشارة	٨
النبي لاصحابه	بيان معنى شهادة الله بأنه لا اله الا هو
٤٦	٩
بيان ما حصل للنبي في غزوة أحد من جرحه	بيان الفرق بين التوحيد والايان
وكسر ربايعته وغير ذلك	والاسلام
٤٨	١١
بيان ما حصل للمسلمين من النصر باحد	بيان ان أول راية ترفع يوم القيامة راية
وأسباب انهزامهم بعد ذلك	اليهود ثم بفضحون
٥٠	١٢
بيان الامر بالمشاورة	بيان ما ظهر للنبي صلى الله عليه وسلم يوم
٥٣	اخذنق من الآيات
بيان ان الانسان غير الهيكل المحسوس وانه	١٤
جوهر مدرك بذاته	بيان نسب موسى ومرمى عليهم السلام
٥٤	١٦
بيان ان الايمان يزيد وينقص	بيان معنى مس الشيطان للولود حين وضعه
٥٦	١٨
بيان ان الانبياء لا يطاعون على الغيب الا	بيان تكليم الملائكة لمريم وانه لم تنبأ
باعلام الله لهم	امرأة
٥٨	١٩
بيان ان المعجزات جميعها توجب الايمان	بيان المسيح وأصل معناه
وان اليهود كذبوا في دعواهم التخصيص	٢٠
٦٠	بيان معنى النسخ وان شريعة المسيح فيها
بيان ان الاستدلال على وجود البارى	نسخ لما في التوراة
طريقة تغير العالم	٢١
٦٣	بيان معنى قوله تعالى لعيسى عليه السلام انى
تفسير سورة النساء	متوفيك وما ذهبت اليه النصارى في ذلك
٦٤	٢٢
بيان ما قيل في القرآآت السبع من ان	بيان المجادلة التي حصلت بين النبي وأساقف
كل حرف منها منقول بالتواتر أم لا	نجران ومعنى المباهاة
٦٦	٢٣
بيان ما قيل في قوله تعالى فانكحو اماما طب	بيان تنازع اليهود والنصارى في ابراهيم
لكم الآية وتحقيق ذلك من جهة العربية	عليه السلام
٦٨	٢٤
بيان ان الشخص لا ينبغي له ان يعطى مافى	بيان كون ابراهيم عليه السلام للمسلمين
يديه من المال لاهله ثم يقعد ناظر الماعطاهم	اختصاص باتباعه

والمستقيم أبلغ من القيم باعتبار الصيغة أى باعتبار كونه من باب الاستفعال الدال على الطلب فكانه نفسه الذى يطلب قوامه (قوله ملة
 ابراهيم عطف بيان لدينا) كونه بياناً باعتبار اشتماله على الاضافة التى توجب التوضيح وقد تبع صاحب الكشاف فى ذلك وقال صاحب
 المغنى ان البيان لا يخالف المبين فى التعريف والتكبير وما قول (٢١٧) الزمخشري ان مقام ابراهيم عطف بيان على

آيات بينات فسهو واعلم
 ان الدين هو الطريقه
 المحصورة الثابتة عن النبي
 تسمى من حيث الاقيادها
 ديناً ومن حيث تملى وتبين
 للناس ملة ومن حيث سنها
 لله تعالى أومن حيث يردها
 الوردون المتعاطشون الى
 زلال نيسل الكمال شرعا
 وشريعة فالدين يضاف
 الى الله تعالى والى النبي صلى
 الله عليه وسلم والى آحاد الامة
 والملة الى النبي والى الامة
 وكذا الشريعة هكذا قال
 العلامة التفتازانى ويفهم
 منه ان الملة والشريعة
 لا يضافان الى الله تعالى
 فتأمل (قوله فلا ينفعني فى
 ابتغاء رب غيره) أى لا
 يدفع عنى جزاء اتم ابتغائى
 برب غيره كونه على هذا
 الابتغاء أى ان لا غبرى
 حامل لى وهم حاملون
 آتامهم ومعنى ولا تسكب
 كل نفس الاعليها انه لا
 يكسب كل نفس سيئة الا
 عليها فلا يكون منافياً
 لقوله تعالى لهما ما كسبت
 وعليهما ما كتسبت (قوله
 وأخلفاء الامم السالفة) الامم

مصدر نعت به وكان قياسه قوما كعوض فاعل لاعلال فعله كالقيام (ملة ابراهيم) عطف بيان لدينا
 (حنيفاً) حال من ابراهيم (وما كان من المشركين) عطف عليه (قل ان صلاتى ونسكى
 عبادتى كلها أوقر باني أوحىي (ومحياي ومماتي) وما أنا عليه فى حياتي وأهوت عليه من الايمان
 والطاعة وطاعات الحياة والخيرات المضافة الى المات كالوصية والتدبير والحياة والمات أنفسهما
 وقرأ نافع محياي باسكان الياء اجراء للوصل مجرى الوقف (لنقرب العالمين لاشريك له) خاصة له
 لاشريك فيها غيرا (وبذلك) القول أو الاخلاص (أمرت وأنا أول المسلمين) لان اسلام كل نبي
 متقدم على اسلام أمته (قل أغير الله أبى ربا) فاشركه فى عبادتى وهو جواب عن دعائهم له الى عبادة
 آلهتهم (وهو رب كل شئ) حال فى موضع العلة لانكار والدليل له أى وكل ما سواه صروب مثل
 لا يصلح للربوبية (ولا تسكب كل نفس الاعياها) فلا ينفعنى فى ابتغاء رب غيره ما أتم عليه من ذلك
 (ولا تز وازرة وزر اخرى) جواب عن قولهم اتبعوا سبيلنا وانحمل خطاياكم (ثم الى ربكم
 مرجعكم) يوم القيامة (فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون) بتبيين الرشد من التى وتميز المحق من
 المبط (وهو الذى جعلكم خلائف الارض) يخلف بعضكم بعضاً وخلفاء الله فى أرضه تتصرفون
 فيها على ان الخطاب عام وأخلفاء الامم السالفة على ان الخطاب للمؤمنين (ورفع بعضكم فوق بعض
 درجات) فى الشرف والغنى (ليلوكم فيما آناكم) من الجاه والمال (ان ربك سريع العقاب)
 لان ما هوأت قريب أولانه يسرع اذا أراذه (وانه لغفور رحيم) وصف العقاب ولم يصفه الى نفسه
 ووصف ذاته بالغفرة وضم اليه الوصف بالرحمة وأتى ببناء المبالغة واللام المؤكدة تنبيه على انه تعالى
 غفور بالذات معاقب بالعرض كثير الرحمة مبالغ فيها قابل العتوبة مسامح فيها عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انزلت على سورة الانعام جملة واحدة شيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالتسبيح والتحميد
 فن قرأ الانعام صلى عليه واستغفر له وألئك السبعون ألف ملك بعد ذلك آية من سورة الانعام يوم اليلة

تم الجزء الثانى من تفسير البيضاوى وبليه الجزء الثالث أوله سورة الاعراف

(٢٨ - (بيضاوى) - ثانى) الذين خلت مطلقاً يكن الخطاب مختصاً بالمؤمنين (قوله وصف العقاب ولم
 يصفه الى نفسه) أى لم يصف نفسه بانه معاقب ووصفها بانه غفور (قوله غفور بالذات معاقب بالعرض) المغفرة صدرت منه تعالى بلا
 فعل صدر من العبد بوجها لكن العقاب لم يصدر منه تعالى الا بسبب فعل صدر من العبد اسكن فى اشعار ما ذكر به خفاء لان ما دل عليه هو
 المبالغة فى وصفه بالرحمة فلا يلزم من مجرد ذلك كونه بالذات

(قوله وهذا دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل) اذ على التفسير المذكور يفهم انه لا ينفع الايمان في اليوم المذكور اذا كان الايمان مقدا على ذلك ليوم ولم يكن مقررا بالعمل الصالح (قوله وللمعتبر تخصيص هذا الحكم بذلك اليوم) الكلام الأول كلام المعتزلة وهذا الكلام كلام أهل السنة يعني ان من اعتبر الايمان المجرد عن العمل له ان يقول يلزم من الآية الكريمة على التفسير المذكور عدم اعتبار الايمان المذكور اسكن لم لا يجوز ان يكون حكم عدم الاعتبار مخصوصا بذلك اليوم ولا يلزم عدم اعتباره في جميع الازمان ويؤيد ما ذكرنا تقدم الظرف على الفعل (قوله وحل التردد على اشتراط النفع بأحد امرين على معنى لا ينفع نفسا خلا عنها ايمانها) هذا جواب ثان عن كلام غير المعتبر وهو ان يقال يحصل التردد انه لا ينفع الايمان يومئذ لم يتقدم الايمان أو لم يتقدم الايمان مع العمل الصالح فيكون التي متوجها إلى أحد الأمرين كما قال المحققون ان العموم أي عموم النكرة زاماني حكمها انما يلزم اذا عطف أحد الأمرين على الآخر ثم ساط عليه التي فيصير مثل قوله تعالى ولا تطع منهم أعمى أو كفو رافان المعنى النهي عن اطاعة كل منهما فان قلت يلزم استمدراك في الكلام (٢١٦) اذ لما ذكر في تقديم الايمان لاحاجة التي في تقديم الايمان المقر وبالحير

فنا معنى الكلام ان الايمان لا ينفع في ذلك اليوم ولم يتقدم الايمان المجرد عن العمل ولا الايمان المقر وبه وفائدة التفضيل المبالغة في نفي تقدم جميع أقسام الايمان وهن السقط ماقاله العلامة التفتازاني من الاستدراك فعمل من عدم نفع الايمان في ذلك اليوم عند انتفاء الايمان بقسميه معا انه اذا كان أحد القسمين موجودا كان الايمان في ذلك اليوم نافعا سواء كان الايمان المقدم المجرد عن الخير أو المقرن به (قوله والعطف على لم يكن بمعنى لا ينفع نفسا ايمانها الذي أحدثته حينئذ وان اكتسبت فيه

لا ينفع الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها ومقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وهو دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل وللمعتبر تخصيص هذا الحكم بذلك اليوم وحل التردد على اشتراط النفع بأحد الأمرين على معنى لا ينفع نفسا خلا عنها ايمانها والعطف على لم تكن بمعنى لا ينفع نفسا ايمانها الذي أحدثته حينئذ وان كسبت فيه خيرا (قل انظر واوانا منظر ون) وعيد لهم أي انظر والبيان أحد الثلاثة فالأمر منظر ون له وحينئذ لنا الفوز وعليكم الويل (ان الذين فرقوا بينهم) بددوه فأنابوا بعض وكرهوا ببعض أو افرقوا فيه قال عليه الصلاة والسلام افرقت اليهود على احدى وسبعين فرقة كلها في الطاوية الواحدة وافرقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة كلها في الطاوية الواحدة وتفرقت أمي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في الطاوية الواحدة وقرأ جزء الكسائي فارقوا أي بانوا (وكانوا شيعا) فرقا شيع كل فرقة اماما (لست منهم في شيء) أي من السؤال عنهم وعن تفرقهم أو من عقابهم أو أنت برى عنهم وقيل هونهم عن التعرض لهم وهومندوخ بآية السيف (اعلمهم الى الله) يتولى جزاءهم (ثم بنههم بما كانوا يفعلون) بالعقاب (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) أي عشر حسنات أمثالها فضلا من الله وقرأ آية بقب عشرة بالتونين وأمثالها بالرفع على الوصف وهذا أقل ما وعد من الاضغاف وقد جاء الوعد بسبعين و بسبع مائة وبغير حساب ولذلك قيل المراد بالعشر الكثرة دون العدد (ومن جاء بالسئمة فلا يجزي الا مثلها) قضية للعادل (وهم لا يظلمون) بنقص الثواب وزيادة العقاب (قل انني هادي ربي الى صراط مستقيم) بالوحي والارشاد الى مانصب من الحجج (دينا) بدل من محل الى صراط اذا المعنى هادي صراطا كقولوه يهديكم صراطا مستقيما ومفعول فعل مضمر دل عليه الملفوظ (قيما) فيعمل من قام كسيد من ساد وهو ابلغ من المستقيم باعتبار الزنة والمستقيم باعتبار الصيغة وقرأ ابن عامر وعاصم وجزء الكسائي قيعا على انه

خيرا) هذا جواب ثالث وتوضيحه ان يقال انه يجوز ان يكون أو وهنا بمعنى الواو وقد أثبت الكوفيون والافخش معسر والجرى على ما ذكر صاحب المعنى فيكون المعنى لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل وكسبت في ايمانها خيرا أي لا ينفع الايمان ان لم تكتسب فيه خيرا وكذا ان كسبت فيه خيرا ثم ان صاحب المعنى نقل عن بعضهم ان أو قد تنجي بمعنى كلمة الشرط ومثله بقولهم لا تبتك أعطيني أو حرمتي أي ان أعطيتني أو حرمتي واذ ثبت ذلك فلك ان تحمل كلام المصنف عليه فتأمل (قوله بنقص الثواب وزيادة العقاب) بدل على ان نقص الثواب وزيادة العقاب ظلم وليس كذلك اذ الظلم غير متصور على الله تعالى لانه تصرف في حق الغير وكل مافي الكون ملك الله تعالى الا ان يفسر الظلم بغير ما ذكرنا فالأولى ان يقال انهم لا يظلمون بوجه من الوجوه فلا يكون جزاء السبئة بمثابة ما فعلوا وفيه دفع شبهة المعتزلة فانهم قالوا لما كل ما وقع من العبد فهو فعل الله موجود بارادته وقدرته على رأى أهل السنة لزم من عقاب العبد الظلم عليه تعالى أو يقال وهم لا يظلمون لوز بدني جزء السبئة بمنزلها (قوله وهو ابلغ من المستقيم باعتبار الزنة والمستقيم باعتبار الصيغة) يعني ان القيم بالثمد بدأ بلغ من المستقيم باعتبار الوزن فانه صفة مشبهة تدل على الثبوت والاستمرار

(قوله عطف على وصاكم) فيه أنه يلزم أن يكون المعنى ثم ذلكم آتينا موسى الكتاب ولا يخفى ما فيه والحق أنه أراد أنه معطوف على جملة ذلكم وصاكم (قوله ثم أعظم من ذلك أنا آتينا موسى الكتاب) فإن قيل وصية الله - سبحانه وهو الوصية في القرآن والقرآن أعظم من التوراة فكيف قال ثم أعظم من ذلك أنا آتينا موسى الكتاب والجواب (٢١٥) ان نزول التوراة أعظم من الوصية المذكورة لاشتمال التوراة

عليها وعلى غيرها ولا يلزم أن تكون التوراة أعظم من القرآن بل يلزم ان تكون معاني التوراة أعظم من بعض معاني القرآن (قوله ويؤيده ان قرىء على الذين أحسنوا) أراد به يمكن ان يكون المراد من قوله تعالى الذي أحسن موسى وأمه المحسنون وظاهره ان يؤيده القراءة المذكورة ويمكن ان يكون المراد الذي أحسن تبليغه وهو موسى (قوله وعلى الوجه الذي هو أحسن ما يكون) فإن قلت يرد عليه انه يلزم ان تكون التوراة أحسن من القرآن قلنا لزمه ممنوع اذ يمكن ان يكون الوجه الأحسن مشتركا بين كتابين بان يكون كل منهما على الوجه الأحسن بق انه يلزم ان يكون القرآن والتوراة متساويين لان كلا منهما على الوجه الأحسن ويمكن ان يقال المراد على الوجه الذي يكون أحسن ما عليه

(ثم آتينا موسى الكتاب) عطف على وصاكم وثم للتراخي في الاخبار واللتفاوت في الرتبة كانه قيل ذلكم وصاكم به قد بما وحدبثا ثم أعظم من ذلك أنا آتينا موسى الكتاب (تماما) للكرامة والنعمة (على الذي أحسن) على كل من أحسن القيام به ويؤيده ان قرىء على الذين أحسنوا وعلى الذي أحسن تبليغه وهو موسى عليه أفضل الصلاة والسلام وأتماما على ما أحسنه أي أجاده من العلم والتشريع أي زيادة على علمه وأتماما له وقرىء بالرفع على أنه خير مبتدأ محذوف أي على الذي هو أحسن أو على الوجه الذي هو أحسن ما يكون عليه الكتاب (وتفصيلا لكل شيء) وبتماما مفضلا لكل ما يحتاج اليه في الدين وهو عطف على تماما ونصه بما يحتمل العلة والحال والمصدر (وهدى ورحمة لعالمهم) لعل بني اسرائيل (يلقاهم بهم يؤمنون) أي ببقائه للجزء (وهذا كتاب) يعني القرآن (أنزلناه مبارك) كثير النفع (فانبعوه وانقوا لعلكم ترحون) بواسطة اتباعه وهو العمل بما فيه (ان تقولوا) كراهة أن تقولوا علة لانزلناه (انما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا) اليهود والنصارى وعلل الاختصاص في انما لان الباقي المشهور حينئذ من الكتب السماوية لم يكن غير كتبهم (وان كنا) ان هي المخففة من الثقيلة ولذلك دخلت اللام الفارقة في خبر كان أي وأنه كنا (عن دراستهم) قراءتهم (لغافلين) لا ندري ما هي أو لا نعرف مثلها (أو تقولوا) عطف على الاول (لو أن أنزل علينا الكتاب لكانا أهدى منهم) لحدثة أذهاننا وثقابة أفهامنا ولذلك تعلقنا فنونا من العلم كالقصص والاشعار والخطب على أن أمرؤن (فقد جاءكم بينة من ربكم) حجة واضحة تعرفونها (وهدى ورحمة) لمن تأمل فيه وعمل به (فن أظلم من كذب بايات الله) بعد أن عرف سحتها أو تمكن من معرفتها (وصدف) أعرض وأصد (عنها) فضلا وأصل (سنجزى الذين يصدفون عن آياتنا سوء العذاب) شدته (بما كانوا يصدفون) باعراضهم وأصددهم (هل ينظرون) أي ما ينتظرون يعني أهل مكة وهم ما كانوا منتظرين لذلك ولكن لما كان باحتمل حلو المنتظر شبهوا بالمنتظرين (الآن تأتيهم الملائكة) ملائكة الموت أو العذاب وقرأ جزءة والكسائي بالياء هنا وفي النحل (أو يأتي ربك) أي أمره بالعذاب أو كل آية يعني آيات القيامة والهلاك الكلي لقوله (أو يأتي بعض آيات ربك) يعني اشرط الساعة وعن حذفه بن الإيمان والبراء بن عازب كنا ننذا كرا الساعة اذ أشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما نذا كرون قلنا ننذا كرا الساعة قال انها لا تقوم حتى وراقبها عشر آيات الدخان ودابة الارض وخسف بالشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب والدجال وطلوع الشمس من مغربها وأجوج وماجوج ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام ونار تخرج من عدن (يوم يأتي بعض آيات ربك) لا ينفج نفسا ايمانها) كالمختصر اذ صار الامر عيانا و الإيمان برهاني وقرىء تنفع بالتاء لاضافة الإيمان الى ضمير المؤث (لم تكن آمنت من قبل) صفة نفسا (أو كذبت في ايمانها خيرا) عطف على آمنت والمعنى انه

الكتب في زمان نزولها أو يقال ان القرآن مستثنى من الحكم فكان الذي هو أحسن ما يكون عليه الكتب غير القرآن (قوله وهم ما كانوا منتظرين الخ) اذ الانتظار تقرب وقوع الشئ وهم غير متيقين لذلك بل هم جازمون بعده وقد قصر المصنف وصاحب الكشاف في بيان معنى ينتظرون اذ يعلم من كلامه انه غير باق على معناه الحقيقي لكن لم يظهر ان معناه المجازي المستعمل فيه أي شئ والظاهر ان يقال ان المعنى ما يفعلون الاسباب ايمان الملائكة أو ايمان أمر الرب به الخ

بعليك على انه لاغراء) قال العلامة التفتازاني بأباه عطف الاوامر لأن تجعل لاهية وان المصدرية موصولة بالنواهي والاوامر على قاعدة صاحب الكشاف من جواز اجتماع اجزاء التواصب لكون الجازم يعمل في نفس الفعل والنائب في لام الفعل (قوله أو بالبدل من ما أومن عأنده المحذوف) والتقدير ما حرمه ربكم وعلى هذين الاحتمالين تكون لازمنة إذ لو لم تكن زائدة لكان لا تشر كوا حينئذ بمعنى عدم الشرك وهو غير محرم بل المحرم هو الشرك واذ جعلت لازمنة صار أن لا تشر كوا بمعنى الشرك (قوله والجر بتقدير اللام) أي ثلاث تشر كوا للمنى اتل ما حرم ربكم عليكم لعدم شرككم ويكون علة للتحریم أو التلاوة ومعنى الآية حينئذ أكل ما حرم ربكم عليكم من الشرك والاساءة بالوالدين (٢١٤) وقتل الأولاد وغيرها ثلاث تشر كوا (قوله وضعه موضع النهي عن الاساءة

للبالغة) هذا الشارة الى ما سبق من ان الاوامر بمعنى النواهي واقادة المبالغة باعتبار الاستدلال لأنه في الظاهر الأمر بالاحسان والأمر بالاحسان دليل على النهي عن الاساءة (قوله منع لموجبة ما كانوا يفعلون لأجله) فان موجب الفعل هو حصول الاملاق أو خشية الاملاق وقوله نحن نرزقكم وايهام وعد بارزق فوجب وقوعه فلا وجه للقتل خشية الاملاق فهذا الاحتجاج على منع القتل (قوله كأنك) بالكاف وضم النون لان الاشد في الاصل الاشد بضم الدال الاولى ثم نقل الضم الى الشين فادغمت الدال الاولى في الثانية وهو الاشد قال صاحب الصحاح افعال من أبنية الجمع ولم يجيء عليه الواحد الا أنك وأشد (قوله

بعليك على انه لاغراء أو بالبدل من ما أومن عأنده المحذوف على أن لازمنة والجر بتقدير اللام أو الرفع على تقدير المتأول أن لا تشر كوا أو المحرم أن تشر كوا (شيأ) يحتمل المصدر والمفعول (و بالوالدين احسانا) أي وأحسنوا بهما احسانا وضعه موضع النهي عن الاساءة بهما للمبالغة وللدلالة على أن ترك الاساءة في شأنهما غير كاف بخلاف غيرها (ولا تقتلوا اولادكم من املاق) من أجل فقر ومن خشيته كقوله خشية املاق (نحن نرزقكم وايهام) منع لموجبة ما كانوا يفعلون لاجله واحتجاج عليه (ولا تقربوا الفواحش) بكأثر الذنوب أو الزنا (ما ظهروا منها وما بطن) بدل منه وهو مثل قوله ظاهر الائم وما بطنه (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الخلق) كالقود وقتل المرتد ورجم المحصن (ذلكم) اشارة الى ما ذكره مفصلا (وصاكم به) يحفظه (لعلكم تعقلون) ترشدون فان كمال العقل هو الرشد (ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي أحسن) أي بالفعلة التي هي أحسن ما يفعل بماله كحفظه وتميره (حتى يبلغ أشده) حتى يصير بالغا وهو جمع شدة كنعمة وأنتم أوشد كصروا و قيل مفرد كأنك (وأوفوا الكيل والميزان بالقسط) بالعدل والقسوة (لا تكلف نفسا الا وسعها) الا ما يسعها ولا يعسر عابها وذكره عقيب الامر معناه ان ايفاء الحق عسر عليكم فعليكم بما في وسعكم وما وراءه معفو عنكم (واذا قلتم في حكومة ونحوها (فاعدوا) فيه (ولو كان ذاق فرج) ولو كان المقول له أو عليه من ذوى قرابتكم (وبعد الله أفوا) يعني ما عهد اليكم من ملازمة العدل وتأدية أحكام الشرع (ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون) تتعظون به وقرأ جزء وحفص والكسائي تذكرون بتخفيف الذال حيث وقع اذا كان الباء والباقون بتشديد الباء (وأن هذا صراطي مستقيما) الاشارة فيه الى ما ذكر في السورة قائما بأمرها في اثبات التوحيد والنبوة وبيان الشريعة وقرأ جزء والكسائي ان بالكسر على الاستئناس وابن عامر ويعقوب بالفتح والتخفيف وقرأ الباقون بها مشددة بتقدير اللام على انه علة لقوله (فاتبعوه) وقرأ ابن عامر صراطي بفتح الباء وقرئ وهذا صراطي وهذا صراط ربكم وهذا صراط ربك (ولا تتبعوا السبل) الاديان المختلفة والطرق التابعة للهوى فان مقتضى الحق واحد ومقتضى الهوى متعدد لاختلاف الطباع والعادات (فتفرق بكم) فتفرقكم وتزيلكم (عن سبيله) الذي هو اتباع الوحي واقتفاء البرهان (ذلكم) الاتباع (وصاكم به لعلكم تتقون) الضلال والتفرق عن الحق

الا ما يسعها ولا يعسر عليها) فان قلت عدم العسر معلوم من الوسع فان الوسع القدرة على الشيء وهو لا ينافي العسر بل العسر من التزام الوسع قلنا قد فسر قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها بتفسيرين أحدهما الامانة بقدرتها والثاني ما دون مدى طاقتها بحيث يتسع فيه طوقها ويتيسر عليها فاذا كرههنا مبنى على التفسير الثاني (قوله الاشارة فيه الى ما ذكر في السورة) الظاهر أن يجعل اشارة الى قوله تعالى أن لا تشر كوا لا يتين (قوله على انه علة لقوله فاتبعوه) فان قيل يكون التقدير فاتبعوه لان هذا صراطي مستقيما فلزم اجتماع حرفي العطف قلنا هذا التحوم من الاجتماع جائز كقوله تعالى وربك فكبر قال العلامة التفتازاني ورود الفاء مع الواو عند تقديم المعمول فضلا بينهما شأن في الكلام (قوله فان مقتضى) الحجة القائمة على أمرين مختلفين والازم وقوع المتناقضين وهو محال

اشرك المشرک لما أشركوا (قوله حتى يرض ذمهم به دليلا للمعتزلة) أي المعتزلة القائلين بعدم ارادة الله للقباح ومنها الشرك فلو كانت المشيئة بمعنى الارادة لا الرضا به كان المعنى لو اراد الله عدم اشرا كنا ما أشركنا فكوننا مشركين بسبب ارادة الله اشرا كنا وما ذمهم الله تعالى بهذا القول لزم أن لا يكون الشرك مراد الله وهو مذهب المعتزلة (قوله ويؤيد ذلك قوله الخ) وجه التأييد ان معنى هذا الكلام انهم كذبوا الرسل في أن الله تعالى منع من الشرك ولم يرضه وإذا كان عدم رضائه بالمشرك كاذبا كان راضيا بالشرك فيكون دعوى المكذبين إنه غير ممنوع بل مرضى (قوله ولعل ذلك حيث يعارضه قاطع) فان الآية في ظن المشرك الذي يعارضه القاطع الذي هو دليل التوحيد ودليل عدم تحريم ما حرموه وانما قال ذلك اذا ظن يتبع (٢١٣) في الفروع الفقهيّة التي لم يبدل عليها

قاطع (قوله ولذلك قيد الشهداء بالاضافة) يعني لما كان المراد من الشهداء قدوتهم في التحريم قيد الشهداء بالضمير ليقيد الشهداء بشهادتهم لا شهادتهم لغيرهم فيكون فيه اشارة الى عدم التمسك بكل منهما (قوله وبين لهم فساده) اشارة الى أن المقصود من لاشهد معهم ابطال كلامهم وتبين فساده لا مجرد عدم موافقتهم في الشهادة اذ هو قليل الجدوى (قوله للدلالة على ان مكذب الآيات متبع الهوى) ووجه الدلالة أنه يفهم من الكلام المذكور ان المكذبين للآيات اجتمع فيهم الافتراء وهو تحريم ما أحل الله والتكذيب فيكون فيهم اجتماع اتباع الهوى مع التكذيب (قوله أي لا تشركوا) جعل أن مفسرة فأورد عليه أنه

أنهم على الحق المشرع المرضي عند الله لا الاعتذار عن ارتكاب هذه القبائح براءة الله إياهم منهم حتى يرض ذمهم به دليلا للمعتزلة ويؤيد ذلك قوله (كذلك كذب الذين من قبلهم) أي مثل هذا التكذيب لك في أن الله تعالى منع من الشرك ولم يحرم ما حرموه كذب الذين من قبلهم الرسل وعطف آباؤنا على الضمير في أشركنا من غير تأكيد للفصل بلا (حتى ذاقوا بأسنا) الذي أنزلنا عليهم بتكذيبهم (قل هل عندكم من علم) من أمر معلوم يصح الاحتجاج به على ما زعمتم (فتخرجوه لنا) فتظهره لنا (ان تتبعون الاظن) ما نتبعون في ذلك الاظن (وان أتم الاخرصون) تكذبون على الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على المنع من اتباع الظن سببا في الاصول ولعل ذلك حيث يعارضه قاطع اذ الآية فيه (قل فأنه الحجّة البالغة) البيّنة الواضحة التي بلغت غاية امانة والقوة على الاثبات وبلغ مهابتها دعوة وهي من الحجج بمعنى القصد كأهاتقصده اثبات الحكم وتطلبه (فلا والله ما لكم أجبين) بالتوفيق لها والجل عليها ولكن شاء هداية قوم وضلال آخرين (قل هل شهداءكم) أحضروهم وهو اسم فعل لا تصرف عند أهل الحجاز وفعل يؤث ويجمع عند بني تميم وأصله عند البصريين ها لم من إذ أقصد حذف الافعال تقدير السكون في اللام فإنه الاصل وعند الكوفيين هل أم خذفت الهززة بقاء حر كنها على اللام وهو بعيد لان هل لا تدخل الامر ويكون متعديا كفي الآية ولازما كقوله لم ينال (الذين يشهدون أن الله حرم هذا) يعني قدوتهم فيه استحضرهم ليلزمهم الحجّة ويظهر باقتطاعهم ضلالهم وأنه لا متمسك لهم كمن يقادهم ولذلك قيد الشهداء بالاضافة وتوصفهم بما تقتضي العهدهم (فان شهدوا فلا تشهد معهم) فلا تصدقهم فيه وبين لهم فساده فان تسليمه موافقة لهم في الشهادة الباطلة (ولاتبغ أهواء الذين كذبوا بآياتنا) من وضع المظهر موضع المضرر للدلالة على أن مكذب الآيات متبع الهوى لا غير وأن متبع الحجّة لا يكون الامسداقها (والذين لا يؤمنون بالآخرة) كعبدة الاوثان (وهم يربهم بعدلون) يجعلون له عديلا (قل تعالوا) أمر من تعالى وأصله أن يقوله من كان في علو لمن كان في سفلى فاتسع فيه بالتعميم (أئبل) أقرأ (ما حرم بكم) منصوب بأئبل وما احتمل الخبرة والمصدر يوجبوزان تكون استفهامية منصوبة بحرم والجملة مفعول أئبل لانه بمعنى أئبل فكأنه قيل أئبل أي شيء حرم بكم (عليكم) متعلق بحرم وأئبل (ألا تشركوا به) أي لا تشركوا به ليصح عطف الامر عليه ولا يمتنع تعليق الفعل المفسر بما حرم فان التحريم باعتبار الاوامر يرجع الى أضافها ومن جعل ان ناصبة فجعلها نصب

عطف في الآية الاوامر على النواهي مع انها أي الاوامر غير سالحة لبيان المحرمات بل لبيان الواجبات والى هذا السؤال أشار بقوله ولا يمتنع تعليق الفعل المفسر بما حرم وأجيب عنه بان الاوامر ههنا بتأويل النهيات فقوله تعالى وبالوالدين احسانا بتأويل لا تسبوا بالوالدين والى هذا الجواب أشار المصنف بقوله فان التحريم باعتبار الاوامر يرجع الى أضافها فان قيل اذا كانت ان مفسرة فالمفسر أي شيء قلنا ان كانت ماموصولة كان المفسر تلاوة المحرمات وان كانت مصدرية كان المفسر تلاوة تحريم المحرمات فان قيل لا تشركوا ليس تلاوة المحرمات ولا تلاوة تحريمها قلنا هو وان لم يكن تلاوتها ولا تلاوة تحريمها صريحا الآن عدم الشرك ليس حراما لكن يفهم منه ما حرم فتكون ان تفسيرية بهذا الاعتبار (قوله فجعلها نصب

كما لا يخفى بل الوجه ان يقال به قائم مقام الفاعل وليس في أهل على هذا التقدير ضمير ولقد وقع في هذا الخطأ من عدم التأمل في عبارة الكشاف فانه قال ويجوز ان يكون فسقا مفعولا له من أهل أي أهل لغیر الله به فسقان قلت وعلام بعطف أهل والام يرجع الضمير في به على هذا القول قلت يعطف على يكون ويرجع الضمير الى ما رجع اليه المستكن في يكون هذا كلام الكشاف فعلى القاضي ان يقول والضمير في به راجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون وقد غير العبارة فوقع فيما وقع (قوله ولا على حل الاشياء الامع استصحاب) أي لا تدل الآية على حل شيء آخر اذ يمكن ورود دليل من الحديث على تحريمه نعم لو اعتبر الاستصحاب بان يقال المذكور في الآية حرمة هذه الاشياء المحصورة ولم يدل الدليل على تحريم غيرها ففي حياهما بالاستصحاب لكان الاستدلال صحيحا ولا يخفى ان الاستصحاب فرع عدم ورود دليل على التحريم فلورود لكان محرما أيضا (قوله ولا اضافة لزيادة الربط) يعني بان يقال ومن البقر والغنم حرمتا عليهم الشحوم اذ يعلم منه ان الشحوم شحوم البقر والغنم فاضافة الشحوم الى الضمير لزيادة الربط وانما قصد الى زيادة الربط ليعلم اختصاص الحكم بما ذكره لظاهره مؤكدا (قوله ولعل المسبب عن الظلم تعميم التحريم) يعني التصريح بلفظ كل يوصى الى انه كان قبل ذلك تحريم بعض من الاشياء المذكورة عليهم (٢١٢) فمأظله واحرم الكل (قوله تعالى وانا لصادقون في الاخبار اوالوعد

والوعد) مجرد هذا لا يكتفي في تخصيص هذا الكلام بقوله تعالى وانا لصادقون اذ لفتاقل ان يقول ان صدق الله تعالى مشترك في كل خبر فواجبه تخصيص ذكره بهذا المقام والاولى ما قاله بعضهم معناه وانا لصادقون فيما أخبرنا من تحريم ذلك عليهم بالسبب المذكور لا كإخبارنا ان اسرائيل حرمه وليس من قبل ذنب صادر عنا ويمكن جعل عبارته على ما ذكرنا (قوله وقيل هو عطف على شحومهما الخ) فعلى هذا تكون الحوايا من جهة

في يكون (فن اضطر) فن دعتاه الضرورة الى تناول شيء من ذلك (غير باغ) على مضطرمثه (ولا عاد) قدر الضرورة (فان ربك غفور رحيم) لا يؤاخذ به والآية محكمة لاها تدل على أنه لم يجد فيها أوصى الى تلك الغاية محرما غير هذه وذلك لا ينافي ورود التحريم في شيء آخر فلا يصح الاستدلال بها على نسخ الكتاب بخبر الواحد ولا على حل الاشياء غيرها الامع الاستصحاب (وعلى الذين هادوا حرمتا كل ذي ظفر) كل ماله اصبع كالابل والسباع والطيور وقيل كل ذي مخلب وحافر وسمى الحافر ظفرا بحجاز والعل المسبب عن الظلم تعميم التحريم (ومن البقر والغنم حرمتا عليهم شحومهما) الثروب وشحوم الكلى والاضافة لزيادة الربط (الاماحتل ظهورهما) الاماعلت بظهورهما (أوالحوايا) أو ما شتمل على الامعاء جمع حاوية أو حاوية كقاصعاء وقواصع أو حوية كسفينة وسفائن وقيل هو عطف على شحومهما وأو بمعنى الواو (أوما اختلط بعظم) هوشحم الآلية لانها بالبعصص (ذلك) التحريم أو الجزاء (جزئناهم ببغيم) بسبب ظاههم (وانا لصادقون) في الاخبار اوالوعد والوعد (فان كذبوك فقل ربكم ذو رحمة واسعة) يمهلكم على التكذيب فلانتم ورواها به لانه لا يهمل (ولا يرد بأسه عن القوم المجرمين) حين ينزل أو ذو رحمة واسعة على الطيعين وذو بأس شديد على المجرمين فاقام مقامه ولا يرد بأسه لتضمنه التنبيه على ازال البأس عنهم مع الدلالة على أنه لا زبهم لا يمكن رده عنهم (سيعقول الذين أشركوا) اخبار عن مستقبل ووقع مخبره يدل على اعجازه (لوشاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء) أي لوشاء خلاف ذلك مشيئة ارتضاء كقوله فلوشاء هذا كم آجعين لما فعلنا نحن ولا آباؤنا وأراد بذلك

الحرمات عليهم واما على الاول فيكون داخل في المستثنى من المحرم (قوله فاقام مقامه ولا يرد بأسه الخ) يعني انهم أقيم ولا يرد بأسه مقام ذواب للدلالة عليه مع زيادة عدم رد العذاب عنهم اذ انزل ولو قيل فقل ربكم ذو رحمة واسعة وذو بأس لم يفهم ما ذكر (قوله ووقع مخبره يدل على اعجازه) يعني لما دعى النبوة وأخبر عن الغيب ووقع كما أخبر به لزم الاعجاز هو أمر خارق للعادة ولك أن تقول لا يلم من مجرد ذلك الاعجاز اذ قد يخبر الشخص عن الشيء في المستقبل بالظن ثم بعد ذلك يقع كما أخبر الآن يقال ان هذا الخبر على سبيل الجزم بقرينة السنين التي تدل على التأكيذ (قوله مشيئة ارتضاء) أي المشيئة ههنا بمعنى الرضا والمعنى لورضى الله بعدم اشراكنا ما أشركنا وانما واجب هذا التأويل لان الآية وردت في ذم الكفرة ولو أبقيت المشيئة على معناها لكان المعنى ولو أراد الله عدم اشراكنا ما أشركنا وهذا المعنى هو مذهب أهل الحق فله توجه التمسك اذ جعلت المشيئة بمعنى الرضا كان المعنى لورضى الله بعدم اشراكنا ما أشركنا وبفهم انه لم يرض بعدم الشرك وهو باطل عند أهل الحق فالتمس على موقعه والدليل على ان المشيئة ليست على معناها قوله تعالى فلوشاء الله لهذا كم آجعين اذ يفهم منه أن مراد الله تعالى كائن البتة فلا يصح التمسك لوراد الكفرة وهذا المعنى لقولهم المذكور ومعنى الكلام أنه تعالى رضى بالاشراك والتحریم المذكورين وانهم أي المشركين أشركوا لذلك ولو كان المرضي عند الله عدم

نمرة) من تمر كل واحد من ذلك (اذا تمر) وان لم يدرك ولم يبيع بعد وقيل فأندته رخصة المالك في الاكل منه قبل أداء حق الله تعالى (وأتاحته يوم حصاده) يراد به ما كان يتصدق به يوم الحصاد لا الزكاة المقدرة لانهما فرضت بالمدينة والآية بمكة وقيل الزكاة والآية بمدينة الامر بايتائها يوم الحصاد ليمتد به حينئذ حتى لا يؤخر عن وقت الأداء ويعلم أن الوجوب بالادراك لا بالتسوية وقرأ ابن كثير ونافع وحزرة والكسائي حصاده بكسر الحاء وهولعة فيه (ولاسر فوا) في التصديق كقوله تعالى ولا تبسطها كل البسط (انه لا يجب المسرفين) لا يرتضى فعلهم (ومن الانعام حولة وفرشا) عطف على جنات أي وأنشأ من الانعام ما يحمل الانتقال وما يفرش الذئب أو ما يفرش المذسوج من شعره ووصوفه ووبره وقيل الكبار الصالحة للحمل والصغار الدانية من الارض مثل القرش المفروش عليها (كلاهما) رزقكم الله (كلاهما أحل لكم منه) ولا تتبعوا خطوات الشيطان) في التحليل والتحرير من عند أنفسكم (انه لكم عدو مبين) ظاهر العداوة (ثمانية أزواج) بدل من حولة وفرشا ومفعول كالأول ولا تتبعوا معترض بينهما وفعل دل عليه وحال من ما بمعنى مختلفة أو متعدد والزواج ما معه آخر من جنسه بزواجه وقد يقال لمجموعهما والمراد الاول (من الضأن اثنين) زوجين اثنين الكباش والنجعة وهو يدل من ثمانية وقرى اثنان على الابتداء والضأن اسم جنس كالأبل وجمعه ضئان أو جمع ضائ كتنار ونجر وقرى بفتح الهمزة وهولعة فيه (ومن العزاتين) التيس والعز وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب بالفتح وهو جمع ماعز كما صاحب وصاحب وحارس وحرس وقرى المعزى (قل آلدكرين) ذكر الضأن وذكرا المعز (حرم أم الاثنتين) أم اثنتين ما نصب لذكرين والاثنتين بحرم (أما اشتملت عليه أرحام الاثنتين) أو ما حملت أمثا الجنسين ذكرًا كان أو أنثى (نبشوفى بعل) بما معلوم يدل على أن الله تعالى حرم شيئا من ذلك (ان كنتم صادقين) في دعوى التحريم عليه (ومن الأبل اثنين) ومن البقر اثنين قل آلدكرين حرم أم الاثنتين أما اشتملت عليه أرحام الاثنتين) كسابق والمعنى انكرا أن الله حرم شيئا من الاجناس الاربعة ذكرًا كان أو أنثى أو ما حمل انتم اعداء عليهم فانهم كانوا يحرمون ذكر الانعام تارة وانما تارة أخرى وأولادها كيف كانت تارة زاعبين أن الله حرمها (أم كنتم شهداء) بل أكنتم شاهدين حاضرين (ذو صا لم الله بهذا) حين وصاكم بهذا التحريم إذ أنتم لا تؤمنون بنبي فلا طريق لكم الى معرفة أمثال ذلك الا بالمشاهدة والسمع (فن أظلمن) افتري على الله كذبا) فذهب اليه تحريم ما لم يحرم والمراد كبراهم المقررون لذلك وأبو عمرو بن لحي بن قعدة المؤسس لذلك (ايضل الناس بغير علم ان الله لا يهدي القوم الظالمين قل لا أجد فيما أوحى الى) أي في القرآن أو فيما أوحى الى مطلقا وفيه تنبيه على أن التحريم إنما يعلم بالوحي لا بالهوى (محرمًا) طعاما محرما (على طعام يطعمه الا أن يكون ميتة) الا أن يكون الطعام ميتة وقرأ ابن كثير وحزرة تكون بالناء لتأنيث الخبر وقرأ ابن عامر بالياء ورفع ميتة على أن كان هي التامة وقوله (أودما مسفوحا) عطف على أن مع ما في حيزه أي الوجود ميتة أو دما مسفوحا أي مصبوحا كالدم في العروق لا كالسكب والطحال (أو لحم خنزير فانه حرس) فان الخنزير بأولجه قدر لتعوده أكل النجاسة أو خيبت محبت (أو فسقا) عطف على لحم خنزير وما بينهما اعتراض للتعامل (أهل لغبر الله به) صفة له موضحة وانما سمي ما ذبح على اسم الصنم فسقا لتوغلها في الفسق ويجوز أن يكون فسقا مفعولا لمن أهل وهو عطف على يكون والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه المستكن

التين وغيره فعمل من الامر بالأداء يوم الحصاد المبالغنة في وجوب الأداء وفي قوله عطف على جنات) والتقدير وهو الذي أنشأ جنات وحولة وفرشامن الانعام) قوله أو جمع ماعز كما صاحب وصاحب حارس وحرس) فالاول يتقدر بسكون العين والثاني بتقدير تحريكه ولم يذكر احتمال كون المعز جنسا كما ذكر في الضأن لكن صاحب الصحاح صرح بانه اسم جنس (قوله وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم بالوحي لا بالهوى) فيه أن ظاهر التركيب يدل على ان التحريم يعلم بالوحي واما انه لا يعلم الا به فتغير معلوم منه والجواب ان هذه الآية لمدارمة المشركون من تحريم ما لم يحرم الله - يعني لم يوح الى تحريم ما ذكرتم وانما الوحي الى تحريم ما ذكر في الآية الكريمة فقطل زعمكم في تحريم الامور المذكورة فلولم يكن الحصر مقصودا لم يفد بطلان زعمهم (قوله أي الوجود ميتة) على تقدير قراءة ابن عامر واما على قراءة غيره فالعنى لا أجد طعاما محرما كائنا

على حال الاحال كونه ميتة أو دما مسفوحا (قوله والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه المستكن في تكن) فيه نظر اذ يلزم ان يكون في اهل ضمير مستتر راجع الى الطعام المحرم ولا يخفى ان ضمير به راجع اليه ايضا فيكون المعنى اهل الطعام لغبر الله بالطعام ولا وجه له

(قوله لان ما قالوه تقول على الله الخ) اراد ان افتراء مصدر قالوا لان قالوا ههنا بمعنى افتروا لان قولهم المذکور تقول وافتراء على الله (قوله والجار متعلق بقالوا أو بمحذوف) المراد من الجار لفظ على فيكون المعنى قالوا عليه افتراء هذا على الاحتمال الاول وعلى الثاني معناه افتراء واقعا عليه فيكون متعلقا بمحذوف هو أى المحذوف صفة للافتراء وانما يتعلق بالافتراء لان المفعول المطلق لا يعمل (قوله أو على الحال أو المفعول الخ) عطف على قوله على المصدر أى أو يكون افتراء منصوب على الحال بمعنى اسم الفاعل فيكون الجار المذکور متعلقا به وأعلى المفعول (٢١٠) وانما يجوز ان يكون متعلقا بقالوا على هذين الاحتمالين لانه لما جاز

تعلق الجار بما هو قريب منه لوجه انتمتعلقه بما هو كثير التقدم واما على الوجه الاول فله ما يصح ان يتعلق بالافتراء جازان يتعلق بالمحذوف الذى هو بعيد وهو قالوا ولك ان تقول لما جاز على الاول ان يتعلق بالمحذوف الذى هو صفة للافتراء لا ضرورة داعية الى تعلقه بما هو بعيد وهو قالوا ثم ان هذه العبارة تحتمل وجهين أحدهما ان التقدير بن المذكورين على كل من هذين الاحتمالين والثاني ان يكون بطريق اللب فتأمل (قوله فان ما فى معنى الاجنبة) أى ما فى قوله قالوا ما فى بطون هذه الانعام (قوله وقرئ) بالنصب على انه مصدر مؤكد والخبر لذكورنا) والتقدير ما فى بطون هذه الانعام يخص لذكورنا خاصة فيكون خاصة تأكيدا بمعنى الكلام السابق اذ يفهم من

وحث حجر) حرام فعل بمعنى مفعول كالذبح يستوى فيه الواحد والكثير والذكري والانثى وقرئ حجر بالضم وسرج أى مضيق (لا يطعمها الامن نشاء) يعنون خدم الاوثان والرجال دون النساء (يزعمهم) من غير حجة (وانعام حرمت ظهورها) يعنى البحائر والسوابب والحواشى (وانعام لا يذكرون اسم الله عليها) فى الذبح وانما يذكرون اسماء الاصنام عليها وقيل لا يجوز على ظهورها (افتراء عليه) نسب على المصدر لان ما قالوه تقول على الله سبحانه وتعالى والجار متعلق بقالوا أو بمحذوف هو صفة له وأعلى الحال أو على المفعول له والجار متعلق به أو بالمحذوف (سيجزمهم بما كانوا يفترون) بسببه أو بدله (وقالوا ما فى بطون هذه الانعام) يعنون أجنحة البحائر والسوابب (خالصة لذكورنا ومحرم على أنواجنا) حلال لذكور خاصة دون الاناث ولذبحها قوله (وان يكن ميتة فهم فيه شركاء) فالذكور والاناث فيه سواء وتأنى الخالصة للغة فان ما فى معنى الاجنبة ولذلك وافق عاصم فى رواية أبى بكر ابن عامر فى تكسب باناء وخالفه هو وابن كثير فى ميتة فنصب كغيرهم أو التاء فيه للبالغة كفى رواية البشعر أو هو مصدر كالعافية وقع موقع الخالص وقرئ بالنصب على أنه مصدر مؤكد والخبر لذكورنا أو حال من الضمير الذى فى الظرف لامن الذى فى لذكورنا ولامن الذى كورنا لانها لا تتقدم على العامل المعنوى ولا على صاحبها المجرور وقرئ خالص بالرفع والنصب وخالصة بالرفع والاضافة الى الضمير على انه بدل من ما أو مبتدأ ثمن والمراد به ما كان حيا والتذكير فى فيه لان المراد بالميته ما يعنى الذكر والانثى فغاب الذكر (سيجزمهم وصفهم) أى جزاء وصفهم الكذب على الله سبحانه وتعالى الى فى التحريم والتحليل من قوله ونصف ألسنتهم الكذب (انه حكيم عليم قد خسر الذين قتلوا أولادهم) يريد بهم العرب الذين كانوا يقتلون بناتهم مخافة السبي والفقرو قرأوا ابن كثير وابن عامر قتلوا بالتشديد بمعنى التكثير (سفهوا بغير علم) تخفة عقابهم وجهالهم بان الله سبحانه وتعالى رازق أولادهم لاهم ويجوز نصبه على الحال أو المصدر (وحرموا ما رزقهم الله) من البحائر ونحوها (افتراء على الله) يحتمل الوجوه المذكورة فى مثله (قد ضلوا وما كانوا مهتدين) الى الحق والصواب (وهو الذى أنشأ جنات) من الكروم (معروشات) مرفوعات على ما يحملها (وغير معروشات) ملقيات على وجه الارض وقيل المعروشات ما غرسه الناس فعرشوه وغير معروشات ما نبت فى البرارى والجبال (والنخل والزروع مختلفة أكله) ثمره الذى يؤكل فى الهيئة والكمية والضمير للزروع والباقي مقبوس عليه أول النخل والزروع داخل فى حكمه لكونه معطوفا عليه والجميع على تقدير أكل ذلك أو كل واحد منهما ومختلفا حال المقدمه لانه لم يكن ذلك عند الانشاء (والزيتون والريمان متشابهة وغير متشابهة) يتشابه بعض أفرادهما فى اللون والطعم ولا يتشابه بعضها (كلوا من

ثمره

لذكورنا الخلوص (قوله من الضمير) الذى فى الظرف وهو فى بطون أى ما حصل

فى بطون هذه الانعام خالصة (قوله لانها لا تتقدم على العامل المعنوى وعلى صاحبها المجرور) فلو كان حال عن الضمير الذى فى ذكرنا لزم تقدم الحال على العامل المعنوى ولو كان حال عن المذكور لزم تقدم الحال على صاحبها المجرور (قوله وخالصة بالرفع والاضافة الى الضمير) فيكون الهاء فى خالصة هاء الضمير لانه التأنى (قوله سفهوا بغير علم) المراد من السفه الظنون الفاسدة وبعدم العلم الجهل بما هو الحق فيكون المعنىان متغيرين

(قوله يترحم عليهم بالتكليف) فان نفس التكليف رحة لانه هداية الى ما يوجب الكمال ورفع الدرجات (قوله فحلها للرفع) لانها في الاصل مبتدأ وما تعلق عنه الفعل ولم يعمل فيه بقي على رفعه الاصل (قوله ثم رجوه عليه الخ) هذا تفسير قوله تعالى فما كان لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم (قوله وهو ضعيف في العربية) تبع الزمخشري في تضعيف القراءة التي هي من السبعة وقال العلامة التفقازاني القراءة مما يستشهد بها الاطفاذا وقع الفصل بين المضاف والمضاف اليه بغير الظرف في القرآن يبنى ان يحكم بالجواز وحله صاحب المفتاح على حذف المضاف اليه من الاوّل واضمار المضاف من الثاني والتقدير قتل شركائهم اولادهم قتل شركائهم وذكر صاحب الاتصاف ان اضافة المصدر الى معموله وان كانت محضة لكنها تشبه غير المحضة فاتصالها بالمضاف اليه ليس كاتصال غيره وقد جاز في الغير الفصل بالظرف فيز هو عن الغير بالوصل بغير الظرف

عملوا) من أعمالهم أو من جزائها أو من أجلها (ومار بك بفاصل عما يعملون) فيخني عليه عمل أو قد مر ما يستحق به من ثواب أو عقاب وقرأ ابن عاصم بالياء على تغليب الخطاب على الغيبة (وربك الغنى) عن العباد والعبادة (وذالرجة) يترحم عليهم بالتكليف تكميلاً لهم ويجهلهم على المعاصي وفيه تنبيه على أن ما سبق ذكره من الرسائل ليس لنفعه بل لترحمه على العباد وتأسيس لما بعده وهو قوله (ان يشأ يذهبكم) أي مابه اليكم حاجة ان يشأ يذهبكم أيها العصاة (و يستخلف من بعدكم ما يشاء) من الخلق (كأنشأكم من ذرية قوم آخرين) أي قرأ بعد قرن لكنه أبقاكم ترجوا عليكم (انما نعوذون) من البعث وأحواله (لآت) لكائن لا محالة (وما أنتم بمعجزين) طالبكم به (قل يا قوم اعملوا على مكاتبتكم) على غاية تمسككم واستطاعتكم يقال مكن مكانة اذا تمكنت أبلغ التمكن أو على ناحيتكم وجهتكم التي أنتم عليها من قوطم مكان ومكانة كقمام ومقامة وقرأ أبو بكر عن عاصم مكاناتكم بالجمع في كل القرآن وهو أمر تهديد والمعنى ابتعوا كفى لكم وعداوتكم (اني عامل) ما كنت عليه من المصاراة والثبات على الاسلام والتهديد بصيغة الامر بمبالغة في الوعيد كأن المهدي يدبر بتعذيبه جمعا عليه فيحمله بالامر على ما يفضي به اليه وتسجيل بان المهدي لا يتأتى منه الا الشرك المأمور به الذي لا يقدر أن يتفصى عنه (فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار) ان جعل من استفهامية بمعنى أين تكون له عاقبة الدار الحسنى التي خلق الله لها هذه الدار فحلها للرفع وفعل العلم معاني عنه وان جعلت خبرية فالصواب تعلمون أي فسوف تعرفون الذي تكون له عاقبة الدار وفيه مع الانذار انصاف في المقال وحسن الادب وتنبيه على وثوق المنذر بان محي وقرأ حزة والكسائي يكون بالياء لان تأنيث العاقبة غير حقيقي (انه لا يفلح الظالمون) وضع الظالمين موضع الكافرين لانه أعم وأكثراً فائدة (وجعلوا) أي مشركو العرب (الله محادراً) خلق (من الحرب والانعام نصيبا) فقالوا هذ الله بزعمهم وهذا الشركا نفا كان لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم) روى أنهم كانوا يعينون شيأ من حرث وتناجى لله ويصرفونه الى الضيفان والمساكين وشيأ منهما لأهلهم وينفقونه على سدتها ويذبحونه عندها ثم رأوا ما عينوا الله أركي بدلوهم بمآلاتهم وان رأوا أمآلاتهم أركي تركوه لها حبآلاتهم وفي قوله محادراً تنبيه على فرط جهالتهم فانهم أشركوا الخالق في خلقه جادا لا يقدر على شيء ثم رجوه عليه بان جعلوا الزاكي له وفي قوله بزعمهم تنبيه على أن ذلك ما اخترعوه لم يأمرهم الله به وقرأ الكسائي بالضم في الموضعين وهو لغة فيه وقد جاء فيه الكسر أيضاً كالود والود (ساء ما يحكمون) حكمهم هذا (وكذلك) ومثل ذلك التزيين في قسمة القربان (زين لكثير من المشركين قتل اولادهم) بالوآد ونحرمهم لأهلهم (شركائهم) من الجن أو من السدة وهو قائل زين وقرأ ابن عاصم زين على البناء للمفعول الذي هو القتل ونصب الاولاد وجرا الشركاء باضافة القتل اليه مقصولا بينهما بمفعوله وهو ضعيف في العربية معدود من ضرورات الشعر كقوله

فسر ججتها بمزجسة * زج القلوص أبي مزادة

وقرى بالبناء للمفعول وسر اولادهم ورفرف شركائهم باضار فعل دل عليه زين (ليردوهم) ليهلكوهم بالاغواء (ويلبسوا عليهم دينهم) وليخطوا عليهم ما كانوا عليه من دين اسمعيل أو ما وجب عليهم أن يتدينوا به وباللام للتعليل ان كان التزيين من الشياطين والعاقبة ان كان من السدة (ولو شاء الله ما فعلوا) ما فعل المشركون ما زين لهم أو الشركاء التزيين أو الفريقان جميع ذلك (قدّمهم وما يقفرون) افتراءهم أو ما يفترونه من الافك (وقالوا هذه) اشارة الى ما جعل لأهلهم (أنعام

(قوله وهو اعتراف الخ) لا يخفى انه ليس باعترا ف بما فلو اى طاعة الشيطان وانما هو اعتراف بالبعث والاعتراف بطاعة الشيطان يستفاد من قوله تعالى ربنا استمتع بعضنا ببعض (قوله ومعنى الاضافة ان جعل مكانا) قال الرضى قال بعضهم العامل فى المضاف اليه معنى الاضافة وليس بشئ لانه ان (٢٠٨) أرى بدلا لضافة كون الاسم مضافا فهذا المعنى المقتضى للاعراب والعامل

ما به يتقوم المعنى المقتضى وان أرى يديه النسبة التى بين المضاف والمضاف اليه فينبغى أن يكون العامل فى الفاعل والمفعول أيضا النسبة التى بينهما بين الفعل كما قال خلق العامل فى الفاعل هو الاستناد الى الفعل اه وبه يظهر ما ذكره المصنف من جعل الفاعل معنى الاضافة (قوله) لكن لما جوعا معهم الجن فى الخطاب صح ذلك اذ المعنى رسل من مجموعكم أى بعض منكم ولا يخفى ان الرسل الذين هم من الانس بعض من المجموع المذكور (قوله تعالى وغرتم الحياة الدنيا) حال من ضمير قالوا بتقدير قد والمعنى قالوا شهدنا على أنفسنا حال كونهم متصفين بهم اغتروا بالحياة الدنياوية (قوله) تعليل للحكم الحكم هنا مافهم من السابق وهو ارسال الرسل اليهم لينذروهم بالبعث والجزاء (قوله وأظالم الخ) فيكون حال من ر بك يفهم منه أنه تعالى لو عاقبهم قبل ارسال الرسل لكان ظلما وهذا خلاف مذهب أهل الحق وان أرى بدلا لظلم عدم السفه بارسال الرسل لزم التكرار لانه يفهم من قوله وأهلها غافلون لم يتبوهوا رسول (قوله أو بدل من ذلك) عطف على قوله تعليل للحكم أى يكون ان لم تكن الآية بدلا من ذلك ويكون المعنى الامر أن لم يكن ر بك وهما احتمال آخر وهو أن يقال ذلك مبتدأ وان لم يكن خبر والمعنى ذلك أى ارسال الرسل بان لم يكن ر بك الآية بالمعنى الذى ذكره المصنف

يدكرون) فيعملون أن القادر هو الله سبحانه وتعالى وان كل ما يحدث من خير أو شر فهو بقضائه وخلقه وانه عالم بحوال العباد حكيم عادل فيما يفعل بهم (لم دار السلام) دار الله اضاف الجنة الى نفسه تعظيما لها ودار السلامة من المنكاره أودار تحتهم فيها سلام (عند ربهم) فى زمانه أودخيرة لم عنده لا يعلم كنهها غيره (وهو وليهم) مواليتهم أو ناصرهم (بما كانوا يعملون) بسبب أعمالهم وأمتوليتهم بجزائها فيتولى إيصاله اليهم (ويوم نحشرهم جميعا) نصب باضارا ذكرا وتقول والضبير لمن يحشر من الثقلين وقرأ حفص عن عاصم وروح عن يعقوب يحشرهم بالياء (يامعشر الجن) يعنى الشياطين (قد استكفرت من الانس) أى من اغوائهم واضلالهم وأمنهم بان جعلتموهم اتباعكم فحشروا معكم كقولهم استكثرا الامير من الجنود (وقال أولياؤهم من الانس) الذين أطاعوهم (ربنا استمتع بعضنا ببعض) أى اتفق الانس بالجن بان دلوهم على الشهوات وما يتوصل به اليها والجن بالانس بان أطاعوهم وحصلوا مرادهم وقيل استمتع الانس بهم أنهم كانوا يعوذون بهم فى المفاز وعند المخاوف واستمتعاعهم بالانس اعترافهم بهم يقدرون على اجارتهم (ولفغانا لجنا الذى أجلت لنا) أى البعث وهو اعتراف بما فعلوه من طاعة الشيطان واتباع الهوى وتكذيب البعث وتحشر على حالهم (قال النار مثواكم) منزلكم وذات مثواكم (خالدين فيها) حال والعامل فيها مثواكم ان جعل مصدرا ومعنى الاضافة ان جعل مكانا (الامساء الله) الاالات التى ينقلون فيها من النار الى الزمهير وقيل الامساء الله قبل الدخول كأنه قيل النار مثواكم أبدا الاما مهلكم (ان ر بك حكيم) فى أفعاله (علم) بأعمال الثقلين وأحوالهم (و كذلك نولى بعض الظالمين بعضا) نكل بعضهم الى بعض وأن جعل بعضهم يتولى بعضا فيغيروهم وأولياء بعض وقرناءهم فى العذاب كما كانوا فى الدنيا (بما كانوا يكسبون) من الكفر والمعاصى (يامعشر الجن والانس) أيا تمك رسل منكم) الرسل من الانس خاصة لكن لما جوعا مع الجن فى الخطاب صح ذلك ونظيره يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان والمرجان يخرج من المعدود العذب وتعلق بظاهره قوه وقالوا بعث الى كل من الثقلين رسل من جنسهم وقيل الرسل من الجن رسل الرسل اليهم لقوله تعالى ولوالى قومهم منذرين (يقصون عليك آياتى وينذرونك لقاء يومك هذا) يعنى يوم القيامة (قالوا) جوابا (شهدنا على أنفسنا) بالجرم والعصيان وهو اعتراف منهم بالكفر واستدجاب العذاب (وغرتم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم انهم كانوا كافرين) ذم لهم على سوء نظرهم وخبط رأيتهم فاتهم اغتروا بالحياة الدنياوية والذات الخدجة وأعرضوا عن الآخرة الكليية حتى كان عاقبة أمرهم ان اضطروا الى الشهادة على أنفسهم بالكفر والاستسلام للعذاب الخلد تحذيرا للسامعين من مثل حالهم (ذلك) اشارة الى ارسال الرسل وهو خير مبتدأ محذوف أى الامر ذلك (أن لم يكن ر بك مهلك القرى بظلم أهلها غافلون) تعليل للحكم وأن مصدرية أو مخففة من الثقيلة أى الامر ذلك لانتفاء كون ر بك أولان الشأن لم يكن ر بك مهلك أهل القرى بسبب ظلم فعلاؤه وأمتستين بظلم وأظالم وهم غافلون لم ينهوا برسول أو بدل من ذلك (واسكل) من المكلفين (درجات) مراتب (بما

عملاوا

انما نشأ من صفة الكبر كانه بقوله وتخصي من الاكابر الخ (قوله ان فسر الجعل بالتمكين) يعني لو فسر الجعل بالتصير كما قاله اولاً وجب أن يكون له مفعولان فيكون المعنى فصرنا كابر مجرى القرية في القرية وليس له معنى (قوله وافعل التفضيل اذا أضيف الخ) أطلق الحكم لكن المسئلة ان أفعال التفضيل اذا أضيف ويقصد به الزيادة على من أضيف اليه جاز فيه الافراد والمطابقة وهنا كذلك لان الاكبرية انما هي بالنسبة الى المجرمين (قوله فوضع الظاهر موضع المضمرة للتعليل) أي وضع الذين لا يؤمنون موضعهم للتصريح بعله وضع الرجب فان عدم الايمان هلكة (قوله الطريق الذي (٢٠٧) ارتضاه أو عادته وطريقه الذي اقتضته

حكيمته) هذا على طريق الف والنشر فالاول ناظر الى أن المشار اليه بهذا البيان الذي جاء به القرآن والاسلام والثاني ناظر الى ما سبق من التوفيق والخذلان وهذا مناسب لما في الكشف فانه قال وهذا طريقه الذي اقتضته الحكمة وعادته في التوفيق والخذلان (قوله حال مؤكدة) هذا ان قيل بان الاستقامة تفهم من صراط ربك وقوله أو مقيدة اذ المقبل به فان صراط الرب يمكن أن يكون معناه صراط جعله الرب وهو لا يستلزم الاستقامة فان طريق الخذلان والضلال مما جعله الرب وهو لا يوصف بالاستقامة وأما صاحب الكشف فقال فاعله انما جعله تأكيدا ولم يقل لغيره بناء على ان الصراط المضاف الى

بدل ويجوز أن يكون مضافا اليه ان فسر الجعل بالتمكين وأفعال التفضيل اذا أضيف جاز فيه الأفراد والمطابقة ولذلك قرئ أ كابر مجرما وتخصيص الاكابر لانهم أقوى على استتباع الناس والمكر بهم (وما يكررون الا بانفسهم) لان وباله يحق بهم (وما يشعرون) ذلك (واذا جاءتهم آية قالوا لنؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتى رسل الله) يعني كفار قريش لما روي ان أباجه قال لزاينا بن عبد مناف في الشرف حتى اذا صرنا كافر سي رهان قالوا يمانى بنو سحر اليه والله لا نرضى به الا أن يأتينا وسحر كما يأتيه فزلت (الله أعلم حيث يجعل رسالته) استئناف للرد عليهم بان النبوة ليست بالنسب والمال وانما هي فضائل نفسانية تخص الله سبحانه وتعالى بهما من يشاء من عباده فيجئني رسالته من علم انه يصلح لها وهو أعلم بالمكان الذي يضعها فيه وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم رسالته (سبيب الذين أحرصوا علم) ذل وحقارة بعد كبرهم (عند الله) يوم القيامة وقيل تقديره من عند الله (وعذاب شديد بما كانوا يكررون) بسبب مكرهم أو جزاء على مكرهم (فن برد الله أن يهديه) يعرفه طريق الحق ويفقهه للايمان (يشرح صدره للاسلام) فيسبح له ويفسح فيه مجاله وهو كناية عن جعل النفس قابلة للحق مهية لخالقه فيها صفات عمانية وينافيه واليه أشار عليه أفضل الصلاة والسلام حين سئل عنه فقال نور يقدفه الله سبحانه وتعالى في قلب المؤمن فيشرح له وينفسح فقالوا هل لتلك من أمارة يعرف بها فقال نعم الابابة الى دار الخلود والتجاني عن دار الغرور والاستعداد للو ت قبل نزوله (ومن برد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا) بحيث ينبوع قبول الحق فلا يدخله الايمان وقرأ ابن كثير ضيقا بالتخفيف ونافع وأبو بكر عن عاصم حرجا بالكسرى شديد الضيق والباقون بالفتح وصفها بالصدر (كأنما يصعد في السماء) شبهه بالمعلقة في ضيق صدره بمن يزال ما لا يقدر عليه فان صعود السماء مثل فيما يبعد عن الاستطاعة وتنبه به على ان الايمان يمنع منه كما يمنع الصعود وقيل معناه كأنما يتصاعد الى السماء بنواعن الحق وتباعد في الهرب منه وأصل يصعد يتصعد وقد قرئ به وقرأ ابن كثير يصعد وأبو بكر عن عاصم يصعد بمعنى يتصاعد (كذلك) أي كما يضيق صدره ويبعد قلبه عن الحق (يجعل الله الرجب على الذين لا يؤمنون) يجعل العذاب والخذلان عليهم فوضع الظاهر موضع المضمرة للتعليل (وهذا) اشارة الى البيان الذي جاء به القرآن وألى الاسلام وألى ما سبق من التوفيق والخذلان (صراط ربك) الطريق الذي ارتضاه أو عادته وطريقه الذي اقتضته حكيمته (مستقيما) لا عوج فيه أو عادلا مطردا وهو حال مؤكدة كقوله وهو الحق مصدقا أو مقيدة والعامل فيها معنى الاشارة (ففضلنا الآيات لقوم

الرب تعالى لا يكون الامستقيا وهناسا والوهو انه اذا فسر صراط الرب بالتوفيق والخذلان فإردان صراط الرب اذا أريد به التوفيق يصح وصفه بالاستقامة وأما اذا أريد به الخذلان كيف يصح وصفه بالاستقامة والجواب ان الاستقامة تفسر بتفسيرين أحدهما ما لا عوج فيه وهذا يناسب التفسير المذكور غير الخذلان والآخرا العادل المطرد فالعادل ما لا جور فيه والمطرد هو الطريق الذي يوصل الى المقصود من ذلك الطريق فطريق التوفيق يقصد منه التوفيق وطريق الخذلان يقصد منه الخذلان ويوصل اليه ويمكن أن يقال ان المراد بما لا عوج فيه الطريق الذي يصل السالك فيه الى المنتهى من غير اعوجاج وانحراف واقع في ذلك الطريق وطريق الخذلان مستقيم بهذا المعنى فتأمل

(قوله وأزوله بما ذكر اسم غير الله عليه) فيكون وانه لفسق نهيها عما ذكر اسم غير الله عليه وقوله تعالى وان الشياطين الخ نهي عن الميتة لان أولياء الشيطان جادلوا المؤمنين في تحريم الميتة بالدليل الفاسد كما فصله المصنف ولم يعلموا ان الميتة قد فسدها بفساد الدم الذي بقي فيه ولم يخرج بالذبح (قوله وانما حسن حذف الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضي) لا يخفى ان ما علم من كتب النحوي ان جملة الجزاء اذا كانت جملة اسمية وجب دخول الفاء على الجزاء الا اذا اعتبر ما يجوز عدم دخول الفاء ولم يجعلوا كون الشرط ماضيا من جملة ما يجوز عدم الفاء قال الرضي قوله (٢٠٦) تعالى وان اطعتموهم انكم لمشركون ان عدم الفاء على الجزاء لا اعتبار

القسم فانه اذا كان القسم مقاما على الشرط كان الجواب للقسم لفظا وان توسط بين الشرط والجزاء جاز ان يعتبر القسم واذا اعتبر القسم لم يجب دخول الفاء في الجزاء (قوله صفته وهو مبتدأ خبره في الظلمات) الى قوله للفصل لقائل ان يقول أى فائدة في لفظة مثله وما معنى حاله في الظلمات فالواجب ان يقال ممن هو في ظلمات والجواب ان المراد من مثله في الظلمات ليس ان المثل حاصل في الظلمات حتى يكون في الظلمات ظرفا لثله بل المراد مثله في الظلمات بعينه أى حال الشخص المذكور من الجار والمجرور فيكون الظلمات ظرفا للشخص للمثل وليس الغرض ان مثله حاصل في الدار حتى تكون الدار ظرفا للمثل كما قال المعلقون على الكشاف ان المقصود ان جملة في الظلمات ليس

عليه اسم غيره أو مات حتف أنفه (ان كنتم بآياته مؤمنين) فان الايمان بها يقتضى استباحة ما أحله الله سبحانه وتعالى واجتناب ما حرمه (ومالكم الا أن تكونوا ما ذكر اسم الله عليه) وأى غرض لكم في أن تتحرجوا عن أكله وما ينعمكم عنه (وفد فصل لكم ما حرم عليكم) مما لم يحرم بقوله حرمت عليكم الميتة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عاصم فصل على البناء للمفعول ونافع و يعقوب وحفص حرم على البناء للفاعل (الا ما اضطررتم اليه) مما حرم عليكم فانه أيضا حلال حال الضرورة (وان كثيرا ليضلون) بتحليل الحرام وتحريم الحلال قرأ الكوفيون بضم الباء والباقون بالفتح (بأهوائهم بغير علم) بنشيهم من غير تعلق بدليل يفيد العلم (ان ربك هو أعلم بالمعتدين) بالمجازين الحق الى الباطل والحلال الى الحرام (وذروا ظاهر الأثم وباطنه) ما يعلن وما أسر وأما الجوارح وما بالقلب وقيل الزنا في الحيوانية واتخاذ الاخذان (ان الذين يكذبون الاثم سيجزون بما كانوا يفترون) يكذبون (ولأننا كانوا لما يذ كر اسم الله عليه) ظاهر في تحريم متروك التسمية عمدا أو سنيانا واليه ذهب داود وعن أحمد مثله وقال مالك والشافعي بخلافه لقوله عليه الصلاة والسلام ذبيحة المسلم حلال وان لم يذ كر اسم الله عليه وقرئ أبو حنيفة رحمه الله بين العمدة والسيان وأوله بالميتة أو بما ذكر غير اسم الله عليه لقوله (وانه لفسق) فان الفسق مأهل لغير الله به والضمير لما يجوز ان يكون للكل الذي دل عليه لانا كما (وان الشياطين ليوحون) ليوحسون (الى أوليائهم) من الكفار (ليجادلوكم) بقولهم تأكون ما فلتكم أتم وجوارحكم وتدعون ما فلته الله وهو يؤيد التأويل بالميتة (وان أطعتموهم) في استحلال ما حرم (انكم لمشركون) فان من ترك طاعة الله تعالى الى طاعة غيره واتبعه في دينه فقد أشرك وانما حسن حذف الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضي (أومن كان ميتا فأحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس) مثله من هداة الله سبحانه وتعالى وأتقده من الضلال وجعله نور الحجج والآيات يتأمل بها في الاشياء فيميز بين الحق والباطل والحق والمبطل وقرأ نافع ويعقوب ميتة على الاصل (كمن مثله) صفته وهو مبتدأ خبره (في الظلمات) وقوله (ليس بخارج منها) حال من المستكن في الظرف لامن الهاء في مثله للفصل وهو مثل لمن يقى على الضلالة لا يفارقها بحال (كذلك) كما زين للمؤمنين إيمانهم (زين للكافرين ما كانوا يعملون) والآية نزلت في حجة وأبي جهل وقيل في عمر وأعمار وأبي جهل (وكذلك جعلنا في كل قرية أ كابر مجرمها ليكبروا فيها) أى كاجعلنا في مكة أ كابر مجرمها ليكبروا فيها جعلنا نافي كل قرية أ كابر مجرمها ليكبروا فيها وجعلنا بمعنى صيرها ومفعولها أ كابر مجرمها على تقديم المفعول الثاني وفي كل قرية أ كابر مجرمها

بخارج منها وقع خبر المبتدأ الذي هو مثله على سبيل الحكاية بمعنى أنه اذا وصف يقال له ذلك وعلى هذا تبين ان بدل الضمير المستكن في ايس راجع الى من لالى المثل (قوله حال من المستكن في الظرف لامن الهاء في مثله للفصل) أى لوقوع الفصل بين الهاء في مثله وبين الحال بالخبر وهو الجار والمجرور وهو غير جائز لانه لا يخبر عن المبتدأ الا بعد ذكر ما هو من تنتمه ويمكن ان يقال لا يجوز ان يكون حال من ضمير مثله لان الحال انما يكون عن الفاعل والمفعول والضمير المذكور ليس واحدا منهما (قوله على تقديم المفعول الثاني على الاول) انما جعل أ كابر مفعولا ثانيا لامحط الفائدة أى جعلنا مجرمها أ كابر ليكبروا فيها فان المسكر

على هذا لا يمكن جعل يعادون بالمعنى الحقيقي لان بعضهم لا يعادون بحقيقته بالمعنى المجازي لان كثيرهم يعلمون حقيقته فان قيل لسبب الى الشكل بطريق التغليب فلنا التغليب يعتبر فيه التجوز والاولى ان يقال المراد بالذين آتيتهم الكتاب اخبارهم وعلماءهم واما تخصيصهم بمؤمنى أهل الكتاب فلا حاجة اليه لان غير المؤمنيين منهم يعادون ذلك (قوله فلان تكون من المعتبرين فانهم يعلمون ذلك الخ) لما كان هذا الخطاب غير ملامح بحسب الظاهر اُجاب عنه بوجوه اربعة الاول متعلق المعتبرين علم أهل الكتاب بحقيقة القرآن الثاني المقصود من الخطاب تهيبج النبي وتحريضه على تقوية الدين وتأيدته والثالث ان المقصود خطاب الامة الرابع ان الخطاب عام لكل أحد (قوله بلغت الغاية اخباره وأحكامه ومواعيده صدق الخ) لا يخفى ان الصدق مما لا يقبل الشدة والضعف فلما اراد ان يظهر صدقه غاية الظهور (قوله ونصهم بما على التمييز والخال والمفعول) على (٢٠٥) الاول والثالث يكون الصدق باقيا على

معناه الحقيقي وعلى الثاني يكون بمعنى الصادق وعلى الثالث يعتبر ان سبب تمام الكلمات الصدق والعدل كان الجبن سبب القعود عن الحرب في قوله قدمت عن الحرب جبنا (قوله بفعل بدل عليه اعلم) والمعنى ان ربك هو أعلم من كل أحد يعلم من بضل عن سبيله (قوله فان أفعل لانصب الظاهر في مثل هذا الموضوع) لك ان تقول يفهم منه انه قد ينصب المفعول في موضع آخر لكن الرضى قال ان كلهم متفقون على انه لا ينصب المفعول به ولا شبه المفعول به وذلك اضعف مشابته للقول ثم قال وفي مثل أنا أعلم منك يز منطلقا نصب منطلقا على نفسه عند الكوفيين للاضطراب

المراد مؤمنوا أهل الكتاب وقرأ ابن عامر وحفص عن عاصم منزل بالتشديد (فلان تكون من المعتبرين) في انهم يعلمون ذلك وفي انه منزل لجحوداً كثيرهم وكفرهم به فيكون من باب التهيبج كقوله تعالى ولا تكونون من المشركين أو خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم لخطاب الامة وقيل الخطاب لكل أحد على معنى أن الأدلة لما تعاضدت على محتمه فلا ينبغي لاحد أن يتبرى فيه (تمت كلمات ربك) بلغت الغاية أخباره وأحكامه ومواعيده (صدقاً) في الاخبار والمواعيد (وعدلاً) في الاقضية والاحكام ونصهم بما يحتمل التمييز والخال والمفعول (لا يبدل لكأمانه) لا أحد يبدل شيئاً منها بما هو أصدق وأعدل وألا أحد يقدر أن يجرها شأنها كما فعل بالتوراة على أن المراد بها القرآن فيكون ضمياً نالها من الله سبحانه وتعالى بالحفظ كقوله وانه حافظون أولانبي ولا كتاب بعدها ينسخها ويبدل أحكامها وقرأ الكوفيون ويعقوب كقوله ربك أي ماتكم به أو القرآن (زهو السميع) لما يقولون (العليم) بما يضمرون فلا يهملهم (وان قطع أكثر من في الارض) أي أكثر الناس ربك الكفار أو الجهال أو أتباع الهوى وقيل الارض أرض مكة (يضلوك عن سبيل الله) عن الطريق الموصل اليه فان الضال في غالب الامر لا يأمر إلا بما فيه ضلال (ان يتبعون الاظن) وهو ظنهم ان آباءهم كانوا على الحق أو جهالاً لهم. وآراءهم افسادسة فان الظن يطلق على ما يقابل العلم (وان هم الايتحرون) يكذبون على الله سبحانه وتعالى فيما يذبون اليه كاتخاذ الولد وجعل عبادة الاوثان وصلة اليه وتحليل الميتة وتحريم البحار أو يقدرون أنهم على شيء وحققيقته ما يقال عن ظن وتخمين (ان ربك هو أعلم من بضل عن سبيله وهو أعلم بالمتدين) أي أعلم بالفر يقين ومن موصولة أو موصوفة في محل النصب بفعل دل عليه أعلم لابه فان أفعل لا ينصب الظاهر في مثل ذلك أو استفهامية مرفوعة بالابتداء والخبر يضل والجملة معلقة عنها الفعل المقدر وقرئ من يضل أي يضل الله فتكون من منصوبة بفعل المقدر أو مجرورة بضافة أعلم اليه أي أعلم المضلين من قوله تعالى من يضل الله أو من أضلته اذا وجدته ضالاً والتفضيل في العلم بكثرة واحاطته بالوجوه التي يمكن تعلق العلم بها وزومه وكونه بالذات لا بالغير (فكأول ما إذا كرام الله عليه) مسبب عن انكار اتباع المضلين الذين يحرمون الحلال ويحلون الحرام والمعنى كما إذا كرام الله على ذبحه لا إذا كرام

اليه وعند البصر بين نصبه بفعل مقدر مدلول عليه باعلم والتقدير أنا أعلم منك يز يداعلم منطلقا على هذا مراده بقوله لا ينصب الظاهر في مثل ذلك انه لا ينصب المفعول به وان كان ينصب الخال وغيره (قوله أعلم المضلين) لا يخفى ان ظاهر المعنى لا جدوى فيه لان كونه تعالى أعلم المضلين يفتح أيضاً من الضالين أمر في غاية الظهور فلا جدوى في ذكره فيجب ان يكون ههنا تقدير أي أعلم الذين هم عالمون بالمضلين كما قد ركلة بين في قولهم مجد أفضل قر يش أي التقدير انه صلى الله عليه وسلم أفضل الناس من بين قر يش والوجه الاقتصار على الوجه الاول وهو ان يكون منصوب بفعل مقدر والز تخشعي اقتصار على التفسير المذكور ولم يفصل هذا التفضيل (قوله والتفضيل في العلم بكثرة الخ) فالاولان يفيدان التفضيل بحسب السكمية والآخرا يفيدان التفضيل بحسب السكمية ويفهم مما ذكر ان الزيادة المتعبرة في اسم التفضيل أهم من الزيادة أن تكون بحسب الكم والكيف

والملائكة قبيلا ملائمة وحشرنا عليهم كل شيء قبلا (قوله وانما جاز ذلك لعمومه) أي انما جاز كون كل شيء ذاحلا مع كونه منكرا بكونه عاما كجواز وقوعه مقيدا لانه اذا عم الحكم خرج من الابهام الذي يوجب عدم العلم بانه أي شيء هو (قوله وهو حجة واضحة على المعتزلة) في بطلان قولهم ان الايمان والكفر بمشيئة العبد لا بمشيئة الله (قوله ولذلك أسند الجهل الى أكثرهم) أي نسب الجهل المذكور وهو أي الجهل بانهم أو أو توابكل آية لم يؤمنوا عارض لأكثرهم لاجل جمعهم إذ اذعل بعضهم يصممون على الكفر بحيث انهم اعتقدوا انهم لا يؤمنون على أي حاله من الحالات (٢٠٤) (قوله فرورا مفعوله أو مصدر الخ) ففعل في الاول كان من قبيل قعدت

عن الحرب جنبنا لان الغرور وهو الغفلة سبب الاجماع وعلى الثاني يكون الغرور بمعنى الغار (قوله وهو دليل على ان عداوة الكفرة للانبياء بمشيئة الله) فهو دليل واضح على رد المعتزلة أيضا (قوله) ولكل متعلق به أو حال منه) ففعل تقديره الحالية معناه عدوا كما نال لكل نبي وحينئذ يكون تقديم لسكر نبي واجبا لكونه حالا من نكرة هي عدوا وأما اذا كان متعلقا به يكون تقديمه للشرف وهو دليل أيضا على المعتزلة اذ يفهم من تفسير لوشاء ربك ايمانهم انه تعالى لم يشأ ايمانهم لكن المعتزلة على انه تعالى يريد يشأ ايمانهم لسكرهم لم يؤمنوا (قوله والمعتزلة لما اضطر وا فيه الخ) اضطرارهم بسبب انه علم من الآية ان تقليب أفئدة الكافرين الخ ماذا كرم فعل الله تعالى وهذا قبيح

فأنا بآياتنا ونأى بالله والملائكة قبيلا وقيل جاع بمعنى كفيل أي كفلاء بما بشر وا به وأبذروا به أوجع قبيل الذي هو جمع قبيلة بمعنى جعأت أو مصدر بمعنى مقابلة كقبلا وهو قراءة نافع وابن عامر وهو على الوجوه حال من كل وانما جاز ذلك لعمومه (ما كانوا لا يؤمنوا) لما سبق عليهم القضاء بالكفر (الآن يشأ الله) استثناء من أعم الاحوال أي لا يؤمنون في حال من الاحوال الاحال بمشيئة الله تعالى ايمانهم وقيل منقطع وهو حجة واضحة على المعتزلة (ولكن أكثرهم يجهلون) أنهم لم يؤمنوا بكل آية لم يؤمنوا فيقسمون بالله جهدا ايمانهم على ما لا يشعرون ولذلك أسند الجهل الى أكثرهم مع أن مطلق الجهل بعلمهم أو لو سكت أكثر المسلمين يجهلون أنهم لا يؤمنون فيتمنون نزول الآية طمعا في ايمانهم وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا) أي كما جعلنا لك عدوا وجعلنا لكل نبي سبقك عدوا وهو دليل على أن عداوة الكفرة للانبياء عليهم الصلاة والسلام بفعل الله سبحانه وتعالى وخلقه (شياطين الانس والجن) مردة الفريقتين وهو بدل من عدوا أو أول مفعولي جعلنا وعدوا مفعوله الثاني ولكل متعلق به أو حال منه (يوسوس بعضهم الى بعض) يوسوس شياطين الجن الى شياطين الانس أو بعض الجن الى بعض وبعض الانس الى بعض (زخرف القول) الاباطيل الموقوفة منه من زخرفه اذ اذينه (غرورا) مفعول له أو مصدر في موقع الحال (لوشاء ربك) ايمانهم (ما فعلوه) أي ما فعلوا ذلك يعني معاداة الانبياء عليهم الصلاة والسلام وإيحاء الزخارف ويجوز أن يكون الضمير للإيحاء أو الزخرف أو الغرور وهو أيضا دليل على المعتزلة (فذرهم وما يفترون) وكفرهم (ولتصني اليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة) عطف على غرورا ان جعل علة أو متعلق بمحذوف أي وليكون ذلك جعلنا لكل نبي عدوا والمعتزلة لما اضطر وا فيه قالوا اللام لام العاقبة أو لام القسم كسرت لالم يؤكدا الفعل بالنون أو لام الامر وضعفه أظهر واصغر الميل والضمير له الضمير في فعلوه (ولبرضوه) لانفسهم (وليقترفوا) وليكتسبوا (ما هم مقترفون) من الآثام (أفغير الله أتبني حكما) على ارادة القول أي قل لهم يا محمد أفغير الله أطلب من يحكم بيني وبينكم وبفضل الحق منامن المبطل وغير مفعول أتبني وحكما حال منسه ويحتمل عكسه وحكما بلغ من حاكم ولذلك لا يوصف به غير العادل (وهو الذي أنزل اليكم الكتاب) القرآن المجيز (مفصلا) مبينا فيه الحق والباطل بحيث ينفي التخليط والالتباس وفيه تنبيه على أن القرآن بالمجازة وتقر به من عن سائر الآيات (والذين أتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق) تأكيد لدلالة الامجاز على أن القرآن حق منزل من عند الله سبحانه وتعالى يعلم أهل الكتاب به لتصديقه معاندهم مع أنه عليه الصلاة والسلام لم يمارس كتبهم ولم يخاطب اعماهم وانما وصى جميعهم بالعلم لان أكثرهم يعاونون ومن لم يعلم فهو متمكن منه بأدنى تأمل وقيل

عند المعتزلة فان الاضلال يبيح عندهم (قوله أو لام الامر وضعفه أظهر) اذ لو كان اللام لام الامر لم انجزام الفعل فلزم حذف الالف لكانها ثابتة وانما قال وضعفه أظهر لان الاحتمال المتقدم عليه أيضا ضعيف وهو كون اللام المكسورة للقسم (قوله ويحتمل العكس) أي يحتمل أن يكون حكما مفعولا وغير الله حالا لان الغير وان اضيف الى المعرفة فهو باق على تنكيره (قوله وفيه تنبيه الخ) يعني انه يفهم من قوله تعالى وهو الذي أنزل اليكم الكتاب مفصلا أي يبين فيه الحق من البطل فيزمن استقلاله بالحجة ثم ان فيه اشعارا بان القرآن ينفي أخذ غير الله حكما فيزمن استقلال القرآن بالحجة (قوله وانما وصى جميعهم بالعلم الخ) لا أن تقول المراد

(قوله اعتراض أ كد به إيجاب الاتباع) أى اعتراض بين المعطوف عليه الذى هو الاتباع والمعطوف الذى هو هذا الاعراض (قوله أو حال مؤكدة من ذلك الخ) فان الانفراد بالالوهية يؤكده وجوب الاتباع المذكور (قوله ولا تتحفل باقوالهم ولا تلتفت الى آرائهم) فلا يكون الكلام منسوخاً وهو ثابت على كل حال وأما اذاج الاعراض (٢٠٣) على مايم ترك القتال لزم النسخ بآية

السيف والقتال (قوله فاتهم المتنعفون به) أى نصر يفتهم الآيات وان كان بياننا الشكل أحد لكن تخصيص العالمين لاجل ما ذكر (قوله وهو دليل على انه لا يريد ايمان الكافر وان مراده واجب الوقوع) اذ يفهم من وجوب عدم الشرك بمشيقته وجوب كل ماشاء اذ لا فرق بين شئ وشئ في هذا المعنى (قوله الى معصية راجحة) أى معصية غالب ضرها على نفع الطاعة والتقييد بالرحمان يدل على انه لا يجب ترك الطاعة الى المعصية اذا تساوى فقوله ما يؤدى الى الشر شر يكون معناه ما يؤدى الى الشر الراجح شر (قوله أنكر السب) أى مبالغة في نفي السب) أى أنكر وجود السب الذى يوجب العلم بعدم الايمان مبالغة في نفي العلم بعدمه لان طريق الاستدلال ان نفي السب دليل ونفي الشئ بطريق الاستدلال أبلغ من نفيه بغيره (قوله وقيل لا مزيدة) واذا كانت لازامة كان المعنى انكم

التصريف والضمير للآيات باعتبار المعنى وألقرآن وان لم يذ كر لكونه معلوماً وللصدر (لقوم يعلمون) فاتهم المتنعفون به (اتبع ما أوحى اليك من ربك) بالتدين به (لا اله الا هو) اعتراض أ كد به إيجاب الاتباع أحوال مؤكدة من ربك بمعنى منفردا في الالوهية (وأعرض عن المشركين) ولا تتحفل باقوالهم ولا تلتفت الى آرائهم ومن جعله منسوخاً بآية السيف حل الاعراض على مايم السكف عنهم (ولو شاء الله) توحيدهم وعدم اشراكهم (ما أشركوا) وهو دليل على أنه سبحانه وتعالى لا يريد ايمان الكافر وأن مراده واجب الوقوع (وما جعلناك عليهم حفيظاً) رقيباً (وما أنت عليهم بوكيل) تقوم بموهرهم (ولانسبوا الذين يدعون من دون الله) أى ولا تذكروا آلهتهم التى يعبدونها بما فيها من الضمائم (فيسبوا الله عدواً) تجاوزا عن الحق الى الباطل (بغير علم) على جهالة بالله سبحانه وتعالى وبما يجب ان يذكر به (وقرأ يعقوب عدواً يقال عدا فلان عدواً وعدواً وعداء وعدواً) روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يعطى من آلهتهم فقالوا التتهين عن سب آلهتنا ولنهجون الهك فنزلت وقيل كان المساهون يسبونها فنزلت لئلا يكون سبهم سباً لسب الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على أن الطاعة اذا أدت الى معصية راجحة يجب تركها فان ما يؤدى الى الشر شر (كذلك زيننا لكل أمة عملهم) من الخير والشر باحداث ما يمتكئهم منه ويحلمهم عليه توفيقاً وتحتجلاً ولا يجوز تخصيص العمل بالشر وكل أمة بالكفرة لان الكلام فيهم والمشبه به بين سب الله لهم (ثم الى ربهم مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون) بالمحاسبة والمجازاة عليه (وأقسموا بالله جهد أيمانهم) مصدر في موقع الحال والداعى لهم الى هذا القم والتأكيده فيه التحكم على الرسول صلى الله عليه وسلم في طلب الآيات واستحار ما رآها منها (لئن جاءتهم آية من مقتحاتهم (ليؤمنن ما هائل انما الآيات عند الله) هو قادر عليها يظهر منها ما يشاء وليس شئ منها يقدر في ورا دق (وما يشعركم) وما يدريك استفتاهم انكار (أنها) أى ان الآية المقترحة (اذا جاءت لا يؤمنون) أى لا تدرين أنهم لا يؤمنون أنكر السب مبالغة في نفي السب وفيه تنبيه على أنه سبحانه وتعالى انما لم ينزل العلمه بأنها اذا جاءت لا يؤمنون بها وقيل لا مزيدة وقيل ان بمعنى لعل اذ قرئ لعلها وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم ويعقوب انها بال كسر كأنه قال وما يشعركم ما يكون منهم ثم أخبرهم بما علم منهم واخطاب المؤمنين فاتهم بتخون محى الآية طمعا في ايمانهم فنزلت وقيل للمشركين اذ قرأ ابن عاصم وحزرة لا يؤمنون بالثاء وقرئ وما يشعركم انها اذا جاءت منهم فيكون انكارا لهم على خلفهم أى وما يشعركم ان قلوبهم حينئذ لم تكن مطبوعة كما كانت عند نزول القرآن وغيره من الآيات فيؤمنون بها (وتقلب أفئدتهم وأبصارهم) عطف على لا يؤمنون أى وما يشعركم ما حينئذ تقلب أفئدتهم عن الحق فلا يفتقونه وأبصارهم فلا يبصرونه فلا يؤمنون بها (كالمؤمنوا به) أى بما أنزل من الآيات (أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون) ونذعهم متحيزين لانهديهم هداية المؤمنين وقرئ و يقبل وينذرهم على الغيبة وتقلب على البناء للمفعول والاستناد الى الافئدة (ولو أننا نزلنا اليهم الملائكة وكلهم الموقى وحشرنا عليهم كل شئ قبلاً) كما افترحوا فقالوا لولا أنزل علينا الملائكة

محرصون على حصول الآية التى افترحوها حرصا على ايمانهم كأنكم تعلمون انهم يؤمنون عند وجودها مع انكم لم تعلموا انها اذا جاءت يؤمنون واذا كانت غير لازامة اذنى علمى انهم لا يؤمنون مع وجود الآية وأتم لتعلمون فل تحرصون على الآية المقترحة (قوله فقالوا لولا أنزل علينا الملائكة) هذا ملامح تنازلنا اليهم الملائكة وقوله فاتوا بائنا مناسب لقوله وكلهم الموقى وقوله أو تأتى بالله

يفيد الاختصاص ادعى ما ذكرنا الاختصاص يفهم من مجرد العبادة لاجابة الى الاشعار بالتخصيص الى تقديم المفعول (قوله) لانه ليس الادراك مطلق الرؤية) بل اخص منه فان الادراك على مفسره هو الاحاطة ولا يخفى ان الاحاطة به تعالى متمنة وهذا لا ينافي مطلق الرؤية فان الاحاطة عبارة عن ادراكه تعالى بذاته وبجميع صفاته على ما هو عليه من غير جهل بشئ من ذاته وصفاته وهذا غير لازم من رؤيته (قوله فيدركه الملائكة الابصار كالأبصار) أى لا تترك الابصار انفسها وهو تعالى يدركها (قوله فيكون اللطيف مستعاراً للملائكة بالحاسة ولا ينطبع فيها) فيه انه يلزم تكرار اذ هذا بعينه هو معنى لا تدركه الابصار الان يقال المراد بما لا يدرك بالحاسة لا يدرك بحاسة من الحواس (قوله ولا ينطبع فيها) لا يخفى ان ليس محسوس من المحسوسات منطبعاً في الحاسة وانما ينطبع فيها مثاله اذ لا معنى للقول بان الجبل والسماء انفسهما منطبعان في الحاسة وانما انطبعت صورتها من ان ينطبع فيها اشعاراً بترجيح مذهب القائل بان الابصار انما هو على (٢٠٢) وجه الانطباع وقد ذكر عليه شكوك وشبه ليس ههنا موضع ذكرها

(وهو على كل شئ وكيل) أى وهو مع تلك الصفات متولى أموركم فيكفوها اليه وتوسلوا بعبادته الى انجاح ما تروكم برفيق على أعمالكم فيجاز بكم عليها (لا تدركه) أى لا تحيط به (الابصار) جمع بصرة وهى حاسة النظر وقد يقال للعين من حيث انها محلها واسمها لانه المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضمه فادليس الادراك مطلق الرؤية ولا النفي فى الآية علما فى الاوقات فلعله مخصوص ببعض الحالات ولا فى الاشخاص فانه فى قوة قولنا لا كل بصير يدركه مع أن النفي لا يوجب الامتناع (وهو يدرك الابصار) يحيط علمه بها (وهو اللطيف الخبير) فيدرك ما لا تدركه الابصار كالأبصار ويجوز أن يكون من باب اللف أى لا تدركه الابصار لانه اللطيف وهو يدرك الابصار لانه الخبير فيكون اللطيف مستعاراً من مقابل الكتيّف لما لا يدرك بالحاسة ولا ينطبع فيها (قد جاء كم بصائر من ربكم) البصائر جمع بصيرة وهى للنفس كالبصر للبدن سميت بها للدلالة لانها تجل لها الحق وتبصرها به (فمن أبصر) أى أبصر الحق وآمن به (فلنفسه) أبصر لان نفسه لها (ومن عمى) عن الحق وضل (فعلما) وباله (وما أنا عليكم بحفيظ) وانما أنا منذر والله سبحانه وتعالى هو الحفيظ عليكم بحفظ أعمالكم و بجاز بكم عليها وهذا كلام ورد على لسان الرسول عليه الصلاة والسلام (وكذلك نصرت الآيات) ومثل ذلك التصريف نصرف وهو اجراء المعنى الدائر فى المعانى المتعاقبة من التصريف وهو نقل الشئ من حال الى حال (ويقولوا درست) أى ويقولوا درست صرفنا اللام العاقبة والدرس القراءة والتعلم وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ودارست أى درست أهل الكتاب إذ كرتهم وابن عاصم ويعقوب درست من الدروس أى قدمت هذه الآيات وعقت كقولهم أساطير الاوثان وقرئ درست بضم الراء مبالغة فى درست ودرست على البناء للمفعول بمعنى قرئت أو عقيبت ودارست بمعنى درست وأدارست اليهود محمد صلى الله عليه وسلم وجاز اضمارهم بلاذ كر لشهرتهم بالدراسة ودرسن أى عفون ودرس أى درس محمد صلى الله عليه وسلم ودارسات أى قديمات وأذوات درس كقوله تعالى فى عيشة راضية (ولديينه) اللام على أصله لان التبيين مقصود

والتحقق ان العلم بالمبصرات حضورى بان يدرك نفس المبصر من غير انطباع كاهو مذهب الاشراقين لاعلى طريق الانطباع كاهو مذهب أرسطو وشيعته ولاعلى طريق الخروج كاهو مذهب الرياضيين (قوله سميت بها للدلالة) أى سمي الدليل بالبصيرة لانه أى الدليل بجلى أى يظهر للنفس الحق أى سبب ظهوره كإمان البصيرة الحقيقية كذلك ويمكن ان تتبع الدلالة على معناها الحقيقي اذ بواسطة دلالة الدليل يظهر للنفس الحق (قوله وانما أنا منذر والله هو الحفيظ) التخصيص يفهم من ايلاء الضمير حرف النفي (قوله وهذا كلام

وارد على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم) فكأنه قيل قل قد جاءكم بصائر من ربكم الآية (قوله واللام التصريف لام العاقبة) اذ ليست على أصلها ان تدخل على ما هو المراد لكن المقصود من التصريف اللام كور ليس قولهم المذكور فاللام لام العاقبة وهى اللام التى تدخل على ما يترب على شئ وليس مقصوداً (قوله والدرس القراءة والتعليم) فيكون المعنى ليقولوا قرأت على الغير وتعلمت منه لان الآيات نزلت من عند الله عليكم (قوله اللام على أصله) لانها دخلت على ما هو المراد وتوجه اليه القصد فان قلت اللام الاولى داخله على ما هو المراد لان كل ما وقع فهو لا بد ان يكون مراداً لانه تعالى فقوله بمرادته صلى الله عليه وسلم أيضاً مراد لله فتكون اللام باقية على أصلها قلنا المراد من ابقاء اللام على أصلها ان تدخل على القائدة المطلوبة من الشئ وظاهر ان القول بالدراسة ليس القائدة المطلوبة من التصريف بخلاف التبيين هذا توضيح كلام المصنف والكشاف وقال أبو البقاء يمكن ان تكون اللام الاولى على أصلها بان المقصود قولهم المذكور لزيادة العقوبة عليهم

(قوله أى وجعلوا له اختلافهم) يعنى على تقدير العطف على الشركاء لا يراد بخلقهم الاصنام والالم يحسن عطفه على شركاء لان الاصنام داخله فى الشركاء فيجب ان يكون الخلق بمعنى الكذب فتأمل (قوله ثبت الغدر) الغدر بفتح الغين المججمة والدال المهملة ثابت فى كلام وقتال (قوله وقرى بالياء للفصل) لان القاعدة ان الفعل المضارع اذا نسب الى المؤنث الحقيقي يجب ان يكون بالتاء الا اذا كان بينهما فصل نحو بجى القاضى امرأة فإنه يجوز الزامه ان (قوله لتطرق التخصص الى الاول) أى الى شئ الاول لان بعض الاشياء غير مخلوق له تعالى فان ذاته وصفاته معلومة له تعالى وليس بما مخلوق له فلو قيل هو بهو بعلم لتوه من بعض الاشياء غير معلوم له تعالى كما ان غير مخلوق له (قوله الاول ان مبدعائه الخ) هذا الوجه من الاستدلال يفهم من قوله تعالى بديع السموات والارض (قوله لاستمرارها وطول مدتها) يعنى ان فائدة الوجود ان يكون خليفة للوالموقا مما مقامه بعده ولما كانت السموات والارض مستمرين على حالهما مع طول مدة بقائهما لا حاجة لها الى ولد يخلفها مع انها من جنس ما يصلح للولادة أى (٢٠١) داخله فى الممكن الذى يصلح لذلك وان

كان فى ضمن بعض الافراد (قوله والثانى ان المعقول من الولد الخ) هذا الوجه يستفاد من قوله تعالى انى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة (قوله والثالث ان الولد كصفه الوالد) هذا يستفاد من قوله تعالى وخاق كل شئ الآيه وفى الوجه الثانى من هذين الوجهين مناقشة ظاهرة وهى ان التفاوت فى العلم بل فى سائر الكالات لا ينافى الكفاءة فكثيرا ما يلد العالم النحر برجاهلا فى الغاية بل ولد النبي كافرًا وبالعكس ويمكن ان يقال مراده ان البارئ تعالى عالم بكل المعلومات فلو كان غيره كذلك ا له بان يكون مما تلاه فى حقيقته لكان هو أيضا صالحا لذلك

وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل ضار كما هو رأى التنوية ومفعول جعلوا الله شركاء والجن بدل من شركاء أو شركاء الجن والله متعلق بشركاء أو حال منه وقرئ الجن بالرفع كأنه قيل من هم فقيل الجن والجن الجبر على الاضافة للتبيين (وخلقهم) حال بتقدير قد والمعنى وقد علموا ان الله خالقهم دون الجن وليس من يخلق كمن لا يخلق وقرئ وخلقهم عطفًا على الجن أى وما خلقه منه من الاصنام أو على شركاء أى وجعلوا له اختلافهم للافك حيث نسبوه اليه (وخرقوا له) افتعلوا واقتروا له وقرأ نافع بنشد الراء للتكثير وقرئ وحرقوا أى وزرروا (بنين وبنات) فقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصرارى المسيح ابن الله وقالت العرب الملائكة بنات الله (بغير علم) من غير أن يعلموا حقيقة ما قالوه ويرواعيه دليلا وهو فى موضع الحال من الواو والمصدر أى خرقا بغير علم (سبحانه وتعالى عما يصفون) وهو أن له شركا أو ولدا (بديع السموات والارض) من اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها أو الى الظرف كقولهم ثبت الغدر بمعنى أنه عديم النظر فيها وقيل معناه المبدع وقد سبق الكلام فيه ورفع على الخبر والمبتدأ محذوف أو على الابتداء وخبره (أنى يكون له ولد) أى من أين وكيف يكون له ولد (ولم تكن له صاحبة) يكون منها الولد وقرئ بالياء للفصل وألان الاسم ضمير الله أو ضمير الشأن (وخلق كل شئ وهو بكل شئ عليم) لا تخفى عليه خافية وأعمال يقلبه لتطرق التخصص الى الاول وفى الآيه استدلال على نبي الولد من وجوه الاول انه من مبدعائه السموات والارضون وهى مع انها من جنس ما يوصف بالولادة مبرأة عنها لاستمرارها وطول مدتها فهو أولى بأن تعالى عنها وأن ولد الشئ نظيره ولا نظيره فلا ولد والثانى أن المعقول من الولد ما يتولد من ذكر أو نثى متجانسين والله سبحانه وتعالى منزّه عن المجانسة والثالث أن الولد كقول الوالد ولا كقول الوهين الاول أن كل ماعدا مخلوقه فلا يكافئه والثانى أنه سبحانه وتعالى لذاته عالم بكل المعلومات ولا كذلك غيره بالاجماع (ذلكم) اشارة الى الموصوف بما سبق من الصفات وهو مبتدأ (الله بكلامه الا هو خالق كل شئ) اخبار مترادفة ويجوز أن يكون البعض بدلا أو صفة والبعض خبر (فاعبده) حكم مسبب عن مضمونها فان من استجمع هذه الصفات استحق العبادة

(٢٦ - (يضارى) - ثانى)

لذلك فتأمل (قوله أخبار مترادفة) أى أخبار عن شئ واحد وهو ذلك لان بعضها خبر عن بعض والجهة خبر عن الاول كما فى زيد أبوه قائم (قوله ويجوز ان يكون البعض بدلا أو صفة والبعض خبرا) بان يكون الله بدلا أو بكم صفة والباقي خبرا (قوله فان من استجمع هذه الصفات الخ) الاول ان يقال من وحده فيه أحده هذه الصفات فهو حقيق بالعبادة ويمكن ان يقال لما كان المراد من العبادة غاية التعظيم يلزم من عبادة الله عدم عبادة الغير لان الشرك فى العبادة يقدح فى غاية التعظيم لان غاية تعظيمه تقتضى عدم تعظيم غيره لان غاية التعظيم تقتضى الانفرد فيلزم ان لا تكون عبادة أحد مع عبادة غيره لاهلها لا تكون غاية التعظيم وهذا من سوانح الوقت وعلى هذا يقدح فيما ذكره صاحب الكشف ومن تبعه كما صنف من ان تقديم المفعول فى قوله انك تعبد

(قوله لان الاستقرار منادون الاستيداع) هذا دليله انه قرئ الاستقر بلفظ اسم الفاعل ولم يقرأ المستودع كذلك (قوله لان انشاء هم من نفس واحدة الخ) أي الفقه الفطنة وتدقيق النظر فان انشاء خلق بني آدم من آدم والاسْتِيدَاع في أصلاب الآباء يحتاج الى نظر ولما كان المذكور محتاجا لهما (٢٠٠) فصل الآية بيفقهون (قوله على تلوين الخطاب) أي على تغيير الكلام من الغيبة

الى التكمال بطريق الالتفات
 (قوله نبت كل صنف من النبات) الظاهر ان المراد هو شئ يخرج من الجب أول الامر بقرينة قوله تعالى فأخرجنا منه خضرا (قوله أخرجنا من النخل نخلا من طلعهما فنوان) انما قدر نخلا المنكر ليكون صالحا لكونه موصوفا بحملة قوله ومن النخل الخ فيكون هذا الاحتمال والذي يليه جملة معترضة بين المعطوف عليه الذي هو نبات كل شئ والمعطوف الذي هو جنات (قوله وانما اقتصر هنا على ذكرها من مقابلهما) أي اقتصر على دانية ولم يذكر غير دانية أيضا لما ذكر (قوله) ان العنب لا يخرج من النخل) يعني لو عطف جنات على فنوان لزم اخراج العنب من النخل ولك ان تقول اذا كان فنوان مبتدأ ومن النخل خبره كان جنات عطفا على فنوان ومن اعناب عطفا على النخل ولا يلزم ما ذكر من اخراج العنب من

الاصلاب أو فوق الارض واستيداع في الارحام وتحت الارض أو موضع استقرار واستيداع وقرأ ابن كثير والبصر بان بكسر الفاف على انه اسم فاعل والمستودع اسم مفعول أي فتمكم قار ومنكم مستودع لان الاستقرار منادون الاستيداع (قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون) ذكر مع ذكر النجوم يعلمون لان أمرها ظاهر ومع ذلك تخليق بني آدم يفقهون لان انشاءهم من نفس واحدة وتصرفهم بين أحوال مختلفة دقيق غامض يحتاج الى استعمال فطنة وتدقيق نظر (وهو الذي أنزل من السماء ماء) من السحاب وأمن جانب السماء (فأخرجنا) على تلوين الخطاب (به) بالماء (نبات كل شئ) نبت كل صنف من النبات والمعنى اظهار القدرة في انبات الانواع المختلفة المفضلة المسقية بماء واحد كفي قوله سبحانه وتعالى تسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض في الاكل (فأخرجنا منه) من النبات أو الماء (خضرا) شيا أخضر يقال أخضر وخضرا كأعور وعور وهو الخارج من الحبة المشعب (نخرج منه) من الخضر (حبا متراكبا) وهو السنبل (من النخل من طلعهما فنوان) أي وأخرجنا من النخل نخلا من طلعهما فنوان أو من النخل شئ من طلعهما فنوان ويجوز أن يكون من النخل خبر فنوان ومن طلعهما بدل منه والمعنى وحاصلة من طلع النخل فنوان وهو الاعناق جمع فنوكه فنوان جمع صنوقري بضم القاف كذئب وذؤبان وفتحه على أنه اسم جمع اذ ليس فعلا من أبنية الجمع (دانية) قريبة من تناول أو لغة قرىب بعضهم من بعض وانما اقتصر على ذكرها عن مقابلهما لدلتها عليه وزيادة النعمة فيها (وجنات من اعناب) عطف على نيات كل شئ وقرأ نافع بالرفع على الابتداء أي ولستم أو ثم جنات أو من الكرم جنات ولا يجوز عطفه على فنوان اذ العنب لا يخرج من النخل (والزيتون والرمان) أيضا عطف على نبات أو نصب على الاختصاص لعة هذين الصنفين عندهم (مشبهات وغير متشابهة) حال من الرمان أو من الجميع أي بعض ذلك متشابه وبعضه غير متشابه في الهيئة والقدرة واللون والطعم (انظر والى ثمره) أي ثمرك واحد من ذلك وقرأ حزة والسكاسي بضم الناء والميم وهو جمع ثمرة كخشبة وخشب أو ثمار ككتاب وكتب (اذا أثمر) اذا أخرج ثمرة كيف يشمر ضئيلا لا يكاد ينتفع به (وينعمه) والى حال نضجه أو الى نضجه كيف يعود ضخما اذا نفع ولادة وهو في الاصل مصدر ينعت الثمرة اذا أدركت وقيل جمع يانع كساجر ونجر وقرىب بالضم وهو لغة فيه ويانعه (ان في ذلك لآيات لقوم يؤمنون) أي لآيات دالة على وجود القادر الحكيم وتوحيده فان حدوث الاجناس المختلفة والانواع المفضلة من أصل واحد ونقلها من حال الى حال لا يكون الا باحداث قادر يعلم تفصيلها ويرجع ما تقتضيه حكمته مما يمكن من أحوالها ولا يعوقه عن فعله تدبيره أو ضد يهأئده ولذلك عقبه بتوبيخ من أشرك به والرد عليه فقال (وجعلوا لله شركاء الجن) أي الملائكة بأن عبدوهم وقالوا الملائكة نبات الله وسماهم جنالاتهم تحقيرا لشأنهم أو الشياطين لانهم أطاعوهم كما يطاع الله تعالى أو عبدوا الأوثان بتسويهم بهم وتحريضهم أو قالوا الله خالق الخير

النخل غاية ما في الباب ان يكون المعطوف على المبتدأ وهو جنات نكرة محضة ولم يعرف امتناعها وكل صرح به العلامة التفاتاني (قوله ولا يعوقه ندعن فله الخ) لا يقال يمكن ان يكون له تدبيره أو ضد ولكن لا يعارضه وعلى هذا لا يلزم اختلال النظام في أفعاله تعالى لاننا نقول هذا بناء على ان الفطرة السليمة تتحكم به لو كان له تدبيره أو ضد لا بد ان يقع التنازع والاختلال في نظام العالم كما قال تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسد تأقامل

(قوله غرا) الاغرل بالغين المحجمة والراء المهملة الاقلف (قوله بهما) أى لا يقدر ون على الكلام (قوله أى وقع التقطع) لان الفعل المبني للفاعل اللازم أسند الى ضمير مصدره (قوله أو أقيم مقامه موصوفه) أى أقيم مقامه فان المعنى تقطع شئ حصل بينكم بان يكون ما بمعنى شئ ويكون موصوفا بالظرف أى شئ حصل بينكم (١٩٩) وهو معطوف على قوله أسند اليه الفعل بلا ملاحظة

أسند اليه الفعل بلا ملاحظة
موصوف أو يقدر
موصوف ويقام الظرف
الذى هو صفة مقامه (قوله
ليتناطبق ما قبله) لا يخفى ان
المناسب التام ما قبله هو
النبات للاحويان (قوله
فان قوله يخرج الحى الخ)
والدال يطف عليه فكانه
قيل ان الله فائق الحب
والنوى ويخرج الحى من
الميت (قوله أو عن بياض
الهار) أى يشق الصبح
ويخرج منه بياض النهار
فكانه قيل فائق الاصباح
كاشفا عن بياض النهار
بفلقه وكان بياض النهار
أدخل فى الصبح وانشق
الصبح منه ثم انشرفى
السماء فيكون المراد فائق
الاصباح كاشفا لاصباح
(قوله فانه بمعنى الماضى)
دليل تقدير العامل لان
اسم الفاعل اذا كان بمعنى
الماضى لا يعمل فى المفعول
و يكون التقدير جاعل
الليل جلوه سكتنا (قوله أو
به الخ) أى أو نصبه بجاعل
لانه بمعنى الاستمرار وهو
عامل اذا كان كذلك هذا
هو الاولى لاحتياج الى

أول مرة) بدل منه أى على الهيئة التى ولدت علمها فى الافراد أو حال ثانية ان جوز التعدد فيها
أحوال من الضمير فى فردى أى مشبهين ابتداء خلقكم عرا حفاة غرا لهما أى وصفة مصدر جتمتونا
أى بجيئنا كما خلقناكم (وتركتهم ما حولناكم) ما تفضلنا به عليكم فى الدنيا فشتغلتم به عن الآخرة
(وراء ظهوركم) ما قدمتم منه شئاً ولم تحتملوا تغيراً (وما ترى معكم شفاة مع الذين زعمتم أنهم
فيكم شركاء) أى شركاء الله فى ربوبيتكم واستحقاق عبادتكم (لقد تقطع بينكم) أى تقطع
وصلكم وانشئت جمعك والبين من الاضداد يستعمل لا وصل والفصل وقيل هو الظرف أسند اليه
الفعل اتساعا والمعنى وقع التقطع بينكم ويشهده قراءة نافع والكسائى وحفص عن عاصم بالنصب
على اضرار الفاعل لدلالة ما قبله عليه وأقيم مقامه موصوفه وأصله لقد تقطع ما بينكم وقد قرئ به (وصل
عنكم) ضاع وبطل (ما كنتم تزعمون) أنها شفاة كم أو ان لا بعث ولا جزاء (ان الله فائق
الحب والنوى) بالنبات والشجر وقيل المراد به الشقاق الذى فى الخلطة والنواة (يخرج الحى)
يريد به ما ينمو من الحيوان والنبات ليطابق ما قبله (من الميت) مما لا ينمو كالنطف والحب (ويخرج
الميت من الحى) ويخرج ذلك من الحيوان والنبات ذكره بلفظ الاسم جاعل على فائق الحب فان قوله
يخرج الحى واقع موقع البيان له (ذلكم الله) أى ذلكم المحيى الميت هو الذى يحق له العبادة
(فأنى تؤفكون) تصرفون عنه الى غيره (فائق الاصباح) شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل
أو عن بياض النهار أو شاق ظلمة الاصباح وهو الغبش الذى يليه والاصباح فى الاصل مصدر أصبح
اذا دخل فى الصباح سمي به الصبح وقرئ بفتح الهزئة على الجمع وقرئ فائق الاصباح بالنصب على
المدح (وجاعل الليل سكتنا) يسكن اليه التعب بالنهار لاستراحته فيه من سكن اليه اذا اطمان اليه
استثناسا به أو يسكن فيه الخلق من قوله تعالى لتسكنوا فيه ونصبه بفاعل عليه جاعل لانه فانه فى
معنى الماضى ويدل عليه قراءة الكوفيين وجعل الليل جاعل على معنى المعطوف عليه فان فائق بمعنى
فائق ولما قرئ به أو بعلى أن المراد منه جعل مستمر فى الأزمنة المختلفة وعلى هذا يجوز أن يكون
(والشمس والقمر) عطف على محل الليل ويشهده قراءة تهما بالجرح والاحسن نصبهما بجعل مقدرا
و قرئ بالفرف على الابتداء والخبر محذوف أى مجموعان (حسابنا) أى على ادوار مختلفة بحسب
بهما الاوقات ويكونان علمي الحساب وهو مصدر حسب بالفتح كما أن الحساب بالكسر مصدر
حسب وقيل جمع حساب كشهاب وشهبان (ذلك) اشارة الى جعلهما حسابا أى ذلك التيسير
بالحساب المعلوم (تقدير العزيز) الذى قهرهما وسيرهما على الوجه الخصوص (العالم) بتدبيرهما
والانفع من التدوير بالمعنى لهما (وهو الذى جعل لكم النجوم) خلقها لكم (انتهدوا بهافى
ظلمات البر والبحر) فى ظلمات الليل فى البر والبحر و اضافتها اليهما للملازمة أو فى مشبهات
الطرق وسماها ظلمات على الاستعارة وهو افراد بعض منافها بالذكرة بعد ما أجملها بقوله لكم (قد
فصلنا الآيات) بينها فافصلا (لقوم يعلمون) فانهم المستفوعون به (وهو الذى أنشأكم من
نفس واحدة) هو آدم عليه الصلاة والسلام (فستقر ومستهودع) أى فلنكم استقرار فى

تقدير (قوله وعلى هذا الخ) أى على تقدير اعمال جاعل يكون الليل منصوفاً بالجلابنه مفعوله (قوا فاضافتها اليها للملازمة) أى
للقيام بها فان الظلمة عبارة عن أمر عدى ليست بعرض قائم بشئ (قوله وسماها ظلمات الخ) أى سمي الطرق المذكورة ظلمات
لاشترائها كما فى سببية الضلال (قوله بينها فافصلا) أراد ان المراد من التفصيل الذى هو المصدر من باب النفعيل التذكير

(قوله أو حال من المفعول أو فاعل يلعبون) عطف على قوله صلة أي الظرف صلة ما ذكر أو حال من مفعول ذرهم والمعنى ذرهم كائنين في خوضهم أو من فاعل يلعبون

أي يلعبون كائنين في خوضهم (قوله أو من هم الثاني) عطف على قوله

من هم الأوّل أي ويكون يلعبون حال من هم الثاني وهو هم في خوضهم وعلى هذا فالظرف وهـ وفي خوضهم متصل بالاول أي يذرهم لا يلعبون لأنه لما كان يلعبون حال من هم في خوضهم يكون متأخرا بحسب الرتبة عنده لان مرتبة المفعول التأخر عن العامل فلو كان الظرف المذكور متعلقا متقدما بحسب الرتبة لزم التنافض (قوله لانهما قبله أهل القرى ومحجهم) فيتوجه أهل القرى اليها كيتوجه الاولاد الى أمهم ويحتمعون عندها كما يحتمعون عندها أو اعظم القرى شيئا فهي أصل والباقي تبع (قوله لان الارض الخ) فكان ان اتقرى أخرجت منها كما أخرج الولد من الام ولانها مكان أول بيت فكانت أصلا واذا كانت كذلك كانت أصلا لجميع الارض (قوله حذف مفعوله دلالة الظرف عليه) فان مفعوله هو الظالمين فكانه قيل ولوترى الظالمين اذهب في غمرات الموت الخ فلما

وقيل هم المشركون والزاهمهم بانزال التوراة لانه كان من المشهورات الذمعة عندهم ولذلك كانوا يقولون لو اننا انزل علينا الكتاب لكننا اهدى منهم (وعلمت) على لسان محمد صلى الله عليه وسلم (مالم تعملوا أتم ولا أبأؤكم) زيادة على ما في التوراة وبينا المالم التبس عليهم وعلى آبائكم الذين كانوا أعلم منكم ونظيره ان هذا القرآن قصص على بني اسرائيل أكثر الذي هم فيه يختلفون وقيل الخطاب لمن آمن من قريش (قل الله) أي أنزله الله أو الله أنزله أمره بأن يجيب عنهم اشعار ابا ن الجواب تبين لا يمكن غيره وتبينها على أنهم يتوجهوا بحيث انهم لا يقدر انهم على الجواب (ثم ذرهم في خوضهم) في أباطيلهم فلا عليك بعد التبليغ والزمام الحجة (يلعبون) حال من هم الأوّل والظرف صلة ذرهم أو يلعبون أو حال من مفعوله أو فاعل يلعبون أو من هم الثاني والظرف متصل بالاول (وهذا كتاب أنزلناه مبارك) كثير الفائدة والنفع (مصدق الذي بين يديه) يعني التوراة أو الكتاب التي قبله (ولتندر أم القرى) عطف على ما دل عليه مبارك أي للبركات ولتندر أو علة لتحذوف أي ولتندر أهل أم القرى أي أنزلناه وانما سميت مكة بذلك لانهما قبله أهل القرى ومحجهم ومجتهمهم وأعظم القرى شيئا وقيل لان الارض دحيت من تحتها ولانها مكان أول بيت وضع للناس وقرأ أبو بكر عن عاصم بإيلاء أي ولتندر الكتاب (ومن حولها) أهل الشرق والغرب (والذين يؤمنون بالآخرة ويؤمنون به وهم على صلاتهم يحافظون) فان من صدق بالآخرة خاف العاقبة ولا يزال الخوف يحمله على النظر والتدبر حتى يؤمن بالنبي والكتاب والضمير يحتملها ما يحافظ على الطاعة وتخصيص الصلاة لانهما عماد الدين وعلم الايمان (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا) فزعم أنه بعثه نبيا كسليمانه والاسود العنسي أو اختلق عليه أحكاما كعمر بن لحي ومتابعيه (أو قال أوحى اليه ولم يوح اليه شيء) كعبادة بن سعد بن أبي سرح كان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزلت ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين فمابغ عليه قوله ثم أنشأناه خلقا آخر قال عبد الله فتبارك الله أحسن الخالقين تعجب من تفصيل خلق الانسان فقال عليه الصلاة والسلام كتبها فكانت نزلت فشك عبد الله وقال لئن كان محمد صادقا لقد أوحى الى كإوحى اليهم وكان كاذبا لقد قلت كما قال (ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله) كالذين قالوا للنساء لقلنا مثل هذا (ولو ترى اذا الظالمون) حذف مفعوله دلالة الظرف عليه أي ولو ترى الظالمين (في غمرات الموت) شدائده من غمره الماء اذا غشيه (والملائكة باسطوا أيديهم) بقبض أرواحهم كالتقاضى الملقط أو بالعذاب (أخرجوا أنفسكم) أي يقولون لهم أخرجوها لينا من أجسادكم تغليظا وتعنيفا عليهم أو أخرجوها من العذاب وخذها من أيدينا (اليوم) يريدون وقت الامانة أو الوقت الممنون من الامانة الى الملامية (لن تجزون عذاب الهون) أي الهون يريدون العذاب المتضمن لشدة واهانة فاضافته الى الهون لعراقة وتمكنه فيه (بما كنتم تقولون على الله غير الحق) كادعاء الولد والشريك له ودعوى النبوة والوحي كاذبا (وكنتم عن آياته تستكبرون) فلا تتأملون فيها ولا تؤمنون (واقدم جثمتونا) للحساب والجزاء (فراى) منفردين عن الاموال والاولاد وسائر ما آرتموه من الدنيا وعن الاعوان والاولاد التي زعمتم انها شفعاؤكم وهو جمع فرد والاولاد لتأنيث ككسالى وقرى مفردا كرجال وفردا ككلمات وفردى ككبرى (كم خلقناكم

حذف الظالمين قام الظرف مقام الضمير والمعنى لو رأيت الظالمين في الوقت المذكور رأيت أمرا عجيبيلا أو يخفى ان قوله اذا الظالمون في غمرات الموت الاية دل عليه (قوله تغليظ الخ) أي ليس المراد من اخرجوا طلب اخراج النفس والارواح منهم لانهم غير قادرين عليه بل ابدأهم وتغليظ الامر عليهم (قوله لعراقة وتمكنه فيه) أي لاصالة الهون وتمكنه من العذاب

(قوله دليل على انه متفضل بالهداية) لانه عطفها على مشيئته لانه امر واجب عليه (قوله ليسوا بها كافرين) لم يقل فقد وكتابتها قوماً وممنين ليكون مقيضاً لمخالفة قوله لان عدم الكفر الايمان فيبطل مذهب المعتزلة من اثبات الواسطة (قوله فابس فيه دليل على انه عليه السلام متعبد بشرع من قبله) لك ان تقول ظاهر الآية يدل (١٩٧) على عدم الافتداء في الأصول والقروع

خص ما اختلفوا فيه اذ لا يمكن الاقتداء بهم فيها فتي انتفق عليه فيثبت انه صلى الله عليه وسلم متعبد بشرع من قبله فيما اتفقوا عليه من الاصول والقروع (قوله على انها كناية الصدر) أي الهاء ضمير راجع الى الافتداء الذي هو مصدر اقتده (قوله وفي السخط على الكفار) عطف على قوله في الرحمة والانعام على العباد (قوله وتضمن ذلك توبيخه) هذا مبتدأ خبره قوله ابداء بعض الخ أي التوبيخ ولتم لا بمجرد تجزئتها بل لسبب ابداء بعض أجزائها واخفاء بعضها (قوله روى ان مالك بن ابي الصيف الخ) هذا جواب عما طعن به عض الملاحة في هذه الآية وهو انه اما ان يكون المراد من قالوا ما أنزل الله صلى الله عليه وسلم من شيء ان أهل الكتاب قالوا ذلك وهو باطل لانهم لم يقولوا ذلك وكيف يقولون وهم أهل التوراة والانجيل أو المراد ان المشركين قالوا ذلك فلا فائدة لقوله تعالى

رأيت الوليد بن البرزدي مباركا * شديد بأعباء الخلافة كاهله

(ويونس) هو يونس بن متى (ولو ط) هو ابن هاران أخي ابراهيم (وكلا فضلنا على العالمين) بالنبوة وفيه دليل على فضلهم على من عداهم من الخاق (ومن آبائهم وذرياتهم واخوانهم) عطف على كلا ونوحا أي فضلنا كلا منهم أو هدينا هؤلاء و بعض آبائهم وذرياتهم واخوانهم فان منهم من لم يكن نبيا ولا مهديا (واجتبيئناهم) عطف على فضلنا أو هدينا (وهديناهم الى الصراط مستقيما) تكرر لبيان ما هدى اليه (ذلك هدى الله) اشارة الى ما دانوا به (يهديهم من يشاء من عباده) دليل على أنه متفضل عليهم بالهداية (ولو أشركوا) أي ولو أشرك هؤلاء الانبياء عليهم الصلاة والسلام مع فضلهم وعلا شأنهم (لحبط عنهم ما كانوا يعملون) لكن انوا كفرهم في حبوط أعمالهم بسقوط ثوابها (أولئك الذين آتيناهم الكتاب) يريد به الجنس (والحكم) الحكمة أو فضل الامر على ما يتضيه الحق (والنبوة) والرسل (فان يكفر بها) أي هذه الثلاثة (هؤلاء) يعني قريشا (فقد وكتابتها) أي بمرعاتها (قوما ليسوا بها كافرين) وهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام المذكورون ومتابعوهم وقيل هم الانصار أو أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أو كل من آمن به أو القرس وقيل الملائكة (أولئك الذين هدى الله) يريد الانبياء عليهم الصلاة والسلام المتقدم ذكرهم (فهداهم اقتده) فاختص طر يقهم لاقتداء والمراد هدايتهم ما وافقوا عليه من التوحيد وأصول الدين دون القروع المختلف فيها فانها ليست هدى. ضاف الى الكل ولا يمكن التامس بهم جميعا فليس فيه دليل على أنه عليه الصلاة والسلام متعبد بشرع من قبله والهاء في اقتده والوقف ومن أثبتها في الدرج سا كنة كابن كثير ونافم وأبي عمرو وعاصم أجرى الوصل مجرى الوقف ويحذف الهاء في الوصل خاصة حزة والكسائي وأشعبها بالكسر ابن عاصم رواية ابن ذكوان على انها كناية المصدر وكسرها غير اشباع برواية هشام (قل لأساءلهم عليه) أي على التبليغ أو القرآن (أجرا) جعلنا من جهنم كلهم يسأل من قبل من النبيين وهذا من جهة ما أمر بالافتداء بهم فيه (ان هو) أي التبليغ أو لقرآن أو الغرض (الاذ كرى للعالمين) الاذ كبرا وموعظة لهم (وما قدروا الله حق قدره) وما عرفوه حق معرفته في الرحمة والانعام على العباد (اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء) حين أنكروا الوحي وبعثه الرسل عليهم الصلاة والسلام وذلك من عظام رحمة وجلال نعمته أو في السخط على الكفار وشدة البطش بهم حين جسرنا على هذه المقالة والقائلون هم اليهود قالوا ذلك مبالغة في انكار انزال القرآن بدليل نقض كلامهم وزايمهم بقوله (قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس) وقراءة الجمهور (تجه لونته قرطيس تبدونها وتحفون كثيرا) بالهاء وانما قرأ بالياء ابن كثير وأبو عمرو وجل على قالوا وما قدروا وتضمن ذلك توبيخهم على سوء جهلهم بالتوراة وذهمهم على تجزئتها ابداء بعض اتخوبه وكتبوه في درقات متفرقة واخفاء بعض لا يشتهونه وروى ان مالك بن ابي الصيف قال لما غضبه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله أشدك الله لذي أنزل التوراة على موسى هل نجد فيها ان الله يبعث الخبر السمين قال نعم ان الله يبعث الخبر السمين قال عليه الصلاة والسلام فانت الخبر السمين

قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى لانهم غير معترفين بنزول التوراة وحينئذ تقول الجواب الذي ذكره اصف بقوله روى الخ اختيار اللشق الاول من التردد وقوله وقيل هم المشركون اختيار اللشق الثاني منه وقوله فلا عليك بعد التبليغ أي لا بأس عليك

(قوله) ولم ينصب عليه دليلا) هذا محصل معنى ما ينزل به عليكم سلطانا والمقصود تعميم الدلائل بحيث يشمل الدليل العقلي والنقلي (قوله لماروي الخ) ولان هذا هو المناسب للمقام لانه جواب الاستفهام المذكور وهو عن احققة المشرك بالامن أو الموحد وهذه أسؤال وهو ان المفهوم من الاحقية ان المشرك حقيق بالامن البتة لكن التردد في انه احق به أم الموحد لكن الواقع ان ليس للمشرك أمن أصلا والجواب ان المراد من الاحق الحقيق وانما عبر عنه بالاحق للباغية بمعنى انه الحقيق بالامن أى كامل الاستحقاق به (قوله عليه السلام ليس ماتنظون الخ) فان قيل المؤمن الفاسق الذى مات من الفسق ليس له الامن فما وجه جعل الظلم على الشرك مع انه يقتضى ان من لم يشرك آمن وان كان فاستاقلنا على التقدير المذكور يكون المراد من الامن من اخلاود العذاب ومن الاهتداء الى طريق يوجب الامن من الخلود فاذا كان المراد (١٩٦) من الظلم المعصية كان الامن من العذاب مطلقا ولا يخفى ان الحديث المذكور

انما يناسب المقام اذا كان الصحابة فهموا من الظلم المعصية مطلقا ومن الامن من اخلاود العذاب لان الامن من اخلاود العذاب يحصل من عدم الشرك أما اذا كان الصحابة فهموا من الامن من الامن من العذاب مطلقا فالحديث لا يناسب المقام لان الامن من العذاب لا يحصل من عدم الشرك (قوله وليس الايمان به الخ) رد لما يقال لبس الايمان بالكفر أى خلطه به غير متصور فاجاب المصنف بان المراد من الايمان ههنا ليس الايمان التام بل المراد منه التصديق بوجود الصانع وهذا يتصور خلطه بالكفر كما قال تعالى وما يؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون (قوله متعلق بحجتنا ان جعل خبر تلك

أولم ينصب عليه دليلا) (فاى الفرقين احق بالامن) أى الموحدون أو المشركون وانما لم يقل أيضا أما أم أتم احترازا من تزكية نفسه (ان كنتم تعلمون) ما يحق أن يخاف منه (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم أولئك لهم الامن وهم مهتدون) استئناف منه أو من الله الجواب عما استفهم عنه والمراد بالظلم ههنا الشرك لماروي أن الآية لما نزلت شق ذلك على الصحابة وقالوا أينما يظلم نفسه فقل عليه الصلاة والسلام ليس ماتنظون انما هو ما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك اظلم عظيم وليس الايمان به أن يصدق بوجود الصانع الحكيم ويخلط بهذا التصديق الا لشرك به وقيل المعصية (وتلك) اشارة الى ما احتج به ابراهيم على قومه من قوله فلما جن عليه الليل الى قوله وهم مهتدون أو من قوله أتجادونني اليسه (تختننا آتيناها ابراهيم) أرشدناه اليها وأعلمناه اياها (على قومه) متعلق بحجتنا ان جعل خبر تلك ومحذوف ان جعل بدله أى آتيناها ابراهيم حجة على قومه (رفع درجات من نشاء) فى العلم والحكمة وقرأ الكوفيون ويعقوب بالتثنية (ان ربك حكيم) فى رفعه وخفضه (علم) بحال من رفعه واستداده له (ووهبنا له اسحق ويعقوب كلا هدينا) أى كلا منهما (ونوحا هدينا من قبل) من قبل ابراهيم عده هداة نعمة على ابراهيم من حيث أنه أبوه وشرف الوالد يتعدى الى الولد (ومن ذريته) الضمير لابراهيم عليه الصلاة والسلام اذ الكلام فيه وقيل لنوح عليه السلام لانه أقرب ولان يونس ولو طاب لسانه ذرية ابراهيم فلو كان لابراهيم اخنص البيان بالعدودين فى تلك الآية والتي بعدها وانذ كورون فى الآية الثالثة عطف على نوحا (داود وسليمان وأيوب) أيوب بن اموص من أسباط عيص بن اسحق (ويوسف وموسى وهرون وكذلك مجزى الحسين) أى ويجزى الحسينين جزء مثل ما جزىنا ابراهيم برفع درجاته وكثرة أولاده والنبوّة فيهم (وزكريا ويحيى وعيسى) هو ابن مريم وفى ذكره دليل على أن الذرية تتناول اولاد البنات (والياس) قيل هو ادريس جد نوح فيكون البيان مخصوصا بمن فى الآية الاولى وقيل هو من أسباط هرون أخى موسى (كل من الصالحين) الكاملين فى الصلاح وهو الايتان بما يفتى والتحرز عمالا يفتى (واسماعيل واليسع) هو اليسع بن أخطوب وقرأ جزءة الكسائى واليسع وعلى القراءة تين هو علم أجمعى أدخل عليه اللام كما دخل على اليزيد فى قوله

الخ) فيكون تلك مبتدأ وتختننا خبرا وآتيناها ابراهيم خبر به خبر أو حال بتأويل أشير المستفاد رأيت من تلك وان جعل تختننا بدلا كان آتيناها ابراهيم خبر تلك واعلم أن صاحب الكشاف لم يتعرض لما ذكره المصنف ولعل السبب فيه انه اذا كان تختننا بدلا من تلك وكان على قومه متعلقا بحجتنا لزم ذكر الخبر قبل تمام المبتدأ لان البدل عن المبتدأ فى حكمه (قوله ولان يونس ولو طاب الخ) نقل العلامة الطيبي عن جامع الاصول أن يونس بن متى كان من الاسباط فبقي لوط خارجا من الذرية ولما كان ابن أخيه وأمن به وهاجر معه أمكن أن يجعل من الذرية على سبيل التقلب (قوله فيكون البيان مخصوصا بمن فى الآية) الاولى ان المراد من البيان بيان الذرية وهو من قوله داود وسليمان الخ لانه على هذا التقدير لا يمكن أن يكون ما فى الآية الثانية ييا بالذرية ابراهيم أو نوح كما لا يخفى

الثالث ويكون فاعله ملكوت السموات أى تبصره أحوال المحلوقات كما تبصرناه أحوالهم (قوله للمبالغة) أى فى الملك اعظم الملكوت وكثرتها (قوله أو على وجه النثر والاستدلال) هذا لا يناسب منصب مقام الخليل صلوات الله وسلامه عليه فالأولى الاقتصاد على الوجه الأول ولذا اقتصر عليه الزمخشري (قوله فإن الانتقال والاحتجاب بالاستار ينافى الألوهية) لأن الاحتجاب والانتقال تغير والتغير حادث والحادث لا يصلح للألوهية لأن الاله يجب قدمه (قوله تعالى فى برىء مما تشركون) فإن قيل لا يلزم من بطلان كون النجوم شركاء فى الألوهية بطلان الشرك مطابقاً فلنأزوم (١٩٥) بطلانه أما لانهم كانوا عابدين للكواكب

والاصنام لا غير وإذا بطل كونهم مشركاء بطل الشرك بالاتفاق مطابقاً لان هذه الاجرام الشريفة النيرة العالية لم تلصق للألوهية لم تلصق غيرها لها (قوله استدلالاً واطهاراً للشبهة الخصم) يعنى استدلالاً بكونه أكبر الاجرام النيرة على انه الرباذا الظاهر ان الخصم وهو المشرك ادعى ربوبية الشمس بواسطة ما ذكر (قوله لتعدد دلالاته) أى لدلالة الافول على الحدوث من وجهين أحدهما الاستار والخفاء والثانى ان حدوث أقوله يدل على حدوث بزوغه فظهوره لانه اذا زال الظهور والبروز غدل زواله على حدوثه اذ لو كان قد يما لما زال وحدوث البروز غدال على حدوث البازغ لماذا كان كل متغير حادث (قوله لانها لا تضمر بنفسها ولا تنفع بل لا تضمر ولا تنفع مطلقاً فان النافع والضار هو الله

دلالتى الربوبية (ملكوت السموات والارض) ربوبيتها وملكها وقيل مجابتهما وبدانها والملكوت أعظم الملك والتأه فيه للمبالغة (وايكون من الموقنين) أى لا يتبدل ولا يكون أو فعلنا ذلك ايكون (فما اجن عليه الليل راى كوكبا قال هذا ربى) تفصيل وبيان لذلك وقيل عطف على قال ابراهيم وكذلك ترى اعتراض فان أباه وقومه كانوا يعبدون الاصنام والكواكب فأراد أن ينهيه عن ضلالتهم و يرشدهم الى الحق من طريق النظر والاستدلال وজন عليه الليل ستره بظلامه والكوكب كان لزهرة أو المشتري وقوله هذاربى على سبيل الوضع فان المستدل على فساده قول يحكيه على ما يقوله الخصم ثم يكره عليه بالفساد وعلى وجه النظر والاستدلال وانما قاله زمان مرافقته أو أول أو ان بلوغه (فلما أفل) أى غاب (قال لأحب الدين) فضلاً عن عبادتهم فان الانتقال والاحتجاب بالاستار يقتضى الامكان والحدوث وينافى الألوهية (فما رأى القمر بازغاً) مبتدأ فى الطلوع (قال هذاربى فاما أفل) قال لئن لم يهدنى ربى لا كون من القوم الضالين) استهجن نفسه واستعان بربه فى درك الحق فانه لا يهتدى اليه الا بتوفيقه ارشاداً لقومه وتبنيها لهم على أن القمر أيضاً التغير حاله لا يصلح للألوهية وأن من اتخذها الها فهو ضل (فما رأى الشمس بازغة قال هذاربى) ذكر اسم الاشارة لتذكير الخبر ووصيانه للرب عن شبهة التأنيث (هذا أكبر) كبره استدلالاً واطهاراً للشبهة الخصم (فلما أفلت قال يا قوم انى برىء مما تشركون) من الاجرام المحدثه المحتاجة الى محدث يحدثها ويخصص يخصها بما تخصص به ثم لا يبرأ منها توجه الى موجدها ومبدئها الذى دلت هذه الملكيات عليه فقال (انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض خنيقاً ومأتماً من المشركين) وانما احتج بالافول دون البروز مع أنه أيضاً انتقال اتمه دلالاته ولانه رأى لكوكب الذى يعبدونه فى وسط السماء حين حاول الاستدلال (وحاجه قومه) وخاصموه فى التوحيد (قال أتمحاجون فى الله) فى وحدانيته سبحانه وتعالى وقرأ نافع وابن عامر بخلاف عن هشام بتخفيف النون (وقد هذان) الى توحيدهم (ولأخاف مما تشركون به) أى لأخاف معبوداتكم فى وقت لانها لا تضمر بنفسها ولا تنفع (الأن يشاعر فى شياً) أن يصيبني بكمروه من جهتها وله جواب انتخوف يفهم اياه من ألهتهم وتهدى بدهم بعباد الله (وسع ربى كل شىء علماً) كأنه علماً الاستثناء أى احاط به علماً فلا يبعد أن يكون فى علمه أن يحق فى بكمروه من جهتها (أفلا تتذكرون) تميز و بين الصحيح والفساد والقادر والعاجز (وكيف أخاف ما تشركتم) ولا يتعاقب به ضرر (ولا تخافون أنكم أشركتم بالله) وهو حقيقى بأن يخاف منه كل الخوف لانه اشراك للمصنوع بالصانع وتسوية بين المقدور والعاجز والقادر الضار النافع (مالم ينزل به عليكم سلطاناً) مالم ينزل بأمره كتاباً

تعالى وحده على هذا فقوله تعالى الآن يشاعر فى شياً مستثنى منقطع والمعنى لكن أخاف أن يشاعر فى شياً مكره والى أماد اجعل متصلاً كما هو مفهوم كلام المصنف فهو بناء على مقاله من ان ما تشركون مضار ونافع لكن لا بنفسه بل بابرادة الله ومعنى الاستثناء على الاتصال لا أخاف ما تشركون فى شىء من الاوقات الاوتى مشبهة فى مكرهها من جنسها (قوله مالم ينزل به عليكم سلطاناً) لا يقابل ما يصلح للشرك لاجابة الى نصب الله دليله لانه لا نقول من العلوم ان الاشياء التى كانوا يعبدونها ليست آلهة مستقلة كالواجب فائبات كونهم شركاء له يحتاج الى دليل من الله تعالى

(قوله تسمية للمفعول بالصدر) أى تسمية للمفعول الذى هو الطريق الهدى اليه بالصدر (قوله أمر نابدلك) أى بالاسلام كما صرح به صاحب الكشاف يعنى ان المقصود من الامر بالاسلام نفسه لاشئ آخر حتى يكون الامر به لغرض آخر بل هو المقصود بالذات فتكون اللام لامكى (قوله وأعلى موقعه) قال العلامة التفزازى قيل المراد كثيرا ما يقع في مثل هذا الموضع ان نسلم فعطف وان أقيموا بهذا الاعتبار على طريقة فاصدق بأكن وبهذا يشعر قوله كأنه قيل أمرنا ان نسلم وان أقيموا لكن لا يخفى أن فى ان نسلم مصدرية وناصبة للمضارع وفى ان أقيموا مفسرة انتهى كلامه وفيه انه لم لا يجوز ان تكون ان فى ان أقيموا مصدرية ونقل العلامة النيسابورى عن الزجاج أنه لا بد ههنا من تأويل يصح (١٩٤) العطف والتقدير أمرنا ان نسلم ولان تقيم أو امرنا ان نسلموا وان أقيموا

أن يهدوه الطريق المستقيم وأولى الطريق المستقيم وسماه هدى تسمية للمفعول بالصدر (اننا) يقولون له (اننا) قل ان هدى الله) الذى هو الاسلام (هو الهدى) وحده ومعاده ضلال (وأمرنا نسلم لرب العالمين) من جملة المقول عطف على ان هدى الله واللام لتعليل الامر أى أمرنا بذلك لنسلم وقيل هى بمعنى الباء وقيل هى زائدة (وأن أقيموا الصلاة واتقوه) عطف على نسلم أى للاسلام ولإقامة الصلاة وأعلى موقعه كأنه قيل وأمرنا ان نسلم وأن أقيموا الصلاة روى أن عبد الرحمن بن أبى بكر دعا أباه إلى عبادة الأوثان وفزت وعلى هذا كان أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بهذا لقول اجابة عن الصديق رضى الله تعالى عنه تعظيما للشأن واطهارا للاتحاد الذى كان بينهما (وهو الذى اليه تحشرون) يوم القيامة (وهو الذى خلق السموات والارض بالحق) قائما بالحق والحكمة (ويوم يقول كن فيكون قوله الحق) جملة اسمية قدم فيها الخبر أى قوله الحق يوم يقول كقولك القتال يوم الجمعة والمعنى أنه الخالق للسموات والارضين وقوله الحق ما فدى فى الكائنات وقيل يوم منصوب بالعطف على السموات وأهلها وفى اتقوه أو يحذوف دل عليه بالحق وقوله الحق مبتدأ وخبر أو فاعل يكون على معنى وحين يقول اقول له الحق أى تمضاه كنى فيكون المراد به حين يكون الاشياء ويحدثها أو حين تقوم القيامة فيكون التكويين حشرا الاموات واحياءها (وله الملك يوم ينفخ فى الصور) كقوله سبحانه وتعالى لمن اناك اليوم لله الواحد القهار (علم الغيب والشهادة) أى هو عالم الغيب (وهو الحكيم الخبير) كالفلاسكة للآية (واذ قال ابراهيم لأبيه أزر) هو عطف بيان لآيه وفى كتب التواريخ ان اسمه تارح فقبل هما علمان له كما سرائيل ويعقوب وقيل العلم تارح وأزر وصف معناه الشيخ والوعوج ولعل منعه صرفه لانه أعجمى جعل على موازنه أو نعت مشتق من الازر أو الوزر والاقرب انه علم أعجمى على فاعل كما بر وشاخ وقيل اسم صنم يعبده فلقب به للزوم عبادته أو أطلق عليه بحذف المضاف وقيل المراد به الصنم ونصبه بفعل مضمرة يفسره ما بعده أى أتعبد أزر ثم قال (أنتخذنا أصناما آلهة) تفسيره أو تقريرا وبدل عليه انه قرى: أازرا تتخذ أصناما بتفتح همزة أزر وكسرها وهو اسم صنم قرأ يعقوب بالضم على النداء وهو بدل على انه علم (انى أراك وقومك فى ضلال) عن الحق (مبين) ظاهر الضلالة (وكذلك نرى ابراهيم) ومثل هذا التبصير نبصره وهو حكاية حال ماضية وقرى نرى بالياء ورفع المسكوت ومعناه تبصره

قيل والسرفى العبدول عن الظاهر ان المكاف كالأغاب مالم يسلم فإذا أسلم صار كالحاضر (قوله وقيل يوم منصوب بالعطف على السموات وأهلها وفى اتقوه) على التقديرين بقدر شئ فعلى الاول خلق ما فى اليوم المذكور وعلى الثانى اتقوا أهواله وانتعاقى مجازى كالاستناد المجازى (قوله أو يحذوف دل عليه بالحق) والمعنى وقوله بالحق متحقق يوم يقول كن فيكون أو فاعل يكون على معنى وحين يقول اقول له الحق الخ هذا التفسير لا يناسب أن يكون قوله فاعلا ليكون بل المناسب له أن يقال وحين يقول كن فيكون قوله الحق أى أثر قوله الحق ويراد بالتوسل مانعلق بالثول أى يكون مانعلق به قوله وارادته بالتكويين (قوله

لانه أعجمى جعل على موازنه) أى اذا كان صفة فتع صرفه لانه أعجمى جعل على موازنه أى على ما هو على وزنه كشالح دلائل الذى هو غير منصرف للجمجمة والعامة لان عدم صرفه بالاستقلال لفقده شرطه الذى هو العامة (قوله وأنت الخ) أى ليس بأعجمى بل عربى مشتق فيكون عدم صرفه للوصف والوزن لانه على وزن فاعل (قوله والاقرب انه علم أعجمى) لوجود نظيره فى الاعجمى وعدم التكاف فيه اذا كان عالما بخلاف ما إذا كان أعجميا جعل على موازنه أو مشتقا مما ذكر (قوله اذ أطلق عليه بحذف المضاف) والاصل عابد أزر (قوله وهو بدل على انه علم) هذا ما زاد على الكشاف وفيه انه يحتمل أن يكون وصفا فى الاصل على ما ذكرتم ينادى به كبقايل عالم فان النداء لا يختص بالعلم غاية الامر أن نداء العلم يكون أكثر فعله نظرا لكونه راجحا للكثرة (قوله ومثل ههنا التبصير نبصره) إشارة الى الهداية الى التوحيد وابطال الشرك (قوله وقرى نرى بالياء ورفع المسكوت) أى باتاء الذى هو الحرف

(قوله لان من حسابهـ بأباه) قال العلامة التفتازاني لانه اذا عطف مفرد على مفرد بحرف الاستسراك فالقيد وبالعبارة في المعطوف عليه السابق في الذكرك عليه يعتبر في المعطوف البتة بحكم الاستعمال تقول ما جاءني في يوم الجمعة وفي الدارراكباً ومن هذا القوم رجل ولكن امرأة يلزم ان يكون محي المرأة في يوم الجمعة في الدار بصفة الركوب وتكون هي من ذلك القوم البتة لا يجوز الاستعمال بخلافه ويفهم من الكلام سواء بخلاف ما جاءني في رجل من العرب ولكن امرأة فانه لا يعد (١٩٣) ان تكون من غير العرب أقول السبب انه

يفهم مما ذكر ان ما تقدم على المعطوف عليه في مثل ما جاءني من العرب رجل وهو كون الجائي من العرب أمر مقرر لكن لا رجل بل امرأة بخلاف ما اذا أخر (قوله ولا على شيء لذلك) أي لا يصح ان يكون معطوفاً على لفظ شيء لئلا المحذور الذي ذكر (قوله ولان من لا تزاد في النباتات) يعني ان لكن ذكرى مثبت فلو كان ذكرى معطوفاً على لفظ شيء لكان من وارد عليه أيضاً فكان التقدير ولكن من ذكرى فيلزم ما ذكر (قوله وههنا الفداء) دل على مغايرة القدية والفداء بان تكون القدية ما يجعل عوضاً عن شيء كقدية الصوم فانه جعل عوضاً عنه وأما الفداء فهو مصدر لكن قال صاحب الصحاح القدية وفداء واحد (قوله لا إلى ضميره) أي لا إلى ضمير العدل لان العدل ههنا بمعنى المصدر فلا يناسب استناد وجوده إليه بخلاف قوله لا يؤخذ منه العدل

بوسوسته حتى نسي النهى وقرأ ابن عامر يفسينك بالشديد (فلا تقعد بعد الذكري) بعد ان تذكره (مع القوم الظالمين) أي معهم فوضع الظاهر موضع المضمرة دلالة على أنهم ظهروا بوضع التكذيب والاستهزاء موضع التصديق والاستعظام (وما على الذين يتقون) وما يلزم المتقين من قبائح أعمالهم وأقوالهم الذين يجالسونهم (من حسابهـ من شيء) شيء مما يحاسبون عليه (ولكن ذكرى) ولكن عليهم أن يذكروهم ذكرى ويمنعوا عن الخوض وغيره من القبائح ويظهروا كراهتها وهو يحتمل النصب على المصدر والرفع على ولكن عليهم ذكرى ولا يجوز عطفه على محس من شيء لان من حسابهـ بأباه ولا على شيء لذلك ولان من لا تزاد في النباتات (العلمه يتقون) يحتملون ذلك حياءً أو كراهة لساءتهم ويحتمل أن يكون الضمير للذين يتقون والمعنى لعلمهم بثبتون على تقواهم ولا تنتمل مجالستهم روى أن المسلمين قالوا لئن كنا نقوم ككاستهزأ بالقرآن لم نستطع أن نجلس في المسجد الحرام ونطوف فنزات (وذرا الذين اتخذوا دينهم لعباً وطوا) أي بنوا أمر دينهم على الشهى وتدينوا بما لا يعود عليهم بنفع عاجلاً ولا أجلاً كعبادة الأصنام وتحريم البحائر والسوابب أو اتخذوا دينهم الذي كفوا لعباً وطوا حيث سخروا به أو جعلوا عبادتهم الذي جعل ميقات عبادتهم زمان طوبى والمعنى أعرض عنهم ولا تبال بافعالهم وأقوالهم ويجوز أن يكون تهديداً لهم كقوله تعالى ذرني ومن خلقت وحيداً ومن جعله منسوخاً بآية التيف حمله على الأمر بالكف عنهم وترك التعرض لهم (وغرتهم الحياة الدنيا) حتى أنكروا البعث (وذكريه) أي بالقرآن (أن تبسل نفس بما كسبت) مخافة أن تسلم إلى الهلاك وترهن بسوء عملها وأصل الإبسال والبسل المنع ومنه أسد بأسل لان فر يست له لاقتلته وبأسل الشجاع لامتناعه من قرنه وهذا بسلك عليك أي حرام (ليس لها من دون الله ولي ولا شفيع) يدفع عنها العذاب (وان تعدل كل عدل) وان تفد كل فداء والعدل القدية لانها تعادل المقدس وههنا الفداء وكل نصب على المصدرية (لا يؤخذ منها) الفعل مسند إلى مهال إلى ضميره بخلاف قوله لا يؤخذ منها عدل فانه المقدي به (أولئك الذين أبسلوا بما كسبوا) أي ساءوا إلى العذاب بسبب أعمالهم القبيحة وعقائدهم الزائفة (لهم شراب من حميم وعذاب أليم) كما كانوا يكفرون) تأكيد وتفصيل لذلك والمعنى هم بين ماء مغلي يتجرعون في بطونهم ناراً تشتمل بآذانهم بسبب كفرهم (قل أذعوا) أنعبس (من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا) ما لا يقدر على نفعنا وضرنا (وزد على أعقابنا) ونرجع إلى الشرك (بماداهنا الله) فاقننا منه ووزقنا الاسلام (كالذي استهوت الشياطين) كالذي ذهبت به مردة الجن في المهامه استفعال من هوى يهوى هو ياذن ذهب وقرأ أجزه استهواه بالف عمالة ومحل الكفاف النصب على الحال من فاعل زد أي مشبهين الذي استهوته أو على المصدر أي ردائل الذي استهوته (في الارض حيران) متحيراً صالاً عن الطريق (له أصحاب) لهذا المستوى رفقة (يدعونه إلى الهدى) إلى

لان العدل الماخوذ المقدي به (قوله أو على المصدر أي ردائل رد الذي الخ) هذا رد على الكشاف وفيه ان الرد ههنا بمعنى الرجوع إلى الحالة الاولى ولذا فسر به بقوله ورجع إلى الشرك ولك أن تقول ما معنى رجوع الذي استهوته الشياطين ويمكن أن يقال معناه رجوع الذي استهوته الشياطين من عندهم فان الرجوع من عندهم تغاب عليه الخبره واختلال العقل والاولى أن يقال الرد ههنا بمعنى الدفع والمعنى كدفع الذي استهوته الشياطين في الارض حيران

مرجع الضمير في فيه ومعنى في شأن ذلك الخ لاجل تعاطي الذي قطعتم به أعماركم حتى تكون في بمعنى الامم ومعنى ثم يعشتمكم على ما ذكره المصنف اي بعد ما رجتم بالنهار المتقدم ثم يعشتمكم في النهار المتأخر ليقضي (قوله والحكمة فيه الخ) أي الحكمة في كتب الحفظة الاعمال ان المكف الخ (١٩٣) وفيه اشارة الى انه لما علم الله تعالى أعمالهم لا يفوت شي منها عن علمه ففانده

الآام بالنهار ليقضي الاجل الذي سباه وضر به البعث الموتي وجزائهم على أعمالهم ثم اليه مرجعكم بالحساب ثم يندشكم بما كنتم تعملون بالجزاء (وهو القاهر فوق عباده ورسول عليكم حفظة) ملائكة تحفظ أعمالكم وهم الكرام الكاتبون والحكمة فيه أن المكف اذا علم أن أعماله تكتب عليه وتعرض على رؤس الشهداء كان أزر عن المعاصي وأن العباد اذا وثق بلاطف سيده واعتمد على عفوه وستره لم يتشم منه احتشامه من خدمه المطلقين عليه (حتى اذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا) ملك الموت وأعوانه وقرأ أجزه توفاه بالانعامه (وهم لا يقرطون) بالتواني والتأخير وقرئ بالتخفيف والمعنى لا يجاوزون ما حد لهم بزياة أو نقصان (ثم ردوا الى الله) الى حكمه وجزائه (مولاهم) الذي يتولى أمرهم (الحق) العدل الذي لا يحكم الا بالحق وقرئ بالنصب على المدح (الاله الحكيم) يومئذ لا حكم لغيره فيه (وهو أسرع الحاسبين) بحاسب الخلاق في مقدار حلب شاة لا يشغله حساب عن حساب (قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر) من شدائدهما استعيرت الظلمة للشارك لشاركتهم في الهول وابطال الابصار فقيل لليوم الشديد يوم مظلم ويوم ذوكوا كب أو من الخسف في البر والفرق في البحر وقرأ يعقوب ينجيكم بالتخفيف والمعنى واحد (تدعونه تضرعا وخفية) معلنين ومسررين أو اعلانا واسرارا وقرأ أبو بكر هنا وفي الاعراف وخفية بالكسر وقرئ خيفة (لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين) على ارادة القول أي تقولون لئن أنجيتنا وقرأ الكوفيون لئن أنجنا لياوفاي قوله تدعونه وهذه اشارة الى الظلمة (قل الله ينجيكم منها) شدة الكوفيون وهشام وخفقه الباقون (ومن كل كرب) غم سواها (ثم أنتم تشكرون) تعودون الى الشرك ولا توفون بالعهد وانما وضع تشركون موضع لا تشكرون تضييعا على أن من أشرك في عبادة الله سبحانه وتعالى فكأنه لم يعبده رأسا (ذل هو القادر على أن يعث عليكم عذابا من فوقكم) كما فعل بقوم نوح ولوط وأصحاب الفيل (أو من تحت أرجلكم) كما أغرق فرعون وخسف بقارون وقيل من فوقكم أكبركم وحكامكم ومن تحت أرجلكم سفلتكم وعبيدكم (أو يأسكم) يخطبكم (شيعا) فرقا متحز بين على أهواء شتى فينشب القتال بينكم قال

وكتيبة لبستها بكتيبة * حتى اذا التبتت نفضت لها يدي

(و يذيق بعضكم بأس بعض) يقاتل بعضكم بعضا (انظر كيف نصر في الآيات) بالوعد والوعيد (لعلهم يهتدون) يهتدون وكذب به قومك أي بالعذاب أو بالقرآن (وهو الحق) الواقع لا محالة أو الصدق (قل لست عليكم بوكيل) بحفيظ وكل الى أمركم فأمنعكم من التكذيب أو أجاز بكم انما أنا منذر والله الحفيظ (الكل نبا) خبر يريد به ابا الماعز أو الابعاديه (مستقر) وقت استقرار ووقوع (وسوف تعلمون) عند وقوعه في الدنيا والآخرة (واذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا) بالتكذيب والاستهزاء بها والظمن فيها (فأعرض عنهم) فلا تجالسهم وقم عنهم (حتى يخوضوا في حديث غيره) أعاد الضمير على معنى الآيات لانها القرآن (واما يسئلك الشيطان) بان يسئلك

الكتب ان يطلع غيره على الاعمال حتى يشهد عليهم يوم العرض الاكبر (قوله لاحكم لغيره فيه) لا بحسب الظاهر ولا بحسب الحقيقة بخلاف الدنيا فإنه وان لم يكن حاكما في الحقيقة غيره فيها لكن بحسب الظاهر حكم متعددة (قوله وانما وضع تشركون الخ) أي المناسب بحسب الظاهر في هذا المقام ان يقال انهم لا تشكرون بناء على انه هو الموعود فوضع الشرك موضع عدم الشرك دلالة على ما ذكر في عدم شكره دلالة على عدم عبادته لان العبادة شكر لله تعالى (قوله قل هو القادر) لم يتعرض الى اثبات حصر القادر عليه كما هو الحق عند أهل السنة لان مجرد قدرته تعالى على ما ذكر كاف في التخويف ولا حاجة الى ما ذكرتم ان العلامة التفات اذ صرح بان القدرة على الامور المذكورة ليست لغير الله على مذهبي أهل السنة والمعتزلة أقول فيه خفاء اذ لعل المعتزلة يقولون بان

اذفة بعض بأس بعض هو القتل بما في قدرة البشر (قوله من فوقكم أي أكبركم) أي عذابا مبتدأ بوسوته من أكبركم أو بسببهم (قوله وهو الحق الواقع لا محالة أو الصدق) فالاول بالنظر الى التفسير الاول وهو العذاب والثاني بالنظر الى الثاني وهو القرآن (قوله وقت استقرار) يحتمل أن يكون المستقر بمعنى اسم الزمان ويحتمل أن يكون مصدرا وبقدر الوقت عليه

(قوله ويجوز أن يكون صفة) يعني ان الوجه الاول ان يكون من ربي متعلقا بخبر يعني ان كوني على بينة من أجل معرفتي ربي وسببها
 واذا كان صفة لا يمكن ان المعنى على بينة كائنه من ربي (قوله تعالى ركذبتهم به الخ) جملة حالية من بينة بتقدير وقد قوله تعالى ما عندي
 ما تستجيبون به خبر ثان لربي وترك العطف لان القاعدة ان العطف وتركه في هذا الموضع جائز (قوله تعالى قل لو ان عندى ما تستجيبون
 به لفضى الامر بينى وبينكم) فان قيل هذا يناقض حرصه صلى الله عليه وسلم على اسلامهم فكيفهم من الآيات نحو قوله تعالى فلعلك باخع
 نفسك لان شدة حرصه على اسلامهم يستلزم طلب طول بقائهم حتى (١٩١) يؤمنوا قلنا الاستزام ممنوع اذ يجوز ان

يكون صلى الله عليه وسلم
 طالب الاسلامهم ماداموا
 احياء وهذا لا ينافي ارادة
 هلاكهم فكأنه صلى الله
 عليه وسلم طالب احيائهم
 بشرط الاسلام واما هلاكهم
 (قوله والمعنى انه المتوصل
 الى المغيبات الخ) فيكون
 من قبيل المجاز المرسل فان
 كون مفاتيح الغيب عنده
 تعالى مستلزم للتوصل اليه
 فاستعمل ما هو موضوع
 الاول في الثاني وقد صرح
 العلامة التفناني بانها كما
 يكون المجاز المركب بطريق
 التشبيه قد يكون بغيره
 كقوله ﴿هو اى مع الركب
 اليمانين مصعد﴾ البيت فان
 الركب موضوع للاخبار
 والمقصود منه اظهار
 التحزن والتحسر (قوله
 وفيه دليل على انه تعالى
 الخ) فان الغيب شامل
 للاشياء التى لم توجد في
 الخارج فاذا علم في الازل
 كل ما لم يوجد ثبت علمه

أو الخج العقليّة وأما بعها (من ربي) من معرفته وأنه لا معبود سواه ويجوز أن يكون صفة لبينة
 (وكذبتم به) الضمير لربي أى كذبتم به حيث أثمرتكم به غيره وللبينة باعتبار المعنى (ما عندي
 ما تستجيبون به) يعنى العذاب الذى استجابوه بقولهم فأمرط علينا سحر بجارة من السماء وأتتنا بعذاب
 أليم (ان الحكم الا لله) فى تجميل العذاب وتأخيرها (يقضى الحق) أى القضاء الحق أو يصنع
 الحق و يدبره من قولهم قضى الدرع اذا صنعهما فى يقضى من تجميل وتأخير وأصل القضاء الفصل بتام
 الامر وأصل الحكم المنع فكأنه منحه الباطل وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم بقص من قص الاثر أو من
 قص الخبر (وهو خير الفاصلين) القاضين (قل لو ان عندى) أى فى قدرتى ومكنتى
 (ما تستجيبون به) من العذاب (لقى الامر بينى وبينكم) لاهلكتكم عاجلا غلظبا لربي
 واقطع ما بينى وبينكم (والله أعلم بالظالمين) فى معنى الاستدراك كأنه قال ولكن الامر الا لله
 سبحانه وتعالى وهو أعلم بمن ينبئ أن يؤخذ ومن ينبئ أن يعجل منهم (وعنده مفاتيح الغيب)
 خزائنه جمع مفتاح بفتح الميم وهو الخزن أو ما يتوصل به الى المغيبات مستعار من المفاتيح التى هو جمع
 مفتاح بكسر الميم وهو المفتاح ويؤيده أنه قرئ مفاتيح والمعنى أنه المتوصل الى المغيبات المحيط علمه بها
 (لا يعلمها الا هو) فيعلم أوقاتها وما فى تجميلها وتأخيرها من الحكم فيظهرها على ما اقتضته حكمته
 وتعلقت به مشيئته وفيه دليل على أنه سبحانه وتعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها (ويعلم ما ابر
 والبحر) عطف للاخبار عن تعلق علمه تعالى بالمشاهدات على الاخبار عن اختصاص العلم
 بالمغيبات به (وماتسقط من ورقة الاعماليها) مبالغة فى احاطة علمه بالجزئيات (ولاحبة فى ظلمات
 الارض ولارطب ولا يابس) معطوفات على ورقة وقوله (الافى كتاب مبين) بدل من الاستثناء
 الاول بدل الكل على أن الكتاب المبين علم الله سبحانه وتعالى أو بدل الاشتغال ان أريد به اللوح
 وقرئت بالرفع للعطف على محل ورقة أو رفعا على الابتداء والخبر الافى كتاب مبين (وهو الذى
 يتوفاكم بالليل) ينمىكم فيه ويراقبكم استعير التوفى من الموت للنوم لما بينهما من المشاركة فى زوال
 الاحساس والتجيز فان أصله قبض الشئ بتمامه (ويعلم ما جرحتم بالنهار) كسبتم فيه خص الليل
 بالنوم والنهار بالسكسب جى على المتماد (ثم يبعثكم) يوقظكم اطلق البعث ترشيحا للتوفى
 (فيه) فى النهار (لبقضى أجل مسمى) ليبلغ المتيقظ آخر أجله المسمى له فى الدنيا (ثم اليه
 مرجعكم) بالموت (ثم نبئكم بما كنتم تعملون) بالمجازاة عليه وقيل الآية خطاب للكفرة
 والمعنى أنكم مبلقون كالخيف بالليل وكاسبون للاثام بالنهار وأنه سبحانه وتعالى مطلع على
 أعمالكم يبعثكم من القبور فى شأن ذلك الذى قطعتم به أعمالكم من النوم بالليل وكسب

بالاشياء قبل وقوعها (قوله بدل من الاستثناء الاول) هو قوله تعالى الاعماليها فان معناه الافى علمه وهو معنى قوله تعالى الافى كتاب
 مبين والمعنى و ماتسقط من ورقة ولاحبة فى ظلمات الارض ولارطب ولا يابس الاعماليها فى كتاب مبين (قوله فان أصله قبض الشئ
 بتمامه) اذا كان أصل التوفى ما ذكر فلا حاجة الى الاستعارة من الموت بل يقال انه استعمل مجاز النزم لانه قبض فى الجملة (قوله
 اطلق البعث للترشيح الخ) لما استعير التوفى من الموت للنوم كان البعث الذى هو فى الحقيقة الاحياء بعد الموت ترشيحا لانه أمر ملام
 المستعاز منه ولعل هذا كان سببا لاعتبار الاستعارة من الموت (قوله فى شأن ذلك الذى قطعتم به أعمالكم) هذا التوكيد لاظهار

(قوله واللام للعاقبة أو لتعليل) فان قيل التعليل ليس هنا بمعناه الحقيقي لان أفعاله تعالى منزّهة عن العلة والاعراض فيكون
معناه المجازي وهو مجرد الترتيب فيكون في الحقيقة لام العاقبة فلا وجه للتريد فلنا لام مختلفة بالاعتبار فان اعتبر تشبيه الترتيب
بالتعليل كانت اللام للتعليل وان لم يعتبر (١٩٠) كانت للعاقبة (قوله على ان فتنا متضمن معنى خذلنا) الظاهر انه متعلق

بكل المعنيين ويوجب
اعتبار الضمير المذكوران
القول المذكور لا يحصل الا
من الخذلان (قوله وصفهم
بالايمان بالقرآن واتباع
الحجج) الوصف بانواع
الحجج يفهم من الوصف
بالايمان بالقرآن لانه
لا يكون الا بعد اتباع
الموجب الايمان به وهو
الحجج (قوله أى من عمل
ذنبا جاهلا الخ) لك ان
تقول اذا كان جاهلا بحقيقة
ما يتبعه من المضار والمفاسد
لم يعلم انه ذنب اذ لو علم انه
ذنب لعلم ما يتبعه من المضار
والمفاسد فاذا لم يعلم انه ذنب
لم يكن صدره عنه ذنبا اذ
لا يؤاخذ به اذ الجاهل
معذور فلا حاجة الى التوبة
بل لوجه لها اذ التوبة
انما تكون عن الذنب
فالاولى الوجه الثاني مما
قاله وتوضيحه ان يقال
المراد ان من فعل منك
سوا مع علمه بانه ذنب
ملتبسا بجهالة أى بسببه
لان من علم ان عمل كذا
ذنب وفعله فلا يتجاوز
جهالة وسفه أو يقال من

ومثل ذلك الفتن وهو اختلاف أحوال الناس في أمور الدنيا فتنأى ابتلينا بعضهم ببعض في أمر الدين
فقدمناه هؤلاء الضعفاء على أشرف قريش السابق الى الايمان (ليقولوا هؤلاء من الله عليهم من
بيننا) أى هؤلاء ممن أنعم الله عليهم بالهداية والتوفيق لما يسعدهم دوننا ونحن الاكبر الرؤساء وهم
المساكين والضعفاء وهوانكار لأن يخص هؤلاء من بينهم باصابتهم بالحق والسبق الى الخير كقولهم
لو كان خيرا ما سبقونا اليه واللام للعاقبة أو لتعليل على أن فتنا متضمن معنى خذلنا (أليس الله بأعلم
بالشاكرين) بمن يقع منه الايمان والشكر فيوقفه ومن لا يقع منه فيخذه (وإذا جاءك الذين
يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب بكم على نفسه الرحمة) الذين يؤمنون هم الذين يدعون
رهم وصفهم بالايمان بالقرآن واتباع الحجج بعد ما وصفهم بالمواظبة على العبادات وأمره بان يبدأ
بالتسليم أو يبلغ سلام الله تعالى اليهم ويشرهم بسعة رحمة الله تعالى وفضله بعد الهوى عن طردهم
ايذانا بانهم الجامعون لفضيلتي العلم والعمل ومن كان كذلك ينبغي أن يقرب ولا يتردد ويعز ولا يذل
ويشمر من الله بالسلمة في الدنيا والرحمة في الآخرة قيل ان قوما جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
انا ناصدنا نوباعا ما لم رذع عليهم شيئا فانصرفوا فزات (انه من عمل منكم سوءا) استئناف بتفسير
الرحمة وقرأ نافع وابن عامر وعاصم ويعقوب بالفتح على البدل منها (بجهالة) في موضع الحال أى
من عمل ذنبا جاهلا بحقيقة ما يتبعه من المضار والمفاسد كعمر فبا أشار اليه أو ملتبسا بفعل الجهالة فان
ارتكاب ما يؤدي الى الضرر من أفعال أهل السفه والجهل (ثم تاب من بعده) بعد العمل أو السوء
(وأصلح) بالتدارك والعزم على أن لا يعود اليه (فانه غفور رحيم) فتحه من فتح الأول غير نافع
على اضرار مبتدا أو خبر أى فأمره أو فله غفرانه (وكذلك) ومثل ذلك التفصيل الواضح (فصل
الآيات) أى آيات القرآن في صفة المطيعين والمجرمين المصرين منهم والوابين (ولاستبين سبيل
المجرمين) قرأ نافع بالتاء ونصب السبيل على معنى ولتستوضح يا محمد سبيلهم فتعامل كلامهم بما
يحتج لفضلنا هذا التفصيل وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو ويعقوب وحفص عن عاصم برفعه على
معنى ولتبين سبيلهم والباقون بالياء والرفع على تذكير السبيل فانه يذكروا ويؤنث ويحوز أن يعطف
على علة مقدرة أى تفصل الآيات ليظهر الحق وليستبين (قل اني نهيت) صرفت وزجرت بما نصب
لى من الأدلة وأنزل على من الآيات في أمر التوحيد (أن أعبد الذين يدعون من دون الله) عن
عبادة ما تعبدون من دون الله وما تدعونها أهلة أى تسومونها (قل لا أتبع أهواءكم) تأ كيد لقطع
اطعامهم وإشارة الى الموجب للهوى وعلة الامتناع عن متابعتهم واستجها لطمه وبيان لمبدأ أضالهم وأن
ما هم عليه هوى وليس هدى وتنبه لمن تحرى الحق على أن ينبغ الحجة ولا يقاد (فصدلت اذا) أى
ان اتبعت أهواءكم فقد صدلت (وما أنا من المهتدين) أى في شئ من الهدى حتى أكون من
عدادهم وفيه تعريض بأنهم كذلك (قل انى عينة) تنبيه على ما يجب اتباعه بعد ما بين مالا
يجوز اتباعه والبينة الدلالة الواضحة التي تفصل الحق من الباطل وقيل المراد بها القرآن والوحى

عمل سوا أى ذنبا بجهالة أى مع تقصيره في تحقيق العلم بانه ذنب مع وجوب تحقيقه تاب وأصلح لانه
مؤاخذ بالقتل (قوله ايذانا بانهم الجامعون بين العلم والعمل) فالعمل يستفاد مما سبق وهو قوله تعالى يؤمنون بآياتنا (قوله
ولتستوضح يا محمد الخ) فيكون ولتستبين معطوفا على الجلة التي هي قوله تعالى وكذلك تفصل الآيات (قوله صرفت وزجرت بما نصب
لى من الأدلة الخ) يمكن أيضا أن يكون النهى المذكور بحصول علم ضرورى بالتوحيد

(قوله كأنه الطالب للوصول اليهم) اذ نسبة المس الى العذاب تدل على ان المس والملاقاة من جانبه وبذمه فهو مشعر بما ذكر لكن ناقش فيه العلامة المتفتن زاني بان المس ليس من خواص الاحياء حتى يلزم ما ذكر وانما هو تلاقى الجسمين من غير واسطة بينهما أقول ان سلم ما ذكر فنقول المتبادر كونه من الاحياء (قوله واستغنى بتعريفه عن التوصيف) أى لم يصف العذاب بالشدة والعظم اكتفاء بتعريفه العمدى المعلوم من المواضع الأخر فكأنه قيل بمسهم عذاب جهنم الذى هو أشد العذاب والعذاب العظيم (قوله تبرأ عن دعوى الاولية والمسكية الخ) فيه ان التبرأ عن دعواهما ليس فيه كبير جدوى (١٨٩) اذ ظاهر انه عليه السلام لم يزعم أحد

في شأنه ما ذكر والاولى أن يقال المراد اظهار العجز عن اظهار ما افترحوه من المعجزات كما قالوا ان تؤمن لك حتى تفجر لنامن الارض ينبوعا وعن الاطلاع عن الغيوب (قوله ردا لاستبعادهم دعواه) أى دعوى ان النبوة من كالات البشر وقوله وجزمهم على فساد دعاه معناه على فساد انه نبى (قوله دون الفارغين الجازمين باستحالة) فيه نظر اذ هو صلى الله عليه وسلم أمور بانذار كل مكاف فلا باعث على التخصيص فان قيل ما فائدة انذار ائتمرد الجاحد وهو غير مؤثر فيه قلنا اراحة عذره حتى لا يقول في القيامة ما سمعت حديث الحشر من النبى صلى الله عليه وسلم وأيضا المترد اذ سمع من جوب صدقه أمر الحشر وأهواله فالظاهر انه يحصل فيه خوف فيكون فائدة

بمسهم العذاب جعل العذاب ماسا لهم كأنه الطالب للوصول اليهم واستغنى بتعريفه عن التوصيف (بما كانوا يفسقون) بسبب خروجهم عن التصديق والطاعة (قل لأقول لكم عندى خزائن الله) مقدوراته واخزائن رزقه (ولأعلم الغيب) ما لم يوحى اليه ولم ينصب عليه دليل وهو من جهة المقول (ولا أقول لكم انى ملك) أى من جنس الملائكة أو أقدر على ما يقدرون عليه (ان أتبع الاماوى الى) تبرأ عن دعوى الاولية والمسكية ودعى النبوة التى هي من كالات البشر ردا لاستبعادهم دعواه وجزمهم على فساد دعاه (قل هل يستوى الاعمى والبصير) مثل الضال والمهتدى أو الجاهل والعالم أو مدعى المستحيل كالاولوية والمسكية ومدعى المستقيم كالنبوة (أفلا تتفكرون) فهتدوا أو فتميزوا بين ادعاء الحق والباطل أو فتمتعوا أن اتباع الوسى مما لا يحصى عنه (وأنبأ به) الضمير لما يوحى الى (الذين يخافون أن يحشرهم) هم المؤمنون المفرطون فى العمل أو الجورون للحنتره مؤمنوا كان أو كافرا مقرابه أو مترددا فيه فان الانذار ينجع فيهم دون الفارغين الجازمين باستحالة (ليس لهم من دونه ولى ولا شفيع) فى موضع الحال من يحشروا فان المخوف هو الحشر على هذه الحالة (العلمه يتقون) لى يتقوا (ولا تتردد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى) بعد ما أمره بانذار غير المتقين ليتقوا أمره باكرام المتقين وتقريبهم وأن لا يطردهم ترضية لقر يشروى أنهم قالوا لو طردت هؤلاء العابدين عن قراء المسلمين كعمار وصهيب وخباب وسلمان جالسنا اليك وحادثناك فقال ما بانابادار المؤمنين قالوا فاقمهم عنا اذا جئناك قال نعم وروى أن عمر رضى الله عنه قال لو فعلت حتى تنظر الى ما اذ بصرون فعدا بالصحيفة رضى الله تعالى عنه ليكتب فنزلت والمراد بذكر الغداة والعشى الدوام وقيل صلاتا الصبح والعصر وقرأ ابن عاصم بالغداة هنا وفى الكهف (يريدون وجهه) حل من يدعون أى يدعون ربهم مخلصين فيه قيد الدعاء بالاخلاص تنبها على أنه ملاك الامر ورب النهى عليه اشعارا بأنه يقتضى اكرامهم وينافى ابعادهم (ما عليك من حسابهم من شئ وما من حسابك عليهم من شئ) أى ليس عليك حساب ايمانهم فعمل ايمانهم عند الله أعظم من ايمان من فتردهم بسؤالهم طمعا فى ايمانهم لو آمنوا وأليس عليك اعتبار بواطنهم واخلاصهم لاسموا بسيرة المتقين وان كان لهم باطن غير مرضى كاذكوه المشركون وطعنوا فى دينهم فحسابهم عليهم لا يتعداهم اليك كأن حسابك عليك لا يتعداك اليهم وقيل ما عليك من حساب رزقهم أى من فقرهم وقيل الضمير للمشركين والمعنى لا تؤاخذ بحسابهم ولا هم بحسابك حتى يهتك ايمانهم بحيث تطرد المؤمنون طمعا فيه (فتطردهم) فتبعدهم وهو جواب النبى (فتكونون من الظالمين) جواب النهى ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه النسب وفيه نظر (وكذلك فتنابعضهم ببعض)

الذين يخافون الاشعار بعدهم والخوف لانه أمور بانذار الكل (قوله تعالى ليس لهم من دون الله ولى ولا شفيع) أى ليس لهم شفيع غيره تعالى وفيه اشعار بان الشفاعة الخاصة للمؤمنين ونصرتهم بشفاعة الله تعالى ونصرتهم ليس لغيره مدخل فيه فالظاهر المراد ليس لجنس الخائفين ولى وشفيع غيره (قوله وفيه نظر) اذ يلزم منه ان يكون ما ذكره وهو قوله تعالى ما عليك من حسابهم من شئ الخ سببا لكونه صلى الله عليه وسلم ظالم لان المعطوف عليه كذلك ولانه مدخول الفاء السببية (قوله أى ليس عليك حساب ايمانهم) أى تحقيق قدر ايمانهم وربته

لهذا المقدر والتقدير أرايتكم ان غير الله تدعون (قوله أو وتدعون من شدة الامر) فتدعون على هذا بعناء الحقيق وعلى الاوّل بالمعنى المجازى (قوله هما صيفتا تأنيث (١٨٨) لامذ كرهما) فاهما فعلاء الصفة وليس لهما الفعل لا يقال البأس مذكر

البأساء والضمر مذكر الضراء لانهما أى البأس والضمر مصدران (قوله استدرارك على المعنى) يعنى ان الظاهر ان يقال لكن يجب عليهم التضرع فمدل الى ما ذكر لان ذكر المساواة التى هى المانع مشعر بان عليهم ما ذكر فكأنه قيل لكن يجب التضرع وتركوه لما ذكر (قوله أى بذلك الخ) اشارة الى أنه يمكن توجيه افراد الضمير باحد الوجوه المذكورة وقد سبق في قوله تعالى ذلك بما عصىا وكانوا يعتدون وجه التعبير عن المتعد بذلك فان قيل ما وجه اعتبار اسم الاشارة واقامة الضمير مقامه قلت الاشعار بان الامور المذكورة أمور ظاهرة فيكون الاحتجاج بها آكد ومع ذلك فيه تكاف والاولى الاقتصار على الوجهين الآخرين (قوله تارة من جهة القدمات العقلية الخ) فالاول مستفاد من أوائل السورة فانهادلت على وجود صانع قادر مختار مستقل بالاجباد يفعل ما يشاء والثاني مستفاد من قوله تعالى كتب ربكم على

نفسه الرحمة الآية والثالث من قوله وقد أرسلنا الى أمم من قبلك الآيتين (قوله ولذلك صح الاستثناء الخ) وبمهم والافقدهلك الصالحون بشؤم الظالمين كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا ومنكم خاصة

(قوله وصفه بقطعا مجاز السرعة ونحوها) أي أما وصف طائرا بالجملة المذكورة فدعا لتوهم ان الطيران مجاز عن السرعة حتى لا يكون طائرا حقيقيا بل يكون المراد بالطائر السريع الحركة ويمكن أيضا ان يكون المراد الطيران بالهمة كما حكي عن بعض العارفين ويمكن أيضا ان يكون المراد من الطائر الذي لا يدب على الارض بان لم يكن له جناحان كبعض العنكب الذي يتحرك في الهواء واعلم انه لم يتعرض لفائدة قوله تعالى في الارض وذكره صاحب الكشاف فقال معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كانه قيل وامان دابة في جميع الارضين السبع ومن طائر يطير في جوار السماء من جميع ما يطير بجناحيه الاأم محفوفة أحوالها غير مهمل أمرها (قوله بالرفع على المحل) فان محل دابة الرفع باسمية ما (قوله واقرآن الخ) فان قيل هذا التفسير لا يناسب ظاهر ما سبق وما لحق وهو قوله تعالى ثم إلى ربه يحشرون بخلاف الاول فان معناه على الاول انما فعلنا أحوال كل أمة من الامم المذكورة وغيرها في اللوح المحفوظ وانتشار أرقامها فيكون المذكور آيات مما أسالكم وبعد انقضاء آجالهم إلى (١٨٧) ربه يحشرون ويمكن ان يقال ان

لا يعلمون) أن الله قادر على انزالها وأن انزالها يستجلب عليهم البلاء وأن لهم فيما أنزل مندوحة عن غيره وقرأ ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد (وامان دابة في الارض) تدب على وجهها (ولاطائر يطير بجناحيه) في الهواء وصفه بقطعا مجاز السرعة ونحوها وقرئ ولا طائر بالرفع على المحل (الا أم أمثالكم) محفوفة أحوالها مقصورة أرزاقها وأجبالها والقصود من ذلك الدلالة على كمال قدرته وشمول علمه وسعة تدبيره ليكون كالدليل على أنه قادر على أن ينزل آية وجمع الامم للحمل على المعنى (ما فرطنا في الكتاب من شيء) يعني اللوح المحفوظ فانه مشتمل على ما يجري في العالم من الجليل والدقيق لم يهمل فيه أمر حيوان ولا جباد والقرآن فانه قد دون فيه ما يحتاج اليه من أمر الدين مفضلا وأجمالا ومن مزبدة وشئ في موضع المصدر لا المفعول به فان فرط لا يتهدى بنفسه وقد عدى بفتح الاء الى الكتاب وقرئ ما فرطنا بالتخفيف (ثم إلى ربه يحشرون) يعني الامم كلها فينصف بعضها من بعض كما روى أنه يأخذ للجماء من القرناء وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما حشرها موتها (والذين كذبوا بآياتنا) لا يسمعون مثل هذه الآيات الدالة على ربوبيته وكمال علمه وعظم قدرته سمعا تتأثر به نفوسهم (و بهم) لا ينطقون بالحق (في الظلمات) خير ثالث أي خاطبون في ظلمات الكفر أو في ظلمة الجهل وظلمة العناد وظلمة التقليد ويجوز أن يكون حالا من المستكن في الخبر (من يشأ الله يضلله) من يشأ الله اصلا يضلله وهو دليل واضح لنا على المعتزلة (ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم) بأن يرشده الى الهدى ويحمله عليه (قل أرأيتم) استفهام توبيخ والكاف حرف خطاب كدبه الضمير لتأكيده لا محل له من الاعراب لانك تقول أرأيتمك زيداماشأته فلوجه الكاف مفعولا كما قاله الكوفيون لعديت الفعل الى ثلاثة مفاعيل وللزم في الآية أن يقال أرأيتموكم بل الفعل معلق أو المفعول محذوف تقديره أرأيتمكم اذ تدعوونها وقرأنا فاعرأرأيتمكم وأرأيتم وأرأيتم

المناسبة مع القرآن ان القرآن بين منه التكليف فمن عمل بها كان مثابا في وقت الحشر ومن لم يعمل بها كان معاقبا (قوله وهو دليل واضح لنا على المعتزلة) لانه حجة واضحة على انه تعالى يضل من يشأ والمعتزلة ينفون ذلك ويقولون الاضلال قبيح تعالى الله عنه وفسرون الاضلال بمعنى اللطف وتخليعة العبد بحاله حتى يختار الضلالة (قوله استفهام توبيخ) فيه انهم قالوا ان أرأيتمكم بمعنى أخبرني في كاصرح به في الكشاف وليس فيه استفهام ولا توبيخ بل الأمر للتوبيخ والتوبيخ والجواب ان هذه الكلمة

مراد بها الاستخبار عن الشيء الجيب فلما كانت للاستخبار تكون للاستفهام ولما كانت دالة على الشيء لتوبيخ بقصد توبيخهم عن حاكم أي مخاطبون وتوبيخ يستحق ان توبيخ منها (قوله والكاف حرف خطاب) الوجه ان يقال كحرف خطاب يؤكده التاء ويبين ان معناها الجمع قال الرضي ان كفي أرأيتمكم حرف خطاب وليس بمفعول فان قلت اذا كان أرأيتمكم بمعنى أخبروني فما وجه نصب زيد في قوله أرأيتمك زيداماشأته فلناصب باعتبار انه في الاصل مفعول به لرأيتمك ولا محل للجملة الواقعة بعدها لانها مستأنفة لبيان الحال المستخبر عنها كانه قال مخاطب أرأيتم زيداماشأته فلما قلت ما صنع فقولك أرأيتمك زيداماشأته بمعنى أخبرني وعنه ما صنع فهذا التركيب في الاصل له معنى ثم استعمل بالتجوز في هذا المعنى (قوله بل الفعل معلق) هذا يخالف اصطلاحهم فان تعلق فعل القلب عندهم ان يهمل عن العمل لفظا ويعمل معنى اذا كان قبله الاستفهام والتاني أو اللام وهذا الفعل ليس كذلك والجواب ان يقال التقدير أرأيتمكم هذه الاصنام ويحكم فيكون تعليقا صلاحا ويمكن أن يراد التعليق بمعنى ابطال العمل وجعل المفعول منسيا والاكتفاء بالجملة الشرطية (قوله اذ المفعول محذوف تقديره الخ) فيكون قوله تعالى ان آتاكم عن الله مبينا

(قوله تنبيه على ان الخ) لانه لما قيل الآخرة خير للثقلين يفهم منه ان خير ربه مخصوص بهم لان العقل يحكم بانه لا بد من حياة مستقرة فافعالهم تنفعهم النفع الأخرى واما أعمال غيرهم فتكون هوا ولعلنا انما اذا كان الحياة التي هي اللعب والله موجوده فالحياة التي لا هو فيها ولا لعب موجوده بطريق (١٨٦) الأولى (قوله معنى قدز يادة الفعل) يعنى ان قدنى الاصل للتقليل لكنه قد

تستعمل للتكثير استعمال الضد في الضد كرب فانه قد وضع للتقليل وقد يستعمل في ضده (قوله) ولكنه قد يهلك المال ناله) وأوله أثنى ثقة ليهلك الخ ماله يعنى ليس السكر يوجب جوده بل هو ذاتي يهلك المال كرمه والنوال العطاء (قوله في الحقيقة) يمكن ان يراد ان غرضهم في الحقيقة ليس تكذيبك ولكن مقصودهم تكذيب آيات الله وان يراد ان تكذيبهم ليس عن القلب لانهم يعلمون صدقك وانما هو باللسان (قوله) وفيه دليل الخ لان الغرض من هذه الآية تسليته رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره باقتدائه بالرسول المتقدمة في صبرهم على تكذيبهم حتى أنهم النصر ولابد من وقوع تكذيبه حتى يتحقق الاقتداء بهم (قوله تعالى أو سلماني السماء) يجوز ان يكون في معنى الى وقد جوز النحاة كون في بهذا المعنى أى سلمنا واصلا الى السماء اذ

الناس ويشغلهم عما يعقب منفعة دائمة واذة حقيقية وهو جواب لقولهم ان هي الاحياتنا الدنيا (وللدار الآخرة خير للذين يتقون) لدوامها وخالوص منافعتها واذتها وقوله للذين يتقون تنبيه على أن ما ليس من أعمال المتقين لعب وهو قرأ ابن عامر ولدار الآخرة (أفلا يعقلون) أى الامرين خير وقرأ نافع وابن عامر وحفص عن عاصم ويعقوب بالهاء على خطاب المخاطبين به أو تغليب الحاضرين على الغائبين (قد نعلم انه ليحزنك الذي يقولون) معنى قدز يادة الفعل وكثرته كفاي قوله * ولكنه قد يهلك المال ناله * والهاء في انه للشأن وقرئ ليحزنك من أذن فانهم لا يكذبونك) في الحقيقة وقرأ نافع والكسائي لا يكذبونك من أ كذبه اذا وجدته كاذبا أو نسبه الى الكذب (واسكن الظالمين بآيات الله يحسدون) ولكمهم يحسدون بآيات الله ويكذبونها فوضع الظالمين موضع الضمير للدلالة على أنهم ظالموا ويحسدونهم أو يحسدوا لهم منهم على الظلم والبلاء لتضمنين الجور معنى التكذيب روى أن أباجهل كان يقول ما نكذبك وانك عندنا صادق وانما نكذب ما حشنته بغزالت (ولقد كذبت رسل من قبلك) تسليته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أن قوله لا يكذبونك ليس لثني تكذيبه مطلقا (فصبر واعلى ما كذبوا وأوذوا) على تكذيبهم واذأثم فأنس بهم واصبر (حتى أتاهم نصرنا) فيه إيماء بوعد النصر للصابرين (ولا مبدل لكلمات الله) لمواعيده من قوله ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين الآيات (ولقد جاءك من ربنا المرسلين) أى بعض قصصهم وما كابدوا من قومهم (وان كان كبير عليك) عظم وشنق (اعراضهم) عنك وعن الايمان بما حشنته به (فان استطعت أن تتبني نفقائي الارض أو سلماني السماء فتأتيهم بآية) منفذا تنفذ فيه الى جوف الارض فتقطع لهم آية أو مصعدا تصعد به الى السماء فتزول منها آية وفي الارض صفة لنفقا وفي السماء صفة لاسما ويجوز أن يكونا متعلقين بتبني أو حالين من المستكن وجواب الشرط الثاني محذوف تقديره فافعل والجهة جواب الاول والمقصود بيان حرصه البالغ على اسلام قومه وانه لو قدر أن يأتيهم بآية من تحت الارض أو من فوق السماء لأتى بهار جاء ايمانهم (ولوشاء الله لجمعهم على الهدى) أى ولوشاء الله جمعهم على الهدى لو فقههم للايمان حتى يؤمنوا ولكن لم تتعلق به مشيئته فلانتها لك عليه والمعتزلة أولوه بانه لوشاء لجمعهم على الهدى بأن يأتيهم بآية ملجئة ولكن لم يفعل لخروجه عن الحكمة (فلان تكونن من الجاهلين) بالحرص على ما لا يكون والجزع في مواطن الصبر فان ذلك من دأب الجهلة (انما يستجيب الذين يسمعون) انما يجيب الذين يسمعون بفهم وتأمل لقوله أو أتني السمع وهو شهيد وهؤلاء كالقوى الذين لا يسمعون (والموتى بيعتهم الله) فيعلمهم حين لا ينفعهم الايمان (ثم اليه يرجعون) للجزاء (وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه) أى آية مما اقترحوه أو آية أخرى سوى ما نزل من الآيات المتكاثرة لعدم اعتدادهم بها عنادا (قل ان الله قادر على أن ينزل آية) مما اقترحوه أو آية تضطرهم الى الايمان كتنق الجبل أو آية ان سجدها هلكوا (ولكن أ كثرهم

لا يكون المعنى سلمنا رأسه في السماء (قوله أو حالين عن المستكن) أى حالين عن الضمير المستتر في تبني أى تبني حال كونك في الأرض أو في السماء (قوله وهؤلاء كالقوى لا يسمعون) بيان لربط قوله تعالى والموتى بيعتهم الله بما سبق أى المستجيبون هم الذين يسمعون ويفهمون انك على الحق لكن هؤلاء كالقوى فهم بيعتهم الله فيؤمنون بك لكن لا ينفعهم الايمان

وقيل أنه رجل من خزاعة استهونه الجن فرجع إلى قومه فكان يحدتهم بالأباطيل فكانت العرب إذا سمعت مالا أصله قال حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للأباطيل خرافات (قوله استئناف كلام منهم على وجه الانبات الخ) هكذا في الكشف قال العلامة التفتازاني يريد أنه ليس يعطف على ترديد دخل تحت التمني ويكون المعنى بالابتداء الكذب بل هو عطف على التمني عطف اخبار على انشاء وهو جائز باقتضاء المقام وكذا دعوى ولا أعود انتهى كلامه وفيه أنه لا حاجة إلى القول بعطف الاخبار على الانشاء مع أنه خلاف المشهور رآه المصنف وصاحب الكشف صرحا بان هذا الكلام مستأنف فالظاهر ان (١٨٥) الواو للاستئناف قال صاحب المعنى

الواو في قوله تعالى لنبيين لکم ونقر في الارحام ما نشاء ونحو من يضل الله فلا هادي له ويذرهم فيمن رفع أيضا ونحو واتقوا الله ويعلمكم للاستئناف اذ لو كانت للعطف لا تصب تقر ولجزم نذر ولم عطف الخبر على الامر وكذلك قولهم دعني ولا أعود (قوله وانهم لا كاذبون الخ) جواب لسؤال فكان سائلا يقول اذا كان الكل تحت التمني فما الكذب والحال ان الكذب لا يكون الا في الاخبار والتعسني انشاء لاخبار فاجاب بما ذكر (قوله اجراء لها مجرى الفاء) لاجابة الى اجراء الواو مجرى الفاء بل النحاة قالوا ان الفعل كما يكون منصوبا بعد الفاء بعد التمني يكون منصوبا بعد الواو بعده أيضا فيكون المعنى ياليت ردنا وعدم تكذيبنا وكوننا من المؤمنين (قوله ما كانوا

أى يهنون الناس عن القرآن أو الرسول صلى الله عليه وسلم والايمان به (ويأون عنه) بانفسهم أو يهنون عن التعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويأون عنه فلا يؤمنون به كما في طالب (وان يهلكون) وما يهلكون بذلك (الأنفسهم وما يشعرون) أن ضرره لا يتعداهم إلى غيرهم (ولوترى اذ وقفوا على النار) جوابه مخدوف أى لوتراهم حين يوقفون على النار حتى يعابونها أو يظلمون عليها أو بدخلونها فيعرفون مقدار عذابها لآيات أمر اشيعا وقرىء وقفا على البناء للفاعل من وقف عليها وقفا (فقالوا ليتنا نرد) تمثيلا للرجوع إلى الدنيا (ولانكذب بآيات ربنا) تكون من المؤمنين استئناف كلام منهم على وجه الانبات كقولهم دعني ولا أعود أى ولا لأعود تركتني أولم تركتني أو عطف على تردد احوال من الضمير فيه فيكون في حكم التمني وقوله وانهم لا كاذبون راجع الى ما تضمنه التمني من الوعد ونصه بما حازه ويعقوب وحفص على الجواب باضار أن بعد الواو اجراء لها مجرى الفاء وقرأ ابن عاصم برفع الاول على العطف ونصب الثاني على الجواب (بل بدلهم ما كانوا يخفون من قبل) الاضراب عن ارادة الايمان المفهرمة من التمني والمعنى أنه يظهر لهم ما كانوا يخفون من نفاقهم أو قبائح أعمالهم فتمنوا ذلك ضجرا للاعزاز على أنهم لو ردوا آمنوا (ولوردوا) أى إلى الدنيا بعد الوقوف والظهور (لعادوا لما نهوا عنه) من الكفر والمعاصي (وانهم لا كاذبون) فيها وعدوا به من أنفسهم (وقالوا) عطف على لعادوا وعلى أنهم لا كاذبون وأدعى أنها واستئناف بذكر ما قالوه في الدنيا (ان هي الاحياء الدنيا) الضمير للحياة (وما نحن بمبعوثين ولوترى اذ وقفوا على ربهم) مجاز عن الخبس للسؤال والتوبيخ وقيل معناه وقفوا على قضاء ربهم أو جزائه وعرفوه حتى التعريف (قال أليس هذا بالحق) كأنه جواب قائل قال ماذا قال ربهم حينئذ والهمزة للنقر يبع على التكذيب والاشارة الى البعث وما يتبعه من الثواب والعقاب (قالوا بلى وربنا) اقرارهم وكذب اليبين لانجلاء الامر غاية الجلاء (قال فدوقوا العذاب بما كنتم تكفرون) بسبب كفركم أو ببدله (قد خسر الذين كذبوا بقاء الله) اذ فاتتهم النعيم واستوجبوا العذاب المقوم لقاء الله البعث وما يتبعه (حتى اذا جاءتهم الساعة) غاية لكذبوا لان خسرا لان خسرتهم لا غاية له (بغثة) جفأة ونصها على الحال أو المصدر فاتها نوع من الجيء (قالوا يا حسرتنا) أى تعالى فهذا اوانك (على ما فرطنا) قصرنا (فيها) في الحياة الدنيا أضمرت وان لم يجرد ذكرها لتمامها وفي الساعة بمعنى في شأنها والايمان بها (وهي محمولون أو زارهم على ظهورهم) تمثيل لاستحقاقهم آصار الآثام (الاساء مايزرون) بشس شيأيزرونه وزرهم (وما الحياة الدنيا الا لعب وطهو) أى وما أعمالها الا لعب وطهو ياليت

(٢٤) - (بيضاوى) - (ثاني) يخفون من نفاقهم) أى بدلهم جزءا ما كانوا يخفون (قوله ونصها على الحال) وعلى هذا تكون بغثة بمعنى مفاجئة واعلم ان صاحب الكشف ذكر فائدة تركها المصنف وهو انه قال فان قلت انما يتحسر عن موتهم قلت لما كان الموت وقوعا في احوال الآخرة جعل من جنس الساعة وتسمى باسمها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم من مات فقد قامت قيامته أو جعل محي الساعة بسرعة كالواقع بغير فترة وأقول يمكن ان يقال بذلك كرهنا تحسرها عند الموت للاشعار بان تحسرها وقت قيام الساعة عبرية من الشدة لا يلتفت معها الى التحسر عند الموت (قوله بشس شيأيزرونه وزرهم) انما قدر كذلك لان القاعدة في مثل هذه الصورة ان يكون الفاعل ضمير مستتر بمنزلة الما لا بد من مخصوص مقدر أيضا

موضع خصوصاً في هذا الموضع حمله على البلوغ غاية الافراط في الظلم اذ قتل النبي مثلاً بلغ منه في الظلم (قوله منصوب بمضمر تهويل للأمر) يفيد ان اضرار العامل بشعر بالتهويل وقال صاحب الكشاف ناصبه محذوف تقديره و يوم نحشرهم كان كيت وكيت فترك لبيق على الابهام الذي هو أدخل في التخو بف فعل من عبارته ان التخو يفلم ينشأ من مجرد حذف العامل وانما نشأ من تركه مع فاعله ومراد المصنف ما ذكر صاحب الكشاف فكانه قال لو ذكر العامل لوجب ذكر فاعله فلم يبق التهويل وان كان حذف الفاعل موجباً للتهويل لان السامع (١٨٤) يذهب كل مذهب يمكن بخلاف ما اذا ذكر فانه يعين ما هو المذكور (قوله

وقد أيقنوا بالخلود) لان تقول من أين يعلم انهم ههنا هذا القول أيقنوا بالخلود لابد من بيان (قوله وهو لا يوافق قوله انظر الخ) اعلم ان من قال بالتفسير المذكور غرضه منع صدور الكذب عنهم في الآخرة بناء على مذهبه وان كان بخلاف الجهور ولما كان شركهم محققاً كان نفي الشرك عنهم كذباً فلا بد لنفي الكذب من ان يقال معناه انهم ما كانوا مشركين في اعتقادهم حتى يكونوا موحدين في اعتقادهم وهذا لا يلائم قوله تعالى انظر كيف كذبوا على أنفسهم لا يهدل على ان قوله ما كنا مشركين كذب لكن معناه ان اعتقادنا كنا مشركين وهذا ليس بكذب اى عند مانع الكذب يوم القيامة ان اعتقادهم كذلك في الواقع فأجاب بان المراد

للشأن (لا يفلح الظالمون) فضلا عن لأحد أظلم منه (ويوم نحشرهم جميعاً) منصوب بمضمر تهويل للأمر (ثم تقول للذين أشركوا ابن شركاؤم) أى أهلكتم التي جعلتموها شركاء لله وقرأ يعقوب يحشرهم ويقول بالياء (الذين كنتم تزعمون) أى تزعموهم شركاء محذوف المفعولان والمراد من الاستفهام التوبيخ ولعله يحال بينهم وبين أهلهم حينئذ ليلقدوها في الساعة التي علقوا بها الرجاء فيها ويحتمل ان يشاهدوهم ولكن لما لم ينفعوهم فكما أنهم غيب عنهم (ثم لم يكن فتنتهم الا ان قالوا) أى كفرهم والمراد عاقبته وقيل معذرتهم التي تهوهمون ان يتخلصوا بها من فتنة الذهب اذا خلصته وقيل جواهم وانما سميت فتنة لانه كذب اولانهم قصدوا به الاخلاص وقرأ ابن كثير وابن عامر وحفص عن عاصم لم تكن البتاء وفتنتهم بالرفع على أنها الاسم ونافع وأبو عمرو وأبو بكر عن البتاء والنصب على أن الاسم ان قالوا والتأنيث للخبر كقولهم من كانت أمك والباقون بالياء والنصب (والله ربنا ما كنا مشركين) يكذبون ويحلفون عليه مع علمهم بأنه لا يشفعهم من فرط الحيرة والدهشة كما يقولون ربنا آخر جنانها وقد أيقنوا بالخلود وقيل معناه ما كنا مشركين عند أنفسنا وهو لا يوافق قوله (انظر كيف كذبوا على أنفسهم) أى بنى الشرك عنها وحمله على كذبهم في الدنيا تعسف بخلاف النظم ونظير ذلك قوله يوم يعثمهم الله جميعاً فيحلفون له كما يحلفون لكم وقرأ حمزة والسكاسبي ربنا بالنصب على النداء أو المدح (وضل عنهم ما كانوا يفتنون) من الشركاء (ومنهم من يستمع اليك) حين تلو القرآن والمراد أبو سفيان والوليد والنضر وعمبة وشيبة وأبو جهل وأضرابهم اجتمعوا فسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن فقالوا للنضر ما يقول فقال والذي جعلها بيته ما أدرى ما يقول الا أنه يحرك لسانه ويقول أساطير الاولين مثل ما حدثتكم عن القرون الماضية فقال أبو سفيان اني لارى حقا فقال أبو جهل كلا (وجعلنا على قلوبهم أكنة) أغشية جمع كنان وهو ما يستر الشيء (أن يفقهوه) - كراهة أن يفقهوه (وفي آذانهم وقرا) يمنع من استماعه وقدم تحقيق ذلك في أول البقرة (وان يروا كل آية لا يؤمنوا بها) لفرط عنادهم واستحكام التقليد فيهم (حتى اذا جاؤك يجادلونك) أى بلغ تكذيبهم الآيات الى أنهم جاؤك يجادلونك وحتى هي التي تقع بعدها للجل لاجل لها والجملة اذا جوابه وهو (يقول الذين كفروا ان هذا الأساطير الاولين) فان جعل أصدق الحديث خرافات الاولين غاية التكذيب ويجادلونك حال مجيئهم ويجوز ان تكون الجارة واذا جاؤك في موضع الجر ويجادلونك حال ويقول تفسير له والاساطير الاطيل جمع أسطورة أو اسطارة أو اسطرار جمع سطر وأصله السطر بمعنى الخط (وهم يهون عنه)

كذبهم في الدنيا فرد عليه بأنه يوجب اختلال النظم واذا ظهر لك ما قد تمناه علمت ما في كلام المصنف من أى القصور والابهام في الكلام (قوله وحمله على كذبهم في الدنيا تعسف بخلاف النظم) لان أول الكلام بيان حالهم في الآخرة وهو لتلك النظم (قوله ونظير ذلك قوله) لان معناه يحلفون بالله في الآخرة بانهم مسلمون كما يحلفون لكم في الدنيا انهم لم ينكروا (قوله وحتى هي التي يقع بعدها الجمل الخ) وهي حتى الابتدائية (قوله ويجوز ان تكون الجارة الخ) هذا بناء على الظاهر من ان اذا ليس بلازم الظرفية والازم ان يكون منصوباً بالجر وراو أيضاً لم دخول حتى الجارة على في المقدر واذا كانت الجارة يكون المعنى حتى وقت مجيئهم كذا قاله صاحب الكشاف (قوله خرافات الاولين) قيل أصل الخرافة المخترع من الفواكه من الشجر ثم جعل اسما لما يتلهى به من الاحاديث

لاحتياج الاول الى التقدير دون الثاني (قوله محذوف دل عليه الجملة) والمعنى ان عصيت ربي أخاف عذاب يوم عظيم (قوله وقد قرئ باظهاره الخ) أى قرئ من يصرف الله عنه يؤمنذ ويكون التقدير من يصرف الله العذاب عنه يؤمنذ أو من يصرف الله عنه عذاب الله يؤمنذ (قوله تعالى وان بمسك الله بضر فلا كاشفه الا هو) حجة أخرى على المشركين فانما كان الله قادرا على دفع الضر لا غيره بطل الشرك لانه لا وجه لعبادة من لم يكن قادرا على دفع الأذى وترك عبادة من قدر عليه (قوله تعالى فهو على كل شئ قدير) دل هذا على ان غير الله تعالى لا يقدر على ابطال ذلك الخير لا نهما كان الله قادرا على ابطال ذلك الخير ومنعه كما فهم من قوله تعالى فهو على كل شئ قدير فلو قدر غيره عليه فاذا أراد اصاله الى العبد وأراد الله عدم اصاله (١٨٣) اليه لزم ما لزم من التنازع (قوله تصوير

الخ) الباء في الغلبة متعلق بالعباد والمراد تصور رابع العلو المرتب على العباد فاستعمل ما هو للفوقية المكانية في الشرف والعالو بحسب المرتبة وغرضه ان ليس العبارة على معناها الحقيقي وانما المراد منه تخيل قهره وعلوه بالوجه الذى ذكره والأولى ان يقال القهر عبارة عن الغلبة وهى معناها الحقيقي والمراد من الفوقية العلو الربى (قوله تعالى قل الله) أى هو أكبر شهادة فان قلت ما المراد من شهادة الله قلنا اظهار المجيزة على يد النبي صلى الله عليه وسلم فان حقيقة الشهادة ما تبين به المدعى وهو كما يكون بالقول يكون بالفعل ولا شك ان دلالة الفعل أقوى من دلالة القول بعروض الاحتمالات فى اللفاظ بخلاف الفعل فان دلالتيه لا تعرض له

ر في عذاب يوم عظيم) مبالغة أخرى فى قطع أطعامهم وتعريض لهم بانهم عصاة مستوجبون للعذاب والشروط معترض بين الفعل والمفعول به وجوابه محذوف دل عليه الجملة (من يصرف الله عنه يؤمنذ) أى يصرف العذاب عنه وقرأ حزة والكسائى ويعقوب وأبو بكر عن عاصم يصرف على أن الضمير فيه لله سبحانه وتعالى وقد قرئ باظهاره والمفعول به محذوف أو يؤمنذ بمحذوف المضاف (فقد رحمة) نجاة وأتم عليه (وذلك الفوز المبين) أى الصرف أو الرحم (وان بمسك الله بضر) بيلة كمرض وفقر (فلا كاشفه) فلا قادر على كشفه (الاهو وان بمسك بخير) بذمة كصحة وغنى (فهو على كل شئ قدير) فكان قادرا على حفظه وادامته فلا يقدر غيره على دفعه كقوله تعالى فلا راد لفضله (وهو القاهر فوق عباده) تصوير راقته وعلوه بالغلبة والقدرة (وهو الحكيم) فى أمره ونديبه (الخير) بالعباد وخفايا أحوالهم (قل أى شئ أكبر شهادة) نزلت حين قال قر يش يا محمد لقد سألتنا عنك اليهود والنصارى فزعموا ان ليس لك عندهم ذكر ولا صفة فارنا من يشهدك أنك رسول الله والشئ يقع على كل موجود وقد سبق القول فيه فى سورة البقرة (قل الله) أى الله أكبر شهادة ثم ابتداء (شهيدينى وينسك) أى هو شهيد يبنى وينسك ويجوز أن يكون الله شهيد الجواب لانه سبحانه وتعالى اذا كان الشهيد كان أكبر شئ شهادة (وأوحى الى هذا القرآن لاندركه) أى بالقرآن واكتفى بذلك الانذار عن ذكر البشارة (ومن بلغ) عطف على ضمير المخاطبين أى لاندركه بأهل مكة وساثر من بلغه من الاسود والجرأ ومن الثقليين أولا نذكره أيها الموجودون ومن بلغه الى يوم القيامة وفيه دليل على أن أحكام القرآن تم الموجودين وقت نزوله ومن بعدهم وأنه لا يؤاخذ بهما من لم تبلغه (أنتسك لتشهدون أن مع الله ألهة أخرى) تقر بطلهم مع انكار واستبعاد (قل لا أشهد) بما تشهدون (قل انما هو الواحد) أى بل أشهد أن لا اله الا هو (وانى يرى ع ما نشركون) يعنى الاصنام (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه) يعرفون رسول الله صلى الله عليه وسلم بحليته المذكورة فى التوراة والانجيل (كما يعرفون أبناءهم) بعلام (الذين خسروا أنفسهم) من أهل الكتاب والمشركين (فهم لا يؤمنون) لتضييعهم ما به يتكسب الايمان (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا) كقولهم الملائكة بنات الله وهو لا يشعرا وانا عند الله (أو كذب بآياته) كان كذبوا بالقرآن والمجزرات وسموها سحرا وانما ذكر أو وهم قد جعلوا بين الامرين نبيها على أن كلامهم واحد بالغ غاية الافراط فى الظلم على النفس (انه الضمير

الاحتمال والمراد من الشهادة ههنا الشهادة على نبوته صلى الله عليه وسلم فان القرآن دال عليه لانه أعجزهم عن المعارضة كما دل عليه سبب النزول وقوله تعالى شهيد يبنى وينسك وقوله تعالى وأوحى الى هذا القرآن لاندركه لكن قوله تعالى أنتسك لتشهدون ان مع الله ألهة أخرى يدل على ان المراد الشهادة على التوحيد (قوله وهو دليلى الخ) فيه انه فسر أولاً من بلغ بالموجودين الغائبين كما هو الظاهر من عبارته بقرينة ما قاله ثانياً من المراد به الموجودون بعده وعلى هذا يكون محتملاً للعينين فكيف يكون دليلاً والمحمتم لا يصلح دليلاً والاولى ان يقال ظاهر قوله تعالى ومن بلغ مطلق عام لوجودين الغائبين والذين يوجدون بعده الى يوم القيامة (قوله بالغ غاية الافراط فى الظلم) قد افترط فى تفسيره هذه الآية والوجه ان يقال المراد من أمثال هذا التركيب أى من أظلم شدة الظلم الا لا يمكن فى كل

(قوله وقيل بدل من الرحمة الخ) فيه ان الظاهر ان معنى قوله تعالى قل ان مافي السموات ومافي الارض قل للكافرين لان المؤمنين معترفون بان السكل فله معنى للتسكيت على ما صرح به فظاهرة يدل على انه يكون الخطاب في ليجمعنكم لهم ايضا ولا يناسبه قوله فان من رحته بعثه اياكم وانعامه عليكم الا ان يقال انه اعرض عن الكافرين واعلم ان العلامة الطيبي قال قال الزجاج يجوز ان يكون ليجمعنكم بدلا من الرحمة وفسر رحته بانه يمهلم الى يوم القيامة والامهال رحمة انتهى بحروفه ولا يخفى ان هذا هو المناسب (قوله فاكتفى باحد الضدين عن الآخر) فان قلت لم ذكر وله ما سكن ولم يقل وله ما تحرك فلما يمكن ان يكون الاصل السكون واما الحركة فتحتاج الى الحرك وفيه ان ما تحرك من الليل والنهار اعظم وأظهر اذ هو السموات والكواكب فهو أولى بالذكر فالاولى تفسير ما سكن بالوجه الاول وهو ان يكون من السكني (قوله لكل مسموع) هذا العموم مستفاد من حذف متعلق السميع اذ لما كان لا بد للسمع من متعلق والتخصيص (١٨٢) ببعض المسموعات تخصيص فوجب تقدير ما بدل على العموم

(قوله لا اتخذوا لولي اذلو) اذلو غير الله توهم ان انكار اتخاذ غير الله وليا لاجل انكار اتخاذ الولي واما اذلو فلما توهم ما ذكر أصلا والاولى ان يقال ان تقديم غير الله للاشعار بان الانكار مخصوص باتخاذ غير الله وليا فيكون اشعارا باتخاذ الله وليا لانه لا بد من ولي ومعبود ولا يصح اتخاذ غير الله وليا فيجب اتخاذ الله وليا لانه لا بد من ولي ومعبود والى واتخذنا لآب من اتخاذ المعبود لان الخلق لا بد له من خالق ومنع حقيق وهو يستحق ان يكون معبودا (قوله

أوفى يوم القيامة والى بمعنى في وقيل بدل من الرحمة بدل البعض فان من رحته بعثه اياكم وانعامه عليكم (لا ريب فيه) في اليوم أو الجوع (الذين خسروا أنفسهم) بتضييع رأس ما لهم وهو الفطرة الاصلية والعقل السليم وموضع الذين نصب على التمس أو رفع على الخبر أى واتم الذين أو على الابتداء والخبر (فهم لا يؤمنون) والغاف للندالة على أن عدم ايمانهم مسبب عن خسرتهم فان ابطال العقل باتباع الحواس والوهم والانهماك في التقليد واغفال النظر أدى بهم الى الاصرار على الكفر والامتناع من الايمان (وله) عطف على لله (ما سكن في الليل والنهار) من السكني وتعديته بنى كفاي قوله تعالى وسكنتهم في مساكن الذين ظهروا أنفسهم والمعنى ما شتمت لابعه أو من السكون أى ما سكن فيهما وتحرك فاكتفى باحد الضدين عن الآخر (وهو السميع) لكل مسموع (العليم) بكل معلوم فلا يخفى عليه شئ ويجوز ان يكون وعيدا للمشركين على أقوالهم وأفعالهم (قل أشير الله أن اتخذوا لوليا) انكار لاتخاذ غير الله وليا لاتخاذ الولي فلذلك قدم وأولى الهمزة والمراد بالولي المعبود لانه رذل دعاه الى الشرك (فاطر السموات والارض) مبدعهما وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ما عرفت معنى الفاطر حتى أنانى اعرابيان يختصمان في بئر فقال أحدهما أنا فاطرهما أى ابتدأتهما وجره على الصفة لله فانه بمعنى الماضى ولتلك قرى فطر وقرى بالرفع والنصب على المدح (وهو يطعم ولا يطعم) يرزق ولا يرزق وتخصيص الطعام لشدة الحاجة اليه وقرى ولا يطعم بفتح الياء وبكس الاوّل على أن الضمير لغير الله والمعنى كيف أشرك بمن هو فاطر السموات والارض ما هو نارل عن رتبة الحيوانية وبيننا هما للفاعل على أن الثانى من أطم بمعنى استطعم وأعلى معنى انه يطعم تارة ولا يطعم أخرى كقوله يقبض ويسط (قل انى أمرت أن أكون أول من أسلم) لان النبي صلى الله عليه وسلم سابق أمتي في الدين (ولا تكونن من المشركين) وقيل لى ولا تكونن ويجوز عطنه على قل (قل انى أخاف ان عصبت

فانه بمعنى الماضى) أى كونه صفة لله موجب كونه معرفة فيجب كونه بمعنى الماضى حتى يكون مضافا فيتعرف (قوله وتخصيص الطعام لشدة الاحتياج اليه) أى تخصيص الطعام بالذكر من بين أفراد الرزق وجعله بعناهما لاذكر والظاهر ان الشراب داخل فيه لقوله ومن لم يطعمه فانه منى (قوله وقرى بعكس الاول) أى وقرى يطعم الاول بفتح العين ويطعم الثانى بكسرهما كما صرح به صاحب الكشاف وفيه ان شركاءهم أصنام والضم جراد لا يطعم والجواب ان المراد من الاطعام على هذه القراءة الترية لامعناه الحقيقى كذا قال العلامة الطيبي لكن بقى الاشكال على المصنف وصاحب الكشاف فانهما فسرا الاطعام بالرزق ولا يخفى ان الاصنام ليست بمرزوقة لان الرزق النفع الواصل الى الحيوان وقال العلامة التفتازانى صح ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منهم من يطعم كالسميح من معبودات الكفرة ثم ان قول المصنف ما هو نارل عن رتبة الحيوانية لا يناسب قوله يطعم ولا يطعم على عكس الاول لان ما يطعم ولا يطعم حيوان وهذا من زوائده على الكشاف فالظاهر ان قوله والمعنى الخ ان معنى القراءة الأولى ما ذكر أى غير الله وهو الضم النازل عن رتبة الحيوانية اتخذوا لوليا والحال ان الله يرزق ولا يرزق والحيوان يرزق ولا يرزق والضم لا يرزق ولا يرزق ولا يرزق (قوله وقيل لى ولا تكونن من المشركين ونحوه) ظاهر العبارة يفيدانه رجح الأول مع ان المناسب الوجه الثانى

(قوله تعالى في قرطاس) فان قلت ما فائدة لفظ القرطاس قلت فائدته المبالغة لانهم اذا قالوا في بين ما هو المتعارف وهو كون الكتاب في القرطاس انه السحر فقولهم هذا فيما لا يكون معتادا اولى (قوله ثم لا ينظرون) قال صاحب الكشاف عدم انظارهم ما لا يتهم عاينوا الملك فقد نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في صورته وهي انه لاشئ ابين منها وايقن ثم لا يؤمنون كما قال ولوا تنازلنا اليهم الملائكة لم يكن بسمن اهلاكم كما هلك اصحاب المائة و٧٠ وما يزوال الاختيار الذي هو قاعدة التكليف عند نزول الملك فيجب اهلاكم واما لانهم اذا شاهدوه في صورته زهقت ارواحهم من هول ما يشاهدون واقول فان قيل لم كان زوال الاختيار سببا لهلاكم فقلنا لان خلقهم كان للابتداء بالتكليف فاذا بطل الاختيار زال التكليف فزال سبب (١٨٦) وجودهم ويزول الوجود بزوال سببه (قوله)

ولانه يتقدمه الابصار) اى
 المس باليدى متقدم عليه
 الابصار بلا مانع فلاحاجة
 الى ذكر الابصار ههنا (قوله)
 وتارة يقولون لوشاء بك
 لانزل ملائكة) فان قيل
 فعلى هذا كان المناسب ان
 يقال ولو جعلناه ملائكة
 ليطيعوا الافتتاح وهو قولهم
 لوشاء بك لانزل ملائكة
 والجواب ان المراد بذلك
 الجنس فيكون شاملا
 للجمع (قوله واعلم انهم
 كذلك الافراد من
 الانبياء) فيه خفاء قال
 العلامة النيسابورى ان
 نبينا صلى الله عليه وسلم
 لما رأى جبرائيل عليه
 الصلاة والسلام غشى عليه
 وان جميع الرسل عاينوا
 الملائكة في صورة البشر
 كأضياف لوط و ابراهيم
 وكالذين تسوروا المحراب
 (قوله يسخر منهم) الضمير
 راجع الى الرسل فيكون

بهم بلا يد يقدر أن يفعل ذلك بكم (ولو نزلنا عليك كآبا في قرطاس) مكتوبا في ورق (فلمسوه
 بأيديهم) فسوه وتخصيص المس لان التزوير لا يقع فيه فلا يمكنهم أن يقولوا انما سكرت ابصارنا
 ولانه يتقدمه الابصار حيث لا مانع وتقيده باليدى لدفع التجوز فانه قد يتجوز به لفحص كقوله
 وانا للسما السماء (اقال الذين كفروا ان هذا الاسحر مبين) نعمنا وعنادا (وقالوا لولا أنزل عليه
 ملك) هلا أنزل معه ملك بكم كما انه نبي كقوله لولا أنزل اليه ملك فيكون معه نذيرا (ولو أنزلنا
 ملكا لقتلى الامر) جواب لقولهم وبيان لما هو المانع مما اقترحوه واخلف فيه والمعنى ان الملك
 لو أنزل بحيث عاينوه كما اقترحوا لقتل اهلاكم فان سنة الله قد جرت بذلك فيمن قبلهم (ثم
 لا ينظرون) بعد نزوله طريقة عين (ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا وللسنا عليهم ما يلبسون)
 جواب ثان ان جعل الهاء للطلب وان جعل للرسول فهو جواب اقتراح ثان فانهم تارة يقولون لولا
 أنزل عليه ملك وتارة يقولون لوشاء بنا لانزل ملائكة والمعنى ولو جعلنا قدر تلك ملكا يعاينونه
 أو الرسول ملكا لملئناه رجلا كما مثل جبريل في صورة دحية الكلبي فان القوة البشرية لا تقوى على
 رؤية الملك في صورته واما رآهم كذلك الافراد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام بقوتهم القدسية
 وللسنا جواب محذوف اى ولو جعلناه رجلا للسنا اى خلطنا عليهم ما يخاطبون على أنفسهم فيقولون
 ما هذا البشر مثلكم قررى لبسنا بلام واحدة وللسنا بالتشديد للباقة (واقدا استهزى برسول من
 قبلك) تسليمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم عمارى من قومه (خاف بالذين سخر وامنهم ما كانوا به
 يستهزؤن) فاحاط بهم الذى كانوا يستهزؤن به حيث اهلكوا لاجله وأفتزلهم وبال استهزأهم
 (قل سير وافي الارض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين) كيف اهلكهم الله بعذاب الاستمصال
 كى تعتبر والفرق بينه وبين قوله قل سير وافي الارض فانظروا ان السيرة لاجل النظر ولا كذلك
 ههنا ولذلك قيل معناه اباحة السير للتجارة وغيرها ويجاب النظر في آثار المكذبين (قل لمن مافى
 السموات والارض) خلقا وملكا وهو سؤال تبيكيت (قل لله) تقر براهم وتنبه على أنه المتعين
 للجواب بالاتفاق بحيث لا يمكنهم ان يذكر واغيره (كتب على نفسه الرحمة) الزمها تفضلا
 واحسانا والمراد بالرحمة ما يم الدارين ومن ذلك الهداية الى معرفته والعلم بتوحيد بنصب الادلة
 وانزال الكتب والامهال على الكفر (ليجمعنكم الى يوم القيامة) استئناف وقسم للوعيد على
 اشرا كهم واغفالم النظر اى ليجمعنكم في القبور ومبعوثين الى يوم القيامة فيحاز بكم على شرككم

تعديته بمن مثل قوله تعالى انما سخر منكم (قوله ان السيرة لاجل النظر) فيكون الفاء للسببية بان يكون ما قبلها سببا لما بعدها فان
 السبب حصول النظر في الخارج (قوله سؤال تبيكيت) اى الزام وانما اى أورد عليهم حجة ما قدر واعلى الجواب عنها (قوله تقر برا
 لهم) اى جعلهم مقرين لهم واذ كان مافى السموات والارض لله بطل الشركة والشركاء (قوله وتنبه على أنه المتعين للجواب) لان
 تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم بالقول به من غير الالتفات الى جوابهم مشعر بان هذا الجواب متعين فلاحاجة الى ان يجيبوا (قوله)
 التزمها تفضلا واحسانا) لانه وعد بالرحمة فصارت الرحمة واجبة بمقتضى الوعد لان اخلاف الوعد نقص وهو على الله تعالى محال وفى
 كلامه ودعى من قال ان الرحمة واجبة عليه مطلقا لا بالوعد

بمخلاف الاجل السابق فإنه قد يفهم بعض أصحاب الوحي والالهام وقد يكون لقدرة الغير مدخل فيه بحسب الظاهر كالقتل وغيره (قوله ولانه المقصود بيانه) لان الاجل الاول الذى هو الموت معلوم القضاء اولانه اعظم من الاول (قوله تعالى ثم قضى اجلا) الظاهر ان ثم ههنا بالمعنى الحقيقي وهو التراخي فان الحكم بقضاء الاجل الذى هو الموت مؤخر عن الخلق بزمان (قوله ولذلك استغنى عن تقديم الخبر) اعلم ان المشهور فى استعمال الفصحاء تأخير المبتدأ مع الوصف عن الظرف كما صرح به صاحب الكشاف ومعلقوه فوجب ذكر المرجح بخلاف المشهور ولم يذكره (١٨٠) المصنف وذكره صاحب الكشاف وهو الى قصد التعظيم (قوله استخراج

اللبن من الضرع) ولعل سبب النقل من هذا المعنى الى الشك ان الشك منشأ استخراج العلم الذى هو كاللبن (قوله متعلق باسم الله) ليس المراد ماهو الظاهر انه يتعلق بنفس اسم الله بل المراد انه متعلق بما تضمنه الاسم الاقدس فانه متضمن للعبودية كقول القائل هو حاتم فى طيئى أى جواد فيه لان الاسم لا يتعلق به الجار والجرور الاباعبار معنى ظاهر (قوله أو ظرف مستقر وقع خبرا) فيكون المعنى وهو الله كثر فى السموات وفى الارض ويكون كونه تعالى فيها مجازا عن علمه بما فيها استعمال كون العالم فى الشئ بمعنى علمه بما فيه بطريق المجاز المرسل (قوله وليس متعلق المصدر) أى ليس فى السموات والارض متعلقا بالسر والجهر لان صلة المصدر لا تتقدم وقد قدمتا

المقصود بيانه (ثم أتم تمترن) استبعاد لامرأتهم بعد ما ثبت أنه خالقهم وخالق أصولهم ومحيمهم الى آجالهم فان من قدر على خلق المواد وجعلها واداع الحياة فيها وابقاها ما يشاء كان أقدر على جمع تلك المواد وحياتها نائيا فالآية الاولى دليل التوحيد والثانية دليل البعث والامتراء الشك وأصله المرئى وهو استخراج اللب من الضرع (وهو الله) الضمير لله سبحانه وتعالى والله خبره (فى السموات وفى الارض) متعلق باسم الله والمعنى هو المستحق للعبادة فهما لا غير كقوله سبحانه وتعالى وهو الذى فى السماء وفى الارض اله أو بقوله (يعلم سرهم وجهرهم) والجملة خبر ثان أو هى الخبر والله يبدل ويكنى اصحة الظرفية كون المعلوم فهما كقولك رميت الصيد فى الحرم اذا كنت خارجه والصيد فيه أو ظرف مستقر وقع خبرا بمعنى أنه سبحانه وتعالى لكامل علمه بما فيها كما أنه فيها هو يعلم سرهم وجهرهم كبيان وتقريره وليس متعلقا بالمصدر لان صفة لا تتقدم عليه (ويعلم ما تكسبون) من خير أو شر فيثبت عليه ويعاقب ولعله أريد بالسر والجهر ما يخفى وما يظهر من أحوال الانفس وبالمكتسب أعمال الجوارح (وما أتيتهم من آية من آياتهم) من الاولى من زيادة للاستفراق والثانية للتبعض أى ما يظهر لهم دليل قط من الادلة والمعجزات وآية من آيات القرآن (الا كانوا عنها معرضين) تاركين للنظر فيه غير ملتفتين اليه (فقد كذبوا بالحق لما جاءهم) يعنى القرآن وهو كاللازم مما قبله كأنه قيل انهم لما كانوا معرضين عن الآيات كلها كذبوا به لما جاءهم أو كالدليل عليه على معنى أنهم لما عرضوا عن القرآن وكذبوا به وهو أعظم الآيات فكيف لا يعرضون عن غيره ولذلك رتب عليه البقاء (فسوف يأتيهم آباء ما كانوا يستهزئون) أى سيظهر لهم ما كانوا يستهزئون عند نزول العذاب بهم فى الدنيا والآخرة وعند ظهور الاسلام وارتقاع أمره (ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن) أى من أهل زمان والقرن مدة أغلب أعمار الناس وهى سبعون سنة وقيل ثمانون وقيل القرن أهل عصره نبي أوفاتى فى العلم قلت المدة وكثرت واشتقاقه من قرنت (مكانهم فى الارض) جعلناهم فيها مكانا وقرناهم فيها وأعطيناهم من القوى والآلات ما تمكنوا به من أنواع التصرف فيها (مالم نكن لكم) مالم نجعل لكم من السعة وطول المقام بأهل مكة أو مالم نعظكم من القوة والسعة فى المال والاستظهار بالعدد والاسباب (وأرسلنا السماء عليهم) أى المطر أو السحاب أو المظلة فان مبدأ المطر منها (مدرارا) أى مفرارا (وجعلنا الانهار تجري من تحتهم) فعاشوا فى الخصب والرفق بين الانهار والثمار (فأهلكناهم بذنوبهم) أى لم يغن ذلك عنهم شيئا (وأشأنا) وأحدثنا (من بعدهم قرنا آخرين) بدلانهم والمعنى أنه سبحانه وتعالى كما قدر على أن يهلك من قبلكم كعاد وتمود وينشئ مكانهم آخرين يعمر

مرارا ان المحققين على انه يجوز اذا كان ظرفا أوجارا وجرورا (قوله ما يخفى وما يظهر من أحوال النفس)

لا يقال لا يظهر من أحوال النفس شئ بل هى كلها سر والظاهر هو أعمال الجوارح لان قول أعمال الجوارح دال على أحوال النفس فيظهر أحوالها بأعمال الجوارح ويمكن أن يقال المراد من الاوئين مظهر وما خفى من الاحوال التى لا تكون بالكسب بالثالث ما يكون بالكسب (قوله كأنه قيل) الى قوله أو كالدليل الخ ههنا بناء على ان الفاء السببية قد تكون لسببية ما قبلها لما بعدها أو بالعكس فعلى الوجه الاول يكون الوجه الاول من السببية وعلى الوجه الثانى يكون الوجه الثانى منها

وأرباط بينهما وفي الخلق معنى الإيجاد بقدر وتسوية انتهى كلامه ولا يخفى ان التضمن بالمعنى المذكور لا يناسب الصور الثلاث الأولى الابتكاف بعيدا لحاجة اليه والأولى ان يقال ان جعل أعم من خلق لانه يقال فيما ليس بخلق لا يقال فيها ليس موجود (قوله تنبيه على انها لا يقومان بأنفسهما) وفيه نظرا لانه ان أراد من عدم القيام بنفسه كون الشيء عرضا للتضمن بالمعنى المذكور لا يدل عليه كما لا يخفى وان أراد من عدم القيام بنفسه احتياجهما الى الخالق في الوجود والبقاء فلا يصح كونهما معبودين كما زعمت الثنوية فهذا لا يحتاج الى تعليق الجعل بهما بل ولعل الخلق بهما وقيل وخلق الظلمات والنور وحصل المقصود لكن ظاهر عبارة المصنف وهو انه عبر عن أحداث النور والظلمة بالجعل الخيدل على خلاف ذلك والأولى ان يقال جعل الظلمات والنور ولم يدخلهما تحت الخلق لإفادة ان الظلمة ليست من الموجودات (قوله على ما زعمت الثنوية) أي القائمون بوجودها حين خبر وشرف الأول هو النور والثاني هو الظلمة وفيه ان النور والظلمة اللذين ذكر وهما بمعنى غير المعنى المشهور وهما بهذا المعنى قائمان بذاتهما لا بالتحمل فاهم قالوا النور هو الذات المظهر للغير الفاعل للخير والظلمة ضد المعنى المشهور للنور وهو كيفية تكون مظهرا للأشياء عند الحس البصري والظلمة عدمها ولا يخفى ان النور بالمعنى المذكور موجود (١٧٩) وقائم بذاته كسائر الجواهر فكيف يدل

القرآن على بطلانه (قوله لكثرة أسبابها الخ) أي لكثرة أسبابها بالنظر الى أسباب النور والأفاسباب أيضا كثيرة (قوله والهدى واحد) أي دين الله واحد أي أصول الدين في كل ملة من ملل الأنبياء واحد وانما الاختلاف في الفروع ولذا قال شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي أوحينا اليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى (قوله حتى لا يتعلق به الجعل) لان الجعل الانشاء

والظلمة بالجعل تنبيه على أنها لا يقومان بأنفسهما كما زعمت الثنوية وجع الظلمات لكثرة أسبابها والاجرام الحاملة لها ولان المراد بالظلمة الضلال والنور الهدى والهدى واحد والضلال متعدد وتعدى بها التقدم الاعدام على المسكات ومن زعم أن الظلمة عرض يصاد النور احتج بهذه الآية ولم يعلم أن عدم المسكة كالعصي ليس صرف العدم حتى لا يتعلق به الجعل (ثم الذين كفروا برهم يعدلون) عطف على قوله الحمد لله على معنى أن الله سبحانه وتعالى حقيق بالجعدلى ما خلقه نعمة على العباد ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته ويكون برهم تنبيه على أنه خالق هذه الاشياء أسبابا لتكوتهم وتعيشهم فمن حقه أن يحمدهم على ما لا يكفروا وعلى قوله خالق على معنى أنه سبحانه وتعالى خلق ما لا يقدر عليه أحد سواه ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء منه ومعنى ثم استبعاد عدولهم بعد هذا البيان والباء على الأول متعلقة بكفروا وصلة يعدلون بخذوفة أي يعدلون عنه ليقع الانكار على نفس الفعل وعلى الثاني متعلقة بيهيرون والمعنى أن الكفار يعدلون برهم الاوثان أي يسوونها به سبحانه وتعالى (هو الذي خلقكم من طين) أي ابتداء خلقكم منه فانه المادة الأولى وان آدم الذي هو أصل البشر خلق منه وخلق آباءكم خذف المضاف (ثم قضى أجلا) أجل الموت (وأجل مسمى عنده) أجل القيامة وقيل الأول ما بين الخلق والموت والثاني ما بين الموت والبعث فان الاجل كما يطلق لآخر المدة يطلق لجلتها وقيل الأول النوم والثاني الموت وقيل الأول ما مضى والثاني ما بقى وان يأتي وأجل نكرة خصصت بالصفة ولذلك استغنى عن تقديم الخبر والاستئناف به لانه تعظيمه وتكرره ووصف بأنه مسمى أي مثبت معين لا يقبل التعيير وأخبر عنه بأنه عند الله لا مدخل لغيره فيه يعلم ولا قدرة ولانه

هو أعم من إيجاد نفسه أو إرادته في محل بان جعل المحل متصفا به ولا يخفى ان الموجود قد يتصف بالعدمات (قوله أو عطف على خلق الخ) كذا في الكشف ومحصول ما ذكر العلامة التفتازاني وغيره انه ليس القصد ههنا عطف الموصول وصاته على مثلها مما اذلا معنى لقول القائل الحمد لله الذي الذين كفروا برهم يعدلون بل هو داخل تحت الصلة فكانه قيل الحمد لله الذي كان منه تلك النعم العظام ثم من الكفرة الكفران أقول فيه نظرا لما أولافلان مثل هذا التكفاب العبيد وتغيير النظم لا يبين الا ضرورة ولا ضرورة ههنا واما ثانيا فلان قوله من الكفرة الكفران لا يناسب لان يذكر بعد الحمد الله اذلا علاقة له مع الحمد (قوله لا يقدر على شيء منه) تبع في هذه العبارة صاحب الكشف ومعلقوه والأولى ان يقال ما لا يقدر على شيء (قوله بعده هذا البيان) الوجه ان يقال بعد ظهور هذه الآيات التي هي خلق السموات والارض كقائل صاحب الكشف (قوله ليقع الانكار على نفس الفعل) أي يقع الانكار على نفس العبدول على مطلق العبدول عن الحق وفيه اشعار بان عدولهم مطلقا منكسر لانه عدول عن الحق (قوله والاستئناف به لتعظيمه) يعني لم يعطف أجلا مسمى على مفعول قضى وهو أجلا وجعل كل منها ماسة قلا لما ذكر ولذلك تكرره ووصف به لتعظيمه (قوله مثبت معين لا يقبل التغيير) بخلاف الاجل الأول فانه قد يتغير بالاسباب كاصدقات وسائر الأعمال فتأمل (قوله لا مدخل لغيره فيه يعلم ولا قدرة)

(قوله وتنبها على المجانسة المنافية للالوهية) لان ماموضوع الجلس فيدل على ان ما هو فبين أجناس فكل ما فهم من الاشخاص له بجناس وكل ماله بجناس لا يصلح للالوهية لان الالوهية تقتضى التوحيد والانفراد عن الجناس والظاهر من كلامهم في هذا الموضوع وغيره ان استعمال ما فيا لجنس له ولا بجناس كقوله تعالى والسماء وما بناها والأرض وما طحاها لا يطر يق الحقيقة (قوله ولان ما يطلق مبتنالا لالجناس كلها) أى يطلق على العالم وعلى غيره بخلاف من فانه مخصوص بذى العلم ولا يطلق على غير العالم الاتغليبا فان قيل قد ورد في التنزيل للاقه على غير ذى العلم وهو قوله تعالى ففهم من يشى على بطنه ومنهم من يشى على أر بع قلنا قال الرضى لما غلب العلماء في ضمير منهم نشأ عن هذا التغليب اطلاق من على غير ذى العلم ﴿سورة الانعام﴾ (قوله أخبر أنه تعالى حقيق بالحمد) انما قال ذلك ولم يقل كل جدا حاصله لان استحقاقه تعالى للحمد ام (قوله ونبه على أنه المستحق له) فيه اشعار بان غيره تعالى لا يستحق الحمد فان الخبر المحلى باللام يفيد الحصر وانما اختص به لان الحمد لا يتعلق بالفاعل المختار ولا فاعل غيره تعالى لانه خالق السموات والأرض وقد أوضحنا هذا البحث حق الايضاح في أوائل الخواشى التى كتبناها على تفسير فاتحة الكتاب من البيضاوى (قوله جدا ولمحمد) لأن استحقاقه للحمد بواسطة خلق السموات والأرض مثلا وهذه الصفة ثابتة له جدا ولمحمد (قوله وهى مثلهن) مأخوذ من قوله تعالى ومن الارض مثلهن (قوله لأن طبقاتها مختلفة بالذات الخ) هـ انما وافق لكلام الفلاسفة فانهم يقولون لكل فلك هبولى خاصة وصورة (١٧٨) نوعية خاصة وأما الشرع فالظاهر انه لم يصح فيه شى دل على كونها مختلفة

بالذات والحقائق بل المحققون من المتكلمين على ان الاجسام كلها متساوية في تمام الماهية وهذا هو المفهوم من كلام العلامة النيسابورى وعل استفادة اختلافها بالذات من حركاتها المتفاوتة والآثار لأن الطبيعة الواحدة لا يصدر عنها الأفاعيل المتنافية وهذا أيضا بناء على مذهبهم واما الشرع

وتنبها على المجانسة المنافية للالوهية ولان ما يطلق متنازلا لالجناس كلها فهو أولى بارادة العموم
 * عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة المائدة أعطى من الاجر عشر حسنات ومحي عنه
 عشرين سيئا تورفع له عشر درجات بعد ذلك يهودى ونصرانى ينتفس في الدنيا
 ﴿سورة الانعام مكية غير ست آيات أو ثلاث آيات من قوله
 قل تعالوا وهى مائة وخمس وستون آية)
 ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

(الجملة الذى خلق السموات والارض) أخبر بانها سبحانه وتعالى حقيق بالحمد ونبه على أنه المستحق له على هذه النعم الجسام جدا ولمحمد ليكون شجة على الذين هم بر بهم يعدلون وجعم السموات دون الارض وهى مثلهن لان طبقاتها مختلفة بالذات متفاوتة الآثار والحركات وقيمتها الشرفها وعلا مكانها وتقدم وجودها (وجعل الظلمات والنور) أنشأهما والفرق بين خلقى وجعل الذى له مفعول واحد أن الخلق فيه معنى التقدير والجعل فيه معنى التضمين ولذلك عبر عن احداث النور

فانه ثبت ان الفاعل لكل هو الله تعالى بحسب ارادته فيمكن ان تكون السموات متحدة بالنوع مختلفة والظلمة

الحركات بارادة القادر المختار لاختلافه وهى ناظر حكى أيضا وهو ان يقال لا يجوز ان تكون السموات متحدة مع اختلاف الحركات بواسطة الشخصات لا يقال لعل مراده من الاختلاف بالذات اختلافها بحسب الاشخاص لانها تقبل طبقات الارض أيضا كذلك مختلفة الاشخاص (قوله وقدمها الشرفها) هذه مسألة اختلف فيها العلماء قال العلامة النيسابورى قال بعضهم السماء أفضل لانها بعيدة الملائكة واما واقع فيها معصية ولذا ما عصى الله آدم أهبط من الجنة وقال الله تعالى لا يسكن في جوارى من عصانى وقال تعالى وجعلنا السماء سقفا محفوظا ووقع في الأكرثر ذكر السماء مقدما على الأرض والسماء مؤثر والأرضيات متأثرة بالمؤثر أشرف من المتأثر وقال الآخرون بل الأرض أفضل لانه تعالى وصف بقاعا من الأرض بالبركة فقال ان أول بيت وضع للناس للذى بمكة مباركا وهدى للعالمين وقال في البقرة المباركة وقال في المسجد الأقصى الذى باركنا حوله ووصف جلة الأرض بالبركة فقال تعالى وبارك فيها وقد رى فيها أوقانها وخلق الانبياء من الأرض غير ذلك من الدلائل التى ذكرها أقول لا يخفى ان قوله لانه تعالى وصف بقاعا من الارض الخ يدل على شرفها لا اشرفيتها (قوله وتقدم وجودها) مراده ان السموات على هذه الهيئة التى وقعت مقدمة على الارض الكائنة على هذه الهيئة الموجودة لانه تعالى قال في سورة النازعات أم السماء بناها رفع سمكها فسواها وأغشش إياها وأشرج ضحاها والارض بعد ذلك دحاها فانه صريح فى ان بسط الارض مؤخر عن تسوية السماء (قوله وفى الجمل معنى التضمين) قال العلامة التفتازانى معنى التضمين جعل شى فى ضمن شى بان يحصل منه أو يصير اياه أو ينقل منه أو يلبه وبالجملة فيه اعتبار شى بين

(قوله عطف بيان للضمير) قال صاحب المعنى عطف البيان في الجوامد نظير النعت في المشتقات فكأن الضمير لا ينعى فكذلك لا يعطف عليه عطف بيان وهم الزمخشري فجاز ذلك ذهولا عن هذه النكتة وعن نص عليه من المتأخرين ابن السيد وابن مالك والقياس معها اه كلامه (قوله وليس من شرط البدل جواز طرح البدل منه الخ) جواب سؤال هو انه اذا كان بدلا للزم منه ما ذكر من المحذور وفي قوله وليس من شرط البدل اشعار بأنه قد يكون المبدل منه في حكم مطرح والالكان الاولي أن يقال والمبدل منه ليس في حكم مطرح أصلا ثم ان اعبدا الله بمعنى عبادة الله فلذا صح جعله بدلا وعطف بيان (قوله وأخبر مضر أم ومفعول مثل هو أو اعني) في ان هذا الضمير راجع الى ما أمرتني وهو ليس أن اعبدا الله بل العبادة ولا يصح جعل ان مصدر به حتى تؤول الجملة بالمصدر لانه يصير هكذا الاما أمرتني به وهو عبادة الله في ور بكم وهو غير صحيح كجلا (17) يخفى فان قيل مراده ما أمرتني بان

أقوله هو أن اعبدا الله قلنا ما أمر بان يقول عيسى هو اعبدا الله من غير ان لامعها وقس عليه كونه مفعولا (قوله فان المصدر لا يكون مفعول القول) يعني لو كان بدلا مما أمرتني كان مفعولا كما ان ما أمرتني أيضا كذلك لكن اذا كان ان مصدر به كان أن اعبدا الله في معنى عبادة الله فيكون المعنى ما قلت لهم الا العبادة وهذا غير صحيح (قوله وهو لا يقول اعبدا الله في ور بكم) يمكن أن يقال ان المعنى ما قلت لهم وحينئذ لا يلزم المحذور لان ما أمر الله عيسى بان يقوله هو اعبدا الله في ور بكم (قوله الا أن يؤول القول بالامر) فيلزم هنا ما ذكره أو لامن

في ور بكم) عطف بيان للضمير في به أو بدل منه وليس من شرط البدل جواز طرح البدل منه مطلقا يلزم بقاء الموصول بالاربع وأخبر مضر أم ومفعول مثل هو أو اعني ولا يجوز ابداله من ما أمرتني به فان المصدر لا يكون مفعول القول ولا أن تكون ان مفسرة لان الامر مستند الى الله سبحانه وتعالى وهو لا يقول اعبدا الله في ور بكم والقول لا يفسر بل الجملة تحكى بعده الا ان يؤول القول بالامر فكان قيل ما أمرتهم الا بما أمرتني به أن اعبدا الله (وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم) أي رقيبيا عليهم أمنعهم أن يقولوا ذلك ويعتقدوه أو مشاهدا الاحوالهم من كفر وإيمان (فلما توفيتني) بالرفع الى السماء لقوله اني متوفيك ورافعك والتوفى أخذ الشيء وافي الموت نوع عنه قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها (كنت أنت الرقيب عليهم) المراقب لاحوالهم فتمنع من أردت عصمتهم من القول به بالارشاد الى الدلائل والتنبية عليها برسالة الرسل وازال الآيات (وأنت على كل شيء شهيد) مطلع عليه مراقبه (ان تعذبهم فأنهم عبادك) أي ان تعذبهم فانك تعذب عبادك ولا اعتراض على المالك المطاق فيما يفعل بملكه وفيه تنبيه على أنهم استحقوا ذلك لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك (وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) فلا يجوز ولا استقباح فانك القادر القوى على الثواب والعقاب الذي لا يثيب ولا يعاقب الا عن حكمة وصاب فان المغفرة مستحسنة لكل مجرم فان عذبت فعدل وان غفرت ففضل وعدم غفران الشرك بمقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته لمنع التردد والتعليق بان (قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم) وقرأ نافع يوم بانصب على أنه ظرف لقال وخبر هذا محذوف أو ظرف مستقر وقع خبرا والمعنى هذا الذي مر من كلام عيسى واقع يوم ينفع وقيل انه خبر ولكن بنى على الفتح باضافته الى الفعل وليس بصحيح لان المضاف اليه معرب والمراد باصدق الصدق في الدنيا فان النافع ما كان حال التوكيف (لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا رضى الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم) بيان للنفع (لله ملك السموات والارض وما بين وهو على كل شيء قدير) تنبيه على كذب النصارى وفساد دعواهم في المسيح وأمه وأعماله يقل ومن فيهن تغليبا للعقلاء وقال وما فيهن اتباعا لهم غير أولى العقل لاعلاماً بأنهم في غاية التصور عن معنى الربوبية والنزول عن رتبة العبودية واهانة لهم

المحال فيحتاج الى التأويل الذي قلنا وحينئذ لا يحتاج الى تفسير القول بالامر (قوله ولا اعتراض على المالك المطلق) فان العبادة يعترض عليهم ببعض ما يفعلون في ملكهم بما لم يجوز له الشرع فان العبد ليس بملك مطلق بل ليس بملك في الحقيقة (قوله فلا يجوز ولا استقباح) فان كونه تعالى عزيزا غالبا بنى العجز وحكميا بنى استقباح قوله (قوله فلا امتناع فيه لذاته الخ) في ان التعليق بان قد يكون في المنتع بالذات كما قال تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانه يلزم التعليق كما قال تعالى لو كان فهما آلهة الا الله لفسدنا ولاجل ما قلنا لم يتعرض له صاحب الكشاف (قوله وخبر هذا محذوف) والتقدير هذا جزء الصدق أو نحوه (قوله لان المضاف اليه معرب) قال الرضى هذا مما اختلف فيه النحاة فبعض البصريين على أنه لا يجوز في مثله الا الاعراب في الظرف المضاف لضعف صلة الباء عند الكوفيين وبعض البصريين يجوز بناؤه اعتبارا بالعادة الصحيحة

عن ضمير الموصوف الذي هو العذاب لاننا نقول على هذا يكون الجار والمجرور مقدر يحصل به الرنط وكأنه قيل لأعذبه أحد من العالمين
(قوله أو القصور) عطف على (١٧٦) قوله اما المغايرة بان يكون المراد من دون دنو المرتبة وتقصانها بانسبة الى الله

تعالى فعلى التقدير الاول
يكون معنى قوله تعالى الهين
من دون الله الهين كالتين
من جلة غير الله وعلى هذا
التقدير يكون المعنى الهين
كالتين من جنس ماهو
أدنى بالنسبة الى الله
تعالى (قوله) فيكون فيه
تنبيه الخ) لانه لو يبيخ على
اتخاذهم ايامهم بدين
من دون الله ففيه ايماء الى
أن لا يجتمع عبادة الله مع
عبادة غيره فن عبادة غيره
فكما أنه لم يعبده (قوله)
وقوله في نفسك للمساكاة
وقيل المراد الذات لا يخفى
انه على تقدير المشاكاة
لا يمكن جعل النفس بمعناها
الحقيقية بل بحسب معنى
آخر والمناسب هو الذات
(قوله) تقر بالجماعتين
باعتبار منطوقه ومفهومه)
اما الاول فلان اثبات علم
جميع الغيوب له تعالى
متضمن لعلمه ما في النفس
وأما الثاني فلان حصر علم
الغيوب فيه تعالى على ماهو
مستفاد من ضمير الفصل
يفهم أن يسمى لا يعلم ما بعد
الله فان قيل شرط ضمير
الفصل أن يكون الخبر

(أحد من العالمين) أى من عالمي زمانهم والعالمين مطلقاً فانهم مستخوار قردة وخنازير ولم يعذب
بمثل ذلك غيرهم روى أنها زلت سفرة جبراء بين نغماتين وهم ينظرون اليها حتى سمعت بين أيديهم
فبكي عيسى عليه الصلاة والسلام وقال اللهم اجعلني من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مآلة
وعقوبة ثم قام فتوضأ وصلى وبكى ثم كشف المنديل وقال بسم الله خير الرازقين فاذا سمعته مشوية
بلا فلوس ولاشوك تسيل دسما وعند رأسها ألم وعند ذنبها خل وحولها من ألوان البقول ما خلا
السكرات واذا خسة أرغفة على واحد منها زيتون وعلى الثاني عدل وعلى الثالث سمع وعلى الرابع
جبن وعلى الخامس قديد فقال شمعون ياروح الله أمن طعام الدنيا أم من طعام الآخرة قال ليس
منها وما ولكن اخترعه الله سبحانه وتعالى بقدرته كما وما سأتم واشكروا بمددكم الله ويزدكم من فضله
فقالوا ياروح الله لو أرى يقمنا من هذه الآية آية أخرى فقل يا مكيه حي ياذن الله تعالى فاضطربت ثم قال
طاعو دى كما كنت فعادت مشوية ثم طارت المائدة ثم عصوا بهدا فـخـوا وقيل كانت تأتهم
أربعين يوماً يجتمع عليهم الفقراء والاغنياء والصغار والكبار بأكلون حتى اذا فاء التي طارت
وهم ينظرون في ظلمها ولها بكل منها فقير الاغني مدة عمره ولا مريض الا برى ولا يمرض ابدأ ثم أوى
الله تعالى الى عيسى عليه السلام أن اجعل ما تئدني في الفقراء والمريض دون الاغنياء والاسماء فاضطرب
الناس لذلك ففسخ منهم ثلاثة وثمانون رجلاً وقيل لما عذبه انزالها بهذه الشرية استغفوا وقالوا
لا نرى يد فلهم تنزل وعن مجاهد أن هذا مثل ضرب به الله لقرته المحجزات وعن بعض الصوفية المائدة ههنا
عبارة عن حقائق المعارف فانها غذاء الروح كما ان الاطعمة غذاء البدن وعلى هذا فاعلم الحال أنهم
رغبوا في حقائق لم يستعدوا لوقوف عليها فبالهلم عيسى عليه الصلاة والسلام ان حصلت الامان
فاستموا والتقوى حتى تمكنوا من الاطلاع عليها فلم يقلعوا عن السؤال ولأخوافه فسأل لاجل
اقتراحهم فبين الله سبحانه وتعالى أن انزاله سهل ولكن فيه خطر وخوف عاقبة فان السالك اذا
انكشف له ماهو أعلى من مقامه لعلمه لا يحتمله ولا يستقر له فيضله ضللاً لا بعيداً (واذ قال الله عيسى
ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله) يريد به تو يبيخ الكفرة ويكيتهم
ومن دون الله صفة لاهلين أو صلة تخذوني ومعنى دنو اما المغايرة فيكون فيه تنبيه على أن عبادة الله
سبحانه وتعالى مع عبادة غيره كعبادة من عبده مع عبادتها كأنه عبد لله ولم يعبده أو القصور
فانهم لم يعتقدوا انهما مستقلان باستحقاق العبادة واعمازحوا أن عبادتهما توصل الى عبادة الله
سبحانه وتعالى وكأنه قيل اتخذوني وأمي الهين مترصين بذال الله سبحانه وتعالى (قال سبحانه)
أى أزهك تزيها من أن يكون لك شريك (ما يكون لي ان أقول ما ليس لي بحق) ما يبنى لي
أن أقول قولاً لا يخفى لي أن أقوله (ان كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك)
تلم مأخوفه في نفسى كما علم ما علمه ولا أعلم ما تخفيه من معلوماتك وقوله في نفسك للمساكاة وقيل
المراد بالنفس الذات (انك أنت علام الغيوب) تقرير للجملة بتين باعتبار منطوقه ومفهومه
(ما قلت لهم الاما مرتى به) تصريح بنفى المستفهم عنه بعد تقديم ما يدل عليه (أن اعبدوا الله

معرفاً باللام أو أفعل من فانا جاز بعضهم أن يكون الخبر مضافاً الى المفرد (قوله)
تصريح بنفى المستفهم عنه بعد تقديم ما يدل عليه) والمعنى ما قلت لهم شيئاً من الامر بالعبادة الاما مرتى ولا يخفى أن المستفهم عنه
داخل في المنفى

(قوله على السنن رسلي) يمكن أن يكون المراد الرسل الموجودين في زمان عيسى ويمكن أن يورد على السنة الرسل المتقدمة فان وصول الخبر المتواتر عن الرسل المتقدمة اليهم في حكم أمر الرسول مشافهة (قوله فيكون تنبيها) الظاهر ان جعله ظرفا لقالوا تنبيهه على ما ذكر أي ر بط أحدثه ذين السكلامين بالأخذ على ذلك (قوله على ما تقتضيه (175) الحكمة والارادة الخ) يعني انهم علمون بأنه

تعالى قادر على ما ذكر لكن سؤالهم عن استطاعته بحسب الارادة والحكمة فكانهم قالوا هل ارادته تعالى تتعاق بآثار المائدة المذكورة فيستطيع ما ذكر أو تتعاقد بعدم انزالها حتى لا يستطيع لان ارادته تعالى اذا تعلقت بشئ لا يمكن وقوع تقيضه لكن قوله اتقوا الله ان كنتم مؤمنين لا يلائم هذا التفسير لان السؤال عن الاستطاعة بحسب الحكمة والارادة ليس فيه قصور وسوء أدب اذ هو من علوم الغيب ولا يعلم أحد ارادته تعالى بشئ مستقبل الا بان أعلمه الله تعالى (قوله تمهيد عن) لا يتحقق ان ما ذكر لا يصلح ان يكون عن ذرافي السؤال المذكور على ما فسر اذ ما فسر هو انه لم يكن الاخلاص عن تحقيق واستحكام معرفة بل استحضار المناسبات على هذا التقدير ان يسألوا نريد ان ينزل ربك علينا ما تنه من السماء (قوله قالوا انزل بدفم نزل) لك أن تقول هذا خلاف صريح قوله تعالى ان منزلنا

على سواء والمعنى الخاق حاله في الطفولية بحال الكهولة في كمال العقل والتكامل و به استدلال على انه سينزل فانه رفع قبل ان يكتمل (واذ علمتكم الكتاب والحكمة والتوراة والانجيل واذ تخلقنا من الطين كهنية الطير باذني فتنفخ فيها فتكون طيرا باذني وتبصر الا كما والارص باذني واذ تخرج الموتى باذني) سبق تفسيره في سورة آل عمران وقرأ ما فخر يعقوب طائرا ويحتمل الافراد والجمع كالبقر (واذ كففت نبي امرائيل عنك) يعني اليهود حين هموا بقتله (اذ جنبتهم بالينيات) ظرف لكففت (فقال الذين كفروا منهم ان هذا الاسحرميين) أي ما هذا الذي جئت به الا سمع مبين وقرأ جزء الكسائي الاسحرف الاشارة الى عيسى عليه الصلاة والسلام (واذ أوحيت الى الحواريين) أي أمرتهم على السنة رسلي (ان آمنوا بي و برسولي) يجوز أن تكون أن مصدرية وأن تكون مفسرة (قالوا آمنا بآياته واشهد بأننا مسلمون) مختصون (اذ قال الحواريون يا عيسى بن مريم) منصوب باذكري وظرف لتقواله فيكون تنبيهه على أن ادعاهم الاخلاص مع قولهم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء) لم يكن بعد عن تحقيق واستحكام معرفة وتقبل هذه الاستطاعة على ما تقتضيه الحكمة والارادة لاعلى ما تقتضيه القدرة وقيل المعنى هل يطيع ربك أي هل يجيبك واستطاع بمعنى أطاع كاستجاب وأجاب وقرأ الكسائي تستطيع ربك أي سؤال ربك والمعنى هل نسأله ذلك من غير صرف والمائدة الخوان اذا كان عليه الطامام من ماد الماء يميدا اذا تحرك أو من مادها اذا أعطاه كأنها تميد من تقدم اليه وظيرها قولهم شجرة مطعمة (قال اتقوا الله) من أمثال هذا السؤال (ان كنتم مؤمنين) بكامل قدرته وصحة نبوتي أو صدقهم في ادعائكم الايمان (قالوا نريد أن نكل منها) تمهيد عن ذري بيان لمادعاهم الى السؤال وهو أن يجتمعوا بالاكل منها (وتطمئن قلوبنا) بانضمام علم المشاهدة الى علم الاستدلال بكامل قدرته سبحانه وتعالى (ونعلم أن قاصد قتنا) في ادعاء النبوة أو أن الله يجب دعوتنا (ونكون عليها من الشاهدين) اذا استشهدتنا أو من الشاهدين العين دون السامعين للخبير (قال عيسى ابن مريم) لما رأى أن لهم غرضاً صحيحاً في ذلك أو أنهم لا يلبعون عنه فأراد الزامهم الحجة بكاملها (اللهم بنا أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا) أي يكون يوم نزولها عيدا نعظمه وقيل العيد السرور العائد وتلك سمي يوم العيد عيدا وقرئ نكن على جواب الامر (لاولنا وآخرنا) بدل من لنا باعادة العامل أي عيد التقدمينا ومتأخر بنا وروى أنها نزلت يوم الاحد فذلك اتخذته النصراني عيدا وقيل يأكل منها أولنا وآخرنا وقرئ لأولنا وآخرنا بمعنى الامة أو الطائفة (وآية) عطف على عيدا (منك) صفة لها أي آية كائنة منك دالة على كمال قدرتك وصحة نبوتي (وارزقنا) المائدة أو الشكر عليها (وأنت خير الرازقين) أي خير من برزق لانه خالق الرزق ومعطيه بلا عوض (قال الله اني منزلها عليكم) اجابة الى سؤالكم وقرأ نافع وان عامر وعاصم منزلها بالتشديد (من يكفر بعد منكم فاني أعذبه عذابا) أي تعذبا ويحوز ان يحمل مفعولا به على السعة (لا أعذبه) الضمير للصدر أو للعذاب ان أراد ما عذب به على حذف حرف الجر

عليكم ويمكن أن يقال ان المراد من السلام اني منزلها عليكم ان أردت المصاححة والحكمة في انزالها لكن لم ينزل لعدم الشرطين المذكورين (قوله على السعة) أي على حذف حرف الجر وإصال الفعل اليه والتقدير أعذبه به عذاب (قوله الضمير للصدر أو للعذاب) ظاهره يدل على ان المراد من الصدر هو التعذيب الذي في ضمنه لا أعذبه لا يقال يلزم حينئذ جعل اللمة الوصفية التي هي لأعذبه الحالية

(قوله وامل تخصيص العدد لخصوص الواقعة) أي تخصيص الوصي بكونه اثنين لخصوص الواقعة فان الوصي فيها اثنان على أحد الاحتمالين والافيحوزان يوصى الى واحد (قوله على المدعين بعد ايمانهم) أي على الورثة بعد ايمان الارصياء والشهود (قوله فتقتض حوال الخ) يدل على ان الفضيحة (١٧٤) تحصل بسبب رد اليمين والحلف الكاذب وفيه ان رد اليمين حصل بعد

الغشور على خيانتهم وحلفهم الكاذب لقوله تعالى فان عثر على انهما مستحقا مما الا ان يراد زيادة الفضيحة وظهورها (قوله لانه حكم يعم الشهود) الاولى أن يقال لانه حكم يعم الشهود والارصياء فان حكم الشاهد المفهوم من الآية منسوخ كإذ كر (قوله تعالى والله لا يهدي القوم الفاسقين) أي لا يهدي بعضهم فيجب ان يجتزأ و عن الفسق حذرا ان يكون نوا من ذلك البعض وانما قلنا ذلك لان من الفساق بل من الكفرة من هدى الله الى الحق والى طريق الجنة (قوله فقوله يوم يجمع الله الرسل ظرف) أي اذا كان المراد الاهتمام الى الجنة والى طريق الجنة كان يوم يجمع الله الرسل ليهدى (قوله ولذلك قالوا الخ) لما كان المقصود التوبيخ الى ان يقولوا كيفية جوابهم قالوا العلم لنا اذ لو كان المقصود بيان حالهم لوجب ان يذكر ما أبجوا (قوله وفيه التشكي عنهم) اذ السكوت عن

ان كانوا وصيين ورد اليمين الى الورثة اما لظهور رخيانة الوصيين فان تصديق الوصي باليمين لاماتته أو انغير الدعوى اذ روى ان تيمما الدارى وعدى بن يزيد خرج الى الشام للتجارة وكانا حينئذ نصرانيين وهما بديل مولى عمرو بن العاص وكان مسالما فلما قدموا الشام مرض بديل فذوق مامعه في صحبة وطرحها في مئطاه ولم يجزها به وأوصى اليمانيان يدفعا مئطاه الى أهله ومات ففتشاه وأخذوا منه اناء من فضة فيه ثلثمائة مثقال منقوشا بالذهب ففياها فاصاب أهله الصحفة فطالبوهم بالاناء فجحدوا فترفعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت يأبها الذين آمنوا الآية خلفها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العصر عند المنبر وخطى سبيلها ثم وجد الاناء في أيديهما فاتاهما بنو سهم في ذلك فقالا قد اشتريناه منه ولكن لم يكن لنا عليه بينة فكرهنا ان نقر به فرفعوه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت فان عثر فقام عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة السهميان خلفا واستحقاه وامل تخصيص العدد فيهما لخصوص الواقعة (ذلك) أي الحكم الذي تقدم أو تخليف الشاهد (أذنى أن أتوا بالشهادة على وجهها) على نحو ما جاولها من غير تحريف وخيانة فيها (أو يخافوا أن ترد ايمان بعد ايمانهم) أن ترد اليمين على المدعين بعد ايمانهم فيقتض حوالا بظهور الخيانة واليمين الكاذبة وانما جمع الضمير لانه حكم يعم الشهود كلهم (واتقوا الله واسمعوا) ما توصون به سمع اجابة (والله لا يهدي القوم الفاسقين) أي فان لم تتقوا ولم تسمعوا كنتم قوما فاسقين والله لا يهدي القوم الفاسقين أي لا يهديهم الى حجة أولى طريق الجنة فقوله تعالى (يوم يجمع الله الرسل) ظرف له وقيل بدل من مقفول واتقوا بدل الاشتغال أو مقفول واسمعوا على حذف المضاف أي واسمعوا خبر يوم جمعهم أو منصوب باضمار اذ كر (فيقول) أي للرسول (ماذا أجبتكم) أي اجابة أجبتكم على ان ما في موضع الصدر أو بآي شيء أجبتكم خذف الجار وهذا السؤال لتوبيخ قومهم كما أن سؤال التوردة لتوبيخ الوائد ولذلك (قاوا لاعلم لنا) أي لاعلم لنا بما لست تعلمه (انك أنت علام الغيوب) فتعلم ما نعلمه مما أجابونا وأظهر لنا وما لانعلم مما أضمرنا وفيه التشكي منهم ورد الأمر الى علمه بما كابدوا منهم وقيل المعنى لاعلم لنا الى جنب علمك لاعلم لنا بما أحدنا وبعدها وانما الحكم للخاتمة وقرئ علام بالنصب على أن الكلام قد تم بقوله انك أنت أي انك أنت الموصوف بصفتك المروفة وعلام منصوب على الاختصاص أو النداء وقرأ أبو بكر وحزرة الغيوب بكسر الغين حيث وقع (اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذ كر نعمتي عليك وعلى والدتك) بدل من يوم يجمع وهو على طريقه ونادى أصحاب الجنة والمعنى انه سبحانه وتعالى يوبخ الكفرة يومئذ بسؤال الرسل عن اجابتهم وتعديدا لما أظهر عليهم من الآيات فكذبتم طائفة وسموهم سحرة وغلا آخرون فاتخذوهم آلهة أو نصب باضمار اذ كر (اذا يدتك) قويتك وهو ظرف لنعمتي وأحوال منه وقرئ آبدتك (روح القدس) يجبريل عليه الصلاة والسلام أو بالكلام الذي يحياه الدين أو النفس حياة أبدية ويظهر من الآثام ويؤيده قوله (تكم الناس في المهود كهلا) أي كائنا في المهدي كهلا والمعنى تكلمهم في الظفرلة والسهولة

شرح حالهم مفيدا لهم علمه واما لا ينبغي ان يذكر (قوله وقيل لاعلم لنا الى جنب علمك) ظاهر هذا على المعنى لا يناسب جواب السؤال المذكور وان كان المراد لاعلم لنا الى جنب علمك فيما قال القوم فهو راجع الى ما ذكره المصنف (قوله ويؤيده قوله ويكلم الناس) أي يؤيد احياء النفس حياة أبدية

(قوله اثنان فاعل شهادة) فيه نظر لانه صرح بان الشهادة الاشهاد وهي فعل الموصى المختصر فلا بد ح أن يكون اثنان فاعلا لها بل لابد ان يكون منصوبا حتى يكون مفعولا ولا يحمل صاحب الكشاف الشهادة بمعنى الاشهاد فلم رد عليه ماورد على المصنف بل جعل الشهادة بالمعنى الحقيقي واثنان فاعلا يعنى فيافرض عليكم ان يشهد اثنان (قوله أو آخرون من غيركم) الظاهر انه اعلم بقول ذوا عدل منكم أو من غيركم يشمل الكفار اذا لم يجد المسلمين في السفر كما هو مذهب (١٧٣) بعضهم وهذا يؤيد بقول من قال ان المراد

من قوله تعالى منكم من المسلمين (قوله وهو الاوليان) الضمير راجع الى قوله للفاعل والمعنى من الدرجة الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة ان يجردوها للقيام بالشهادة و يظهر لهما كذب الكاذبين كذافي الكشاف فالاوليان فاعل استحق وان يجردوها مفعولاه وتوضيح الكلام على ماظهره الله تعالى ان يقال استحق بمعنى اوجب لانهما اذا استحقا الشهادة فساكنهما اوجباها والمعنى من الذين اوجب عليهم الاوليان بالشهادة ان يجردوها الورثة للشهادة فيكون نسبة الايجاب الى الشاهدين اسنادا مجازيا من قبيل اسناد الفعل الى سببه (قوله تعالى من الذين استحق عليهم) أى من الذين استحق عليهم الائم ليكون هذا كناية عن جنس عليهم لان قوله تعالى استحق انما يؤدي معنى

حضر (اثنان) فاعل شهادة ويجوز ان يكون خبرها على حذف المضاف (ذوا عدل منكم) أى من آقاريكم أو من المسلمين وهما صفتان لاثنان (وآخرون من غيركم) عطف على اثنان ومن قدر الغير باهل الذمة جعله منسوخا فان شهادته على المسلم لا تسمع اجماعا (ان اتمضرتهم في الارض) أى سافرتهم فيها (فاصببتكم مصيبة الموت) أى قاربتم الاجل (تحبسونهما) تقفونهما وصابرونهما صفة لآخرون والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه بقوله وآخرون من غيركم اعتراض فائذنه الدلالة على أنه نفي أى ان يشهد اثنان منكم فان تعذر كافي السفر فن غيركم أو استئناف كانه قيل كيف نعمل ان رتبنا بالشاهدين فقال تحبسونهما (من بعد الصلاة) صلاة العصر لانه وقت اجتماع الناس وتصادم ملائكة الليل وملائكة النهار وقيل أى صلاة كانت (فيقسمان بالله ان ارتبتم) ان ارتاب الوارث منكم (لان شترى به ثمتنا) مقدم عليه وان ارتبتم اعتراض فبيد اختصاص القسم بحال الارتباب والمعنى لا نتبدل بالقدم أو بالله عرضا من الدنيا أى لا تخلف باية كاذبا لطمع (ولو كان ذا قرين) ولو كان المقسم له قريدا منا وجوابه أيضا محذوف أى لا نشترى (ولانكنتم شهادة الله) أى الشهادة التي أمر الله باقامتها وعن الشعبي أنه وقف على شهادة ثم ابتدأ الله بالمذغلى حذف حرف القسم وتعميض حرف الاستفهام منه وروى عنه بغيره كقولهم الله لا فلعن (انا اذ ان لا نؤمن) أى ان كنتمنا وقرئ للمؤمنين بخذف الهمزة والقاء حركتها على الامم وادغام النون فيها (فان عشر) فان اطلع (على انهما استحقا ثمتنا) أى فعلا ما اوجب انما كتحرىب (فآخرون) فشاهدان آخرون (يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم) من الذين جنى عليهم وهم الورثة وقرأ حفص استحق على البناء للفاعل وهو الاوليان (الاوليان) الاحقان بالشهادة اقرارتهم او معرفتهما وهو خير محذوف أى هما الاوليان أو غير آخرون أو مبتدأ خبره آخرون أو بدل منهما أو من الضمير في يقومان وقرأ حمزة ويعقوب وأبو بكر عن عاصم الاولين على أنه صفة للذين أو بدل منه أى من الاولين الذين استحق عليهم وقرئ الاوليان على التثنية وانتصابه على المدح والاولان واعرابه اعراب الاوليان (فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما) أصدق منها وأولى بان تقبل (وما اعتدنا) وما نجازوا فيها الحق (انا اذ ان الظالمين) الواضعين الباطل موضع الحق أو الظالمين أنفسهم ان اعتدنا ومعنى الآيتين أن المحتضر اذا أراد الوصية ينبغي أن يشهد عدلين من ذوى نسبه أو ينه على وصيته أو يوصى بهما احتياط فان لم يجد بهما بان كان في سفر فآخرين من غيرهم ثم ان وقع نزاع وارتباب أقسم على صدق ما يقولان بالتغليب في الوقت فان اطاع على انهما كدبا بامارة أو مظنة حلف آخرون من اولياء الميت والحكم منسوخ ان كان الاثنان شاهدين فانه لا يخلف الشاهد ولا يعارض بينه وبين الوارث وثابت

جنيا على الورثة بسبب نحر يفهم الشهادة فيكون الورثة مجتمعا عليهم والمعنى الحقيقي من الذين استحق الائم بالجنابة عليهم فيكون عليهم متعلقا بمقدم مفعول من الكلام ولاجل خفاء معنى الآية احتجج الى التقديرات ولذا قال الامام تقي المفسرون على ان هذه الآية في غاية الصعوبة اعرابا ونظما وحكما (قوله أو بدل منهما) تبع في تثنية الضمير صاحب الكشاف بالمفهوم من كلام العلامة التفتازاني ان الضمير راجع الى لفظ الثمنى حقه ان يكون مفردا لان لفظ الثمنى كآخرين مثلا لفظ واحد (قوله أو من الضمير) أى بدل من ضمير يقومان وهذا يدل على ان المبدل منه ليس في حكم المطروح اذ لا وجه لان يقال فآخرون يقوم الاوليان

من قوله سأطأ فتأمل (قوله ولذا الخ) ولان جعل بمعنى وضع لامن جعل الشيء شيأ لم يتمد الى المفعولين (قوله الواو للحال) فلد في هذا صاحب الكشاف وفيه ان لولا دخله بحسب لظاهر في معنى الحالية بل الحال مادخات عليه ولو قيل استدرا كها ويمكن أن يقال في توجيهه أى توجيه كلامه تعالى ان المعنى أيكفهم ذلك ولو كان أبأؤهم الآية (قوله فلا يكتفى بالتقليد) أى لم يصح الاقتداء الا بمن علم أنه عالم مهتد فقتى بشخص لا يصح اقتداؤه إلا به ما بان مقلده لا يقول الا عن علم واهتداء فثبت عند المقتدى ما قاله المقتدى بالدليل اجالا وهو انه يعلم أن لقوله (١٧٢) دليلا ونجحة والام يقل به فارتفع التقليد المحض اذ هو اتباع الغير بلا دليل

ذكر بحر وأذنها أى شقوها وخالوا سبيلها فلا تزك ولا تحب وكان الرجل منهم يقول ان شفيت فناقني سائبة ويجعلها كالبحيرة في تحريم الاتفعاها واذولدت الشاة أنى فهى طم وان ولدت ذكرا فهو لأهلتهم وان ولدتهما قارا واصلت الانثى أناسها فلا يذبح طمها الذكر واذ اتجت من صلب الفحل عشرة أبطن حر مواظره ولم يتعوه من ماء ولا مرعى وقالوا قد حنى ظهره ومعى ما جعل ماضع ووضع ولذلك تعدى الى المفعول واحد وهو البحيرة ومن مزيدة (واكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب) بتحريم ذلك ونسبته الى الله سبحانه وتعالى (وأكثرهم لا يعقلون) أى الحلال من الحرام والمبيح من المحرم أو الأمر من النهى ولكنهم يقلدون كبارهم وفيه أن منهم من يعرف بطولان ذلك ولكن يمتنعهم حب الرياسة وتقليد الآباء يعترفوا به (واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا) بيان تقصروا عن طمها وانها كهم في التقليد وان لاسند لهم - واه (أولو كان أبأؤهم لا يعلمون شيأ ولا يهتدون) الواو للحال والهمزة دخلت عليها لانكار الفعل على هذه الحال أى أحسهم ما وجدوا عليه آباءهم ولو كانوا جهلة ضالين والمعنى أن الاقتداء بما يصح من علم أنه عالم مهتد وذلك لا يعرف إلا بالجملة فلا يكتفى بالتقليد (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم) أى احفظوها والزمو اصلاحها والجارم المجرور جعل اسما لازموا ولذلك نصب أنفسكم وقرئ بالرفع على الابتداء (لا يضركم من ضل اذا اهتديتم) لا يضركم الضلال اذا كنتم مهتدين ومن الاهتداء أن ينكر المنكر حسب طاقته كما قال عليه الصلاة والسلام من رأى منك منكر واستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده فان لم يستطع فليسهه فان لم يستطع فبلسه والآية نزلت لما كان المؤمنون يتحسرون على الكفرة ويشتمون ايمانهم وقيل كان الرجل اذا أسلم قالوا له سنهت آباءك فبزلت ولا يضركم احتمال الرفع على أنه مستأنف ويؤيده أن قرئ لا يضركم والجزم على الجواب أو النهى لكنه ضمت الراء اتباعا لضمه الضاد المنقولة اليها من الراء المدغمه وتنصهه قراءة من قرأ لا يضركم بالفتح ولا يضركم بكسر الضاد وضما من ضاره بضره ويضوره (الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون) وعدو وعيد للفر يقين وتنبية على أن أحدا لا يؤاخذ بدين غيره (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم) أى فيما أمرتم شهادة بينكم والمراد بالشهادة لاشهاد فى الوصية واضافها الى الظرف على الاتساع وقرئ شهادة بالنصب والتنوين على ليقم (اذا حضر أحدكم الموت) اذا اشار فوظرت أماراته وهو وظرف للشهادة (حين الوصية) بدل منه وفى ابد التنبية على أن الوصية مما ينبغى أن لا يتهاون فيه أو ظرف

أصلا وهنا سؤال لان اللازم من ظاهر ما قاله أن مقلد الشافعى يجب أن يعلم أن امامه على علم واهتداء فى القول المخصوص بوجوب النية فى الوضوء مع انه ليس كذلك اذ لا يجب أن يكون لمقلده علم بما ذكر وانما غاية الظن الآن براد بالعلم الاعتقاد الرجوع بدليل أعم من القطع والظن وان أريد أن الاقتداء انما يصح عن علم انه عالم مهتد فى الجملة وفى بعض الامور يرد عليه أنه لا يكتفى فى اتباعه فى الامر المخصوص والجواب انه اذا اعتقد المقتدى يقينا ان المقتدى من العلماء يعتقد ان حكمه لا بد أن يكون عن الدليل وهذا يكتفى فى اتباعه فى الحكم المخصوص (قوله وقرئ بالرفع على الابتداء) وحيث أنه يمكن خبره عليكم بمعنى الزموا مقدا عليه وأن يكون التقدير حفظ

أنفسكم عليكم أى واجب عليكم خذف المضاف الذى هو الحفظ واعرب المضاف اليه وهو أنفسكم

بإعرايه (قوله ومن الاهتداء ان ينكر المنكر حسب طاقته) جواب سؤال وهو انه قد يؤاخذ الشخص بفعل غيره كذا اذا اشتغل أحد بشرب الخمر ولم يمتعه غيره مع قدرته عليه فاجاب بان المؤاخذة ليس على شرب غيره الخمر بل على حثية منعه عن العصية حسب القدرة (قوله تنبيهه على ان أحدا لا يؤاخذ بدين غيره) لان قوله تعالى فينبئكم بما كنتم تعملون دال على تخصيص الشخص بانباء عمله دون عمل غيره (قوله وفى ابد التنبية) لانه يصير المعنى لتقم شهادة بينكم حين الوصية فيكون الامر بالشهادة حين الوصية فيحصل ضمنا المراد بها

حضر

فظاهره وقوعه الخ لا يني بالقصود المذكور والذي يسبح لى والله أعلم أنه تعالى لما كان مجرد الذات و بالفعل عن المادة وعن التعلق بها كان نسبتها الى جميع الجزئيات على السوية فاذا علم انه تعالى تحقق عنده احوال بعض الجزئيات وهو الكعبة وما يتعلق بها علم أنه عالم بكل الجزئيات اذ نسبتها الى جميعها على السوية فكونه تعالى عالما ببعض دون الآخر ترجيح بلا مرجح (قوله فاشياء اسم جمع الخ) قال في المحاج تصغيره على شيء وشيء بكسر الشين ولا يقال شوىء والجمع (٢٧١) أشياء غير مصروف وظاهر كلامه مخالفة

لكلام المصنف (قوله أو الاستئناف) فكأنه لما قال لاتسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم سأل سائل ما حال ما سلم من المسئلة أجيب عنه بما ذكر (قوله وهو انه ما يغفهم الخ) يعنى أنه علم من الكلام الاول ان العاقل لا يفتنى أن يشتغل بما يفهمه ومن الكلام الثاني أن السؤال عما يفهمه فحصل من هاتين المقدمتين ان السؤال لا يفتنى للعاقل أن يشتغل به ويرد عليه أن المقدمة الاولى كافية في المطلوب المذكور ولا يحتاج الى الثانية والجواب ان الحاصل من المقدمة الاولى المنع من السؤال عن أشياء ان ظهرت كان ظهورها موجبا للتمسك لا يعلم من مجردها ان السؤال موجب للظهور فلا يعلم أن السؤال عنها موجب للتمسك وانما يعلم بانضمام المقدمة الثانية وهى أن السؤال يرتب عليه الظهور الموجب للتمسك وانما قدمت

الاحكام لدفع المضار قبل وقوعها وجلب المنافع المترتبة عليها دليل حكمة الشارع وكمال علمه (وأن الله بكل شيء عليم) تعميم بمد تخصيص ومبالغة بعد اطلاق (اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم) وعيد وعلل انتبه محارمه ولمن حافظ عليها ولمن أصر عليه ولمن أفلح عنه (ما على الرسول الا البلاغ) تشديدي في اجاب القيام بما أمر به أى الرسول أو في ما أمر به من التبليغ ولم يبق لكم عنذر في التفریط (والله يعلم ما نريدون وما تكتمون) من تصديق وتكذيب وفعل وعزيمة (قل لا يستوى الخبيث والطيب) حكم عام في نفي المساواة عند الله سبحانه وتعالى بين الرديء من الاشخاص والاعمال والاموال وجد هارغبه في مصالح العمل وحلال المال (ولو أجمعك كثرة الخبيث) فان العبرة بالمجودة والرداءة ودون الغلة والكثرة فان الممود القليل خير من المذموم الكثير والخطاب لسلك معتبر ولذلك قال (فانقوا الله يا اولى الالباب) أى فائقوه في تحرى الخبيث وان كثروا تزوا والطيب وان قل (لعلكم تفلحون) راجين أن تلبثوا والفلاح روى أنها زيات في محاج اليمامة لما هم المسلمون أن يوقعوا بهم فهو اعنه وان كانوا مشركين (يا أيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء ان تبدل لكم تسؤكم وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدل لكم) الشرطية وما عطف عليها صفتان لأشياء والمعنى لاتسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء ان تظهر لكم تغفمكم وان تسألوا عنها في زمان الوحي تظهر لكم وهما كقدمتين تتجانحان ما يمنع السؤال وهو انه ما يغفهم والعاقل لا يفعل ما يفهمه وأشياء اسم جمع كظرفاء غير أنه ما قبلت لانه جعلت لعماء وقيل افغلاء حذفت لانه جمع لشيء على أن أصله شيء كهيان أو شيء كهديق خفف وقيل أفعال جمع له من غير تغيير كبيت وأبيات وورده منع صرفه (عفا الله عنها) صفة أخرى أى عن أشياء عفا الله عنها ولم يكف بها ذرى أى أنه لما تزات ولله تعالى الناس حج البيت قال سراقه بن مالك كل عام فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أعاد ثلاثا فقال لا لولا قلت نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم فأتى كوفى ما تركتكم فنزلت أو استئناف أى عفا الله عما سلف من مستلتمك فلا تعودوا مثلها (والله غفور رحيم) لا يعاجلكم بعقوبه بما يفرط منكرو يعفون عن كثير وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه عليه الصلاة والسلام كان يحط بذات يوم وهو غضبان من كثرة ما يسألون عنه ما لا يعنهم فقال لا أسئل عن شيء الا أجبته فقال رجل أين أبى فقال فى النار وقال آخر من أبى فقال حدافة وكان يدعى لغيره فنزلت (فندسأ لها قوم) الضمير للمسئلة التي دل عليها تسألوا ولذلك لم يعد بمن أو لأشياء بخذف الجار (من قبلكم) متعلق بسأ لها وليس صفة لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة للجنة ولا لالامنها ولا خبرا عنها (ثم أصبحوا بها كافرين) أى بسببها حيث لم ياتروا بها أسألوا بحجودا (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) رد وانكار لما ابتدعه أهل الجاهلية وهو أنهم اذا نتجت الناقة خسة أبطن آخرها

المقدمة الثانية في القرآن للاهتمام به (قوله وأشياء بخذف الجار) فيكون التقدير قد سأل عنها (قوله وليس صفة قوم الخ) فيه ان الصورة المذكورة ليس فيها الظرف خبرا بل الجار والمجرور غاية الامر ان المجرور ظرف وما منعه هو أن يكون نفس الظرف خبرا فان قيل انهم استدوا على الدعوى المذكورة بان جعل ظرف الزمان خبرا عن الجنة كما لا يفيد كقولك زيد يوم السبت اذا لا فائدة فيه وهذا الدليل جار فاباذا أخبر عن الجنة بالجار ومجرور هو ظرف الزمان فلما لا نسلم عدم الفائدة لان وصف القوم بكونهم من قبل يفيد فائدة هي انهم ليسوا معهم فان قلت هذا يستفاد من سأ لها فلنا حينئذ المانع من وصف القوم بما ذكر ليس كونه جنة بل لان تقدمهم حصل

نكرة مختصة بوصف أو إضافة فلا يجب تقديم الحال عليه كإجاء في الحديث سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل فجاء فرس له سابقا (قوله باعتبار محله) هذا إذا أضيف إليه الجزاء فيكون مفعولا في الحقيقة (قوله وان نصبت) أي ان نصبت الجزاء كان كقارة خبر المذنوب مثل أو الواجب كقارة (قوله والثقل الشديد الخ) الظاهر ان هذا ناظر الى ضمير وبال أمره الى الله تعالى فلا بد من تقديره وهوان يكون المعنى لينوق وبال مخالفة أمره (قوله تعالى عفا الله عما سلف) ان قيل العفو فرع المعصية وهي تحصل باشتغال المحرم بالصعيد بعد نزول آية (١٧٠) التحريم فإمعني العفو عن قتل الصيد محرما في الجاهلية أو قبل التحريم

قلنا العفو ههنا مجرد عدم المؤاخذه (قوله فهو ينتقم الله) انما قدر المبتدأ وهو هو لان المضارع اذا كان جزء لا تدخل الغاء عليه (قوله وليس فيه ما يمنع الكفارة على العائد) اذ يجوز ان يكون المعنى ينتقم الله منه اذا لم يكفر (قوله عطف بيان على جهة المدح) انما قال على جهة المدح لانه ليس للايضاح اذ الكعبة في غاية الشهرة والوضوح بحيث لا يحتاج الى ما يوضحها فان قيل ما الفرق بين الصفة على جهة المدح وبين عطف البيان على جهته قلنا من شرط الاشتقاق في الوصف وهم أكثر النحاة فالفرق ظاهر عندهم ومن لم يشترط كإبن الحاجب فالفرق ان التصديقات في التعت الى المعنى والتصديقات في عطف البيان الى الذات (قوله اعل عينه) اذ هو في لاصل مصدر قوم فقلبت

باعتبار محله أو لفظه فمعن نصبه (بالغ الكعبة) وصف به هذا لان اضافته لفعالية ومعنى بلوغه الكعبة ذبحه بالحرم والتصدق به ثم وقال أبو حنيفة يذبح بالحرم ويتصدق به حيث شاء (أو كقارة) عطف على جزاء ان رفعته وان نصبت خبر محذوف (طعام مساكين) عطف بيان أو بدل منه وأخبر محذوف أي هي طعام وقرأ نافع وابن عامر كقارة طعام بالاضافة للتبيين كقولك خاتم فضة والمعنى عند الشافعي أو ان يكفر بطعام مساكين ماساوي قيمة الهدى من غالب قوت البلد فيعطي كل مسكين مدا (أو عدل ذلك صياما) أو ماساواه من الصوم فيصوم عن طعام كل مسكين يوما وهو في الاصل مصدر أطلق للمفعول وقرئ بكسر العين وهو ما عدل بالشيء في المقدار كعدل الجمل وذلك اشارة الى الطعام وصياما تمييزا له عدل (لينوق وبال أمره) متعلق بمحذوف أي فعلية الجزاء والطعام أو الصوم لينوق ثقل فعله وسوء عقبة هتكم حرمة الاحرام والثقل الشديد على مخالفة أمر الله تعالى وأصل الويل الثقل ومنه لطفام الويل (عفا الله عما سلف) من قتل الصيد محرما في الجاهلية أو قبل التحريم أو في هذه المرة (ومن عاد) الى مثل هذا (فینتقم الله منه) فهو ينتقم الله منه وليس فيه ما يمنع الكفارة على العائد كاحكي عن ابن عباس وشريح (والعز يز ذواتنقام) ممن أصر على عصيانه (أحل لكم صيد البحر) ما صيد منه مما لا يعيش الا في الماء وهو حلال كما لقوله عليه الصلاة والسلام في البحر هو الطهور وماؤه الحل ميتة وقال أبو حنيفة لا يحل منه الا السمك وقيل يحل السمك وما يؤكل نظيره في البر (وطعامه) ماؤذنه أو نضبه عنه وقيل الضمير للصيد وطعامه كله (متاعا لكم) تميمة لكم نصب على الغرض (والسايرة) أي والسائر لكم ينزودونه قد بدوا (وحرم عليكم صيد البر) أي ما صيد فيه أو الصيد فيه فعلى الاول يحرم على المحرم أيضا ما صاده الحلال وان لم يكن له فيه مدخل والجهور على حله لقوله عليه الصلاة والسلام لحم الصيد حلال لكم ما لم تصطادوه أو يصادكم (مادتم حرما) أي محرمين وقرئ بكسر الدال من دام بدم (وتقوال الله الذي اليه تحشرون جعل الله الكعبة) صبرها وانما سمى البيت كعبة لتكعبه (البيت الحرام) عطف بيان على جهة المدح أو المفعول الثاني (قياما للناس) انتعاشا لهم أي سبب انتعاشهم في أمر معاشهم وممادهم بلوذه الخائف وأمن فيه الضعيف ويرجع فيه التجار ويتوجه اليه الحجاج والعمار أو ما يؤمن به أو مردنهم وديناهم وقرأ ابن عامر قبا على أنه مصدر على فعل كالشبع أعل عينه كأفعل في فعله ونصبه على المصدر أو الحال (والشهر الحرام والهدى والقلائد) سبق تفسيرها والمراد بان شهر الشهر الذي يؤدي فيه الحج وهو ذو الحجة لانه المناسب لقرنائه وقيل الجنس (ذلك) اشارة الى الجعل أو الى ما ذكر من الامر بحفظ حرمة الاحرام وغيره (تعالوا أن الله يعلم ما في السموات وما في الارض) فان شرع

وإمهاء (قوله ونصبه على المصدر أو الحال) فيه ان ما ذكر أو لا من أن المعنى انتعاشا لهم أي بسبب انتعاشهم والاحكام يدل على انه مفعول ثان لجعل ان جعل البيت الحرام عطف بيان فقوله ونصبه على المصدر أو الحال مخالفة له ثم ان نصبه على المصدر بان يقال المعنى ينتعش الناس انتعاشا فإقدر الفعل والفاعل وذكر الفاعل بعده بعد دخول حرف الجر عليه فوجب حذف فله قال الرضي المصدر اذ اجر فاعله أو مفعوله بلاضافة أو بحرف الجر يجب حذف فعله قياسا (قوله تعالى ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في الخ) مارا أيضا فيها ورد عليه من التفسير ما بين أن العلم بما ذكر دليل على العلم بأن الله تعالى يعلم كل شيء ما قول المصنف فان شرع الاحكام لدفع المضار قبل

صيد المجل قتلها في الحرم وهي مالم يؤكل لهما فيؤ بد ذلك ان المراد بالصيد ما يحل أكله وأيضا قوله عليه الصلاة والسلام يقتلن مشعر بان الاشياء المذكورة ليست بصيد والاقليل خمس تصاد في الحل والحرم (قوله بل لقوله ومن عاد فينتقم الله منه) لان العدم منشا للاستقام لا الخطأ والعدم بالمعنى الذى ذكره لا يتصور قبل نزول الآية بل بالعود الى الصيد بعد نزولها (قوله ولان الآية نزلت الخ) مؤيد ثان لان يكون متعمدا ليس بقيد لوجوب الجزاء يعنى ذكره متمم وليس لتقييد الحكم المذكور بل لانه نزلت الآية في شأن المتعمدين وفيه ان قوله اذ روى الخ يدل على ان قتلهم كان عن قصد ولا يدل على ان قتلهم كان عن تعمد لان التعمد على ما فسره عبارة عن أن يكون القتل عن قصد ومع العلم بأنه حرام (قوله وعليه الخ) أى على رفع الجزاء والمثل لا يتعاقب الجزاء وهو ممنوع من جزاء الذى هو المصدر لانه لو كان الجزاء صفة لوجب تقديمه على صفة المصدر الذى هو مثل لما ذكره فيكون من النعم صفة المصدر فيكون المعنى جزاء بمنال ما قتل كائن من النعم (قوله ما قيمته قيمته) أى هدايا قيمته قيمة الصيد (قوله وألحاقم (١٦٩) مثل الخ) فيكون كناية عن جزاء ما قتل كان منى لا يقول كذا كناية

في الحل والحرم الحدأة والغراب والعقرب والفأرة والسكاب العتور وفي رواية أخرى الحية بدل العقرب مع ما فيه من التنبيه على جواز قتل كل مؤذ واختلاف في أن هذا التسمية هل يلغى حكم الذبح فيلحق مذبوح الحرم بالميتة ومذبوح الوثني أولا فيكون كاشاة المعضوبة اذا ذبحها الغاصب (ومن قتلته منكم متعمدا) ذا كرا الاحرام علم بانها حرام عليه قبيل ما يقتله والاكثر على أن ذكره ليس لتقييد وجوب الجزاء فان اتلاف العمامد والخطي واحد في ايجاب الضمان بل لقوله ومن عاد فينتقم الله منه ولان الآية نزلت فيمن تعمد اذ روى انه عن طهم في عمرة الحدبية جار وحش فطعنه أبو اليسر برمح فقتله فمزلت (جزاء مثل ما قتل من النعم) برفع الجزاء والمثل قراءة الكوفيين ويعقوب بمعنى فعلية أى فواجبه جزاء بمنال ما قتل من النعم وعليه لا يتعاقب الجزاء بفصل المفصل بينهما بالاصفة فان متعاقب المصدر كالعلة فلا يوصف ما لم يتمها وانما يكون صفة وقرأ الباقون على اضافة المصدر الى المفعول والحقام مثل كفى قولهم مثل لا يقول كذا والمعنى فعليه أن يجزى مثل ما قتل وقرئ جزاء مثل ما قتل بنصبهما على فليجز جزاء أو فعلية أن يجزى جزاء بمنال ما قتل وجزاؤه مثل ما قتل وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة عند مالك والشافعي رضى الله تعالى عنهما والقيمة عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى وقال قوم الصيد حيث صيد فان بلغت القيمة من هدى تخير بين أن يهدى ما قيمته قيمته وبين أن يشتريها طعاما فيعطى كل مسكين نصف صاع من بر أو صاع من غيره وبين أن يصوم عن طعام كل مسكين يومان لم تبلغ تخير بين الاطعام والصوم والمفقت للاؤل أوفق (يحكم به ذوا عدل منكم) صفة جزاء ويحتمل أن يكون حالا من ضميره في خبره أو منه اذا أضفتها أو وصفته ورفعت به بغير مقدران وكان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد يحتاج الى المماثلة في الخلقة والهيئة البهائم فان الأنواع تتشابه كثيرا وقرئ ذو عدل على ارادة لجنس أو الامام (هديا) حال من الهيا في به أو من جزاء وان نون لتخصيصه بالاصفة أو بدل من مثل

(٢٢) - (بيضاوى) - (ثاني) أومنه اذا أضفته الخ) أى أو يكون يحكم به ذوا عدل حالا من الجزاء اذا أضفته الى مثل أوجعته موصوفا به ورفعت أى رفعت الجزاء على كل من التقديرين المذكورين بغير مقدران في قوله ومن قتل فيكون التقدير ومن قتل محكم متعمدا فيجب عليه جزاء مثل ما قتل من النعم فيكون جزاء فاعلان ذلك المقدر (قوله وكان التقويم يحتاج الى نظر واجتهاد الخ) جواب سؤال الهوانه اذا كان لا بد من عدلين مجتهدين في الامر يلزم ان يكون المراد من المثل في قوله جزاء مثل ما قتل المثل باعتبار القيمة فلزم خلاف مذهب الشافعي الذى هو مذهب المصنف فاجاب بان كما ان المماثلة باعتبار القيمة تحتاج الى الاجتهاد كذلك المماثلة باعتبار الهيئة والخلقة (قوله وقرئ ذو عدل على ارادة الجنس) يعنى لا يكون المراد الواحد بل من يحكم بالعدل فيكون المراد اثنين (قوله وان نون) أى وان نون جزاء فيكون منكر لانه نكرة مختصة بالوصف فيصلح كونه ذا حال فان قيل اذا كان صاحب الحال نكرة وحب تقديم الحال عليه فالجواب ان تقدمها اذا كان ذو الحال نكرة محضة أما اذا كان

(قوله ومعنى أو الخ) فيه مسأحة اذ هذا ليس معنى أو والواجب هذا المعنى في كل موضع استعمل فيه ولكن مراده ان لأودخلا في افادة هذا المعنى في هذا الموضع (قوله اذا حلقتم وحنتم) لك ان تقول فلنما سب ان يكون موضع اذا حلقتم اذا حنتم لان الحلف مذكور صريح في ذلك ككفارة أيمانكم والحنت يجب اعتباره ولم يذ كر صريحاً والجواب ان عدم ذ كر الحنت للإشارة الى ان حقه نظرا الى ذاته ان لا يقع وانما يناسب وقوعه بسبب انضمام شيء آخر من الخارج اليه وهذا مدلول قوله واحفظوا أيمانكم على بعض تفاسيره (قوله بان تضنوا بالخ) أي شأن الحلف ان لا يقع على كل شيء بل يقع على شيء له شأن (قوله أو بان تكفروها اذا حنتم) فان قيل اذا وقع الحنت فاحفظ الایمان قلت حفظها حفظ حرمها (١٦٧) بان يصرف الكفارة التي هي رادعة عن

الحنت فيها (قوله أي الاصنام الخ) سبق في أول السورة تفسير الانصاب بمعينين أحدهما انه عبارة عن الأصجار التي كانت منصوبة حول الكعبة يذبحون عليها وبعدون ذلك قربة وقيل هي الاصنام وهما خص الانصاب بالاصنام ولا يظهر باعث عليه فلو قال سبق تفسيره في أول السورة كما ذكر في الازلام لكان أولى (قوله أو لضاف محذوف) يفهم منه انه لولم يحذف المضاف لكان الكلام صحيحا على ما هو التفسير الاول ولا يخفى انه لا يصح الاخبار عن الامور المذكورة بالعمل فوجب لتصحيح الكلام تقدير المضاف وهذا مقتضى كلام الكشاف فانه قال فان قلت الام يرجع هذا

الایمان قیاسا على كفارة القتل ومعنى أو ایجاب احادی الخصال الثلاث مطلقا وتخیر المكاف في التعیین (فمن لم یجد) أي واحدا منها (فیصیام ثلاثة أيام) فكفارته صیام ثلاثة أيام وشرط فيه أبوحنيفة رضی الله تعالی عنه التتابع لانه قریب ثلاثة أيام متتابعات والشواذ ليست بحجة عندنا اذا لم تثبت كتابا ولم تر سنة (ذلك أي الذکور) كفارة أیمانكم اذا حلقتم وحنتم واحفظوا أیمانكم بان تضنوا بها ولا تبدلوا السکل أمرأوبان تبر وافيهما استطعتم ولم یفت بها خیرأوبان تکفروها اذا حنتم (كذلك) أي مثل ذلك البیان (یبین الله لکم آیاته) اعلام شرانعه (لعلکم تشکرون) نعمة التعالیم وانعمه الواجب شکرها فان مثل هذا التبیان یسهل لکم الخرج منه (یا أيها الذین آمنوا انما الخمر والمیسر والانصاب) أي الاصنام التي نصبت للعبادة (والازلام) سبق تفسیرها في أول السورة (رجس) فقرر تعاف عنه العقول وأقرده لانه خبر للخمر وخبر المعطوفات محذوف وأضاف محذوف كانه قال انما تعاطى الخمر والمیسر (من عمل الشیطان لانه مسبب عن تسویله وتریبته (فاجتنبوه) الضمیر للرجس ولماذا ذ كر أو لتعاطی (لعلکم تفلحون) لسی تفلحوا بالاجتناب عنه واعلم انه سبحانه وتعالی كد تحريم الخمر والمیسر في هذه الآیة بان صدر الجملة بانما قرنها بالانصاب والازلام وسماهما رجسا وجعلهما من عمل الشیطان تنبیها على أن الاشتغال بهما شر یحت وأغلب وأمر بالاجتناب عن عینهما وجعله سببا یرجى منه الفلاح ثم قرر ذلك بان بین ما فیهما من المفساد الدنیویة والبدنیة المقضیة للتحريم فقال تعالی (انما یرید الشیطان أن یوقع بینکم العداوة والبغضاء في الخمر والمیسر ویصدکم عن ذ كر الله وعن الصلاة) وانما خصهما بعبادة الذکر وشرح ما فیهما من الوبال تنبیها على انها المقصود بالبیان وذ كر الانصاب والازلام للدلالة على انها مثلهما في الحرمة والشرارة لقوله عليه الصلاة والسلام شارب الخمر کعابد الوثن وخص الصلاة من الذکر بالافراد للتعظیم والاشعار بان الصادقتها كالصدا عن الایمان من حیث انها عماد والفارق بینة و بین الکفر ثم أعاد الحث على الانتهاء بصیفة الاستفهام مر تباعلی ما تقدم من أنواع الصوارف فقال (فهل أتم منتهون) ایذانا بان الامر في المنع والتحذیر بلغ الغایة وأن الاعذار قد انقطع (وأطبعوا الله وأطبعوا الرسول) فیما أمرابه (واحدروا) ما نهیاعنه أو محفلتها (فان تولیتهم فاعلموا انما عملی رسولنا البلاغ المبین) أي فاعلموا أنکم لن تضروا الرسول

الضمیر في قوله فاجتنبوه قلت الى المضاف المحذوف كانه قيل انما شأن الخمر والمیسر أو تعاطیها وما شابه ذلك ولذا قبل رجس من عمل الشیطان (قوله وأمر بالاجتناب عن عینهما) فكأنه نهى عن القرب منهما والتلبس بهما فیصیر دلیلا على النهی عن تعاطیها فیفید المبالغة في النهی عنه (قوله بقوله صلى الله علیه وسلم شارب الخمر کعابد الوثن) أي هو مثله في ترك الفرائض والعبادات (قوله من حیث انها عماده) فان الدین قائم بالصلاة فن ترك الصلاة مطلقا قد ینجر الى الکفر نعوذ بالله (قوله والفارق بینة و بین الکفر) فان الصلاة أقوى أركان الاسلام بعد الشهادتین فن أخل بها وترکها مطلقا كان اختلاله الباقي أولى وحال من یكون كذلك قریب من الکفر وقد ینجر الیه (قوله ثم أعاد الحث على الانتهاء بصیفة الاستفهام الخ) أي لماعدل عن صیفة الامر الى صیفة الاستفهام أشعر بانه لاجابة الى الامر بالانتهاء لانه قدم الحجة وانقطع العذر بل یکنی الاستفهام

(قوله تعالى وكأول ما رزقكم الله حلالا طيبا) فان قيل كل ما وصل الى الشخص حلالا كان أروما فهو رزق فالقائمة في رزقكم الله مع انه يشعر بان في الوجود رزاق غيره فلنا قاعدة ذكره ان يعلم ان الحرام أيضا من رزق الله اذ لو قيل كلوا حلالا طيبا لم يعلم ان الحرام أيضا رزق (قوله ويجوز ان تكون مفعوله الخ) أي يجوز ان يكون مزارع رزقكم الله مفعول كاوا والمعنى كاوا شيئا مزارع رزقكم الله (قوله واللغو من اليمين ما لا يقدم معه الخ) أي لا يقصد معناه سواء كان صدره من غير قصد بل سبق لسان أو بقصده لكن يكون جاهلا بمعناه (قوله لانه مصدر وحال منه) أي اللغو مصدر فيصح تعلق في أيامانكم به وقوله وأحال منه عطف على قوله صلة (قوله واستدل بظاهرة الخ) أي ذكر الكفارة بعد (١٦٦) عقد الايمان وقيل ذكر الحنث دال على ما ذكره وما قال واستدل الدال

على ضعف الاستدلال لان قوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان معناه على ما فهمه ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فعلى هذا تكون الكفارة بعد الحنث اذ لم يعتبر الحنث لزوم المؤاخذه بمجرد الايمان وليس كذلك (قوله وهو مدلك مسكين) الظاهر ان الضمير راجع الى الاوسط في القدر وحينئذ يبقى الاوسط في النوع ميبها لم يعلم قدره الا ان يقال الضمير راجع الى مطلق الاوسط أي الاوسط سواء كان في النوع أو القدر فهو مد (قوله أو الرفع على البدل من اطعام) والمعنى اطعام من أوسط ما تطعمون فهنا مضاف ومقدر (قوله أو من أوسط لمن جعله بدلا) قد في هذا ما نقل من حواشي الكشاف عن مصنفه واعترض عليه بأنه يلزم منه اختلال المعنى لانه يصير المعنى فكفارته اطعام عشرة مساكين كسوتهم لان المعطوف على البدل في حكم البدل وأجيب بان المبدل منه قد يكون في حكم المنحى فكان لم يكن مذكورا هكذا نقله العلامة التقنازي وفيه انه لا يتخلو امانا يكون للبدل منه فائدة تفوت بعده أو لافان كانت له فائدة فلا يكون في حكم المنحى وان لم يكن له فائدة لزم وقوعه ما لا فائدة له في القرآن وهو محال (قوله وقيل ثوب جامع قيص أو رداء أو ازار) كلامه كالصريح في ان كل واحد منها ثوب جامع لكن كلام الكشاف دال على خلافه فإنه قال وعن ابن عمر ازار وقيص أو رداء وعن مجاهد ثوب جامع والمفهوم من عبارته ان الثوب الجامع هو ما يستر البدن على ما هو المتعارف

فصوموا وأفطروا وقوموا واناموا فاني أقوم وأنام وأصوم وأفطر وأكل اللحم والدم وآتى النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني فنزلت (وكأول ما رزقكم الله حلالا طيبا) أي كاوا ما حل لكم وطاب مزارع رزقكم الله فيكون حلالا لمفعول كاوا وما حال منه تقدمت عليه لانه نكرة ويجوز ان تكون من ابتدائية متعلقة بكاوا ويجوز ان تكون مفعولا وحلالا حال من الموصول أو العائد المحذوف أو صفة لمصدر محذوف وعلى الوجوه لولم يقع الرزق على الحرام لم يكن له كراهة فائدة زائدة (واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) هو ما يبدو من المرء بالافسد كقول الرجل لا والله وبلى والله واليه ذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه وقيل الحلف على ما يظن انه كذلك ولم يكن واليه ذهب أبو حنيفة رحمه الله تعالى وفي أيامانكم صلة يؤاخذكم أو اللغو لانه مصدر وأحال منه (ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان) بما عقدتم الايمان عليه بالقصد والنية والمعنى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم أو بنسكت بما عقدتم حذوف للعلم به وقراءة الكسائي وابن عياش عن عاصم عقدتم بالتخفيف وابن عامر روابة ابن ذكوان عقدتم وهو من فاعل بمعنى فعل (فكفارته) فكفارة نكته أي الفعلة التي تذهب اثمه وتستره واستدل بظاهرة على جواز التكفير بالمال قبل الحنث وهو عندنا خلافا للحنفية لقوله عليه الصلاة والسلام من حلف على يمين ورأى غير ما حلف فيها فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير (اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم) من أقصده في النوع أو القدر وهو مدلك مسكين عندنا ونصف صاع عند الحنفية ومجمله النصب لانه صفة مفعول محذوف تقديره أن تطعموا عشرة مساكين طعاما من أوسط ما تطعمون أو الرفع على البدل من اطعام وأهلون كارضون وقرى أهليكم يسكون الباء على لغة من يسكنها في الاحوال الثلاث كالاتف وهو جمع أهل كالتالي في جمع ليل والاراضي في جمع أرض وقيل هو جمع اهلاة (أو كسوتهم) عطف على اطعام أو من أوسط ان جعل بدلا وهو ثوب يغطي العورة وقيل ثوب جامع قيص أو رداء أو ازار وقرى بضم الكاف وهو لغة كقدوة في قدوة وكأسوتهم بمعنى أو كمثل ما تطعمون أهليكم امرافا كان أو تقيروا سون بينهم وبينهم ان لم تطعموهم الاوسط والكاف في محل الرفع وتقديره أو اطعامهم كسوتهم (أو تحرى رقبة) أو اعتاق انسان وشرط الشافعي رضي الله تعالى عنه فيه

الايمان

يقولوا ربنا آمنوا لم يدخلوا في المؤمنين وان أر بدن بعضهم كذلك فهذا لا يدل على ان كون النصارى مطلقا أقرب مودة والجواب ما هو المنقول عن ابن عباس (قوله فوضع موضع الامتلاء للبالغه) أى اطلق الفيض وأر بده الامتلاء للاشعار بان الامتلاء وصل الى مرتبة توجب انصباب الدمع (قوله أوجعلت أعينهم الخ) الفرق بين هذا المعنى وبين المعنى الاول انه على المعنى الاول جعل تفيض بمعنى تمتلئ استعمالا للفظ السبب في معنى السبب وعلى الثاني جعل (١٦٥) التركيب من المجاز العقلي وقد أسلفنا البحث

عن هذا المجاز في أوائل تفسير سورة البقرة ولا يخفى ان المبالغة في هذا المعنى أكد (قوله أو آمننا) بذلك أو بمحمد (فاكتنبتنا مع الشاهدين) من الذين شهدوا بان حق أو بنبوته أو من أمته الذين هم شهداء على الامم يوم القيامة (وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين) استفهام انكار واستبعاد لا تتفاء الايمان مع قيام الداعي وهو الطمع في لا تحراط مع الصالحين والدخول في مداخلهم أو جواب سائل قال لم آتتم ولا تؤمن من حال من الضمير والعمل مافي اللام من معنى الفعل أى شئ حصل لنا غير مؤمنين بالله أى يوجد انبته فانهم كانوا مثلثين أو بكناه ورسوله فان الايمان بهم ما يمان به حقيقة وذكروه توطئة وتعظيما ونطمع عطف على تؤمن أو ضمير محذوف والوالوالحال أى ونحن نطمع والعمل فيها عامل الاول مقيد بها أو تؤمن (فإننا لله الله بما قالوا) أى عن اعتقاد من قولك هنا قول فلان أى معتقده (جنات تجري من تحتها الأنهار خالدن فيها وذلك جزاء المحسنين) الذين أحسنوا النظر والعمل أو الذين اعتادوا الاحسان في الامور والآيات لاربع روى أنها نزلت في التجاشي وأصحابه بعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتابه فقراء ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين معه وأحضر الرهبان والقيسين فاسرجع ان يقرأ عليهم القرآن فقرأ سورة مريم فسكروا وآمنوا بالقرآن وقيل نزلت في ثلاثين أو سبعين رجلا من قومه وقد واعي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ عليهم سورة يس فسكروا وآمنوا (والذين كفروا وكذبوا بايئنا وأولئك أصحاب الجحيم) عطف التكذيب بايات الله على الكفر وهو ضرب منه لان القصد الى بيان حال المكذبين وذكروهم في معرض المصدقين بها جاعا بين التريغيب والترهيب (يا أيها الذين آمنوا اتحرموا طيبات ما أحل الله لكم) أى ما طاب ولذمنه كأنه لما تضمن ما قبله مدح النصارى على ترهيبهم والحث على كسر النفس ورفض الشهوات عقبه النهي عن الافراط في ذلك والاعتداء عما أحل الله سبحانه وتعالى فيجوز الحلال حراما فقال (ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) ويجوز أن يراد به ولا تعتدوا حدود ما أحل الله لكم الى ما حرم عليكم فتكون الآية ناهية عن تحريم ما أحل وتحليل ما حرم داعية الى القصد بينهما روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف القيامة لأصحابه يوما بالغ في اذارهم فرقوا واجتمعوا في بيت عثمان ابن مظعون وانفقوا على أن لا يزالوا صائمين قائمين وأن لا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم والودك ولا يقر بوا النساء والطيب ويرفضوا الدنيا ويأبوا المسوح ويسبحوا في الارض ويجبوا مذا كبرهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم اني لم أومر بذلك ان لا تفسح عليكم حقا

لا يستكبرون وهو بيان لفة قلوبهم وشدة خشيتهم ومسارعتهم الى قبول الحق وعدم تأنيبهم عنه والفيض انصباب عن امتلاء فوضع موضع الامتلاء للبالغه أوجعلت أعينهم من فرط البكاء كأنها تفيض بانفسها (مما عرفوا من الحق) من الاولى للابتداء والثانية لتبيين ما عرفوا وأولتبعض فانه بعض الحق والمعنى أنهم عرفوا بعض الحق فابكاهم فكيف اذا عرفوا كله (يقولون ربنا آمننا) بذلك أو بمحمد (فاكتنبتنا مع الشاهدين) من الذين شهدوا بان حق أو بنبوته أو من أمته الذين هم شهداء على الامم يوم القيامة (وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين) استفهام انكار واستبعاد لا تتفاء الايمان مع قيام الداعي وهو الطمع في لا تحراط مع الصالحين والدخول في مداخلهم أو جواب سائل قال لم آتتم ولا تؤمن من حال من الضمير والعمل مافي اللام من معنى الفعل أى شئ حصل لنا غير مؤمنين بالله أى يوجد انبته فانهم كانوا مثلثين أو بكناه ورسوله فان الايمان بهم ما يمان به حقيقة وذكروه توطئة وتعظيما ونطمع عطف على تؤمن أو ضمير محذوف والوالوالحال أى ونحن نطمع والعمل فيها عامل الاول مقيد بها أو تؤمن (فإننا لله الله بما قالوا) أى عن اعتقاد من قولك هنا قول فلان أى معتقده (جنات تجري من تحتها الأنهار خالدن فيها وذلك جزاء المحسنين) الذين أحسنوا النظر والعمل أو الذين اعتادوا الاحسان في الامور والآيات لاربع روى أنها نزلت في التجاشي وأصحابه بعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتابه فقراء ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين معه وأحضر الرهبان والقيسين فاسرجع ان يقرأ عليهم القرآن فقرأ سورة مريم فسكروا وآمنوا بالقرآن وقيل نزلت في ثلاثين أو سبعين رجلا من قومه وقد واعي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ عليهم سورة يس فسكروا وآمنوا (والذين كفروا وكذبوا بايئنا وأولئك أصحاب الجحيم) عطف التكذيب بايات الله على الكفر وهو ضرب منه لان القصد الى بيان حال المكذبين وذكروهم في معرض المصدقين بها جاعا بين التريغيب والترهيب (يا أيها الذين آمنوا اتحرموا طيبات ما أحل الله لكم) أى ما طاب ولذمنه كأنه لما تضمن ما قبله مدح النصارى على ترهيبهم والحث على كسر النفس ورفض الشهوات عقبه النهي عن الافراط في ذلك والاعتداء عما أحل الله سبحانه وتعالى فيجوز الحلال حراما فقال (ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) ويجوز أن يراد به ولا تعتدوا حدود ما أحل الله لكم الى ما حرم عليكم فتكون الآية ناهية عن تحريم ما أحل وتحليل ما حرم داعية الى القصد بينهما روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف القيامة لأصحابه يوما بالغ في اذارهم فرقوا واجتمعوا في بيت عثمان ابن مظعون وانفقوا على أن لا يزالوا صائمين قائمين وأن لا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم والودك ولا يقر بوا النساء والطيب ويرفضوا الدنيا ويأبوا المسوح ويسبحوا في الارض ويجبوا مذا كبرهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم اني لم أومر بذلك ان لا تفسح عليكم حقا

مقيدا بها) اذ لو لم يقيد بها لزم ان يكون المعنى وما لنا نطمع فيكون رد الطمع دخول الجنة ولا وجه له (قوله ومن قولك هذا قول فلان أى معتقده) على هذا يناسب ان يقصر ما قالوا بما اعتقدوا (قوله أحسنوا النظر والعمل) الاول يتعلق بالقلب والثاني يتعلق بالجوارح (قوله فتكون الآية ناهية) فان النهي عن تحريم ما أحل مستفاد من لا تحرموا وكذا النهي عن تحليل ما حرم لانه اذا كان الشر وع في الحرام منهيا كان تحليله بطريق الاول

(قوله أى لا ينهى بعضهم بعضاً) أراد ان الهى عن المنكر بعد وقوعه لوجهه فيكون المراد النهى عن المعاودة أى أو يكون المراد من فعلوه أرادوا فعلها والمراد يتناهون ينهون ويقامعون (قوله تعجيب من سوء فعلهم) فان اللوم على الاصرار على الذنب يستحق أن تعجب منه خصوصاً اذا كان مقروناً بالقسم (قوله والخلود في العذاب) يدل على ان قوله في العذاب هم خالدون بتأويل مفرد معطوف على المحصور بالتميم وكذا قوله لان كسبهم السخط والخلود لكن يتأويل ان سخط بالسخط لاجل ان المصدرية واما الجملة الثانية فليست تحت ان حتى يصح جعلها بتأويل المصدر فالظاهر جعلها تذييلاً لسخط الله تعالى (قوله نبيهم) لانه اذا قيل آمن ذلك القوم بالنبي تبادل منه أن المراد نبيهم (١٦٤) قوله وان كانت الآية في المناققين فالمراد نبيهم صلى الله عليه وسلم لان

المناققين آمنوا بنبيهم أى يسلمون نبوته كما فرون بنينا فلا يمكن أن يكون المراد بالنبي نبيهم (قوله ذ الايمان يمنع ذلك) فيه ان أصل الايمان لا يمنع حب جماعة من الكفار فانه قد يكون لاجل اغراض دنيوية والجواب أن المراد حب الكفار بغض الرسول الله صلى الله عليه وسلم كما مر ولا يخفى أن الحب المذكور كفر (قوله لشدة شكيمتهم وتضاعف كفرهم) فيه ان بعض النصارى قالون بأن الله هو المسيح ابن مريم وبعضهم بأنه ابنه وقال بعضهم انه وابنه اله واليهود لم يقولوا مثل ذلك بل قالوا عزرا بن الله والجواب أنه لا ينافى تضاعف كفر اليهود لان أنواع الكفر والضلال كثيرة وما ذكر بعض منه (قوله واليه أشار بقوله

أسلافهم وأئمتهم الذين فضلو اقبل مبعث محمد صلى الله عليه وسلم في شريعتهم (وأضلوا كثيراً) ممن شايعهم على بدعتهم وضلالهم (وأضلوا عن سواء السبيل) عن قصد السبيل الذى هو الاسلام بعد مبعثه صلى الله عليه وسلم لما كذبوه وبغوا عليه وقيل الاول اشارة الى ضلالهم عن مقتضى العقل والثاني اشارة الى ضلالهم عما جاء به الشرع (لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم) أى لعنهم الله في الزبور والانجيل على لسانهما وقيل ان أهل أيلة لما اعتدوا في السبت لعنهم الله تعالى على لسان داود فسخطهم الله تعالى قرده وأعجاب المائدة لما كفر وادعاهم عيسى عليه السلام ولعنهم فاصبحوا خنازير وكانوا خمسة آلاف رجل (ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) أى ذلك اللعن الشنيع المتقضى للسبخ بسبب عصيانهم واعتدائهم محرم عليهم (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه) أى لا ينهى بعضهم بعضاً عن معاودة منكر فعلوه أو عن مثل منكر فعلوه أو عن منكر أرادوا فعله وتهيبوا له أو لا يتنهون عنه من قولهم تنهأى عن الامر واتهى عنه اذا تمتنع (لبس ما كانوا يفعلون) تعجيب من سوء فعلهم مؤكداً بالقسم (ترى كثيراً منهم) من أهل الكتاب (يشولون الذين كفروا) يوالون المشركين بغض الرسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين (لبس ما قدمت لهم أنفسهم) أى لبس شيئاً قدموه ليردوا عليه يوم القيامة (ان سخط الله عليهم) وفي العذاب هم خالدون) هو المحصور بالتميم والمعنى موجب سخط الله والخلود في العذاب أو علة التهم والمحصور مخذوف أى لبس شيئاً ذلك لانه كسبهم السخط والخلود (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي) يعنى نبيهم وان كانت الآية في المناققين فالمراد نبينا عليه السلام (وما أنزل اليه ما نتخذوهم أولياء) اذا الايمان يمنع ذلك (ولكن كثيراً منهم فاسقون) خارجون عن دينهم أو متمردون في نفاقهم (لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا) لشدة شكيمتهم وتضاعف كفرهم وانهما كهم في اتباع الهوى وركوبهم الى التقليد وبعدهم عن التحقيق وغرهم على تكذيب الانبياء ومعاداتهم (ولتجدن أقر بهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا امانارى) للذين جانبهم ورقة قلوبهم وقلة حرصهم على الدين وكثرة اهتمامهم بالعمل واليه أشار بقوله (ذلك بأن منهم قسيسين وربها وأرأى أنهم لا يستكبرون) عن قبول الحق اذا فهموه أو يتواضعون ولا يتكبرون كاليهود وفيه دليل على أن التواضع والاقبال على العلم والعمل والاعراض عن الشهوات مجودان كانت من كافر (واذ اسمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع) عطف على

لا

ذلك بان منهم الخ) فيه ان كون بعضهم قسيسين ورهبانا لا يدل على كون كل النصارى

على ما ذكره قوله تعالى وانهم لا يستكبرون يدل عليه ما فسره فالوجه أن يقال ان المراد بعض النصارى فان بعضهم يظهر ون العداوة للمسلمين كما قاله ابن عباس وقال آخرون مذهب اليهود انه يجب عليهم إيصال الشر الى من يخالفهم في الدين ماى طريق كان من القتل وغضب المال أو بوجه المكاييد والحيل وليس النصارى مذهبهم ذلك بل الايداء في دينهم حرام هذا وجه التفاوت بالعداوة والمودة هكذا قاله النيسابورى وعلى هذا يمكن ارادة العموم حينئذ تقول ان القسيسين والرهبان متقدموهم والباقيون تابعون لهم في المودة (قوله تعالى واذا سمعوا ما أنزل الى الرسول الخ) ظاهر الكلام ان النصارى كلهم كذلك وليس كذلك فان نصارى نجران لم

وإنما معناه ان ايس لم جمع من الانصار والاولى أن يقال انه رد لهم في دعوى ان لهم أنصارا كثيرة حيث زعموا ان أسلافهم ينصرونهم
ويمكن أن يقال ان إرد الجرح ههنا للاشعار بأن نصرته الواحد أمر غير محتاج الى التعرض في نفيه لشدة ظهوره وإنما ينبغي التعرض
لنفي نصرته بالجمع (قوله فما ظنك بغيره) أي انهم عظمه واعيسى روح الله (١٦٣) وكنتموعيسى معاديمهم بذلك وصار

التعظيم المذكور سببا
أكونهم ظلمين لاناصر لهم
فما حال من عظم مخلوقا
نازل الدرجة (قوله مستحق
للعباداة من حيث انه مبدأ
لجميع الموجودات) لولم
يخصص بهذا التيدل كان
أولى لانه تعالى يستحق
العبادة من حيث الذات
والانصاف بالسكالات
فتخصص استحقاقها
بالحيثية المذكورة تخصيص
بلا تخصص (قوله أؤلجسن
الذين كفروا من النصارى)
المعنى الاول يفيد ان المراد
من الذين كفروا من كان
كافرا ومقرا على الكفر فله
العذاب وهذا المعنى يفيد
ان من أحدث الكفر من
النصارى فله العذاب (قوله
وتنبه على ان العذاب الخ)
أي ذكر الشهادة مرة بعد
أخرى مشعر بدوام
الكفر (قوله وهو أوجب)
لان اعطاء الحياة لجزاء
البدن الذى كان حيا قبل
أقرب من اعطائها لمجماد
الذى لم يدرك الحياة قط
(قوله ودل على انه لا يوجب
الخ) لوقال ودل على ما ينافى

بالاشراك وعدلوا عن طريق الحق وهو يحتمل ان يكون من تمام كلام عيسى عليه الصلاة والسلام
وأن يكون من كلام الله تعالى نبه به على أنهم قالوا ذلك تعظيما لعيسى صلى الله عليه وسلم وتقر باليه
وهو معاديمهم بذلك ومحاصمهم فيه فما ظنك بغيره (لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة) أى
أحد ثلاثة وهو حكاية عمالقته للسطورية والملكانية منهم القائلون بالاقانيم الثلاثة وما سبق قول
اليقونية القائلين بالاتحاد (وامن اله الا اله واحد) وما فى الوجود ذات واجب مستحق للعبادة
من حيث انه مبدأ جميع الموجودات الا اله واحد موصوف بالوحدانية متعال عن قبول الشركة ومن
من بدة للاستغراق (وان لم يتنوها عما يقولون) ولم يوحدا (لجسن الذين كفروا منهم عذاب
أليم) أى لجسن الذين بقوا منهم على الكفر أو لجسن الذين كفروا من النصارى وضعه موضع
لجسنهم تكسر برا للشهادة على كفرهم وتنبه على أن العذاب على من دام على الكفر ولم ينقطع عنه
فذلك عقبه بقوله (أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه) أى أفلا يتوبون بالانتهاء عن تلك العقائد
والاقوال الزائفة ويستغفرونه بالتوحيد والتنزيه عن الاتحاد والحلول بعد هذا التقرير والتهديد
(والله غفور رحيم) يفغر لهم ويمتنحهم من فضله ان تابوا فى هذا الاستهتام توجب من اصرارهم
(ماناسيح ابن مريم الرسول قد خلعت من قبله الرسل) أى ما هو الرسول كارسل قبله خصه الله
سبحانه وتعالى بالآيات كما خصهم بها فان أحيا الموتى على بده فقد أحيا العصا وجعلها حية تسمى على
يد موسى عليه السلام وهو أعجب وان خلقه من غير أب فقد خلق آدم من غير أب وأم وهو أغرب
(وأمة صديقة) كسائر النساء اللاتي يلازم من الصدق أو يصدقن الانبياء عليهم الصلاة والسلام
(كانا يابا كلان الطعام) ويفتقران اليه افتقرا الحيوانات بين أولأقصى ما لها من الكمال ودل
على أنه لا يوجب لها الألوهية لان كثير من الناس يشاركها فى مثله ثم نهى على تفهمها وذكر ما ينافى
الربوبية ويقضى أن يكونا من عداد المربكات الكائنة الفاسدة ثم عجب من يدعى الربوبية لهما
مع أمثال هذه الأدلة الظاهرة فقال (انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أى يؤفكون) كيف
يصرفون عن استماع الحق وتأمله وتم تفاوت ما بين الجيمين أى ان بياننا للآيات عجب واعراضهم
عنها عجب (قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضررا ولا نفعا) يعنى عيسى عليه الصلاة والسلام
وهو وان ملك ذلك بتجليك الله سبحانه وتعالى اياه لا يملكه من ذاته ولا يملك مثل ما يضر الله تعالى به
من البلايا والصائب وما ينفع به من الصحة والسعة وإنما قال ما نظرا الى ما هو عليه في ذاته توطئة لنفى
القدرة عنه رأسا وتنبه على أنهم من هذا الجنس ومن كان له حقيقة تقبل المجانسة والمشاركة فيه عزل
عن الألوهية وإنما قدم الضر لان انحزز عنه أهم من تحرى النفع (والله هو السميع العليم)
بالاقوال والعقائد فيجازى عليها خيرا غير وان شرافشر (قل يا أهل الكتاب لاتعولوا فى دينكم
غير الحق) أى غلوا باطلا فترفوا عيسى عليه الصلاة والسلام الى أن تدعوا له الألوهية أو تضعوه
فترجموا أنه لغير رشدة وقيل الخطاب للنصارى خاصة (ولاتتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل) يعنى

الألوهية لسكان أولى لان الرسالة تنافى الألوهية (قوله انظر الى ما هو عليه في ذاته) يعنى أطلق ما الذى هو غير العقل وأر يده عيسى
عليه السلام نظرا الى ما هو عليه في ذاته وهو عدم انصافه بصفات العقلاء نظرا الى نفسه فان انصافه بالامن ذاته بل من خالقه تعالى فجعل
في حكم غير العقلاء نظرا الى هذه الحالة وإنما نظر الى حاله في ذاته للقصء الى نفي القدرة عنه مطلقا (قوله وتنبه على انه من هذا الجنس)
أى من جنس ما لا يملك نفعا ولا ضرا!

لا يكون فر يقين ولانه لا يحسن ان تقول ان اكرمتم ائمتي اناك اكرمتم قلت هو محذوف يدل عليه فر يقا كذبوا وفر يقا
 يقولون فكيف قيل كلما جاءهم رسول منهم ناصبوه هذه عبارته وهي صريحة في عدم جواز جعل فر يقا كذبوا الآية جوابا
 للمحذوران المذكورين لكن المصنف اختار كونه جوابا بذكر ما اختاره صاحب الكشاف بقوله وقيل فله نظر الى ما ذكره
 النيسابوري في دفع ما قاله صاحب الكشاف ان عدم حسن التركيب المذكور في محل النزاع واما ان الرسول الواحد لا يكون فر يقين
 فتعليط لان قوله كلما جاءهم يدل على كثرة الرسل فلهاذا صح جعله فر يقين هكذا كلامه وفيه نظرا ما أولا فلان عدم حسن
 التركيب المذكور بسبب ان تقديم المفعول يفيد الاختصاص وتقرير بأصل الفعل مع النزاع في المفعول وتعليقه بالشرط يشمر بالشك في
 أصل الفعل هكذا قاله المحققان الطيبي والنيسابوري واما ثانيا فلان كون كلما يدل على كثرة الرسل لا يدفع المحذور المذكور لان
 المحذور هو ان في أي زمان جاءهم رسول واحد من الرسل كذبوا فر يقانهم ويقتلون فر يقانهم وهذا المعنى غير صحيح واعلم ان فيما ذكره
 المحققان بحثا يمكن ان يقال ان تقديم المفعول في القرآن ليس للاختصاص بل للتقديم في قوله فر يقا تقتلون لرعاية الفاصلة في قوله
 تعالى فر يقا كذبوا لمطابقة الفريقين (١٦٦٢) فلاتناس العبارة القرآنية ههنا على المثال الذي أورده صاحب

الكشاف (قوله وتنبها وانما جاء بيقتلون موضع قتلوا على حكاية الحال الماضية استحضارها واستفظاء القتل وتنبها
 على أن ذلك من يدينهم ماضيا ومستقبلا ومحافظة على رؤس الآي (وحسبوا ان لا تكون فتنة)
 أي وحسبوا بنوا اسرائيل أن لا يصيبهم بلاء وعذاب بقتل الانبياء وتكذيبهم وقرأ أبو عمرو ووحزة
 والسكاسي ويعقوب لا تكون بالرفع على أن هي المخففة من الثقيلة وأصله انه لا تكون فتنة
 خففت أن وحذف ضمير الشأن فصار أن لا تكون وادخال فعل الحسبان عليها وهي للتحقيق تنزله
 منزلة العلم لتسكنه في قلوبهم وان أو أن في حيزها ساد مسد مفعوليه (فعموا) عن الدين أو الدلائل
 والهدى (وصموا) عن استماع الحق كما فعلوا حين عبدوا الجبل (ثم تاب الله عليهم) أي ثم تابوا فتاب
 الله عليهم (ثم عموا وصموا) كرامة أخرى وقرى بالضم فيها على أن الله تعالى عصاهم وصمهم أي ما هم
 بالعمى والصمم وهو قليل واللغة الفاشية أعمى وأصم (كثير منهم) بدل من الضمير وأفاعل والواو
 علامة الجمع كقولهم أكلوني البراغيث أو خبر مبتدأ محذوف أي العمى والصمم كثير منهم وقيل مبتدأ
 والجملة قبله خبره وهو ضعيف لان تقديم الخبر في مثله ممنوع (والله بصير بما يعملون) فيجاز بهم على
 وفق أعمالهم (انقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا
 الله فرى ربكم) أي اني عبد مريم بوب مثلكم فاعبدوا خالي وخالفكم (انه من يشرك بالله) أي
 في عبادته وأيما يختص به من الصفات والافعال (فقد حرم الله عليه الجنة) بمنع من دخولها كما يمنع
 المحرم عليه من الحرم فانها دار الموحدين (ومأواه النار) فانها العدة للمشركين (ومال للظالمين
 من أنصار) أي وما لهم أحد ينصرهم من النار فوضع الظاهر موضع الضمير تسجيلا على أنهم ظلموا

الكشاف (قوله وتنبها وانما جاء بيقتلون موضع قتلوا على حكاية الحال الماضية استحضارها واستفظاء القتل وتنبها
 على أن ذلك من يدينهم ماضيا ومستقبلا ومحافظة على رؤس الآي (وحسبوا ان لا تكون فتنة)
 أي وحسبوا بنوا اسرائيل أن لا يصيبهم بلاء وعذاب بقتل الانبياء وتكذيبهم وقرأ أبو عمرو ووحزة
 والسكاسي ويعقوب لا تكون بالرفع على أن هي المخففة من الثقيلة وأصله انه لا تكون فتنة
 خففت أن وحذف ضمير الشأن فصار أن لا تكون وادخال فعل الحسبان عليها وهي للتحقيق تنزله
 منزلة العلم لتسكنه في قلوبهم وان أو أن في حيزها ساد مسد مفعوليه (فعموا) عن الدين أو الدلائل
 والهدى (وصموا) عن استماع الحق كما فعلوا حين عبدوا الجبل (ثم تاب الله عليهم) أي ثم تابوا فتاب
 الله عليهم (ثم عموا وصموا) كرامة أخرى وقرى بالضم فيها على أن الله تعالى عصاهم وصمهم أي ما هم
 بالعمى والصمم وهو قليل واللغة الفاشية أعمى وأصم (كثير منهم) بدل من الضمير وأفاعل والواو
 علامة الجمع كقولهم أكلوني البراغيث أو خبر مبتدأ محذوف أي العمى والصمم كثير منهم وقيل مبتدأ
 والجملة قبله خبره وهو ضعيف لان تقديم الخبر في مثله ممنوع (والله بصير بما يعملون) فيجاز بهم على
 وفق أعمالهم (انقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا
 الله فرى ربكم) أي اني عبد مريم بوب مثلكم فاعبدوا خالي وخالفكم (انه من يشرك بالله) أي
 في عبادته وأيما يختص به من الصفات والافعال (فقد حرم الله عليه الجنة) بمنع من دخولها كما يمنع
 المحرم عليه من الحرم فانها دار الموحدين (ومأواه النار) فانها العدة للمشركين (ومال للظالمين
 من أنصار) أي وما لهم أحد ينصرهم من النار فوضع الظاهر موضع الضمير تسجيلا على أنهم ظلموا

(قوله لان تقدم الخبر في مثله ممنوع) لان الخبر وهو عموا وصموا أسند الى ضمير المتبدا وقد قالوا ان
 ضمير المتبدا وقد قالوا ان اخبر اذا كان مسندا الى ضمير المتبدا وجب تقديم المتبدا للثلاث بسبب بالفاعل كما في زيد قام
 زيد لا تنبس المتبدا بالفاعل فان قيل الاتباس المذكور انما هو فوبا اذا كان الضمير مستترا كما في زيد قام أمعبارة القرآن المذكورة
 فلا يحصل فيها الاتباس لو قدم الخبر اذا الضمير بارز في الفعل الذي هو الخبر فانه قد أجاب عنها الرضى بأنه يشبه المتبدا بالبدل من الفاعل
 أو بالفاعل على طريقة يتعاقبون فيكم ملائكة واعلم أن بعضهم جوز أن يكون كثير منهم مبتدأ والفعل المقدم عليه خبر اوله بدل
 بالاشتباه المذكور وفيه ما فيه (قوله تعالى انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة) لانها تدل على أن كل مشرك لا يدخل الجنة وان
 لم يصل اليه دعوة نبي فتدل على أن التوحيد مما يستقل به العقل كما ان معرفة الله من حيث وجوده وعلمه وقدرته كذلك اذا لا يمكن أن
 يكون التصديق مستفادا من الشرع لان اثبات الشرع موقوف على اثبات الرسالة وانباتها موقوف على اثبات وجود المرسل العالم القادر
 المر يد فلو توفقت اثبات هذه الامور على الشرع عزم الدور وهذا يؤيد ما قاله بعض كبار العارفين من ان اثبات الرسالة متوقف على
 التوحيد اذا لو وجد الشريك وقع التنازع في تعيين الشخص بالرسالة (قوله أي وما لهم أحد ينصرهم) فيه ان ما ذكره ليس معنى الكلام

بالاشراك

(قوله ناطقة بوجوب الطاعة) هذا يدل على ان كل الخلق يجب عليه طاعة شرع كل نبي مالم ينسخ لان قوله آصرة بالايمان من صدقه المجزة كذلك أى يجب على جميع البرية الايمان بكل نبي صدقه المجزة وهو مصادم لقوله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم بعث الى قومه وبعث الى الناس عامة ويمكن ان يقال المراد وجوب طاعته على من بعث اليه (قوله والافاعلموا انا اوتتم بغاة) اذ التقدير انا بغاة واتم كذلك وايس اتم معطوف على اسم ان والاولو جبان يقال واياكم لان اتم ضمير مرفوع لا يعطف على الضمير المنصوب الذي هو اسم ان ولا يجوز عطفه على محل اسم ان اذ لا يجوز العطف على المرفوع المتصل من غير تأكيده وفصل (قوله وهو كاعتراض دل به الخ) انما قال كاعتراض لان هذه الجملة (١٦٦) معطوفة على الجملة السابقة (قوله أولى بذلك) انما كان أولى لان

في تقديم الصابئين اشعار بان قبول الايمانهم مع انهم بعيدون من الايمان دليل على قبول ايمان غيرهم اذ الدليل يقدم على مدلوله (قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها) قال العلامة النسابة وروى هذه عبارة الأكثرين وكانهم جعلوا الحرف مع الاسم جميعاً بمنزلة اسم مفرد والابتداء اذ الاسم وحده منصوب وعبارة البعض ان العطف انما هو على محل الاسم فقط ومعنى كونه مرفوع المحل انه كان قبل دخول العامل مرفوعاً (قوله كان الخبر خبر المتبتدا وخبران فاجتمع عليه عاملان) لانهما كان الصابئون مرفوعاً كان رفعه بالابتداء فيكون خبره وهو خبران مرفوعاً بالمتبتدا ولما كان خبران كان مرفوعاً فلزم اجتماع

اليك من ربكم) ومن قامتها الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم والاذعان لحكمه فان الكتب الالهية بأسرها آصرة بالايمان من صدقه المجزة ناطقة بوجوب الطاعته والمراد اقامة أصولها ومالم ينسخ من فروعها (وايزيدن كثير منهم ما أنزل اليك من ربك طغياناً وكفراً فلأناس على القوم الكافرين) فلا تحزن عليهم لزيادة طغيانهم وكفرهم بما تبلغه اليهم فان ضرر ذلك لاحق بهم لا يتخطاهم وفي المؤمنين مندوحة لك عنهم (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى) سبق تفسيره في سورة البقرة والصابئون رفع على الابتداء وخبره محذوف والنية به التأخير عما في حيزان والتقدير ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابئون كذلك كقوله * فاني وقيار بها القريب * وقوله

والافاعلموا انا اوتتم * بغاة ما يقيناني شقاق
 أى فاعلموا انا بغاة واتم كذلك وهو كاعتراض دل به على أنه لما كان الصابئون مع ظهور ضلالهم وميلهم عن الايمان كلها يتابع عليهم ان صح منهم الايمان والعمل الصالح كان غيرهم أولى بذلك ويجوز ان يكون والنصارى معطوف عليه ومن آمن خبرهم ما خبران مقدر دل عليه ما جده كقوله نحن بما عسنا وأنت بما * عندك راض والرأى مختلف
 ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها فانه مشروط بالرفع من الخبر اذ لو عطف عليه قبله كان الخبر خبر المتبتدا وخبران معاً فيجتمع عليه عاملان ولا على الضمير في هادوا لعدم التأكيده والفصل ولانه يوجب كون الصابئين هودا وقيل ان معنى نعم وما بعدها في موضع الرفع بالابتداء وقيل الصابئون منصوب بالفتحة وذلك كما جازى بالياء جوز بالواو (من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً) في محل الرفع بالابتداء وخبره (فلاخوف عليهم ولا هم يحزنون) والجملة خبران أو خبر المتبتدا كما مر والراجع محذوف أى من آمن منهم أو النصب على البدل من اسم ان وما عطف عليه وقرئ والصابئين وهو الظاهر والصابئون بقلب الهمزة ياء والصابئون محذوفان من صياً ببدال الهمزة ألفاً ومن صوت لانهم صبو الى اتباع الشهوات ولم يتبعوا شرعاً ولا عقلاً (لقد أخذنا ميثاق بني اسرائيل وأرسلنا اليهم رسلاً) لينذروهم وليبينوا لهم أمر دينهم (كلما جاءهم رسول بما اتهموا أنفسهم) بما يخالف هواهم من الشرائع وميثاق التكاليف (فريقاً كذبوا وفريقا يقولون) جواب الشرط والجملة صفة رسلا والراجع محذوف أى رسول منهم وقيل الجواب محذوف دل عليه ذلك وهو استئناف

(٣١ - (بضوى) - ثاني) عاملين على معمول واحد واعتراض عليه بأنه انما يلزم ذلك لو كان المذكور خبراً عنهما مثل ان زيد او عمر اقامتاً وانما على نية التأخير واعتبار مضي الخبر تقديره فيكون المذكور معمولان فقط والخبر المظوف محذوف كما في ان زيد اقامتاً وعمر وعطفنا على محل ان مع اسمها (قوله ولانه يوجب كون الصابئين هودا) ويمثل هذه العلة بمتنع عطفه على ضمير آمنوا (قوله وأخبر المتبتدا) كما مر في قوله ويجوز ان يكون النصارى معطوفاً عليه الخ (قوله ببدال الهمزة ألفاً) فإذا بنى منه اسم الفاعل انقلب الياء كفى رعى جعل اسم الفاعل منه رام فيسقط في الجمع (قوله جواب الشرط والجملة صفة رسلا) هذا صريح خلاف الكشاف حيث قال فان قلت أين جواب الشرط قلت قوله فريقاً كذبوا وفريقا يقولون نأب عن الجواب لان الرسول الواحد

وأشرك فيه الآخرون لانهم رضوا بقوله (وايزيدن كثير منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) أي هم طاغون كافرون ويزادون طغيانا وكفرا بما سمعون من القرآن كما يزداد المريض مرضا من تناول الغذاء الصالح للاصحاء (وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) فلا توافق قلوبهم ولا تطابق أقوالهم (كلما أوقدوا نارا للحرب أطفاها الله) كلما أرادوا حرب الرسول صلى الله عليه وسلم وانارة شر عليه ردهم الله سبحانه وتعالى بأن أوقع بينهم منازعة كف بها عنه شهرهم وكلما أرادوا حرب أحد غلبوا فافهم لما خالفوا حكم التوراة سطر الله عليهم يختصر ثم أفسدوا فسلط عليهم فطرس الرومي ثم أفسدوا فسلط عليهم المجوس ثم أفسدوا فسلط عليهم المسلمين والحرب صلة أوقدوا أو صفة نارا (ويسعون في الارض فسادا) أي للفساد وهو اجتهادهم في الكيد وانارة الحروب والفتن وهتك المحارم (والله لا يحب المفسدين) فلا يجازيهم الاثرا (ولو أن أهل الكتاب آمنوا) بمحمد صلى الله عليه وسلم وبما جاء به (واقنوا) ماعدنا من معاصيهم ونحوه (لكفرنا عنهم سيئاتهم) التي فعلوها ولم نؤاخذهم بها (ولأدخلناهم جنات النعيم) وجعلناهم داخلين فيها وفيه تنبيه على عظم معاصيهم وكثرة ذنوبهم وأن الاسلام يجب ما قبله وان جل وان الكتابي لا يدخل الجنة ما لم يسلم (ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل) باذاعة ما فيها من نعت محمد عليه الصلاة والسلام والقيام باحكامهما (وما أنزل اليهم من ربهم) يعني سائر الكتب المنزلة فانها من حيث انهم مكلفون بالايمان بها كالمنزل اليهم والقرآن (لا كلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) لوسع عليهم أرزاقهم بأن يفيض عليهم بركات من السماء والارض أو يكثر ثمرة الاشجار وغلة الزروع أو يرزقهم الجنان البائنة الثمار فيجتنونها من رأس الشجر ويلتقطون ما تساقط على الارض بين بذلك أن ما كف عنهم بشؤم كفرهم ومعاصيهم لا تقصو الرفيض ولو أنهم آمنوا أقاموا ما أمروا به لوسع عليهم وجعل لهم خير الدارين (منهم أمة مقصدة) عادلة غير غالية ولا مقصرة وهم الذين آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وقيل مقصدة متوسطة في عداوته (وكثير منهم ساء ما يعاملون) أي بس ما يعاملونه وفيه معنى التعجب أي ما أسوأ عملهم وهو المعاندة وتحرى الحق والاعراض عنه والافراط في العداوة (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك) جميع ما أنزل اليك غير مرأب أحدا ولا خائف مكرها (وان لم تفعل) وان لم تبلغ جميعه كما أمرتك (فأبلفت رسالتك) فما أدبت شيئا منها لان كتابان بعضها يضيع ما أدى منها كترك بعض أركان الصلاة فان غرض الدعوة ينتقض به أو فكأنك ما بلفت شيئا منها كقوله فكأنك ما قتل الناس جميعا من حيث ان كتابان البعض والكل سواء في الشناعة واستجلاب العقاب وقرأ نافع وابن عامر وأبو بكر رسالاته بالجمع وكسر التاء (وانه يعصمك من الناس) عدة وضمان من الله سبحانه وتعالى بعصمة روحه صلى الله عليه وسلم من تعرض الاعادي وازاحة لعاذيره (ان الله لا يهدي القوم الكافرين) لا يمكنهم بما يريدون بك وعن النبي صلى الله عليه وسلم بعنى الله برسالاته فضقت بها ذرعا فوحي الله تعالى الى ان لم تبلغ رسالتي عندتك وضمن لي العصمة فقبوت وعن أنس رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت فاستخرج رأسه من قبة آدم فقال انصرفوا يا أيها الناس فقد عصمتني الله من الناس وظاهر الآية بوجوب تبليغ كل ما أنزل ولعل المراد به تبليغ ما يتعلق به مصالح العباد وقصد بازالاه اطلاعهم عليه فان من الاسرار الالهية ما يحرم افشاؤه (قل يا أهل الكتاب لستم على شيء) أي دين يعتد به ويصح أن يسمى شيئا لانه باطل (حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل

أي نسب القول المذكور الى اليهود وان كان القائل واحدا منهم لانهم رضوا به فحكمهم حكمه (قوله وفيه تنبيه على عظم معاصيهم وكثرة ذنوبهم) لفظ السيئات جمع فيفيد الكثرة واما العظم فيستفاد من منع دخول الجنة اذ صفات الذنوب لا تمنع دخول الجنة عند اجتناب الكبائر كما قال تعالى ان يجتنبوا كبائر ما تنهون عنه الآية (قوله فيه معنى التعجب) لانهم شاهدوا صفة النبي صلى الله عليه وسلم وأسموعا من أخبارهم وعرفوا انه النبي الموعود ثم فرطوا في العداوة فهذه الحالة حقيق بان يتعجب منها ولان التعجب مشعر بالمبالغة في العداوة التي هي المراد هنا (قوله عدة وضمان من الله بعصمة روحه الخ) فيه ان العدة بعصمة الروح فقط لا توجب ازالة المعاذير مطلقا فيجوز بقاء الخوف من الجروح الا ان يقال خوف الجروح ليس بمعصرة واعلم ان العلامة النيسابوري أو ردها سؤا او هو انه فان قيل ابن ضمان العصمة وقد جرى عليه يوم أحد ما جرى فاجواب ان الآية نزلت بعد

عما ذكرنا أنه كان المناسب أن يقول وكان الرسول يعلمه حتى يناسبه قوله والله أعلم (قوله وقيل الكذب لقوله عن قولهم الائم) فيه انه لا يترجم من قول الائم الكذب اذ يمكن أن يكون قول الائم غيره كالفد مثلا وسائر ما يكون صادقا يتأذى به غيره ولا يجوز الشرع اظهاره بالقول والله أعلم (قوله وغل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود الخ) فلا فرق بين ان يقال يدز يد مغلولة وبين ان يقال هو بخيل في ان المراد اثبات بخله ومقصد فيه الى اثبات بدو لا غل بل هو مجاز مركب لا يفتت فيه الى المفردات بل الى المجموع من حيث المجموع (قوله ولذلك) أي ولا جلال ان غل اليد ليس على حقيقته يستعمل حيث يتمتع اليد والغل كفي قوله جادا الخ بسط اليدين الخ والمراد من بسط اليدين السحاب و يتمتع فيه اليد وبسطها (قوله ثابتة الليل) اللمة بالكسر الشعر الذي تجارز شحمة الاذن والمراد من التركيب المذكور انه طلع الصبح (قوله وقيل انه) (١٥٩) فقبر الفرق بين هذا المعنى والمعنى الاول

ان الاول يفيد انه غنى لسكنه بخيل والثاني يفيد سلب الغنى عنه واثبات فقره تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا (قوله فتكون المطابقة من حيث اللفظ وملاحظة الاصل الخ) أي اذا كان المراد غل الايدي حقيقة لا يطابق هذا ما سبق من قولهم يد الله مغلولة الا من حيث اللفظ فان لفظ الغل مستعمل في الموضوعين ومن حيث الاصل فان أصل الغل والمعنى الحقيقي منه مشترك بين الموضوعين وان كان المراد في الاول المعنى المجازي وفي الآخر المعنى الحقيقي كما في النظم المذكور فان السب الاول في المعنى الحقيقي والسب الثاني في المعنى المجازي وهما مشتركان في اللفظ وفي أصل المعنى

من اليهود أو من المنافقين (يسارعون في الائم) أي الحرام وقيل الكذب لقوله عن قولهم الائم (والعدوان) الظلم ومجازة الخديفة المعاصي وقيل الائم ما يختص بهم والعدوان ما يتعدى الى غيرهم (وأكلهم السحت) أي الحرام خصه بالذكر للمبالغة (لبس ما كانوا يعملون) لبس شيئا عملوه (ولولياتهم الربانيون والاحبار عن قولهم الائم وأكلهم السحت) تخضض لعلاسهم على النهي عن ذلك فان لولا اذ ادخل على الماضي أفاد التوبيخ واذ ادخل على المستقبل أفاد التحضيض (لبس ما كانوا يصنعون) أبلغ من قوله لبس ما كانوا يعملون من حيث ان الصنع عمل الانسان بعد تدريب فيه وتر و تجري اجادة ولذلك ذم به خواصهم ولان ترك الحسبة أوجب من موافقة المعصية لان النفس تلتذ بها وتميل اليها ولا كذلك ترك الانكار عليها فكان جديرا بأبلغ التزم (وقالت اليهود يد الله مغلولة) أي هو عسك يقر بالرزق وغل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود ولا قصد فيه الى اثبات بدو غل وبسط ولذلك يستعمل حيث لا يتصور ذلك كقوله

جاد الخ بسط اليدين بوابل * شكرت نداءه تلاعه ووهاده

ونظيره من المجازات المركبة ثابتة الليل وقيل معناه أنه فقير لقوله تعالى اقدم الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء (غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا) دعاء عليهم بالبخل والتكبر والافتقار والمسكنة أو يغل الايدي حقيقة يغفلون أسارى في الدنيا ومضجوا بين الى النار في الآخرة فتكون المطابقة من حيث اللفظ وملاحظة الاصل كقولك سبني سب الله ابره (بل يدها مبسوطتان) نهي اليد مبالغة في الرد ونفي البخل عنه تعالى واثباتا لغاية الجود فان غاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطيه يديه وتبنيها على منح الدنيا والآخرة وعلى ما يعطى للاستدراج وما يعطى للاكرام (ينفق كيف يشاء) تأكيد لذلك أي هو مختار في انفاقه بوسع تارة ويضيق أخرى على حسب مشيئته ومقتضى حكمته لاعلى تعاقب سعة وضيق في ذات يد ولا يجوز زجعه حال امن الهاء للفصل بينهما بالخبر ولا نهامضاف اليها ولان اليدين اذ الضمير لهما فيه ولان ضميرهما لتلك والآية ترات في فتخاص بن عازر وراء فانه قال ذلك لما كف الله عن اليهود ما بسط عليهم من السعة بشؤم تكذيبهم محمد صلى الله عليه وسلم

فان السب في الاصل القطع وهو المراد من السب الثاني (قوله فان غاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطيه يديه) أي غاية ما يبذله السخي بنفسه لا بواسطة غيره ان يبذل يديه ولا يفقد يتصور بديل أكثر مما يعطيه يديه يفرض بان يعطى يديه ويفوض العطايا الى غيره أيضا (قوله وتبنيها على منح الدنيا والآخرة الخ) أي نهي اليدين لما ذكر وللإشارة الى منح الدنيا والآخرة فتكون احدي اليدين إشارة الى عطية الدنيا والاخرى الى عطية الآخرة والاعطية للاستدراج والاعطية للاكرام (قوله لاعلى تعاقب سعة وضيق في ذات يده) أي سعة الرزق وضيقه باردته لا بحسب سعة ذات اليد التي هي الرزق وضيقتها فتفاوت الرزق اذا كان بحسب سعة المال وضيقه لم يكونا بالمشيئة (قوله اذ اضيرهما) فيه انه يفهم منه ان الحالية لا يجوز تقدير الرابض فيه بل يجب ان يكون مذكورا لفظا والالجاز جعله حالا ويقدر الضمير بأن يكون التقدير ينفق كيف يشاء بهما

هو من الكناية (قوله وقيل مكانا منصرفا) أى منقلبا وهو جهنم (قوله بن غاوى النصارى وقدح اليهود) فان النصارى غاوا فى أمر عيسى وقالوا فى شأنه ما حكى عنهم فى القرآن وسبحىء واليهود قد حو افيه وقالوا ما هو برى عنى والاولى فى تفسيره سواء السبيل الا كتفاء بقصد الطريق والتوسط واما خصه بما ذكر فلا يظهر له وجه ولذا لم يذكره غيره (قوله الزيادة مطلقا) أى لهم الزيادة فى الامر من على بعض الاغيار كالنصارى مثلا ثم انه لوقيل الزيادة بالاضافة الى المؤمنين لم يبعد فيكون الكلام على سبيل الفرض والتقدير كما فى قوله تعالى أحب الجنة يومئذ خير مستقرا وأحسن مقيلا فان الحسنية بالنسبة الى أصحاب النار فيكون الكلام على الفرض والتقدير يعنى لو

الابتداء والخبر محذوف أى وفسدكم ثابت معلوم عندهم ولكن حب الياسة والمال ينعمك عن الانصاف والآية خطاب لليهود سأوارسول الله صلى الله عليه وسلم عمن يؤمن به فقال أومن بالله وما نزل الينا الى قوله ونحن له مساهون فقالوا حين سمعوا ذلك كرى عيسى لانهم لم يباشروا من دينكم (قل هل أئبشكم بشر من ذلك) أى من ذلك النقوم (مثوبة عند الله) جزاء أتابع عند الله سبحانه ونعالى والمثوبة مختصة بالخبر كالعقوبة بالشر فوضعت ههنا موضعا على طريقة قوله * تحية بينهم ضرب وجيع * ونصبه على التمييز عن بشر (من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير) يدل من بشر على حذف مضاف أى بشر من أهل ذلك من لعنه الله أو بشر من ذلك دين من لعنه الله أو بشر محذوف أى هو من لعنه الله وهم اليهود أو بعد هم الله من رحمة وسخط عليهم بكفرهم وانهمما كهم فى المعاصى بعد وضوح الآيات ومسوخ بعضهم قردة وهم أصحاب السبت وبعضهم خنازير وهم كفار أهل مائدة عيسى عليه الصلاة والسلام وقيل كلا المسوخين فى أصحاب السبت مسخت شباتهم قردة ومشيتهم خنازير (وعبد الطاغوت) عطف على صلالة من وكذا عبد الطاغوت على البناء للتعول ورفع الطاغوت وعبد بمعنى صار معبودا فيكون الراجع محذوفا أى فهم أو بينهم ومن قرأوا عبد الطاغوت أو عبد على أنه نعت كفظن ويقظ أو عبدة أو عبد الطاغوت على أنه جمع كخدم أو أن أصله عبدة فحذف التاء للزيادة عطفه على القردة ومن قرأوا عبد الطاغوت بالجر عطفه على من والمراد من الطاغوت الجبل وقيل الكهنة وكل من أطاعوه فى معصية الله تعالى (أولئك) أى الملعونون (شركانا) جعل مكانهم شرا ليكون أبلغ فى الدلالة على شرارتهم وقيل مكانا منصرفا (وأضل عن سواء السبيل) قصد الطريق المتوسط بين غلو النصارى وقدح اليهود والمراد من صيغتي التفضيل الزيادة مطلقا بالاضافة الى المؤمنين فى السرارة والضلالة (واذا جاؤكم قالوا آمنا) نزلت فى عهد نافع وارسول الله صلى الله عليه وسلم أو فى عامة المنافقين (وقد دخلوا بالكفر وهم قد خروا جوابه) أى يخرجون من عندك كادخلوا لم يؤثروا فيهم ماسمعوا منك والجلتان حالان من فاعل قالوا بالكفر وبه حالان من فاعلى دخلوا وخروا وقد وان دخلت لتقرىب الماضى من الحال ليصح أن يقع حالا فأدت أيضا لما فيها من التوقع أن اماراة النفاق كانت لأتمة عليهم وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يظنه ولذلك قال (والله أعلم بما كانوا يكتمون) أى من الكفر وفيه وعيد لهم (وترى كثيرا منهم) أى

كان استقر أصحاب النار ومقيلهم حسن لكان أصحاب الجنة خير مستقرا وأحسن مقيلا فصار مطابقا لما ذكره أولا من قل هل أئبشكم بشر من ذلك ثم انه يمكن أن يقال ان الأضل بمعنى الضال فقد قال الرضى ان افعال اذا كان مجردا عن اللام والاضافة أو من كان معنى الفاعل والتعريف عنه بافعال للبالغة فى الضلال (قوله لما فيها من التوقع الخ) فيفيد توقع دخولهم ملتسبا بالكفر وخروجهم أيضا ملتسبا به (قوله تعالى وهم قد خروا جوابه) فان قلت لم يقل وقد خروا بكقيل وقد دخلوا بالكفر قلت لا فائدة تآ كيد الكفر بسبب التقوى ٧ لانهم كفروا عند الدخول واذا دخلوا وسمعوا قول الرسول صلى الله عليه وسلم وأنكروه زاد كفرهم (قوله ولذلك قال والله أعلم الخ) أى فى قوله رائد أعلم دلالة على ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان عالما أيضا بما كانوا يكتمون لكن الله أعلم ويعلم

طرح الخاتم لاداء صدقة الرض بان يكون خاتم فضة يؤدى بهز كاة الفضة (قوله تنبيهها على البرهان) فان كون الجماعة حزب الله دليل على غلبتهم على عدوهم اذ قوله تعالى وان جندنا لهم الغالبون فان قلت لو عبر عنه بالضيم لكان مستملا على البرهان أيضا لان الضمير راجع الى من يتولى الله ورسوله وكون الشخص متوليا لله ورسوله دليل على الغلبة قلنا الضمير راجع الى نفس الذات المذكورة ولا يدل على اعتبار الصيغة وقد صرح في أوائل تفسير سورة البقرة ان التعبير باسم الاشارة في قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم يدل على اعتبار الصفات المذكورة سابقا بخلاف ما لو عبر عن المذكورين بالضمير فن قيل لهم على هدى من ربهم وقد سلف توضيحه (قوله على ان النهى عن موالاته الخ) أى ان النهى المذكور نهى

كان الخ (قوله من والذين آمنوا) ومن يتخذهم أولياء (فان حزب الله هم الغالبون) أى فانهم هم الغالبون ولكن وضع الظاهر موضع الضمير تنبيهها على البرهان عليه فكانه قيل ومن يتول هؤلاء فهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون وتوهمها بذكهم وتعظيمها شأنهم ونشر بقاظم بهذا الاسم وتعر يض لمن يوالى غير هؤلاء بأنه حزب الشيطان وأصل الحزب القوم يجتمعون لامر حز بهم (يا أيها الذين آمنوا اتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزا واولعابا من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء) نزلت في رفاعة بن زيد وسويد بن الحارث أظهرها الاسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين يوادونهم ما وقد رتب النهى عن موالاتهم على اتخاذهم دينهم هزا واولعابا ايماء الى العلة وتنبيهها على أن من هذا شأنه بعيد عن الموالاته جدير بالمعاداة والبغضاء وفضل المستهزئين باهل الكتاب والكفار على قراءة من حره وهم أبو عمر والكسائي ويعقوب والكفار وان عم أهل الكتاب يطلق على المشركين خاصة لتضعاف كفرهم ومن نصبه عطفه على الذين اتخذوا على أن النهى عن موالاته من ليس على الحق رأسا سواء من كان ذا دين تبع فيه أهوى وحرفه عن الصواب كأهل الكتاب ومن لم يكن كالشركين (واقواله) بترك المناهى (ان كنتم مؤمنين) لان الايمان حقا يقتضى ذلك وقيل ان كنتم مؤمنين بوعده ووعيدته (واذا ناديتكم الى الصلوة اتخذوها هزا ولعبا) أى اتخذوا الصلاة أو المناداة وفيه دليل على أن الاذان مشروع للصلوة روى أن نصرانيا بالمدينة كان اذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدا رسول الله قال أحرق الله الكاذب فدخل خادمه ذات ليلة بنار وأهله نيام فطرب شررها في البيت فأحرقه وأهله (ذلك بانهم قوم لا يعقلون) فان السفة يؤدى الى الجهل بالحق والهزء به والعقل يمنع منه (قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا) هل تنكرون منا وتعيبون يقال نقم منه كذا اذا أنكره واتقم اذا كافأه وقرئ تنقمون بفتح القاف وهي لغة (الا أن آمنابالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل) الايمان بالكتب المنزلة كلها (وان أن كنتم فاسقون) عطف على أن آمنابالله وكان المستثنى لازم الامرين وهو المخالفة أى ماتنكرون منا المخالفة لكم حيث دخلنا الايمان وأتم خارجون منه أو كان الاصل واعتقاد أن أ كنتم فاسقون فحذف المضاف أو على ما أى وما تنقمون منا الا الايمان بالله وما أنزل وبأن أ كنتم فاسقون أو على علة محذوفة والتقدير هل تنقمون منا الا أن آمنابالله انصافكم وفسقكم وأنصب باضمار فعل يدل عليه هل تنقمون أى ولا تنقمون أن أ كنتم فاسقون أو رفع على

الذين آمنوا) ومن يتخذهم أولياء (فان حزب الله هم الغالبون) أى فانهم هم الغالبون ولكن وضع الظاهر موضع الضمير تنبيهها على البرهان عليه فكانه قيل ومن يتول هؤلاء فهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون وتوهمها بذكهم وتعظيمها شأنهم ونشر بقاظم بهذا الاسم وتعر يض لمن يوالى غير هؤلاء بأنه حزب الشيطان وأصل الحزب القوم يجتمعون لامر حز بهم (يا أيها الذين آمنوا اتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزا واولعابا من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء) نزلت في رفاعة بن زيد وسويد بن الحارث أظهرها الاسلام ثم نافقا وكان رجال من المسلمين يوادونهم ما وقد رتب النهى عن موالاتهم على اتخاذهم دينهم هزا واولعابا ايماء الى العلة وتنبيهها على أن من هذا شأنه بعيد عن الموالاته جدير بالمعاداة والبغضاء وفضل المستهزئين باهل الكتاب والكفار على قراءة من حره وهم أبو عمر والكسائي ويعقوب والكفار وان عم أهل الكتاب يطلق على المشركين خاصة لتضعاف كفرهم ومن نصبه عطفه على الذين اتخذوا على أن النهى عن موالاته من ليس على الحق رأسا سواء من كان ذا دين تبع فيه أهوى وحرفه عن الصواب كأهل الكتاب ومن لم يكن كالشركين (واقواله) بترك المناهى (ان كنتم مؤمنين) لان الايمان حقا يقتضى ذلك وقيل ان كنتم مؤمنين بوعده ووعيدته (واذا ناديتكم الى الصلوة اتخذوها هزا ولعبا) أى اتخذوا الصلاة أو المناداة وفيه دليل على أن الاذان مشروع للصلوة روى أن نصرانيا بالمدينة كان اذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدا رسول الله قال أحرق الله الكاذب فدخل خادمه ذات ليلة بنار وأهله نيام فطرب شررها في البيت فأحرقه وأهله (ذلك بانهم قوم لا يعقلون) فان السفة يؤدى الى الجهل بالحق والهزء به والعقل يمنع منه (قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا) هل تنكرون منا وتعيبون يقال نقم منه كذا اذا أنكره واتقم اذا كافأه وقرئ تنقمون بفتح القاف وهي لغة (الا أن آمنابالله وما أنزل الينا وما أنزل من قبل) الايمان بالكتب المنزلة كلها (وان أن كنتم فاسقون) عطف على أن آمنابالله وكان المستثنى لازم الامرين وهو المخالفة أى ماتنكرون منا المخالفة لكم حيث دخلنا الايمان وأتم خارجون منه أو كان الاصل واعتقاد أن أ كنتم فاسقون فحذف المضاف أو على ما أى وما تنقمون منا الا الايمان بالله وما أنزل وبأن أ كنتم فاسقون أو على علة محذوفة والتقدير هل تنقمون منا الا أن آمنابالله انصافكم وفسقكم وأنصب باضمار فعل يدل عليه هل تنقمون أى ولا تنقمون أن أ كنتم فاسقون أو رفع على

حذف المضاف لاجل هذه التكررة الاولى أن يقال وان أ كنتم فاسقون أى كاملون في الفسق فان الاحبار والرؤساء وشيعتهم يضلون غيرهم من أرادهم فلهم كمال الفسق (قوله واعتقاد أن أ كنتم فاسقون) فيكون الاعتقاد معطوفا على ان آمنابالله بتقدير الايمان بالله أى ما تنقمون منا الايمان بالله واعتقادنا فسقكم وانما فسق هذه التقديرات لان انكارهم وعيبيهم المؤمنين بايمانهم متصور فاما انكارهم وعيبيهم المؤمنين بان أ كنتم أى أهل الكتاب فاسقون فلا وجه له اذ هذا الوصف عيب أهل الكتاب لا عيب المؤمنين (قوله أى ولا تنقمون ان أ كنتم فاسقون) فيكون محصل الآية توخي أهل لكتاب بانكم نعيبون منا الايمان ولم نعيبوا فسقكم

(قوله وألقابها) فإنه وقع مقابلا لعزة على الكافرين (قوله مبالغتان) أحدهما في وحدة اللومة والأخرى في تكثير لأمم أذ هو يفيد أنهم لا يخافون أي لومة من أي لأم كان وهما كلام وهو انه لوقيل ولا يخافون لوم لأم يكون نفي الخوف من جنس اللوم فيفيد ان لا خوف لمن القليل والامن الكثير بخلاف اللومة فان معناه نفي الخوف من اللوم الواحد فيوهم جواز اخوف من اللوم الكثير والجواب ان مراده انه في الاصل للمرة لكن المراد ههنا الجنس مجازا ونكتة التجوز الاشعار بان جنس اللوم من كل لأم عندهم في حكم اللومة الواحدة ويؤيد ذلك ما قاله النيسابوري معناه لا يخافون شيأ قط من لوم أحد من اللوام ويمكن ان يقال الخوف من اللوم الكثير يستلزم اخوف من اللوم الواحد لانه من أسباب اللوم الكثير ومقدمانه فاذا حصل خيف منه حصول الكثير عنده فتأمل ثم انه يحتمل ان تكون اللومة بعض اللوم فاذا اتفق الخوف عن بعض اللوم اتقى عن كل بعض فيفيد نفي الخوف عن كل لوم لكونه نكرة في سياق النفي (قوله للتدنية على ان الولاية لله على الاصل الفالح) فيكون التقدير انما وليكم الله وكذلك رسوله والذين آمنوا هكذا قرره العلامة الطيبي وفيه انه يلزم التناقض (١٥٦) من ظاهر الكلام لانه حصر الولاية اولاته تعالى ثم شرك فيهارسوله

والمؤمنين ويمكن ان يقال المعنى انما وليكم بالاصله هو الله تعالى وكذلك رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون أي يشتركون في أصل الولاية وان كانوا تابعين فيها ثم انه يمكن ان يقال لاحاجة في اثبات الاصله والاتباع المذكورين الى التقدير الذي ذكر لان اثبات الولاية اولاته ثم رسوله يوجب الى ان اثباته عليه السلام بالاتباع بخلاف ما لو كان مقام المفرد والجمع بان قيل انما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا فان المجموع خبر عن الاولياء فلا يفيد اثبات الولاية أولا

دليل لا ذلول فان جمعه ذلل واستعماله مع معنى امتازته معنى العطف والحنو اولاً ولتدنيه على أنهم مع علاطبة قتهم وفضلهم على المؤمنين خاضعون لهم وللقابله (أعزة على الكافرين) شداد متغلبين عليهم من عزه اذا غلبه وقرى بالنصب على الخال (بجاهدون في سبيل الله) صفة أخرى لقوم أو حال من الضمير في أعزة (ولا يخافون لومة لأم) عطف على يجاهدون بمعنى أنهم الجامعون بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب في دينه وأحال بمعنى أنهم يجاهدون وحاطهم خلاف حال المناقذين فانهم يخربون في جيش المسلمين خائفين ملامة أولياؤهم من اليهود فلا يعملون شيأ بل يحققهم فيه لوم من جهتهم واللومة المرة من اللوم وفيها وفي تكبير لأم مبالغتان (ذلك) اشارة الى ما تقدم من الاوصاف (فضل الله يؤتية من يشاء) يمنحه ويوفقه له (والله واسع) كثير الفضل (عليم) بمن هو أهله (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) لما نهى عن موالاة الكفرة ذكر عقيب من هو حقيق بها وانما قال وليكم الله ولم يقل أولياؤكم للتدنية على ان الولاية لله سبحانه وتعالى على الاصله ورسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين على التبع (الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة) صفة للذين آمنوا فانه جرى مجرى الاسم أو بدل منه ويجوز نصبه ورفع على المدح (وهم راكعون) متخشعون في صلاتهم وركعتهم وقيل هو حال مخصوصة بيوتون أي يؤتون الزكاة في حال ركوعهم في الصلاة حرصا على الاحسان ومساواة اليه وانها نزلت في علي رضي الله تعالى عنه حين سأله سائل وهو راكع في صلاته فطرح له خاتمه واستدل بها الشيعة على امامته زاعمين ان المراد بالولي المتولى للامور والمستحق للتصرف فيها والظاهر ما ذكرناه مع أن جل الجمع على الواحد أيضا خلاف الظاهر وان صح أنه نزل فيه فاعله جىء بلفظ الجمع لترغيب الناس في مثل فعله فيمنه جرفوا فيه وعلى هذا يكون دليلا على أن الفعل التقليل في الصلاة لا يبطلها وان صدقة التطوع تسمى زكاة (ومن يتول الله ورسوله

والذين

الله تعالى (قوله فانه جرى مجرى الاسم) يعني الذين آمنوا وصف لان الموصول وضع لكونه وصلة الى وصف

المعارف والوصف لا يوصف فاجاب بان الذين يؤمنون في معنى المؤمنين الثاني الايمان فهو اسم يستحق ان يوصف واعلم العلامة التقنازي قال ههنا مما يجعل صاحب الكشاف الذين يقيمون وصفا للذين آمنوا لانهم واصفان والوصف لا يوصف الا اذا أجرى مجرى الاسم كالمؤمن مثلا بخلاف الذين آمنوا فانه في معنى الحدوث ألا ترى أنه جعل الذي يوسوس صفة الخناس لانه ليس في معنى الحدوث انتهى كلامه ولا يخفى مخالفة هذا الكلام لقول المصنف فتأمل (قوله والظاهر ما ذكرنا) لانه سبق ان الولاية بمعنى المحبة في أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء اذ الظاهر ان المراد بالولاية ليس المستحق للتصرف والمتولى الامور اذ المؤمنون لا يتخذون الجماعة المذكورة حكاما (قوله وان صح ان نزل فيه فلعله الخ) فيه انه يلزم أن يكون من شرط الولي ابتداء الزكاة حال الركوع وان أريد بالذين آمنوا الخ على رضي الله عنه وغيره وان أريد على رضي الله عنه فقط نفي السؤال الوارد على ايراد لفظ الجمع (قوله وعلى هذا يكون دليلا الخ) أي على ان يكون وهم راكعون حالا مخصوصة ليؤتون الزكاة (قوله وان صدقة التطوع تسمى زكاة) فيه انه يحتمل أن يكون

على ما هو مذهب أهل السنة ثم ان مجرد كون الاتيان بما يوجب الشئ شيها بالاتيان به لا يصح نسبة الاتيان اليه الا ان يقال مراده انه قيل أتي الله بقول المؤمنين وأريد أتي الله بما يوجب قول المؤمنين وفيه من التكلف ما لا يخفى مع ان ما يوجب هو الفتح ولعل مراده مما ذكر بيان مناسبة بين المعطوف عليه وهو الاتيان بالفتح وبين المعطوف وهو قول المؤمنين (قوله وفيه معنى التعجب) لان جوبط أعمالهم دفعة مع اشتغالهم بهامدة مبددة فوجب التعجب واعلم ان عبارة الكشاف هكذا حبطت أعمالهم من جهة قول المؤمنين أي بطلت أعمالهم التي كانوا يتكفونها في أعين الناس وفيه معنى التعجب كانه قيل (١٥٥) ما حبطت أعمالهم أو من قول الله عز وجل شهادة لهم بحبوط أعمالهم

قال العلامة التفقازي انما قال في الاول فيه معنى التعجب اذ ليس للمؤمنين بذلك شهادة ولا فيه فائدة بخلاف ما اذا كان من قول الله تعالى فانه شهادة بذلك وحكم وفيه تعجب للسامعين انتهى حكيم بحصول معنى التعجب على التقدير الاول وبحصول التعجب على الثاني اسكن المصنف حكمه بدد كرا الوجهين بان فيه معنى التعجب وهذا يحتمل وجهين أحدهما على الوجهين فيه معنى التعجب والثاني ان فيه معنى التعجب على الوجه الأخير وعلى كلا التقديرين مختلفا لظاهر كلام الكشاف ويمكن توجيه كلام المصنف بان مراده ان معنى التعجب بحمل من الكلام المذكور سواء كان التعجب للقائل أو لغيره (قوله لانه بمعنى أقسموا) أي بمعنى مصدره (قوله وهذا من

يقوله المؤمنون بعضهم لبعض تجمبان حال المناققين وتجمجانا من الله سبحانه وتعالى عليهم من الاخلاص أو يقولونه لليهود فان المناققين حلتوا لهم بالمعاضدة كما حكى الله تعالى عنهم وان قولهم لنصرنكم وجهد الايمان أغلظها وهو في الاصل مصدر ونصبه على الحال على تقدير وأقسموا بالله يجهدون جهدا يأبى عنهم يخفف الفعل وأقيم المصدر مقامه ولذلك ساغ كونها معرفة أو على المصدر لانه بمعنى أقسموا (حبطت أعمالهم فاصبحوا خاسرين) امان من جهة القول أو من قول الله سبحانه وتعالى شهادة لهم بحبوط أعمالهم وفيه معنى التعجب كانه قيل ما حبطت أعمالهم فأسخرهم (يأبىها الذين آمنوا ومن يرتد منكم عن دينه) قرأه على الاصل نافع وابن عامر وهو كذلك في الامام والباقرين بالادغام وهذا من الكائنات التي أخبر الله تعالى عنها قبل وقوعها وقد ارتد من العرب في أوخر عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث فرق بزومدج وكان رئيسهم ذا الجمار الاسود العنسي تنبأ بالبن واستولى على بلاده ثم قتله فيروز الديلمي ليلة قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم من غدها وأخبر الرسول صلى الله عليه وسلم في تلك الليلة فسر السامعون وأتى الخبر في أوخر بيع الاول وبنو حنيفة أصحاب مسيامة تنبأ وكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسيامة رسول الله الى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أما بعد فان الارض اصفها لي ونصفها لك فاجاب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مسيامة الكذاب أما بعد فان الارض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين فخار به أبو بكر رضي الله تعالى عنه بجند من المسلمين وقتله وحشي قائل حزة بنو أسد قوم طليحة بن خويلد تنبأ فبعث اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد فهرب بعد القتل الى الشام ثم أسلم وحسن اسلامه وفي عهد أتي بكر رضي الله عنه سبع فزاره قوم عيينة بن حصن وغطفان قوم قره بن سلمة القشيري وبنو ساهم قوم الفجاءة بن عبد ياليل وبنو يربوع قوم مالك بن نورة وبعض عجم قوم سجاح بنت المنذر المتنبئة زوجة مسيامة وكندة قوم الاشعث بن قيس وبنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطام بن زيد وكفى الله أمرهم على يده وفي امرأة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه غسان قوم جبلة بن الايهم تنصروا الى الشام (فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) قيل هم أهل اليمن لما روي أنه عليه الصلاة والسلام أشار الى أبي موسى الأشعري وقال هم قوم هذا وقيل الفرس لانه عليه الصلاة والسلام سئل عنهم ف ضرب يده على عاتق سامان وقال هذا وذووه وقيل الذين جاهدوا يوم القادسية ألفان من النخع وخمسة آلاف من كندة وبنو بجيلة وثلاثة آلاف من أفناء الناس والراجع الى من حذف تقديره فسوف يأتي الله بقوم مكاره ومحبة الله تعالى للعباد ارادة الهدى والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الآخرة ومحبة العبادة ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه (أذلة على المؤمنين) عاطفين عليهم متذللين لهم جمع

الكائنات التي أخبر الله عنها قبل وقوعها) كذا في الكشاف وفيه ان من يرتد منكم الخ لا يدل على وقوع الارتداد اذ هو جهة شرطية لاتدل على وقوع الطرفين أو أحدهما كما اذا قيل من يكون شريكا في الاولية فهو خالق فانه صادق مع امتناع الطرفين والاولى ان يقال ان وقوعه مستفاد من قوله تعالى فسوف يأتي الله بقوم الخ اذ هو يدل على وقوع انبائهم مكان المرتدين كما فسروه والحوادث ان لو كان الكلام مجرد الفرض والتقدير لكان الكلام قليل الجدوى والوجه ان يقال ان المقصود منكم من يرتد ومن يرتد عن دينه فسوف يأتي الله الآية (قوله من افناء الناس) قال في الصحاح يقال هو من افناء الناس اذا لم يعلم انه من هو

(قوله وقرىء أظكم الجاهلية) بفتح الكاف (قوله كما في هيتك) ومعناه هيت والخطاب لك (قوله لأتحادهم في الدين واجاعهم على مضارتكم) الاول خاص بموالة بعض اليهود بعضا وموالة بعض النصارى بعضا والثاني عام لما ذكر ولموالة اليهود والنصارى (قوله وهذا للتشديد) أى ليس من الالاهم من المؤمنين منهم في الحقيقة ولكن عدمهم للتشديد والمقصود من قوله تعالى فانه منهم انه قرىء منهم وهو في الظاهر منهم فان من نظر الى موالاتهم بحسب أول الامر انه منهم (قوله لاتترأى ناراهما) قال العلامة الفتازاني ذكر في الفائق ان قوما من مكة أسماوا وكانوا مقيمين بها قبل الفتح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نارأى من كل مسلم مع مشرك فقبل لم يارسل الله فقال لاتترأى (١٥٤) ناراهما أى يجب أن يتبعها اذا أوقدت ناراهما لم تلح احداها

الاسرى واستضعف ذلك في غير الشعر وقرىء أظكم الجاهلية أى يعفون كما حكاه الحكم الجاهلية النار مجاز كما يقال دور فلان تتناظر أى تقابل (قوله فترى الذين الخ) هذه الفاء المالمسبية المحضة أى يسب ان الله لا يهدى القوم الظالمين الذين هم المنافقون الموالون لاعداء الله ترى الذين في قلوبهم مرض أولعطف على قوله ان الله لا يهدى القوم الظالمين من حيث المعنى فكانه قيل ترى الظالمين لا يهدى الله في الموالة معك فترى الذين في قلوبهم مرض (قوله تعالى فعسى الله) الفاء علة لمخسوف والتقدير لاتبال بما قالوا ولا تحزن به فعسى الله الآية فان الوعد والترجيمة من الله الكرم محقق الوقوع وهذه الفاء كما في قوله تعالى فانخرج منها فانك رجيم (قوله شأفة اليهود) الشأفة بالسين المجمة والفاء قرحة

الاسرى ولا واستضعف ذلك في غير الشعر وقرىء أظكم الجاهلية أى يعفون كما حكاه الحكم الجاهلية يحكم بحسب شهيتهم وقرأ ابن عامر تبغون بآء على قل لهم أظكم الجاهلية تبغون (ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) أى عندهم والام للبيان كما في قوله تعالى هيتك أى هذا الاستفهام لقوم يوقنون فانهم هم الذين يتدبرون الامور ويتحققون الاشياء بانظارهم فيعلمون ان لا أحسن حكما من الله سبحانه وتعالى (يا أيها الذين آمنوا لاتخذوا اليهود والنصارى أولياء) فلا تعمدوا عليهم ولا تعاشرهم ومعاشرة الاحباب (بعضهم أولياء بعض) ايماء الى علة النهى أى فانهم متفقون على خلافكم بوالى بعضهم بعضا لاتحادهم في الدين واجاعهم على مضارتكم (ومن يتولهم منهم فانه منهم) أى ومن والاهم منكم فانه من جناتهم وهذا التشديد في وجوب محاببتهم كما قال عليه الصلاة والسلام لاتترأى ناراهما أولان الموالى لهم كانوا منافقين (ان الله لا يهدى القوم الظالمين) أى الذين ظلموا أنفسهم بموالات الكفار أو المؤمنين بموالات أعدائهم (فترى الذين في قلوبهم مرض) يعنى ابن أبى واضرأه (يسارعون فيهم) أى في موالاتهم ومعانوتهم (يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة) يعتدرون بهم يخافون أن تصيبهم دائرة من دوائر الزمان بان ينقلب الامر وتكون الدولة للكفار وى أن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انى موالى من اليهود كثير اعددهم وانى برأالى الله والى رسوله من ولايتهم وأوالى الله ورسوله فقال ابن أبى انى رجل أخاف الدوائر لأبرأمن ولاية موالى فتزلت (فعى الله أن يأتي بالفتح) لرسول الله صلى الله عليه وسلم على أعدائه واطهار المسامحة (أو أمر من عنده) يقطع شأفة اليهود من القتل والاجلاء أو الأمر بظهار أسرار المنافقين وقتلهم (فيصبحوا) أى هؤلاء المنافقون (على ما أسروا في أنفسهم نادمين) على ما سبطنوه من الكفر والشك في أمر الرسول صلى الله عليه وسلم فضلا عما أظهره مما أشعر على نفاقهم (ويقول الذين آمنوا) بالرفع قراءة عاصم وحزرة والكسائى على أنه كلام مبتدأ أو يؤيده قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر مر فوعا غير واو على انه جواب قائل يقول فغذا يقول المؤمنون حينئذ وبالنصب قراءة أنى عمرو ويعقوب عطف على أن يأتي باعتبار المعنى وكأنه قال عسى أن يأتي الله بالفتح ويقول الذين آمنوا أو يجعله بدلا من اسم الله تعالى داخل فى ام عسى معنفا عن الخبر بما تضمنه من الحدث أو على الفتح بمعنى عسى الله أن يأتي بالفتح ويقول المؤمنون فان الاتيان بما يوجب كالاتيان به (أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهداً بما هم لهم معكم)

تخرج في أسفل القدم فتكوى ونذهب يقال في المثل استأصل الله شأفته أى أذهب الله كما أذهب تلك بقوله الفرحة بالسكى (قوله على أنه كلام مبتدأ) فتكون الجملة معترضة نفي مقالة المؤمنين في الحالة المذكورة (قوله عطف على ان يأتي باعتبار المعنى) المراد عطفه على يأتي حتى يلزم دخول ان عليه (قوله أو يجعله بدلا من اسم الله) أى يجعل ان يأتي بدلا منه (قوله فان الاتيان بما يوجب كالاتيان به) يعنى انه لا يأتي بقوله بل الآتى بقوله هم اكن لما كان الله تعالى آتيا بما يوجب قولهم المذكور رفوه كالأتى بقوله وجه الشبه السببية للقول المذكور وهذا على تقدير ان يكون الاتيان بالقول الاتصاف بكونه قائلاً وفيه انه لا حاجة الى هذا التكلف اذ يمكن ان يكون المراد من الاتيان بالشيء ايجاده والآتى لكل شيء في الحقيقة هو الله تعالى اذ هو الفاعل المستقل لكل شيء

(قوله لتضمنه معنى لانتحرف) فيكون المعنى لانتحرف عما جاءك من الحق متبعاً لهواءهم كذا في الكشف وهذا أولى ولذا اقتصر عليه صاحب الكشف وإنما كان أولى لأن المقصود من النهي ههنا النهي عن اتباع أهواءهم وفي قوله لانتحرف عما جاءك متبعاً لهواءهم اشعار بان المقصود النهي عن اتباع أهواءهم كما في قولك لا تذهب إلى فلان راكبا فان المقصود النهي عن الركوب بخلاف الاحتمال الثاني فإنه لا يدل على ما ذكر بل يدل ظاهراً على أن المقصود (١٥٣) النهي عن الميل عما جاء اليه (قوله لانه

طريق إلى ما هو سبب الحياة الابدية) يفهم منه وجه الشبه بين الدين والشرعة فانها طريق إلى الماء الذي هو سبب الحياة الدنيوية فهما مشتركان في سببية مطلق الحياة (قوله واستدل به الخ) إذ لما كان لكل شرعة ومنهاجاً خاصين فلا وجه لاتباع شرع من قبلنا وإنما قال استدل بصفة التضعيف إذ على تقدير أن يكون شرع من قبلنا شرعاً صالحاً لكل منا شرعة ومنهاجاً صالحاً لكل من المسلمين شرعة (قوله وحيارة لفضل السبق والتقدم) لأن من سبق في الخير دال لغيره عليه فله أجر من عمل بمن تبعه (قوله بالجزء الفاضل الخ) فيكون الانباء بالفعل لا بالقول (قوله ويجوز أن يكون جلة) يعني على التقديرين الأولين يكون الحكم بمعنى المصدر لكن يجوز أن يكون جلة فتكون ان مفسرة لان الامر في معنى القول (قوله وفيه دلالة على

له بالصحة والثبات وقرئ على بنية المفعول أي هو من عليه وحفوظ من التحريف والحفاظ له هو الله سبحانه وتعالى والحفاظ في كل عصر (فاحكم بينهم بما أنزل الله) أي بما أنزل الله اليك (ولاتباع أهواءهم عما جاءك من الحق) بالانحراف عنه إلى ما يشتهون به فمن صله لا تتبع لتضمنه معنى لانتحرف أو حال من فاعله أي لا تتبع أهواءهم ما لا عما جاءك (لكل جعلنا منكم) أيها الناس (شرعة) شرعية وهي الطريق إلى الماء شبه بها الدين لانه طريق إلى ما هو سبب الحياة الابدية وقرئ بفتح الشين (ومنهاجاً) وطريقاً وفاضل في الدين من نهج الامر اذا وضغ واستدل به على تأخير متعدين بالشرائع المتقدمة (ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة) جماعة متفقة على دين واحد في جميع العصور من غير نسخ وتحويل بل رمة ولولوا شاء محذوف دل عليه الجواب وقيل المعنى لو شاء الله اجناكم على الاسلام لاجبركم عليه. (ولكن ليبولكم فيها آتاكم) من الشرائع المختلفة المناسبة لكل عصر وقرن هل تعملون ههنا مدعين لها معتقدين أن اختلافاها بمقتضى الحكمة الالهية أم تزيفون عن الحق وتفرطون في العمل (فاستبقوا الخيرات) فاتبعدوها انهازا للفرصة وحيارة لفضل السبق والتقدم (إلى الله مرجعكم جميعاً) استئناف فيه تعليل الامر بالاستباق ووعده للعبادين والمقصرين (فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون) بالجزاء الفاصل بين الحق والمبطل والعامل والمقصر (وأن احكم بينهم بما أنزل الله) عطف على الكتاب أي أنزلنا اليك الكتاب والحكم أو على الحق أي أنزلناه بالحق وبأن احكم ويجوز أن يكون جلة بتقدير وأمرنا أن احكم (ولاتباع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك) أي أن يضلوك ويصرفوك عنه وان يصلته بدل من هم بدل الاشتغال أي احذر فتنتهم أو مفعول له أي احذرهم مخافة أن يفتنوك وروى أن أخبار اليهود قالوا اذهبوا بنا إلى محمد لعننا نقتنه عن دينه فقالوا يا محمد قد علمت أنا أخبار اليهود وأنا ان اتبعناك اتبعنا اليهود كلهم وان بيننا وبين قومنا خصومة فتتحاكم اليك فتتقاضى لنا عليهم ونحن نؤمن بك ونصدقك فاني ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزلات (فان تولوا) عن الحكم المنزل وأرادوا غيره (فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم) يعني ذنب التولى عن حكم الله سبحانه وتعالى فعبع عنه بذلك تنبيهاً على أن لهم ذنوباً كثيرة وهذا مع عظمه واحد منها معدود من جلتها وفيه دلالة على التعظيم كافي التنكير ونظيره قول لبيد * أو يرتبط بعض النفوس جاءها * (وان كثير من الناس لفاسقون) لمتردون في الكفر معتدون فيه (أخكم الجاهلية يفيغون) الذي هو الميل والمداهنة في الحكم والرد بالجاهلية إلى الجاهلية التي هي متابعة الهوى وقيل زلت في بني قريظة والنضير طردوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتل وقرئ برفع الحكم على أنه مبتدأ أو يفيغون خبره والراجع محذوف حذفه في الصلة في قوله تعالى أهدنا الذي بعث

(٢٠) - (ببضوى) - (ثاني) التعظيم كافي التنكير) ففي التعبير ببعض الذنوب وعدم تعيينه اشعار بأنه لا يبين أن يلتقف به لشدة قبحه (قوله أو يرتبط بعض النفوس) ير يدبعضها نفسه وقد بذلك تعظيمها إذ في إمامها اشعار بأنه يعسر تعيينه ووصفه لعظم شأنها فيعبر عنه بعبارة مهمة (قوله واستضعف ذلك في غير الشعر) أي حذف الضمير من خبر المبتدأ كما في المثال المذكور انص عليه سيئوه به كإفله عنه الرضي

(قوله معطوف على المستكن في قوله بالنفس) ويكون المعنى النفس مأخوذة هي بالنفس ومأخوذة العين بالعين وإنما قال في الاصل لان أصل التركيب في الحقيقة ان النفس مأخوذة هي بالنفس فكان الضمير مفعولاً عن الظرف الذي هو النفس فالمراد بالظرف قوله تعالى بالنفس (قوله والجار والمجرور) هو بالعين ونظائر لان المعنى أن النفس مأخوذة هي بالنفس ومأخوذة العين أي عينه المقوأة بالعين فيكون الجار والمجرور متعلقا بما هو الحال حقيقة وإنما جعل بالعين مبينة للمعنى لان قوله ان النفس مأخوذة العين لا يظهر له معنى الا بقوله تعالى بالعين (قوله على أنه اجبال للحكم بعد التفصيل) ظاهر العبارة يدل على أن كونه اجبالاً بعد التفصيل على قراءة الاربعة المذكورة ولك أن تقول على قراءة النسب أيضاً اجبال للحكم بعد التفصيل ويمكن أن يقال انه اذا نصب الجروح عطفاً على النفس كان الظاهر أن تكون الجروح لاشتمل ما ذكر اذا ظاهر الغالب عدم دخول أحد المعطوفين في الآخر فلا يكون اجبالاً بعد تفصيل لان المراد من الاجبال اجبال (١٥٢) الحكم في جميع ما فيه القصاص وأما اذ رفع الجروح فلا يكون معطوفاً على ما ذكر فالظاهر كونه

أن الرفوع منها معطوف على المستكن في قوله بالنفس وإنما ساغ لانه في الاصل مفعول عنه بالظرف والجار والمجرور وحال مبينة للمعنى وقرأ نافع والاذن بالاذن وفي أدنيه باسكان الدال حيث وقع (والجروح قصاص) أي ذات قصاص وقرأه الكسائي أيضاً بالرفع وافقه ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر على أنه اجبال للحكم بعد التفصيل (فمن تصدق) من المستحقين (به) بالقصاص أي فمن عفا عنه (فهو) فالتصدق (كفارة له) للتصدق بكفر الله به ذنوبه وقيل للجاني يسقط عنه ما زنه وقرىء فهو كفارة له أي فالتصدق بكفرته التي يستحقها بالتصدق له لا ينقص منها شيء (ومن لم يحكم بما أنزل الله) من القصاص وغيره (فأولئك هم الظالمون وبقينا على آثارهم) أي وأتبعناهم على آثارهم خذف المفعول لدلالة الجار والمجرور وعليه والضمير للتبديون (يعيسى بن مريم) مفعول ثان عسى اليه الفعل بالباء (مصدقاً لما بين يديه من التوراة) وآتيناه الانجيل) وقرىء بفتح الهزمة (فيه هدى نور) في موضع النصب بالحال (ومصدقاً لما بين يديه من التوراة) عطف عليه وكذا قوله (وهدى رموضة للثقتين) ويجوز نصبهما على المفعول له عطفاً على محذوف وأتلقابه وعطف (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه) عليه في قراءة حجة وعلى الاول اللام متعلقة بمحذوف أي وآتيناه ليحكم وقرىء: وأن ليحكم على أن ان موصولة بالامر كقولك أمرتك بان قم أي وأمرنا بان ليحكم (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) عن حكمه أو عن الإيمان ان كان مستهيناً به والآية تدل على أن الانجيل مشتمل على الاحكام وأن اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه الصلاة والسلام وأنه كان مستقلاً بالشرع وجعلها على وليحكموا بما أنزل الله فيه من اجباب العمل بأحكام التوراة خلاف الظاهر (وأزلنا اليك الكتاب بالحق) أي القرآن (مصدقاً لما بين يديه من الكتاب) من جنس الكتب المنزلة فاللام الاولى للعهد والثانية للجنس (وهي معنا عليه) ورفيعاً على سائر الكتب يحفظه عن التغيير ويشهد

على ما ذكر فالظاهر كونه اجبالاً بعد التفصيل (قوله) عطفاً على محذوف) مثل بياناً فيكون المعنى وآتيناه الانجيل فيه هدى نور ومصداقاً لما بين يديه من التوراة بياناً وهدى وموعظة (قوله أو اتلقابه) أي أو متعلقاً بمحذوف ويكون التقدير وآتيناه هدى وموعظة فيكون أو متعلقاً معطوفاً على عطفها والمعنى أنه يجوز نصبهما كونهما مفعولاً لهما وهذا على وجهين أحدهما عطفهما على محذوف هو مفعول له كذا كرنا والثاني أن يكونا مفعولاً لهما لفاعل محذوف والتقدير وآتيناه الانجيل هدى وموعظة وعلى هذين

التقديرين يكون وليحكم معطوفاً على ما ذكر (قوله وعلى الاول الخ) أي على تقدير جعلهما حالين لا يصح له عطف ليحكم عليهما بل يكون متعلقاً بفعل مقدر هو آتيناه وهذا كاه على قراءة حجة وهي أن يكون ليحكم بنصب الميم لتكون اللام لام العلة وأما على قراءة غيره وهو حزم ليحكم معطوف على محذوف مثل ليعبوه وليتدبروا أو بتقدير وقلنا ليحكم (قوله وأن اليهودية منسوخة الخ) لانه تعالى أوجب العمل بما في الانجيل وفيه نظر اذ الظاهر ان من لم يحكم من أهل الانجيل بما أنزل الله فيه لم يعلم من مجردة نسخ اليهودية الا اذا ثبت أن كل اليهود من أهل الانجيل وهذا لا يفهم من مجرد الآية لم لا يجوز أن يكونوا اجتماعاً مخصوصاً يعلم من خارج أن دين عيسى ناسخ لليهودية (قوله يحفظ عن التغيير) هذا ما زاد على الكشاف وهو صريح في أن القرآن حافظ للكتب السماوية عن التغيير لكن القرآن ناطق بأن اليهود قد غيروا التوراة كما قال أفنطمعون أن يؤمنوا الحكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون فأنهم قد فسدوا وبانهم قد غيروا وصفت رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة وآية الرجم الآن يقال ان تحريفهم كان قبيل نزول القرآن وبعده لا يغير شيئاً من الكتب لكن لا بد لهذا من دليل

(قوله أو موسى ومن بعده) حتى يتناول نينا صلى الله عليه وسلم (قوله مدحا لهم) اعترض عليه بان النبوة أعظم من الاسلام فكيف بمدح النبي بانه رجل مسلم ولا يخفى ان النزول من الاعلى الى الادنى قصور في البلاغة واما وصف القديم سبحانه بالصفات فأما هاولان المقصود من الله الموصوف بها لذات لا للموصوف بالالوهية واعلم ان عبارة الكشاف هكذا صفة أجريت على سبيل المدح والسؤال المذكور يتجه عليه أيضا لكن أجاب عنه العلامة التفتازاني بان المراد صفة أجريت على طر يق المدح وان لم يكن المقصود منه مدحهم بل يقصد التعريض باليهود اتمى كلامه ولا يخفى انه لا يمكن دفع الاعتراض عن المصنف بالجواب المذكور ويمكن أن يقال الغرض من مدح النبيين بوصف الاسلام مدح الوصف نفسه لان مدح النبيين مع وصفهم بالنبوة بالاسلام غاية مدح الاسلام وترغيب الناس فيه فباعتراف ما ذكر داخل في البلاغة (قوله وتوحيها بشأن المسلمين) أى تعظيها لهم فان الاسلام الذى هو صفتهم مدح بالانبياء (قوله وتعرضا باليهود) أى تعريضها عنهم غير مسلمين اذ جعل الاسلام صفة النبيين دون (١٥١) اليهود يوجب اليهود اذ كانوا غير مسلمين

كانوا يعجز عن دين الانبياء (قوله وهو يدل على ان النبيين انبياءهم) لان تخصيص الحكم باليهود دال عليه ولا يتوهم ان هذا تقيض ما سبق من انه يجوز ان يكون المراد انبياء نبي اسرائيل ويجوز ان يكون المراد اعم لان المراد من الدلالة ههنا رجحان المعنى الاول بقرينة اللام الدالة على الاختصاص وان احتمل المعنى الآخر وأيضا اذ جعل للذين هادوا متعلقا بانزلنا يجوز تعميم الانبياء (قوله والراجع الى ما محذوف) أى بما استحفظوه فان استحفظ متعد الى مفعولين صرح به صاحب الصحاح (قوله

بنى اسرائيل أو موسى ومن بعده ان قلنا نمرع من قبلنا نمرع لنا لم ينسخ وهذه الآية تمسك القائل به (الذين أسألو) صفة أجريت على النبيين مدحا لهم وتوحيها بشأن المسلمين وتعرضا باليهود وأتمهم يعجز عن دين الانبياء عليهم الصلاة والسلام واقتفاء هديهم (الذين هادوا) متعلق بانزل أو يبعث أى يحكمون بهن فى تحاكمهم وهو يدل على ان النبيين انبياءهم (والرأبانيون والاحبار) زهادهم وعلماؤهم السالكون طريفة انبياءهم عطف على النبيين (بما استحفظوا من كتاب الله) بسبب أمر الله اياهم بأن يحفظوا كتابه من التصديق والتعريف والراجع الى ما محذوف ومن النبيين (وكانوا عليه شهداء) رقباء لا يتركون أن يغير أو شهداء يبينون ما يخفى منه كإفعل ابن صوريا (فلا تخشوا الناس واخشون) نهى للحكام أن تخشوا غير الله فى حكوماتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم أو مرآة كبر (ولا تشرروا بآياتي) ولا تستبدلوا بالحكامى التى أنزلتها (فمنا قليلا) هو الرشوة والجاه (ومن لم يحكم بما أنزل الله) مستهينابه منكره (فالولئك هم الكافرون) لاستهانتهم به وتمردهم بان حكموا بغيره ولذلك وصفهم بقوله الكافرون والظالمون والفاسقون فكفرتهم لانكاره وظلمهم بالحكم على خلافه وفسقتهم بالخرج عنه ويجوز أن يكون كل واحدة من الصفات الثلاث باعتبار حال اضممت الى الامتناع عن الحكم به ملائمة لها أو لطائفة كإفعل هذه فى المساهين لاتصالها بخطابهم والظالمون فى اليهود والفاسقون فى النصرى (وكتبنا عليهم) وفرضنا على اليهود (فيها) فى التوراة (أن النفس بالنفس) أى ان النفس تقتل بالنفس (والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن) رفعها الكسائى على أنها جمل معطوفة على أن وما فى حيزها باعتبار المعنى وكأنه قيل وكتبنا عليهم النفس بالنفس والعين بالعين فان الكتابة والقراءة تقعان على الجمل كالقول ومستأنفة ومعناها وكذلك العين مقفولة بالعين والانف مجدوعة بالانف والاذن مصلومة بالاذن والسن مقلوعة بالسن أو على

تعالى فلا تخشوا الناس) لما قال تعالى اننا أنزلنا التوراة قال بعد ذلك فلا تخشوا الناس أى فاحكموا بما يوافق مقتضاها ولا تخشوا الناس فتجاوزوا عنها (قوله ولذالك الخ) أى ولاجل حكمهم بغيرها وصفهم (قوله ويجوز أن يكون كل واحدة من الصفات الثلاثة الخ) يعنى يجوز أن يكون كل واحدة من الصفات باعتبار حال مخصوص اطائفة مخصوصة كذا كرم ان كفرهم لانكاره الخ ويجوز أن تكون موزعة على الطوائف بان تكون واحدة من الصفات اطائفة مخصوصة وأخرى لاخرى (قوله فرضنا على اليهود) ههنا نحل نظر وهوان هذا الكلام يدل على ان النقص فرض على اليهود وفى شرح المواقف ان القود أى القصاص متعين على اليهود وهذا ينافى ما سيجىء من قوله تعالى فن صدق به فهو كفرارة له لانه اذا جاز العقول لم يكن القصاص متعينا فالجواب ان هذا الحكم وهو التصديق بالنظر لينا لا يكون شرع اليهود (قوله باعتبار المعنى) لان معنى كتبنا عليهم ان النفس بالنفس كتبنا عليهم النفس بالنفس (قوله ومستأنفة) المقصود منه ان تكون جملة مستقلة لأن تكون تحت كتبنا بل جواب سؤال يعنى لما قيل ان النفس بالنفس فكانه سأل سائل ما حال العين وغيرها فقص العين بالعين

من الاولين (قوله أى يميلونه عن مواضعه) هذا بيان حاصل المعنى وامتابين أصل المعنى فبان يقال يميلونه من بعده وضعه في مواضعه
ولك أن تقول ما فائدة لفظه (١٥٠) بعد ولم يقل من مواضعه والجواب ان ما ورد صريح في تحقق مواضعه فيفيد

الاهتمام (قوله اما بما هماله أو تغيير موضعه) أى اما تركه واما موضعه في غير موضعه (قوله أو حال من الضمير فيه) يلزم أن يكون التحريف في حال السماع (قوله وهو كترى نص على فساد قول المعتزلة) فانهم ذهبوا الى ان الله تعالى أراد اسلام الكافر وتطهيره عن الشرك لكنه لم يقع (قوله لانا لنزنا الذب عنهم الخ) فان قلت اذا كان أحدهما ذميا يمكن أن يكون هو الظالم فلم يجز العلة المذكورة في هذه الصورة مع انه يجب الحكم قلنا لم يكن الظاهر عند الترافع جاز أن يكون الذمى مظلوما فيجب الحكم فان قلت اذا كان المدعى عليه ذميا دون المدعى كيف يتصور دفع مطالبة المدعى وايدائه عنه (قوله وعند أبي حنيفة يجب مطلقا) سواء كانا ذميين أو أحدهما ذميا أولا (قوله فان الله يعصمك من الناس) فيه ان المصنف فسر العصمة أى في قوله تعالى والله يعصمك من الناس بعصمة الروح

مواضعه) أى يميلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها الما لفظا بما هماله أو تغيير موضعه واما معنى يحمله على غير المراد وجرأته في غير موردته والجملة صفة أخرى لقوم أو صفة لسامعون أو حال من الضمير فيه أو استئناف للموضع له أو في موضع الرفع خبر لمخدوف أى هم بحر فون وكذلك (يقولون أن أوتيتم هذاخذونه) أى أن أوتيتم هذا الحرف فاقبلوه واعملوا به (وان لم تؤتوه) بل أفتاكم محمد بخلافه (فاحذروا) أى احذروا قبول ما أفتاكم به روى أن شريفا من خير زنى بشر يفة وكانا حاصنين فكرهوا رجما فارسا مع مرط منهم الى بنى قريظة ليسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وقالوا ان أمركم بالجلد والتحميم فاقبلوا وان أمركم بالرجم فلا رجموا بالرجم فابوا عنه فعمل ابن سوريا حكما بينه وبينهم وقال له أنشدك الله الذى لا اله الا هو الذى فاق البحر لموسى ورفع فوقكم الطور وأنجاكم وأغرق آل فرعون والذى أنزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه هل تجدون فيه الرجم على من أحسن قال نعم فوثبوا عليه فقال خفت ان كذبت أن ينزل علينا العذاب فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالزانيين فرجعا عذاب المسجد (ومن برد الله فتنته) ضلالتة أو فضيحة (فلن تلك له من الله شيا) فلن تستطيع له من الله شيا في دفعها (أولئك الذين لم يرد الله أن يظهر قلوبهم) من الكفر وهو كترى نص على فساد قول المعتزلة (لم في الدنيا أخرى) هو ان بالجزبة والخوف من المؤمنين (ولم في الآخرة عذاب عظيم) وهو الخلود في النار والضمير للذين هادوا وان استأنفت بقوله ومن الذين والافلا ريقين (سماعون للكذب) كرهه للتأكيد (أكلون للسحت) أى الحرام كالرشا من سحته اذا استأصله لانه مسحوت البركة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ويعقوب في المواضع الثلاثة بضمين وهما الغتان كالعنق وقرى بفتح السين على لفظ المصدر (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) تخيير لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تحا كوا اليه بين الحكم والاعراض ولهذا قيل لو تحاكم كتابيان الى القاضي لم يجب عليه الحكم وهو قول للشافعى والاصح وجوبه اذا كان المترافعان أو أحدهما ذميا لانا لنزنا الذب عنهم ودفع الظالم عنهم والآية ليست في أهل الذمة وعند أبي حنيفة يجب مطلقا (وان تعرض عنهم فلن يضروك شيا) بان يعادوك لاعراضك عنهم فان الله سبحانه وتعالى يعصمك من الناس (وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط) أى بالعدل الذى أمر الله به (ان الله يحب المقسطين) فيحفظهم ويعظم شأنهم (وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله) تجيب من تحكيمهم من لا يؤمنون به والحال أن الحكم منصوص عليه في الكتاب الذى هو عندهم وتنبية على انهم ما قصدوا بالتحكيم معرفة الحق واقامة الشرع وانما طلبوا به ما يكون أهون عليهم وان لم يكن حكم الله تعالى في زعمهم وفيها حكم الله حال من التوراة ان رفعتها بالظرف وان جعلتها مبتدأ فن ضميرها المستكن فيه وتأتيها الكونها نظيرة المؤنث في كلامهم لفظا كقومة ودودة (ثم يتولون من بعد ذلك) ثم يعرضون عن حكمك الموافق لكتابهم بعد التحكيم وهو عطف على يحكمونك داخل في حكم التمجيب (وما أولئك بالمؤمنين) بكتابتهم لاعراضهم عنهم أولا وعمما يوافقه ثانيا أو بك وبه (انا أنزلنا التوراة فيها هدى) يهدى الى الحق (ونور) يكشف عما استبهم من الاحكام (يحكم بها النبيون) يعنى أنبياء

وهو لا ينافي المضرة مطلقا والجواب ان مراده ههنا من اراد هذه العبارة عدم الضرر مطلقا فتأمل (قوله) بنى لاعراضهم عنه) فان قلت الاعراض عن الشيء لا ينافي الايمان به لانه تصديق قلبي ويمكن وجود التصديق بحقيقة الشيء مع الاعراض عنه فلقد قد حقتان الايمان هو التسليم والرضا القلبي والاعراض عن الشيء دال على عدم الرضا به فلا يجتمع مع الرضا لذى هو الايمان

فلذا يصح دخول الفاء في الجزاء وهذه الفاء تمنع عمل ما بعد هاء فيما قبلها بالاتفاق فلا يكون الكلام من باب شريطة التفسير (قوله وهو المختار في أمثاله) فيه نظر إذ يلزم منه أن يكون القرآن على غير المختار وأما ترجيح النصب بما ذكره ففيه ان العلامة التفتازاني ذكر ان الامر يقع في مثل هذا الموقع خبرا للمبتدأ لتأويله وذلك لسكونه في الحقيقة جزاء الشرط وتفضيل سببوه بقرأة النصب على قرأة العامة انما هو على تقدير عدم التأويل أي تأويل الكلام بالجملة الشرطية وعدم الصرف من باب شريطة التفسير وعبارة الكشف أحسن من عبارة المصنف فإنه قال وقرأة عيسى بن عمرو بالنصب وفضله سببوه به على قرأة العامة وانما كان أحسن لانه لم يحزم بكون النصب مختارا لما نقله عن سببويه مع أن العلامة (١٤٩) الطيبي نقل عن صاحب الفوائد أن سببويه

ما فضل النصب مطلقا بل فضله اذا بنى الاسم المتقدم على فعل الامر أما اذا لم يبن عليه بل بنى على محذوف جاء الفعل طارنا عليه فعنده لا يكون النصب مختارا ولذا قال تقديره حكم السارق والسارقة فيما تلى عليك والتبس الامر على الزخمشري فظن ان السكك باب واحد (قوله ودل على فعلهما فاقطعوا) بل الجزاء والتكال يدلان على فعلهما وانما لم يعطف نكالا على جزاء للاشعار بان القطع للجزاء علة للتسكال (قوله ا كسفاء بتثنية المضاف اليه) أي لم يثن المضاف اليه لسكونه تكرر للتثنية (قوله والتفصي عن التبعات) أي عن مظالم العباد التي حصلت بالسرقة (قوله والعزم على عدم العود اليها) أي السرقة هذ باعتبار انه جعل التوبة

دخل الخبر لتضمنها معنى الشرط اذ المعنى والذي سرق والتي سرفت وقرى بالنصب وهو المختار في أمثاله لان الانشاء لا يقع خبرا لايضاير وتأويل والسرقة أخذت من الغنم في خفية وانما توجب القطع اذا كانت من حرز والمأخوذ ربع دينار أو ما يساويه بقوله عليه الصلاة والسلام القطع في ربع دينار فصاعدا وللعلماء خلاف في ذلك لاحاديث وردت فيه وقد استقصيت الكلام فيه في شرح المصابيح والمراد بالابدي الايمان ويؤيده قرأة ابن مسعود رضي الله عنه أي بما هما ولذلك ساغ وضع الجمع موضع المثنى كما في قوله تعالى فقد صغت فلو بكما ا كسفاء بتثنية المضاف اليه واليد اسم لتسام العوض ولذلك ذهب الخوارج الى أن المقطع هو المنكب والجهور على أنه الرسخ لانه عليه الصلاة والسلام أتى بسارق فامر بقطع يمينه (جزء عما كسبناك من الله) منصوبان على المفعول له أو المصدر ودل على فعلهما فاقطعوا (والله عز يزكيم فن تاب) من السراق (من بعد ظلمه) أي بعد سرقة (وأصلح) أمره بالتفصي عن التبعات والعزم على أن لا يعود اليها (فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم) يقبل توبته فلا يعذبه في الآخرة وأما القطع فلا يسقط بها عند الاكثرين لان فيه حق المسروق منه (أل تعلم أن الله ملك السموات والارض) الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أو السكك أحد (يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شيء قدير) قدم التعذيب على المغفرة ايتاء على ترتيب سابق أولان استحقاق التعذيب مقدم أولان المراد به القطع وهو في الدنيا (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) أي صنع الذين يقعون في الكفر سر ريعا أي في اظهاره اذا وجدوا منه فرصة (من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) أي من المنافقين والباء متعلقة بقالوا لا بما والواو تحتل الحال والعطف (ومن الذين هادوا) عطف على من الذين قالوا (سماعون للكذب) خبر محذوف أي هم سماعون والضمير للفرقيين أول الذين يسارعون ويجوز أن يكون مبتدأ ومن الذين خبره أي ومن اليهود قوم سماعون واللام في الكذب اما خبره للتأ كيد أو لتضمين السماع معنى القبول أي قائلون لما تنتزبه الاحبار أول لعلة والمفعول محذوف أي سماعون كلامك ليكذبوا عليك فيه (سماعون لقوم آخرين لم بأتوك) أي لجمع آخرين من اليهود لم يحضر واجلسك وتحافوا عنك تكبرا وافرطا في البغضاء والمعنى على الوجهين أي مصغون لهم قائلون كلامهم أو سماعون منك لاجلهم وانهاهم بهم ويجوز أن تتعلق اللام بالكذب لان سماعون الثاني مكرر للتأ كيد أي سماعون ليكذبوا لقوم آخرين (يحرفون الكلم من بعد

بمجرد الندم على ما فعل فيجب اعتبار العزم المذكور معه (قوله لان ما فيه حق المسروق منه) فيه نظر اذ لو كان عدم السقوط لما ذكر لزوم السقوط اذا عفا المسروق منه وليس كذلك بل الفقهاء صرحوا بان حدة السرقة محض حق الله تعالى (قوله ايتاء على ترتيب سابق) فان العقوبة المستفاد من فاقطعوا أي بهما الآية مقدم في الذكر على المغفرة التي هي قبول التوبة (قوله لا بما منا) اذ لو كان متعلقا به لكان مقول قولهم آمنا بأفواههم وليس كذلك لوجهين (قوله ليكذبوا عليك في كلامك) انما قال في كلامك لان الافتراء المطلق لا حاجة فيه الى سماع كلام المتكبر عليه وانما الكذب في كلامه بان يز يدو بنقص ما يحتاج اليه (قوله والمعنى على الوجهين الخ) تعريف الوجهين مشعر بان هذين الوجهين هما الوجهان المذكوران سابقا لكن الوجه الثاني من هذين غير الثاني

(قوله واعلى هذا للتفصيل) أى على ما فسر بان يكون كل من العقوبات في صورة أخرى وقيل انه للتخيير ضعفه جمهور الفقهاء بأنه يلزم منه انه اذا أخاف السبيل من غير القتل والاختذ أن يقتله الامام واذا قتل وأخذ المال أن ينفيه (قوله تعالى ذلك لم يخزى في الدنيا ولم يفي الآخرة عذاب عظيم) ان قيل قال الامام النووي في فتاويه وفي شرح صحيح مسلم اذا قتل الشخص قصاصا سقط عنه عقوبة الآخرة فكيف يكون له الخزي في الدنيا وفي الآخرة العذاب العظيم قلنا اذا قتل قاطع الطريق قصاصا سقط عنه أم القتل وبني عليه أمه اخافة السبيل فانه ضرر بجماعة المسلمين وهذا الامم عام لعل قاطع طريق فيكون له في الآخرة عذاب بسبب الاخافة لكن هذا مخالف في الظاهر للحديث الصحيح الذي رواه النووي أنه قال صلى الله عليه وسلم من ارتكب شيئا فعوقب به كان كفارة له في الآخرة اذ يعلم منه أنه اذا اقتصر على مجرد الاخافة ونفي من الارض يسقط عنه الامم فليس له في الآخرة عذاب لكن الآية دللت على ان عليه العذاب ويمكن أن يقال معنى الحديث أنه يسقط به ما يتعاقب بانه (١٤٨) تعالى واخافة السبيل فيه حق الله وحق المسلمين وبالنفي يسقط الاول دون

ان أخذوا المال ولم يقتلوا (أو ينفوا من الارض) ينفوا من بالدي بالدي بحيث لا يتم كون من القرار في موضع ان اقتصر واعلى الاخافة وفسر أبو حنيفة النبي بالجس وأوفي الآية على هذا للتفصيل وقيل انه للتخيير والامام محير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق (ذلك لم يخزى في الدنيا) ذلك وفضيحة (ولهم في الآخرة عذاب عظيم) لعظم ذنوبهم (الالذين تابوا من قبل أن تقدر واعلمهم) استثناء مخصوص بما هو حق الله سبحانه وتعالى ويدل عليه قوله تعالى (فاعلموا أن الله غفور رحيم) اما القتل قصاصا فالاولياء يسقط بالتوبة وجوبه لا جوارزه وتقييد التوبة بالتقدم على القدرة يدل على انها بعد القدرة لا تسقط الحد وان أسقطت العذاب وأن الآية في قضاة المسلمين لان توبة المشرك تدراً عنه عقوبة قبل القدرة وبعدها (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة) أى ما توسلوا به الى توبه والزاني ممنه من فعل الطاعات وترك المعاصي من وسل الى كذا اذا تقرب اليه وفي الحديث الوسيلة منزلة في الجنة (وجاهدوا في سبيله) بمحاربة أعدائه الظاهرة والباطنة (اعلمكم تفاحون) بالوصول الى الله سبحانه وتعالى والفوز بكرامته (ان الذين كفروا لو أن لهم ما في الارض) من صنوف الاموال (جميعا ومثله ما يفتدوا به) ليجعلوه فدية لانفسهم (من عذاب يوم القيامة) واللام متعلقة بمحدوف تستدعيه لواز التقدير لو ثبت أن لهم ما في الارض وتوحيد الضمير به وبالمذكور شيان اما الجاهل مجرى اسم الاشارة في تخوفه قوله تعالى عوان بين ذلك أولان الواو في ومثله بمعنى مع (ما قبل منهم) جواب لو ولو بما في حيزه خبران والجملة تمثيل للزوم العذاب لهم وانه لا سبيل لهم الى الخلاص منه (ولهم عذاب أليم) تصريح بالمقصود منه وكذلك قوله (يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم) وقرئ يخرجوا من أن يخرجوا وانما قال وما هم بخارجين بدل وما يخرجون للمبالغة (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) جلتان عند سيبويه اذ التقدير فيما يتلى عليكم السارق والسارقة أي حكمهما وجملة عند المبرد والفاء للسببية

الثاني ويمكن أن يقال لهم عذاب في الآخرة ان لم يخزى في الدنيا (قوله يسقط بالتوبة حق وجوبه لا جوارزه) يفهم منه ان قتله مع كونه قصاصا واجب في هذه الصورة لا يسقط بعفو ولي القصاص بخلاف سائر صور القصاص (قوله بمحاربة أعدائه الظاهرة والباطنة) فالظاهرة الكفرة المحاربون والباطنة النفس الحيوانية الامارة والسيطان (قوله أولان الواو في مثله بمعنى مع) كذا في الكشف فيكون الضمير راجع الى ما في الارض الموصوف بكونه مع مثله قال العلامة التفنيزاني لا يخفى ان ما في الارض ليس معمولا لذلك

الفعل المحذوف ولا متعلقا به من جهة المعنى بل بمعنى الحصول المستفاد من الظرف الواقع خبران أعني حصل لهم ولا دخل يجوز أن يجعل هو العامل في المفعل معه لانه اذا كان للعامل معنى وجاز العطف تعين العطف مثل ما زيد وعمر وبالجر ولا يجوز عمرا بالنسب اه أي اذا كان مثله معمولا للفعل المستفاد من الظرف يجب أن يكون مرفوعا لانه يجب عطفه على الضمير الذي يكون فاعل حصل (قوله والجملة تمثيل للزوم للعذاب) أي مجاز مركب عنه من غير نظر الى مفردات التركيب يعني ان هذا المجموع مستعمل في معنى المجموع الذي هو لا سبيل لهم الى الخلاص من العذاب (قوله للمبالغة) يعني ان المناسب لقوله تعالى يريدون أن يخرجوا أن يقال ما يخرجوا فالدول عنه الى ما ذكر لكنته هي المبالغة فان ما هم بخارجين فيه تكرر في نسبة الخروج اليهم وتأ كيد النبي بالياء كما قالوا يديضرب أبغ من يضر بربذ لان فيه تتوى النسبة (قوله والفاء للسببية الخ) هذا من تتمة كلام المبرد وتوضيحه ان اللام في السارق والسارقة لام الموصول فيكون اسم الفاعل فعليان في صورة الاسم والتقدير ما ذكر فيكون المبتدأ متضمنا معنى الشرط

الناسبة يكون مسبباً عما قبلها كما في قوله أماتنا بنينا فتحدثنا فان الاتيان سبب للتحديث فيكون حاصل المعنى لو أتينا نحن بنا وما ذكره رد على الكشاف فان قيل المراد من الاستفهام في قوله تعالى أعجزت قلنا المراد التعجب اذ تعجب من قصوره عن الغراب وعدم هدايته لما هتدى اليه فيكون عدم الاهتداء تفسير القول أعجزت الخ ولذا لم يعطف فالناسب ما هتدى اليه ما هتدى (قوله وعدم الظفر بما فعله من أجله) أي عدم الفوز بشئ قتل بسببه قاتيل أخاه من أجل ذلك الشيء وهو تزوج توأمته لانه خلاف حكم الله الذي أوحاه الى آدم (قوله والمقصود منه تعظيم الخ) يعني كل ما ذكر من وجوه الشبهه يمكن اجراؤه في غير ما ذكرنا بان يقال مثلامن قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكانما قتل اثنين أو جماعة لكن تشبيهه بقتل الجميع للتهويل وتعظيم أمر القتل (قوله من أجل أمثال تلك الجناية) أي من أجل الاحتراز عن أمثال تلك الجناية وهو (١٤٧)

المسرفون) فان قيل ما فائدة المسرفين في الارض مع انه معلوم ان اسرافهم ليس الا في الارض لاني غيرهم قلنا يعلم ان اسراف ذلك الكثير ليس أمرا محضو صابهم بل انتشر شره في الارض وسرى الى غيرهم (قوله وهذا انصلت الآية بما قبلها) فان مضمون الآية المتقدمة وهي قوله تعالى واتل عليهم الآية عصيان ابن آدم بالقتل بعدهم عنه كادل عليه قوله اني أريد أن تسوء باني وانما اذ صار مضمون هذه الآية بسبب ما وقع في آخرها وهو قوله تعالى ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون ثم بنى اسرائيل بالقتل بعدهم عنه فصار محصلها واحدا وهو القتل بعد التهي عنه فحصل الاتصال بينهما وما يمكن

في أمره وجهه على رقبته سنة وأو أكثر على ما قيل وتلمذ للقراب واسوداد لونه وتبرىء أبو به منه اذ روى أنه لما قتله اسود جسده فساءه آدم عن أخيه فقال ما كنت عليه وكيفا فقال بل قتلته ولذلك اسود جسدي وتبرأ منه ومكث بعد ذلك مائة سنة لا يضحك وعدم الظفر بما فعله من أجله (من أجل ذلك كتبنا على بني اسرائيل) بسببه فضينا عليهم وأجل في الاصل مصدر أجل شرا اذا جازاه استعمل لتعليل ومن ابتداءية متعلقة بكتبنا أي ابتداء الكتب ونشؤه من أجل ذلك (أنهم من قتل نفسا بغير نفس) أي بغير قتل نفس بوجوب الاقتصاص (أو فساد في الارض) أو بغير فساد فيها كالشرك أو قطع الطريق (فكأ كما قتل الناس جميعا) من حيث انه هتك حرمة السماء وسن القتل وجراؤ الناس عليه أو من حيث ان قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استجلاب غضب الله سبحانه وتعالى والعذاب العظيم (ومن أحياها فكأ كما أحيا الناس جميعا) أي ومن تسبب لبقاء حياتها بعفو أو منع عن القتل أو استنقاذ من بعض أسباب الهلكة فكأ كما فاعل ذلك بالناس جميعا والمقصود منه تعظيم قتل النفس واحياها في القلوب ترهيبا عن التعرض لها وترغيبا في المحاماة عليها (ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك في الارض لمسرفون) أي بعدما كتبنا عليهم هذا التشديد العظيم من أجل أمثال تلك الجناية وأرسلنا اليهم الرسل بالآيات الواضحة تكيد الامم وتجديد الالهة حتى يتحاموا عنها كثير منهم يسرفون في الارض بالقتل ولا يباليون به وبهذا اتصلت القصة بما قبلها والاسراف التباعد عن حد الاعتدال في الامر (انما جزء الذين يحاربون الله ورسوله) أي يحاربون أولياءهما وهم المسلمون جعل محاربهم محاربهم تعظيما وأصل الحرب السلب والمراد به هنا قطع الطريق وقيل المسكوبة بالوصية وان كانت في مصر (ويسعون في الارض فسادا) أي مفسدين ويجوز ان يفسدوا على العلة أو المصدر لان سعيهم كان فسادا فكأنه قيل ويفسدون في الارض فسادا (ان يقتلوا) أي قصاصا من غير صلب ان أفردوا القتل (أو يصلبوا) أي يصلبوا مع القتل ان قتلوا وأخذوا المال واللقهه خلاف في أنه يقتل ويصلب أو يصلب حيا ويترك أو يقطع حتى يموت (أو يقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف) تقطع أيديهم اليمنى وأرجلهم اليسرى

ان يقال ان المراد اتصال هذه الآية بما سبق من الآيات الواردة في بني اسرائيل من قوله تعالى ولقد أخذنا ميثاقا بني اسرائيل الى قوله تعالى واتل عليهم فان تلك الآيات بيان عصيان بني اسرائيل وطفيتهم وهذه الآية بسبب هذا الكلام الأخير مشتقة على عصيانهم أيضا فلذا حصل الاتصال وفي بعض النسخ انصلت القصة بما قبلها أي انصلت قصة بني آدم بما قبلها وعلى هذا فالشارح اليه بهذا قوله بعدما كتبنا الخ فانه يوجب اتصال قصة بني آدم بما قبلها من أحوال بني اسرائيل اذ نبين منه ان ذكر القصة هكذا لاجل حال بني اسرائيل من أنه كتب عليهم بسببها ما ذكر من مفهوم قوله تعالى كتبنا الخ ثم انهم تجاوروا وعما كتب الله عليهم (قوله لان سعيهم كان فسادا) أي افسادا ايلا تم قوله يفسدون والظاهر ان الغرض ان يسعون بمعنى يفسدون مجازا وقوله لان سعيهم كان فسادا أي مستلزما له فذكر الهمي وأر بدهما هو لازم له مجازا

فلا تقبل منه الطاعة لكن خاتمة قاييل الى الشرك على ماروي انه لما قتل أخاه هرب عن أرض اليمن الى عدن فاتاه بليس وقال إنما أكلت النار قربان هابيل لانه كان يحرم النار وبعدها فبنى بيت نار وهو أول من عبد النار (قوله لان الدفع لم يبع بعد) أي دفع الصائيل لم يكن مباحا يومئذ (قوله وأتحرر يا ماهو الافضل) هذا لاناسب قوله تعالى اني أخاف الله رب العالمين لانه يفيد ان تحرى الافضل للخوف والخوف انما يكون علة للاحتراز عن غير الجائز لا عن المفصول الجائز ولذا لم يذكره صاحب الكشاف (قوله وانما قال مانا بيأسط يدي اليك الخ) أي انما قال بالجملة الاسمية ليفيد العموم في الازمنة (قوله ارادة أن تحمل اني لو بسطت اليك يدي) أي مثل اني اذلائم عليه حتى يستحمل عنه عين ذلك الاثم ثم كما أن تقول تحمل مثل الاثم الذي لم يقع لوجهه لا يذلم منه أن يكون للقاتل اثمان اثم قتله لصاحبه واثم قتل صاحبه (١٤٦) اياه ولو وقع واثم عليه بالمستبان ما قاله في البادي فقياس مع الفارق فان

كان هابيل أقوى منه ولكن تخرج عن قتله واستسلم له خوفا من الله سبحانه وتعالى لان الدفع لم يبع بعدا وتحرر يا ماهو الافضل قال عليه الصلاة والسلام كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل وانما قال مانا بيأسط في جواب لئن بسطت للتبري عن هذا الفعل الشنيع رأسا والتحرز من أن يوصف به ويطلق عليه ولذلك أكد النفي بالباء (انني اريد أن تبوء بأخي وأثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزء الظالمين) تعليلا لثان للامتناع عن المعارضة والمقاومة والمعنى انما استسلم لك ارادة أن تحمل اني لو بسطت اليك يدي وأثمك يبسطك يدك الى ونحوه المستبان ما قاله في البادي ما لم يعتد المظالم وقيل معنى بأخي بأخي قتلي وبأثمك الذي لم يتقبل من أجله قربانك وكلامه في موضع الحال أي ترجع ملتبسا بالاثمين حاملها ولهلم بردم عصية أخيه وشقاوته بل قصد هذا الكلام الى ان ذلك ان كان لسمالة واقعا فاريد أن يكون لك لاني فالمراد بالذات أن لا يكون له لأن لا يكون لأخيه ويجوز أن يكون المراد بالاثم عقوبته و ارادة عقاب العاصي جائزة (فظوعت له نفسه قتل أخيه) فسئلته له ووسعته من طاع له المرتع اذا اتسع وقرى فطاوعت على أنه فاعل بمعنى فعل أو على أن قتل أخيه كأنه دعاها الى الاقدام عليه فطاوعته وله زيادة الربط كقولك حفظت لزيد ما له (فقتله فأصبح من الخاسرين) ديننا وديننا اذ بقي مدة عمره مطردا ومحرزا قيل قتل هابيل وهو ابن عشرين سنة عند عقبة حراء وقيل بالبصرة في موضع المسجد الاعظم (فبعث الله غرابا يبحث في الارض ليريه كيف يواري سوءة أخيه) روى أنه لما قتله تحير في أمره ولم يدبر ما يصنع به اذ كان أول ميت من بني آدم فبعث الله غرابين فاقتلوا فقتل أحدهما الآخر فخره بمنقاره ورجليه ثم القاه في الحفرة والضمير في ليريه لله سبحانه وتعالى وللغراب وكيف حال من الضمير في يواري والجملة نافية مقعولة يرى والمراد بسوءة أخيه جسده الميت فانه مما يستحيح أن يرى (قال يابو بلثا) كلمة جزع وتحسر والالف فيها بدل من ياء التسكيم والمعنى يابولتي احضري فهذا أو أنك والويل والويله الهلكة (أعجزت ان أكون مثل هذا الغراب فأواري سوءة أخي) لأهتدي الى مثل ما هتدي اليه وقوله فأواري عطف على أكون وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى ههنا لو أعجزت لو اريت وقرى بالسكون على فأنا واري وأعلى تسكين المنصوب تخفيفا (فأصبح من النادمين) على قتلها كما بدفيع من التحير

السب وقع من الجانبين فتحمل البادي اثم السب الصادر من الساب الآخر فان قلت المراد من مثل اثمه أي مثل اثم هابيل هو اثم قتل قاييل اياه لان هذا الاثم مثل اثم هابيل لو بسط يده الى قتل قاييل فلنأفياكون المعطوف والمعطوف عليه واحدا لكن الظاهر ان المراد ههنا جمع الاثمين وهذا التفسير لصاحب الكشاف وتبعه المصنف لكن ابن عباس وابن مسعود والحسن وقتادة قالوا معناه تحمل اثم قتلي وأثمك الذي كان قبل قتلي وفسره الزجاج بالتفسير الثاني من التفسيرين اللذين ذكرهما المصنف ويمكن أن يقال انه أراد اجتماع الاثمين عليه لكن لا يلزم من مجرد ارادة شيء وقوعه لكن بقي المباحث

على هذا التفسير حتى يحوج الى هذا التكلف (قوله فالمراد بالذات ان لا يكون له الخ) في ان تقول اذا كان المقصود بالذات ما ذكره فعمل عدل الى المعنى الذي ذكره ويمكن الجواب بان العدو لردعه عن القتل وتحو بفهمه بان جزاءه الدخول في النار (قوله ويجوز أن يكون المراد بالاثم الخ) فيه أن ارادة هابيل عقوبة قاييل بأثمه مستلزما لارادة اثمه اذ هذا القول صدر قبل القتل فكانه قال اريد أن تأثم بقتلي فعوقبت به ولو قيل المراد اني اريد ان عوقبت بأثمك السابق على قتلي بئني انه لم يظهر لقوله بأخي معنى (قوله أو على ان قتل أخيه) أي تصور قتل أخيه دعاه (قوله وكيف حال عن الضمير) أي على أي حال يواري وهي الموارد على تلك الكيفية المخصوصة (قوله كلمة جزع وتحسر) أي أو تحسر وأجزع عن العجز عن مواراة سوءة أخي وقوله والمعنى الخ أي أصل معناه ذلك لكن استعمل ههنا فإذ كر من التحسر (قوله اذ ليس المعنى لو أعجزت لو اريت) فان ما بعد الفاء

(قوله تعالى وانزل عليهم نيا بآبى آدم الخ) يمكن أن يكون معطوفا على قوله واذ قال موسى اذهب في تقدروا ذكرا ذقال موسى (قوله ولم يرد بهما ابى آدم الخ) زيف هذا بما سيجىء من قوله تعالى فبعث الله غرا بالآية اذ لو كانا غير ابى آدم من صلبه لما التمس على القاتل مواراة أخيه بالدفن (قوله ظرف النبأ وأحوال منه) فغلى الاول يكون التقدير نياهما في زمان قر بانهما وعلى الثاني نياهما واقعا في زمان قر بانهما وهذا مما زاد على الكشاف وفيه نظر لانهم (١٤٥) صرحوا بان الحال قيد للعامل فيكون الوقوع في زمان القر بان كافي ضربت

(محرمة عليهم) لا يدخلونها ولا يملك كونها بسبب عصيانهم (أر بعين سنة يتهبون في الارض) عامل الظرف اما محرمة فيكون التحرر موقتا غير مؤبد فلا يخالف ظاهر قوله التي كتب الله لسكم ويؤيد ذلك ما روى أن موسى عليه الصلاة والسلام سار بعده بن نقي من بني اسرائيل ففتح أر بجاء وأقام بهما شاء الله ثم قبض وقيل أنه قبض في التيه ولما احتضر أخبرهم بان يوشع بعده نبي وأن الله سبحانه وتعالى أسره بقتال الجبارة فسار بهم يوشع وقتل الجبارة وصار الشام كله لبني اسرائيل واما يتهبون أى يسرون فيهما فتجربون لا يرون طر يقا فيكون التحرر مطلقا وقيد قيل لم يدخل الارض المقدسة أحد من قال انان لن ندخلها بل هلكوا في التيه وانما قاتل الجبارة أولادهم روى انهم لبثوا أربعين سنة في ستة فراسخ يسرون من الصباح الى المساء فاذا هم بحيث ارتحلوا عنه وكان الغمام يظلمهم من الشمس وعمود من نور يطلع بالليل فيضيء لهم وكان ظمهم المن والساوى وماؤهم من الحجر الذى يحملونه والاكثر على أن موسى وهرون كانا معهم في التيه الا أنه كان ذلك روحا لها وزيادة في درجتها وعقوبة لهم وانهما ماتا فيه مات هارون وموسى بعده بسنة ثم دخل يوشع أر بجاء بعد ثلاثة أشهر ومات النبقا فيه بغتة غير كالرب يوشع (فلان أس على القوم الفاسقين) خاطبه موسى عليه الصلاة والسلام لما ندب على الدعاء عليهم وبين أنهم أحقاء بذلك لفسقهم (وانزل عليهم نيا بآبى آدم) قابيل وهابيل أوحى الله سبحانه وتعالى الى آدم أن يزوج كل واحد منهما نوامة الآخر فسخط منه قابيل لان نوامة كانت أجل فقال لهما آدم قر باقر بانافن أى كما قيل تزوجها فقبل قر بان هابيل بان زلت نارفا كتته فازداد قابيل سخطا وفعل ما فعل وقيل لم يرد بهما ابى آدم صلبه وانهما رجلا من بني اسرائيل ولذلك قال كتبنا على بنى اسرائيل (بالحق) صفة مصدر محذوف أى تلاوة ملتبسة بالحق وأحوال من الضمير فى اتل وأمن نيا أى ملتبسا بالصدق موافقا لما فى كتب الاولين (اذ قر باقر بانا) ظرف لنبا أحوال منه أو بدل على حذف مضاف أى واتل عليهم نياهما نيا ذلك الوقت والقر بان اسم ما يقرب به الى الله سبحانه وتعالى من ذبيحة أو غيرها كما ان الحلوان اسم ما يحلى به أى يعطى وهو فى الاصل مصدر ولذلك لم يثن وقيل تقديره اذ قر بكل واحد منهما قر بانا قيل كان قابيل صاحب زرع وقر باردأ قح عنده وهابيل صاحب ضرع وقر بجالس مينا (فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر) لانه سخط حكم الله سبحانه وتعالى ولم يخلص التية فى قر بانة وقصد الى أخس ما عنده (قال لأقتلك) توعده بالقتل لفرط الحسد له على تقبل قر بانة ولذلك (قال انما يتقبل الله من المتقين) فى جوابه أى انما أتيت من قبل نفسك بترك التقوى لامن قبلى فلم تقبلني وفيه إشارة الى أن الحاسد يبنى أن يرى حرمانه من تقصيره ويجهتد فى تحصيل ما به صار المحسود محظوظا لافى ازلة الحظه فان ذلك مما يضره ولا ينفعه وأن الطاعة لا تقبل الا من مؤمن متق (لئن بسطت الى يدك لتقتلني ما أنا بساط يدى اليك لأقتلك انى أخاف الله رب العالمين) قيل

زيدارا كبا اذ الكوب فى وقت الضرب فتأمل (قوله أو بدل على حذف مضاف) بدل البعض من الكل (قوله ظرف النبأ) لان نياهما فى الاصل مصدر لانه حيث شد بمعنى المفعول فلم بين التاميح الاصل (قوله لفرط الحسد على قبول قر بانة) لك أن تقول يحتمل أن يكون التواعد المذكور لفرط العداوة على ما ترتب عليه من تزوج هابيل أو تومته أى نوامة قابيل والجواب انه لما كان التزوج المذكور سبب تقبل قر بانة نسب التواعد بالقتل اليه (قوله وان الطاعة لا تقبل الا من مؤمن متق) فيه ان المعلوم من قواعد الشرع ان كل نفس متقية كانت أو عاصية اذا فعلت الطاعة وأخلصت النية قبلت منها قال القرطبي قال علماؤنا رحمه الله اخلصون وهم المؤمنون يعملون الفواحش

والكباثر فحسناتهم توضع فى الكفة المظلمة فيكون لكباثرهم تقل فان كانت الحسنات أقل دخل الجنة وان كانت السيئات أثقل دخل النار وهذا صريح فى قبول الطاعات والحسنات من غير المتقين اذ لو لم تقبل أصلا لم تدخل فى الميزان ولم يكن لها أثر فيحمل الكلام على ان القر بان المذكور لم يتقبل الا من المتقين وأقول يمكن أن يقال المراد من التقوى التقوى من الشرك والكفر والعبادة انما يتقبل من المتقين من الشرك فان من كان مشركا أو كان خائفا الى الشرك

(قوله والنصب على الجواب) أى على جواب لاترتدوا فان المضارع المدخول للمفاد اذا كان بعد واحد من الامور الستة التى منها النهى يكون منصوباً (قوله من الذين يخافون الله) لانهم الى مخافة الجبارة ولو كان معنى يخافون يخافون الجبارة لوجب أن يكونا خائفين أيضاً (قوله فعلى هذا الواو ابني اسرائيل الخ) اذ لا يجوز رجوعه الى الجبارة لانهم لم يكونوا خائفين لامن الله تعالى ولا من بنى اسرائيل فيكون التقدير من الذين يخافونهم (قوله وبشهادة) أى لما قال صاحب القيل وعلى المعنى الاول يكون هذا من الاخافة اذ اربدر جلان كالب ويوشع ويخافون من الله (١٤٤) وهو المعنى الاول يكون يخافون بالضم من باب الافعال (قوله ويجوز أن يكون

علمهما بذلك الخ) ويجوز أن يقال انهما صارا مهملين بذلك لحسن سيرتهما وصفاء سريرتهما (قوله على التأكيدي والتأيد) التأكيد مستفاد من لن (قوله قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله الخ) لك أن تقول لم لا يجوز أن يكون ما قالوا لشدة خوفهم وضمه نباروا حهم وأما قوله فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين لا يدل على ما ذكر اذ يجوز أن يكون فسقهم لعدم اطاعتهم أمر نبيهم وقال صاحب الكشاف والظاهر انهم قصدوا بذلك استهانة بالله ورسوله وعبارة المصنف أقرب الى المناقشة والجواب أن يقال لو كان عدم ذهابهم الى الجبارة من الخوف لوجب عليهم تحليل عدم الذهاب بالخوف فالعدل عنه الى هذه العبارة الدالة على عظم الجراءة تدل على الاستهانة (قوله وقيل اذهب أنت

وأطعمتم لقوله لم بعد ما عصوا فانها محرمة عليهم ولا ترتدوا على أدباركم) ولا ترجعوا مدبرين خوفاً من الجبارة قيل لم اسمعوا حالهم من النقباء بكوا وقالوا ليدتما متنا بصمرتة الوان تجعل علينا رأسا ينصرف بنا الى مصر أو لا ترتدوا وعن دينكم بالعصيان وعدم الوثوق على الله سبحانه وتعالى (فتنقلبو انا سرين) ثواب الدارين ويجوز في فتنقلبو الجزم على العطف والنصب على الجواب (قالوا يا موسى ان فيها قوماً جبارين) متعلمين لاتتأق مقاومتهم والجبار فعال من جبره على الامر بمعنى أجبره وهو الذى يجبر الناس على ما يريد (وانان ندخلها حتى نخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا نادا خلون) اذ لاطاقة لنا بهم (قال رجلان) كالب ويوشع (من الذين يخافون) أى يخافون الله سبحانه وتعالى ويتقونه وقيل كانا رجلين من الجبارة أسما وسارالى موسى عليه الصلاة والسلام فعلى هذا الواو ابني اسرائيل والراجع الى الموصول محذوف أى من الذين يخافون بنو اسرائيل ويشهده أنه قرئ الذين يخافون بالضم أى الخوفين وعلى المعنى الاول يكون هذا من الاخافة أى من الذين يخوفون من الله عز وجل بالتذكير أو تخوفهم الوعيد (انعم الله عليهما) بالايمان والتثبيت وهو صفة ثانية لرجلان أو اعتراض (ادخلوا عليهم الباب) باب قريتهم أى باغتهم وضاعطوهم فى المضيق وانهم وهم من الاحجار (فاذا دخلتموه فأنسكنم غالبون) لتعسر الكرك عليهم فى المضائق من عظم أجسامهم ولانهم أجسام لا فلوب فيها ويجوز أن يكون علمهما بذلك من اخبار موسى عليه الصلاة والسلام وقوله كتب الله لكم أو ما علمنا من عادة الله سبحانه وتعالى فى نصره رسوله وما عهدا من صنعه لموسى عليه الصلاة والسلام فى قهر أعدائه (وعلى الله فتوكروا ان كنتم مؤمنين) أى مؤمنين به ومصدين بوعده (قالوا يا موسى انالن ندخلها أبداً) نفوا دخولهم على التأكيد والتأييد (ماداموا فيها) بدل من أبداً بدل البعض (فاذهب أنت وربك فقاتلا ناهنا قاعدون) قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما وقيل تقديره اذهب أنت وربك يعينك (قال رب انى لأملك الانفسى وأخى) قاله شكوى بشه وخزنه الى الله سبحانه وتعالى لما خالفه قومه وأيس منهم ولم يلق معه موافق يثق به غير هرون عليه السلام والرجلان المذكوران وان كانا يوافقانه لم يثق عليهما لما كابد من تلون قومه ويجوز أن يراد باخى من يواخىنى فى الدين فيدخلان فيه ويحتمل نصبه عطف على نفسى أو على اسم ان ورفعه عطف على الضمير فى لأملك أو على محل ان واسمها وجره عند الكوفيين عطف على الضمير فى نفسى (فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين) بان تحكمتنا بما نستهحقه وتحكمت عليهم بما يستحقونه وبالتباعد بيننا وبينهم وتخليصنا من محبتهم (قال فانها) فان الارض المقدسة

وربك بعينك) الظاهر ان هذا أيضاً استهزاء لان المعلم من عادة الله تعالى أنه لا يفلب واحد بلا أنصار محرمة على الجوع الكثيرة القوية (قوله والرجلان المذكوران الخ) هذا جواب سؤال يتوهم على قوله انى لأملك الانفسى وأخى وتقريره ان الرجلين المذكورين كانا يوافقان موسى عليه السلام فلم قال لأملك الانفسى وأخى فاجاب بما ذكر (قوله وأعلى اسم ان) ويكون المعنى ان أخى لا يملك الانفسى (قوله ورفعه عطف على الضمير فى لأملك) فيه انه يلزم أن يكون أخى فاعل املاك وهو فاسد الآن يقال فى مثل هذه الصورة أن يكون العامل فى المعطوف قد لا يكون العامل فى المعطوف عليه والمعنى انى لا يملك أخى الانفسى قوله وجره عند الكوفيين الخ) فاهم جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الخافض ويكون التقدير الانفسى أخى

في الدنيا بالقتل والامر بالمسوخ) وقال العلامة النيسابوري يمكن المعارضة بوقعة أحد و بقتل أحبائه كالحسن والحسين رضي الله
 عنهما وأوجب بان المعارضة بوقعة أحد ساقطة لانهم وان ادعوا أنهم الاحياء لكن مادعوا انهم الابناء أقول لو عورض بقتل الانبياء
 لكان أولى والاولى الاكتفاء من هذه الثلاثة بالمسوخ فان بديهية العقل حاكمة بان المسوخ على صورة حيوان خسيس لا تعرض لأحباء
 الله بخلاف القتل والامر فانهم اضرالاحياءه (قوله بل أتم بشر من خالق) فان قيل هذا لايناسب ماقرئ به قوله نحن أبناء الله
 وأحباؤه لان كونهم أشباع ابن الله لاينافي البشرية فلنا المقصود من هذا القول انهم من جنس البشر بعدتهم الله لو يشاء كسائر البشر
 فقولهم نحن أبناء الله وأحباؤه يدل على ان غرضهم انهم ليسوا بمن يعاملهم الله كسائر البشر ويحكم فيهم بما يحكم فيهم اليه أشار المصنف
 بقوله إمامكم معاملة النياس (قوله أي جاءكم على حين فتور) (٤٣) فتكون على بمعنى في كما في قوله تعالى على

ملك سليمان (قوله أي
 لا تعتذروا فقد جاءكم)
 فتكون الفاء لسببية ما
 بعدها لما قبلها فان النهي
 عن الاعتذار بسبب مجيء
 البشير والذير ويسمى
 مثل هذه الفاء فصيحة لانه
 يفصح عن المخوف بحيث
 لو ذكر لم يكن له ذلك
 الحسن (قوله وكانوا أحوج
 ما يكون اليه) أي كانوا
 في وقت هواجس وأوقات
 كونهم أي وجودهم اليه أي
 البعث (قوله إذ جعل فيكم
 أنبياء) ان حل التركيب
 على المعنى الحقيقي فكترة
 الانبياء باعتبار موسى
 وهرون ويوسف وان
 ارتكب التجوز فجميع
 أنبياء بني اسرائيل داخلون
 بمعنى انه قدر في جنسكم
 الانبياء (قوله حين فتلوا
 يعي الخ) أي تكاثروا الملوك

في الدنيا بالقتل والامر بالمسوخ واعتبرتتم بأنه سيعد بكم النار أي امامه عدودات (بل أتم بشر من خلق)
 من خلقه الله تعالى (يعرف لمن يشاء) وهم من آمن به و برسله (ويعذب من يشاء) وهم من
 كفر والمعنى أنه يعاملكم معاملة سائر الناس لا مزية لكم عنده (ولله ملك السموات والارض وما
 بينهما) كما هو سواء في كونها خلقا وملكه (واليه المصير) فيجازي المحسن باحسانه والمسيء
 باسائه (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين يديكم) أي الدين وحذف لظهوره أو ما كنتم
 وحذف لتقديمه ذكره و يجوز أن لا يقدر مفعول على معنى يبذل لكم البيان والجله في موضع الحال
 أي جاءكم رسولنا وبين يديكم (على فترة من الرسل) متعلق بجاءكم أي جاءكم على حين فتور من
 الارسال وانقطاع من الوحي أو بين حال من الضمير فيه (أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير)
 كراهة أن تقولوا ذلك وتعتذروا به (فقد جاءكم بشير ونذير) متعلق بمخوف أي لا تعتذروا بما
 جاءنا فقد جاءكم (والله على كل شيء قدير) فيقدر على الارسال ترى كإفعل بين موسى وعيسى
 عليهما الصلاة والسلام إذ كان بينهما ألف وسبع مائة سنة وألف نبى وعلى الارسال على فترة كما فعل بين
 عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام كان بينهما مائة وأربع مائة وتسع وستون سنة وأربع مائة
 ثلاثة من بني اسرائيل وواحد من العرب خالد بن سنان العيسى وفي الآية امتنان عليهم بأن بعث اليهم
 حين انقضت آثار الوحي وكانوا أحوج ما يكونون اليه (وإذ قال موسى لقومه يا قوم إذكروا نعمت
 الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء) فأرشدكم ثم وثرفكم بهم ولم يبعث في أمة ما بعث في بني اسرائيل من
 الانبياء (وجعلكم ملوكا) أي وجعل منكم أوفيكم وقد تكاثروا فيهم الملوك تكاثرا لانبياء بعد
 فرعون حتى فتلوا يحيي وهو ما يقتل عيسى وقيل لما كانوا ملوكين في أيدي القبط فأنتقم الله
 وجعلهم ملوكين لانفسهم وأمورهم سماهم ملوكا (وأتاكم كما لم يأت أحد من العالمين) من فلق
 البحر وتظليل الغمام وانزال المن والسوى ونحوها ما أتاهم الله وقيل المراد بالعالمين على زمانهم
 (يا قوم ادخلوا الارض المقدسة) أرض بيت المقدس سميت بذلك لانها كانت قرار الانبياء عليهم
 الصلاة والسلام ومسكن المؤمنين وقيل الطور وما حوله وقيل دمشق و فلسطين وبعض الاردن وقيل
 الشام (التي كتب الله لكم) قسمها لكم أو كتب في الوح أنها تكون مسكنكم ولكن ان أمتنتم

فيهم بعد قتل يحيى كإتكاثر الانبياء بعد فرعون أي لما فتلوا يحيى انقطع كثرة الانبياء عنهم بشؤم فعلهم القبيح وفي أكثر النسخ حتى
 فتلوا الخ وعلى هذا فيكون المعنى تكاثروا الانبياء والملوك فيهم قبل يحيى فلما اقتل يحيى انقطع عنهم كثرة ما ذكر (قوله وقيل المراد
 بالعالمين على زمانهم) انما قال قيل لانه لا حاجة الى هذا التخصص لان فلق البحر وتظليل الغمام وأمثالها لم توجد في غيرهم (قوله
 سميت بذلك الخ) فعلى هذا يكون الاصل الارض المقدس سا كنها خذف المضاف فاقتاب الضمير البحر ورمز فوعا واستر (قوله وقيل
 الطور وما حوله الخ) فتقدسه باعتبار تجليه تعالى لموسى كما قال تعالى انك بالوادى المقدس طوى وتقديس دمشق وغيره ممكن أيضا باعتبار
 كونها مسكن الانبياء أو غيرهم (قوله قسمها لكم) أي أفردوا عنها لكم من جلة الارض (قوله ولكن ان أمتنتم الخ) متعلق

للتبيين ولذا لم يقع العطف بينهما (قوله لان المراد بهما واحد) الواحد الاول على تقدير ان يكون النور هو الكتاب المبين والثاني على تقدير ان يكون النور محمد صلى الله عليه وسلم ومراده انه على هذا التقدير المراد بالضمير النور والكتاب فهو منى المعنى. ووجد اللفظ للاشعار بانهما في حكم أمر واحد لان من اتبع أحدهما لا بد ان يكون متبعا للاخر (قوله وقيل لم يصرح به واحد منهم ولكن لما زعموا الخ) برد أن القرآن صرح بكفرهم مع انه على هذا التقدير لا يلزم كفرهم فان القول بما يستلزم الكفر غير الكفر كما قالوا ان الالزام غير الاتزام وتوضيحه ان صاحب المواقف بعسما ذكر انه لا يكفر أحد من أهل القبلة نقل ان المعتزلة كفرت في أ. وروكنا المعتزلة كفروا أهل السنة ثم قال ما حاصله ان جميع ما ذكره القول بما يستلزم الكفر ولا يلزم الكفر منه لان الالزام غير الاتزام والجواب انه ان سلم أنهم لم يصرحوا بما ذكره كركن حكم قولهم المذكور حكم صريح الالزام اذ من البين الذي في غاية الظهور ان القول المذكور مستلزم لما ذكره بخلاف الاقوال من أهل القبلة فان استلزامها للكفر ليس بذلك الظهور فلذا لم تكفر وهننا نظر وهوان زعمهم ان فيه أى في المسيح لاهوتا يمكن (١٤٢) أن يكون المراد ان اللاهوت ظهر فيه ظهور تاما وهذا لا يستلزم الكفر وان

يعنى القرآن فانه الكاشف لطامات الشك والاضلال والكتاب الواضح العجاز وقيل يريد بالنور محمد صلى الله عليه وسلم (يهدى به الله) وحد الضمير لان المراد بهما واحد وانما كواحد في الحكم (من اتبع رضوانه) من اتبع رضاه بالايمن منهم (سبل السلام) طرق السلامة من العذاب أو سبل الله (ويخرجهم من الظلمات الى النور) من أنواع الكفر الى الاسلام (بأذنه) بإرادته أو توفيقه (ويهديهم الى صراط مستقيم) طريق هو أقرب الطرق الى الله سبحانه وتعالى ومؤد اليه لا محالة (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم) هم الذين قالوا بالاتحاد منهم وقيل لم يصرح به أحد منهم ولكن لما زعموا ان فيه لاهوتا وقالوا لاله الا واحد لزمهم أن يكون هو المسيح فاسبب الهم لازم قوهم توضيح حالهم وتفصيل حاله تقدمهم (قل فلن يملك من الله شيئا) فن يمنع من قدرته وادارته شيئا (ان أراد ان يهلك المسيح) عيسى (ابن مريم) وأمه ومن في الارض جميعا) احتج بذلك على فساد قوهم وتقديره ان المسيح مقدور مقهور قابل للقضاء كسائر الممكّنات ومن كان كذلك فهو بمنزل عن الالهية (ولله ملك السموات والارض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل شيء قدير) اذ انة لم اعرض لهم من الشبهة في أمره والمعنى انه سبحانه وتعالى قادر على الاطلاق يخلق من غير أصل كما خلق السموات والارض ومن أصل نكاح ما بينهما فينشئ من أصل ليس من جنسه كادم وكثير من الحيوانات ومن أصل يجانسها ما مذكر وحده كما خلق حواء أو من أتى وحدها كعيسى أو منهما كسائر الناس (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه) أشياع ابنه عزير والمسيح كما قيل لاشياع ابن الزبير الخبيبيون والمقر بون عدة قرب الاولاد من والدهم وقدم سبق لنحو ذلك من يدعيان في سورة آل عمران (قل فلن يعذبكم بذنوبكم) أى فان صح ما زعمتم فلم يعذبكم بذنوبكم فان من كان بهذا المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه وقد عذبكم

لاله الا واحد لم يلزم منه أن يكون المسيح هو الله بل يلزم ان يكون الاله موجودا فيه (قوله وتقريره ان المسيح مقدور الخ) المراد بالمقدور ما يكون وجوده بالقدرة وبالطه ورما يكون تحت حكم البارئ واثبات الحكمين ظاهر أما الاول فيجحدونه وأما الثاني فيالقياس الى جميع أمثاله وأما الثالث فلان ما هو حادث لا بد ان يكون قابلا للقضاء (قوله ازا حتما عرض لهم من الشبهة في أمره) يفهم من تفسيره ان الشبهة التي توجب اعتقاد كون المسيح هو الله كونه مخلوقا من غير أب لان

المذكور هو ذلك لكن بطلانها في غاية الظهور اذ كونه غير مخلوق من أب لا يصلح أن يتوهم منه ما ذكرتم كونه مصدرا للاحياء مثلا يصلح أن يكون منشأ اعطاء الجاهلين (قوله كما قيل لاشياع بن الزبير الخبيبيون) الخيب بضم الخاء المحجمة تصغير الخب اسم لابن عبد الله بن الزبير واذا اجاز جمع اسم الابن واطلاقه على أشياع الابن أولى وفيه نظر اذ الابن نفسه داخل في الاول دون الثاني وقال العلامة اتفقنا في وجه التمثيل لئلا يجاز جمع خيب لايه وأشيع ابه فالولى أن يجوز جمع ابن الله لابن وأشيعه أقول فيه أيضا نظر لان المراد من أبناء الله على ما فرسه صاحب الكشف وتبعه المصنف أشياع الابن فلا يدخل فيه الابن فقوله فالولى الخ غير مناسب للمقام (قوله وقد سبق لنحو ذلك من يدعيان في سورة آل عمران) انما قال لنحو ذلك لانه لم يذكر ذلك بعينه في السورة المذكورة لئلا يظن انهم يوجب تعذيبه) أى من كان حبيب الله تعالى لا يفعل شيئا يوجب أن يكون سببا لان يعذبه الله وفيه ان الاحياء هم المحبوبون فالأنسب أن يقال ان المحب لا يعذب المحبوب بهذه الانواع المذكورة (قوله وقد عذبكم

(قوله وأصله الذب) أي المنع فان من نصر آخر وقواه ذب عنه (قوله بخلاف من كفر قبل ذلك اذ قد يمكن الخ) عر وض الشبهة بعد الميثاق المذكور يمكن أيضا الا أنه أبعد من عر وضها قبله وقال النيسابوري ان الضلال بعد الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم أشبع فلناخص بالذکر (قوله استئناف لبيان قسوة قلوبهم) فكان التحريف والنسيان دليلين على قسوة قلوبهم وان كانت القسوة سببا في الواقع (قوله اذلا ضمير فيه) أي لا ضمير في محرفون الذي (١٤١) هو الوجة الحالية يرجع الى صاحب الحال

الذي هو القلوب (قوله وعزرتوهم) أي نصرتموهم وقويتوهم وأصله الذب ومنه التعزير (وأقرضتم الله قرضاحسنا) بالانفاق في سبيل الخير وقرضا يحتمل المصدر والمفعول (لا تكفرن عنكم سيئاتكم) جواب القسم المدلول عليه باللام في لئن ساد مسد جواب الشرط (ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الانهار فن كفر بعد ذلك) بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم (منكم) فقد ضل سواء السبيل) ضلالا لا شبهة فيه ولا عنرمعه بخلاف من كفر قبل ذلك اذ قد يمكن أن يكون له شبهة ويتوهم له معذرة (فبما نطقهم ميثاقهم لعناهم) طردناهم من رحمتنا أو مسخناهم وأضربنا عليهم الجزية (وجعلنا قلوبهم قاسية) لانفعول عن الآيات والنذور وقراءة الكسافي قسوة وهي امامباغة قاسية أو بمعنى رديئة من قولهم درهم قسى اذا كان مغشوشا وهو أيضا من القسوة فان المغشوش فيه ييس وصلابة وقرى قسية بانواع القاف للسبين (يحرفون الكلم عن مواضعه) استئناف لبيان قسوة قلوبهم فانه لا قسوة أشد من تغيير كلام الله سبحانه وتعالى والافتراء عليه ويجوز أن يكون حالا من مفعول لعناهم لان القلوب اذلا ضمير له فيه (ونسوا حقا) وتركوا نصيبا وافيا (بما ذكروا به) من التوراة أو من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم والمعنى انهم حرفوا التوراة وتركوا حظهم مما أنزل عليهم فلم ينالوه وقيل معناه انهم حرفوها فزلت بشؤمه أشياء منها عن حفظهم لما روى أن ابن مسعود قال قد ينسى المرء بعض العلم بالمصيبة وتلا هذه الآية (ولا تزال تطلع على خائنة منهم) خيانة منهم أو فرقة خائنة وأخائن والتاء للمبالغة والمعنى أن الخيانة والغدر من عاداتهم وعادة أسلافهم لا تزال ترى ذلك منهم (الاقليلا منهم) لم يخونوا وهم الذين آمنوا منهم وقيل استثناء من قوله وجعلنا قلوبهم قاسية (فأغف عنهم واصفح) ان تابوا وآمنوا وأعطاهم والتمزوا الجزية وقيل مطلق نسخ باية السيف (ان الله يحب المحسنين) لتعليل للامص بالصفح وحث عليه وتنبية على أن العفو عن الكافرين الخائن احسان فضلا عن العفو عن غيره (ومن الذين قالوا اننا نصارى أخذنا ميثاقهم) أي وأخذنا من النصارى ميثاقهم كما أخذنا من قبلهم وقيل تقديره ومن الذين قالوا اننا نصارى قوم أخذنا وانما قال قالوا اننا نصارى ليدل على انهم سموا أنفسهم بذلك ادعاء لتصرة الله سبحانه وتعالى (فنسوا حقا بما ذكروا به فأغربنا) فالزمان من غرى بالشئ اذا صق به (بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) بين فرق النصارى وهم نسطور بقو يعقوبية وملك كاتبة أو بينهم وبين اليهود (وسوف نبينهم الله بما كانوا يصنعون) بالجزاء والعقاب (يا أهل الكتاب) يعني اليهود والنصارى ووجد الكتاب لانه للجنس (قد جاءكم رسولنا بين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب) كنع محمد صلى الله عليه وسلم وآية الرجم في التوراة وبشارة عيسى عليه الصلاة والسلام باجد صلى الله عليه وسلم في الانجيل (يعفون عن كثير) مما تخفونه لا يخبر به اذا لم يظتر اليه أمر ديني أو عن كثير منكم فلا يؤاخذهم بجرمه (قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين)

المعنى ان الخيانة والغدر من عاداتهم وعادة أسلافهم فيه ان كون الغدر من عادة أسلافهم غير داخل في الكلام وانما هو معلوم من غير هذا الموضع فلا يلائم قوله والمعنى الخوانما معناه انك تطلع في كل وقت على خائنة ممن وجد منهم في زمانك ويمكن ان يقال غرضه ان المقصود انك تطلع على خائنة منهم في كل زمان وهو بدل على ان أسلافهم كانوا خائنين في كل زمان لان الولد سرأبيه أو تعلم من كلامهم ان أسلافهم كانوا كذلك لانهم ينسبون ما فعلوا اليهم (قوله وقيل تقديره ومن الذين الخ) قرينة هذا التقدير قوله تعالى ميثاقهم اذلو لم يقتر ذلك لكان الظاهر ان يقال ومن الذين قالوا اننا نصارى أخذنا الميثاق فان قيل فما وجه هذا الضمير على تقدير عدم التقدير قلنا تأ كيد نسبة الميثاق اليهم (قوله لمن غرى

بالشئ اذا صق به) فتكون العداوة والبغضاء ياصقان بهم لا يفتك ان عنهم (قوله وهم نسطور بقو الخ) النسطورية الذين قالوا بان اقنوم العلم اتخذ بجسد المسيح بطريق الاشراق كما تنشق الشمس من كوة على بلور واليعقوبية هم الفاتون بان الاقنوم المذكور واتخذ بجسد المسيح بان صار لحما ودما والملك كاتبة هم الذين قالوا بنقل اقنوم العلم الى جسد المسيح فامتزج بناسوته امتزاج الحجر بالماء (قوله قد جاءكم من الله الخ) هذا تأ كيد لقوله تعالى فاجاءكم رسولنا الخ لان مجيء النور والكتاب يؤكده مجيء الرسول

بضرب الغاية أو تقديره وامسحوا بأرجلكم مراداً به الغسل الشديد بالمسح تمسيها على وجوب الاقتصار أو بالتزام الجمع بين الحقيقة
والمجاز دفعا لاختلاف القراءتين ولا يخفى ما في كل من الاحتمالات من التكلف (قوله وفي الفصل بينه الخ) ايراد المسح بين غسل
الوجه واليد وبين غسل الرجل اشعاراً بوجوب رعاية الترتيب بين الامور والمذكورة اولاً يمكن الترتيب واجبا لكان الاول ذكراً
غسل الاعضاء الثلاثة متصلة وافراد ذكر المسح وانما قال ايماء ولم يقل دلالة ايماء ان يقول هذا يدل على حسن الترتيب وهو لا يدل
على الوجوب (قوله وأرجلكم مغسولة) فان قيل يلزم عطف الاخبار على الانشاء لان هذه الجملة معطوفة على قوله تعالى فاغسلوا
قلنا هذا الاخبار بمعنى الانشاء لان المقصود فاغسلوا أرجلكم لكنه ذكر بصيغة الاخبار للبالغة فكانه أمر محقق أخبر عنه
(قوله فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) الباء ههنا زائدة كقوله (١٣٩) المصنف في تفسير قوله وامسحوا برؤسكم

وحيثما لا ينافي وجوب
استيعاب الوجه واليدين
(قوله ليظهركم بالتراب)
لقائل ان يقول اذا كان
التراب لا يرفع الحدث ولا
يدفع الخبث عند الشافعية
فما معنى التطهير بالتراب نعم
هذا التفسير مناسب
ان ذهب الى ان التيمم
رافع للحدث ولذا ذكر
النيسابوري ان التراب
يوجب التكدير فكيف
يكون التراب منظفا ومطهرا
وقال اما الحرمين القول
بكون التراب مطهرا قول
ركيك ومنعه الامام أبو
حامد لكن ما قاله مناف
لموارد في صحيح البخاري
من انه صلى الله عليه
وسلم قال جعلت لي الارض
مسجدا وطهورا الا ان
يراد بالتطهير التطهير عن

انه ينبغي ان يقتصد في صب الماء عليها ويغسل غسل اقرب من المسح وفي الفصل بينه وبين
أخويه ايماء على وجوب الترتيب وقرى بالفرفع على وأرجلكم مغسولة (وان كنتم جنبا فاطهروا)
فاغسلوا (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا
ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) سبق تفسيره وعل تنكريره ليتمصل
الكلام في بيان أنواع الطهارة (ما ير يد الله ليجعل عليكم من حرج) أي ما ير يد الأمر بالطهارة
للصلاة أو الأمر بالتيمم تضييقا عليكم (ولكن ير يد ليظهركم) لينظفكم أو ليظهركم عن الترنوب
فان الوضوء تكفير للذنوب وليظهركم بالتراب اذا أعوزكم التطهير بالماء فقول ير يد في المواضع
مخذوف واللام للعلة وقيل مزيدة والمعنى ما ير يد الله أن يجعل عليكم من حرج حتى لا يرخس لكم
في التيمم ولكن ير يد أن يظهركم وهو ضعيف لان أن لا تقدر بعد الزيادة (وليتم نعمته عليكم)
ليتم بشره ما هو مطهرة لبدانكم ومكفرة لذنوبكم نعمته عليكم في الدين أوليتم برخصه انعامه عليكم
بغزائه (لعلكم تشكرون) نعمته والآية مشتملة على سبعة أمور ركلمها مثنى طهارتان أصل
وبدل والاصل اثنتان مستوعب وغير مستوعب وغير المستوعب باعتبار الفعل غسل ومسح
وباعتبار المحل محدود وغير محدود وأن آتاهما مع وجامد وموجب ما حدث أصغروا كبر وأن
المبمح للعدول الى بدل مرض أو سفر وأن الموعود عليها ما يظهر الذنوب وإتمام النعمة (واذكروا
نعمته الله عليكم) بالاسلام لتذكركم المنعم وترغبكم في شكره (وميثاقه الذي واثقكم به
اذ قاتم سمعنا وأطعنا) يعني الميثاق الذي أخذه على المساهمين حين بايهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره أو ميثاق ليلة العقبة أو بيعة
الرضوان (وأتقوا الله) في انشاء نعمته ونقض ميثاقه (ان الله علم بذات الصدور) أي
بخفياتها فيجازيكم عليها فضلا عن جليات أعمالكم (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوا أمين لله شهداء
بالقسط ولا يجير منكم شأن قوم على أن لا تعدوا) عداه بئلى لتضمنه معنى الحبل والمعنى لا يجملنكم
شدة بغضكم للمشركين على ترك العدل فيهم فتمتعوا عنهم بان تكلم بالاحل كمثلة وقذف وقتل
نساء وصديبة ونقض عهد تشقيا مما في قلوبكم (اتدولوا هو أقرب للتقوى) أي العدل أقرب

الذنوب ولعل التيمم كذلك أو يكون المراد رفع مانع الصلاة بشرطه (قوله لان ان لا تقدر بعد الزيادة) هذا خلاف ما صرح به
الرضي حيث قال الظاهر ان قدر ان بعد اللام الزائدة التي بعد فعل الامر والارادة نحو أمرت لا عدل وير يد الله ليذهب عنكم (قوله
أوليتم برخصه الخ) الحكم ان ثبت على خلاف الدليل فرخصة والافزعة (قوله سبعة) أحدها الطهارة الثاني الطهارة الاصلية
الثالث غير المستوعب الرابع آلة الطهارة الخامس الموجب للطهارة السادس المبيح للعدول السابع الموعود عليها (قوله أصل
وبدل) الاصل الطهارة بالماء والبدل التيمم (قوله مستوعب وغير مستوعب الخ) فالمتوعب الغسل لانه يستوعب جميع البدن
وغير المستوعب الوضوء وهو غسل ومسح والمحدود تطهير الوجه واليد والرجل وغير المحدود تطهير الرأس وان آتاهما مع وجامد أي آلة
الطهارة فالمتاع الماء والجامد التراب (قوله ليد كرم المنعم الخ) فان الاثريد على المؤثر (قوله فضلا عن جليات أعمالكم)

(قوله لان مطلق اليد يشتمل عليها) قال المحققون من الفقهاء ان اسم اليد عند الجمهور موضوع للعض من الاصبع الى المنكب وجعل المحققون الى في هذا الكلام غاية للترك والمعنى اتر كوامنها الى المرفق والغاية لتدخل في ذى الغاية على المشهور فلا يدخل المرفق في المترك وهذا الوجه أولى من الوجوه التي ذكرها المصنف اما الوجه الاول فقد قدح فيه واما الثاني فلانه خلاف الجمهور واما الثالث فلان اللازم غسل المرافق احتياطاً بخلاف الاول فان وجوب غسلها مفهوم الكلام (قوله احتياطاً) أى لما احتمل دخول المرافق في وجوب الغسل حكمه بوجوب غسلها لتيقن الخروج عن العهدة (قوله لاسكن لما لم تميز الغاية عن ذى الغاية الخ) لان المرفق مفصل الذراع والعضد ولم يميز في الحسن عن النزاع (قوله احتياطاً) أى لما لم تميز اليد عن المرفق حكمه بوجوب غسل المرفق لتيقن غسل اليد (قوله بخلاف ما لو قيل لمسحور ووسم) فعلى هذا اذا كانت الباء زائدة كما اختاره المصنف كان في حكمه وامسحور ووسم فيقتضى الاستيعاب لان الحرف الزائدة يقتضى تأكيدها كما اقتضى الاستيعاب لانه لو قيل ان الباء وان كانت زائدة فهي تقيدها ببعض قلنا نعم بيق (١٣٨) الفرق بين اذ اذا كانت زائدة اولاً لتبعض وهو خلاف كلام المصنف

فتأمل (قوله أخذ باليقين) لان ما ثبت يقيناً وجوب مسح بعض الرأس فلا يثبت وجوب الزائد اذ لا دليل عليه (قوله أخذ بالاحتياط) أى لما احتمل ان يكون الواجب مسح كل الرأس حكمه بوجوبه للخروج عن العهدة بيقين (قوله ووجهه الخ) أى وجه كونه للتبعض ما ذكر من أنه يدل على مطلق الاصاق فيشمل مسح البعض والكل لان الباء موضوعة للبعض (قوله لجره الباقيون على الجوار) ههنا الشكال وهو ان أرجلكم على هذه القراءة اما معطوف على رؤسكم أو على وجوهكم

من آخر القرآن نزولاً فاحلوا حلها وحرموا حرامها (فاغسلوا وجوهكم) أمروا الماء عليها ولا حاجة الى ذلك خلافاً للكل (وأيدكم الى المرافق) الجمهور على دخول المرفقين في المغسول ولذلك قيل الى بمعنى مع كقوله تعالى ويزدكم قوة ان قوتكم أو متعلقة بحذف تقديره وأيدكم مضافة الى المرافق ولو كان كذلك لم يبق معنى التحديد لانه ذكره من يدفائدة لان مطلق اليد يشتمل عليها وقيل الى تقيده الغاية مطلقاً وأما دخولها في الحكم أو خروجها منه فلا دلالة لها عليه وانما يعلم من خارج ولم يكن في الآية وكانت الأيدي متناولة لها حكم بدخولها احتياطاً وقيل الى من حيث انها تقيده الغاية تقتضى خروجها والامتناع غاية لقوله تعالى فنظرة الى ميسرة وقوله تعالى ثم أتوا الصيام الى الليل لاسكن لما لم تميز الغاية ههنا عن ذى الغاية وجب ادخالها احتياطاً (وامسحوا برؤسكم) الباء مزيدة وقيل للتبعض فإنه الفارق بين قولك مسحك المنديل وبلنديل ووجهه ان يقال انها تدل على تضمن الفعل معنى الاصاق فكأنه قيل وأصقوا المسح برؤسكم وذلك لا يقتضى الاستيعاب بخلاف ما لو قيل وامسحوا رؤسكم فإنه كقوله فاغسلوا وجوهكم واختلف العاماء في قدر الواجب فوجب الشافعي رضي الله تعالى عنه أقل ما يقع عليه الاسم أخذ باليقين وأبو حنيفة رضي الله تعالى عنه مسح برؤس الرأس لانه عليه الصلاة والسلام مسح على ناصبته وهو قريب من الربع وما لك رضي الله تعالى عنه مسح كاهه أخذنا بالاحتياط (وأرجلكم الى السكبين) نصبه نافع وابن عامر وحفص والسكبي ويعقوب عطفاً على وجوهكم ويؤيده السنة الشائعة وعمل الصحابة وقولاً أكثر الأئمة والتحديد اذا مسح لم يجد وجود الباقيون على الجوار ونظيره كثير في القرآن والشعر كقوله تعالى عذاب يوم أليم وهو عذاب الجبر في قراءة حجة والسكبي وقولهم محجرب خرب وللحاجة باب في ذلك وفائدة التنبيه على

وعلى الاول يلزم ان يكون الواجب المسح لا الغسل وعلى الثاني يلزم ان يكون هذا الجبر لاعامل له مع ان الاعراب لا بد ان يكون له عامل وقد يقال ان الجبر على الجوار لا عراب ولا بناء فلاحاجة الى العامل واما قول صاحب الكشاف هو معطوف على المسح لا يمسح ولكن لينبئ على وجوب الاقتصاد ففيه انه اذا عطف على المسح يلزم وجوب مسحهما لا غسلهما وقد طولوا الكلام في هذا المقام والذي ظهر لي والله أعلم ان يقال ان ههنا حذف مضاف والتقدير عبد أرجلكم الى السكبين ويكون هذا التقدير مثل قوله تعالى والله يد الآخرة بجز الآخرة على تقدير والله يدعرض الآخرة فيكون مبدأ أرجلكم منصوب معطوف على وجوهكم ولا حاجة الى القول بالجبر على الجوار مع ان هذه المسئلة ما اختلف فيه النجاة فان قيل مثل هذا التقدير حيث لا تنبأ قلنا لا تنبأ ههنا لان قراءة النصب دالة على وجوب الغسل فقراءة الجبر يجب ان تطابق تلك القراءة وهذا يحصل بان يقدر ما ذكرنا وقال العلامة التفتازاني أقرب ما قيل في غسل الرجل ان قراءة النصب توجب الغسل لانه لا مجال لعطف على محل الجار والمجرور مع الاتنباس فوجب جعل قراءة الجبر عليه بطريق المشكاة أو الجبر على الجوار لاتقاء الاتنباس

(قوله بما جل ودق) أى بالامر الظاهر والامر الخفى أو بالامر العظيم والصغير (قوله اليوم أحل لكم الطيبات) فان قيل الطيبات قبل هذا اليوم كانت حلالا فلنا المراد من اليوم ليس يوم بعينه بل المراد منه الزمان الحاضر وما يدا منه من الازمنة الماضية والآتية ومن هذا يظهر ان تفسير اليوم بالزمان الحاضر وما يتصل به من الازمنة الآتية كإفعله اصف سابقا ليس كما ينبغي بل يجب ان يجعل شاملا للازمنة الماضية كإفعله صاحب الكشاف ثم ان الاولى أن يقال ان إعادة هذا الحكم لان يعلم صر يحا بقائه هذا الحكم عند كمال هذا الدين للاهتمام بشأنه (قوله وتقييد الحل بايتائها الخ) مفهوم هذا الكلام تقييد أصل الحل بالابتداء لانه الحث على الاولى الأنا يقال يعلم من النصوص الاخر انه ليس الابتاء شرط في جواز الوطء فالقوله غير

وهو ما لم تأكل منه لقوله عليه الصلاة والسلام لعدي بن حاتم وان أكل منه فلا تأكل إنما أمسك على نفسه واليه ذهب أكثر الفقهاء وقال بعضهم لا يشترط ذلك في سباج الطير لان تأديها الى هذا الحد معتذر وقال آخرون لا يشترط مطلقا (واذكر واسم الله عليه) الضمير لماعلمته والمعنى سموا عليه عند بارساله أولا أمسكن بمعنى سموا عليه اذا أدر كتم ذكاته (واقفوا الله) في محرمانه (ان الله سر يع الحساب) فيؤاخذكم بما جل ودق (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم) يتناول الذبائح وغيرها يوم الذين أتوا الكتاب اليهود والنصارى واستثنى على رضى الله تعالى عنه نصارى بنى تغلب وقال يسوع على النصرانية ولم يأخذوا منها الا شرب الخمر ولا بلحوق بهم المجوس في ذلك وان أخفوا بهم في التقرير على الجزية لقوله عليه الصلاة والسلام سنوهم سنة أهل الكتاب غيرنا حتى نسأهم ولاأكلى ذبائحهم (وطعامكم حل لهم) فلا عليكم أن تطعموهم وتبيعوه منهم ولو حرم عليهم لم يجز ذلك (والمحصنات من المؤمنات) أى الحرائر أو العفائف وتخصيهم بعث على ما هو الاولى (والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم) وان كن حر بيات وقال ابن عباس لا تحل الحريرات (اذا أتيتموهن أجورهن) فهو رهن وتقييد الحل بايتائها لتأكيدها وجوبها والحث على ما هو الاولى وقيل المراد بايتائها التزامها (محصنين) أعفاء بالنكاح (غير مسافحين) غير مجاهرين بالزنا (ولا متخذي أخذان) مسرى به واخذن الصديق يقع على الذكر والانيق (ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين) يريد بالايمان شرائع الاسلام وبالكفر به انكاره والامتناع عنه (يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة) أى اذا ردمتم القيام كقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم عبر عن ارادة الفعل بالفعل المسبب عنها للايجاز والتنبية على أن من أراد العبادة ينبغي أن يبادر اليها بحيث لا ينقل الفعل عن الارادة واذا قصدتم الصلاة لان التوجه الى الشيء والقيام اليه قصد له وظاهر الآية يوجب الوضوء على كل قائم الى الصلاة وان لم يكن محدثا والاجماع على خلافه لما روى أنه عليه الصلاة والسلام صلى الصلوات الخمس بوضوء واحد يوم الفتح فقال عمر رضى الله تعالى عنه صنعت شيئا لم تكن تصنعه فقال عمدا فماتت فقبل مطلقا أر بدبه التقييد والمعنى اذا قمتم الى الصلاة محدثين وقيل الامر فيه للندب وقيل كان ذلك أول الامر ثم نسخ وهو ضعيف لقوله عليه الصلاة والسلام المائدة

والمحصنات حل لكم اذا أتيتموهن أجورهن وكذا الذالمات أتوهن لكن ذكر الاول وترك الثاني للاهتمام بالاول (قوله تعالى محصنين غير مسافحين) فيه تأكيد للاهتمام بالاحسان اذ هو معلوم من قوله تعالى محصنين (قوله اذا أردتم القيام الى الصلاة) تندية القيام بالي بدل على ان القيام الى الصلاة التوجه اليها وحينئذ يلزم استدراك في الكلام لان التوجه الى الصلاة هو قصد لها وارايتها فيكون معنى أردتم القيام الى الصلاة أردتم القصد والتوجه اليها ولا يخفى انه يكفي أن يقال اذا توجهتم الى الصلاة واذا أردتموها يؤ بد ذلك ما سيجيء من انه يحتمل أن يكون المعنى اذا قصدتم الصلاة والجراب أن يقال المراد من القيام

الى الصلاة للاشتغال بها وفيه ما فيه والاولى أن يقال المعنى اذا توجهتم الى الصلاة وهو قرب عما ذكره ثانياً (قوله لان التوجه الى الشيء الخ) فيه انه ان أراد أن التوجه الى الشيء والقيام له قصد حقيقة فليس كذلك لان القيام الى الشيء ليس قصده حقيقة بل مستلزما وان أراد انهما مستزمانان له ففيه ان التوجه الى الشيء قصده حقيقة لا مستلزما له (قوله وقيل الامر فيه للندب) قال صاحب الكشاف يحتمل أن يكون الامر للوجوب فيكون الخداب للمحدثين خاصة وان يكون للندب وفي كلامهما نظر اذ لا وجه لكون الامر للندب والا لزم خروج المحدث عن هذا الحكم مع ان المقصود بالذات حكمه فالوجه هو الاول (قوله وهو ضيف الخ) فيه ان المصنف قال في تفسير قوله تعالى ولاالشهر الحرام ان المراد لقتال فيه وهو صرح في سورة التوبة بان الجهم على ان حرمة القتال في الأشهر الحرم منسوخة

موجباً لكمال الدين فلم يكن كما ملق ذلك الزمان والجواب عنه ما ذكر وهو ان المراد بالكمال الدين تحقيق قواعد العقائد وتبيين قواعد الاجتهاد وهذا لا ينافي وقوع الاجتهاد وتخرج الاحكام بعده (قوله بالهداية والتوفيق) لك أن تقول الهداية والتوفيق كأننا حاصلين قبل ذلك اليوم وكذا ما ذكر سابقاً من التنصيص على قواعد العقائد والتوفيق المذكور والجواب ان المراد بالهداية والتوفيق وكذا المراد بكمال التنصيص (قوله تعالى ورضيت لكم الاسلام ديناً) فيه ان ظاهره انه معطوف على قوله تعالى أ كملت لكم دينكم فيكون المعنى اليوم رضيت لكم الاسلام ديناً ويتوجه حينئذ انه لا فائدة لهذا التنصيص اذ هو تعالى راض بكون الاسلام لهم ديناً من أول الامر والجواب ان المراد بالرضى حكمه تعالى باختيار الاسلام لكم حكماً ابدياً لا يفسخ كان هذا في ذلك اليوم (قوله بان يأكلهاتلذذا) يفهم منه ان اذ كل المضطربة الميتة للتلذذ لا اسد الرمق كان حراماً عليه الآن بقوله هذا لا يتصور فتأمل (قوله أو تجاوزا حد الرخصة) لك أن تقول الاضطرار (١٣٦) لا يجمع تجاوز حد الرخصة لان المضطر مأذون في الاكل حتى يزول

أصول الشرائع وقوانين الاجتهاد (وأتممت عليكم نعمتي) بالهداية والتوفيق أو بالكمال الدين أو بفتح مكة وهدم منار الجاهلية (ورضيت لكم الاسلام ديناً) اخترته لكم ديناً من بين الاديان وهو الدين عند الله لا غير (فن اضطر) متصل بذكر المحرمات وما يمتنعها اعتراض ما لا يوجب التجنب عنها وهو ان تناولها فسوق وحرمتها من جملة الدين الكامل والنعمة التامة والاسلام المرضي والمعنى فن اضطر الى تناول شيء من هذه المحرمات (في نجاسة) جماعة (غير متجانف لاثم) غير مائل ولم منحرف اليه بان يأكلهاتلذذا أو مجاوزاً حد الرخصة كقوله غير باع ولا عاد (فان الله غفور رحيم) لا يؤاخذ به بأكله (يسئلكم ماذا أحل لهم) لما تضمن السؤال معنى القول أو وقع على الجملة وقد سبق الكلام في ماذا وإنما قال لهم ولم يقل لتأعي الحكاية لان يسئلكم بلفظ الغيبة وكلا الوجهين سائغ في أمثاله والمسئول ما أحل لهم من المطاعم كأنهم لما تلى عليهم ما حرم عليهم سألو اعماً ما أحل لهم (قل أحل لكم الطيبات) ما لم تستخبه الطباع السليمة ولم تنفر عنه ومن مفهومه حرم مستخبات العرب أو ما لم يبدل نص ولا قياس على حرمة (وما علمتم من الجوارح) عطف على الطيبات ان جعلت ماموصولة على تقدير وصيد ما علمتم وجملة شرطية ان جعلت شرطاً وجوابها فكلوا والجوارح كواسب الصيد على أهلها من سباع ذوات الاربع والطيور (مكبلين) معللين اياه الصيد والمكبل مؤدب الجوارح ومضر بها بالصيد مشتق من الكباب لان التأديب يكون أكثر فيه وأثر أولان كل سبع يسمى كلباً لقوله عليه الصلاة والسلام اللهم سلط عليه كلباً من كلابك واتصاه على الحال من علمته وفائدتها المبالغة في التعليم (تعلمونهن) حال ثانية أو استئناف (بما علمكم الله) من الخيل وطرق التأديب فان العلم بها الهام من الله تعالى أو مكتسب بالعقل الذي هو منحة منه سبحانه وتعالى أو مما علمكم الله أن تعلموه من اتباع الصيد بالرسالة صاحبه وأن ينزجر بزجره وينصرف بدعائه ويمسك عليه الصيد ولا يأكل منه (فكلوا مما أمسكن عليكم)

الاضطرار الآن يقال ذلك للتأكيد (قوله كقوله غير باع ولا عاد) يظهر منه ان المراد من الباغي من يأكلهاتلذذا ومن العادي من جاوز حد الرخصة لكنه فسر في سورة البقرة الباغي بالمستأثر على مضطر آخر (قوله لان يسئلكم بلفظ الغيبة) فالمناسب ان يقول يقال لهم بضمير الغائب ولو كان مكان يسئلكم تسئلون بلفظ الخطاب لكان المناسب لكم لاهم (قوله لما تضمن السؤال معنى القول أو وقع على الجملة) لا حاجة الى التضمن المذكور بل السؤال اذا كان عن حكم لا يتعلق بالجملة (قوله أو ما لم يبدل نص ولا قياس

على حرمة) عطف على قوله ما لا تستخبه الطباع السليمة فان قيل خرج عنه ما يدل الاجماع على حرمة قلنا وهو الاجماع لا بد له من وجود نص وجده العلماء المجمعون وان كان غير ظاهر علينا كما ذكر في الاصول فهو داخل في القسم الاول (قوله مشتق من الكلب لان التأديب الخ) يعني لما كان المراد من المكبل معلم الجوارح ومؤدبها هو أعم من أن يكون مؤدباً للكل وغيره فلما اشتق له اسم من الكلب فأجاب بجوابين أحدهما ان التأديب للكل أكثر وأثر الثاني ان الكلب شامل لجميع أنواع السباع ومنها جوارح الطيور كما سيأتي في كلام المصنف (قوله سلط عليه كلباً من كلابك) لا بد من ايراد زيادة واردة في الحديث ذكرها صاحب الكشف وهي فأكله الاسد بهذه الزيادة يعلم مقصوده وهو ان الكلب شامل لكل سبع (قوله وفائدتها المبالغة) هذه المبالغة اما المبالغة في صيغة التفضيل واما بذكر التوكيد بعد ذكر تعليم الجوارح (قوله أو مما علمكم الله) هذه المبالغة اما العقل الذي هو الكاسب نعمة من الله تعالى لانه موجود العقل فكان ما تعلمون مما علمكم الله أي من الاشياء التي يكون الباري سبب العلم بها وهذا تكافؤ العلم بالعلم بالالهام أو بسبب العقل الذي هو منحة منه تعالى

(قوله وهو يدل على ان جوارح الصيد الخ) هذا شامل للطيور كالصقر والبازي اذا اصطادت لأنها داخله في جوارح الصيد (قوله الا ما أدركتم ذكاته وفيه حياة مستقرة) فسروها بان لا يصير الحيوان الى حركة الذبوح فيفيد ان كلاً مما ذكر اذا صار الى حركة الذبوح يكون حراماً (قوله من ذلك) أي مما ذكر من المنخقة (قوله وقيل الاستثناء مخصوص) يعني أن الجمهور على ان الاستثناء متعلق بكل من المذكورات فقوله من ذلك اشارة الى جميع ما ذكر من قوله والمنخقة الخ وقال بعضهم ان الاستثناء مخصوص بمأكل السبع (قوله مسمى على الأصنام) أي مذكوراً على وجه تعظيم الأصنام بان يقال اذبح هذه الغنم مثلاً باسم اللات وقال العلامة النيسابوري بأن ذبح على اعتقاد تعظيم الصنم ويحتمل أن يكون الذبح للأصنام واقعا عليها (قوله والنصب واحد الانصاب) فيكون مفرداً ولذا ذكر بعد ذلك وقيل جمع (قوله لأنه دخول في علم الغيب) فيه أنه يحتمل انهم كانوا يجعلونه موجبا للظن ولا يزعمون العلم الا اذا ثبت انهم كانوا يزعمونه وقال العلامة النيسابوري قال الواحدى (١٣٥) انما حرّم لأنه طلب معرفة الغيب وأنه

مختص بالله تعالى وضعف بان طلب الظن بالامارات المتعارفة غير منهي عنه كالقائل وكما يدعي أصحاب الفرسات ولذا قال أي النيسابوري كونه فسقا بمعنى المبرس ظاهر وأما بمعنى طلب الخير والشر فوجه انهم كانوا يعتقدون ان ما خرج من الامر والنهي فهو بارشاد الاصنام واعانتها فلذلك كان فسقا وهو أيضاً موقوف على ثبوت ما ذكره والأسلم أن يكون اشارة الى الميسر والى تناول ما حرّم عليهم (قوله ان أر يدبرني) أي ان أراد المستقسم الله بقوله هذا عطف على قوله دخول

(والمنخقة) أي التي ماتت بالخنق (والموقوذة) المضروبة بنحو خشب أو حجر حتى تموت من وقذته اذا ضربت به (والمتردية) التي تردت من عل أو في بئر فماتت (والنطيحة) التي نطحتها أخرى فماتت بالنطح والتأءقها للنقل (ومأكل السبع) ومأكل منه السبع فمات وهو يدل على أن جوارح الصيد اذا كانت مما اصطادته لم تحل (الاما ذكيتم) الاما ذكتم ذكاته وفيه حياة مستقرة من ذلك وقيل الاستثناء مخصوص بمأكل السبع والذكاة في الشرع لقطع الخلقوم والمرءى بمحدد (وما ذبح على النصب) النصب واحد الانصاب وهي أعمار كانت منصوبة حول البيت يذبحون عليها وبعدها ذلك قرينة وقيل هي الاصنام وعلى معنى اللام أو على أصلها بتقدير وما ذبح مسمى على الاصنام وقيل هو جمع الواحد نصاب (وأن تستقسموا بالازلام) أي وحرم عليكم الاستقسام بالازلام وذلك أنهم اذا قصدوا فعلا ضربوا ثلاثة أقدم مكتوب على أحدها أمر في ربي وعلى الأخرى نهي في ربي والثالث غفل فان خرج الأمر مضوا على ذلك وان خرج الناهي تجنبوا عنه وان خرج الغفل أجالوهانانيا فغنى الاستقسام طلب معرفة ما قسم لهم دون ما يقسم لهم بالازلام وقيل هو استقسام الجزور بالاقداح على الانصاب المعلومة وواحد الازلام زلم كجمل وزلم كضرد (ذلك فسق) اشارة الى الاستقسام وكونه فسقا لأنه دخول في علم الغيب وضلال باعتقاد أن ذلك طريق اليه وافتراء على الله سبحانه وتعالى أن أر يدبرني في الله وجهاته وشركه ان أر يدبه الصنم والميسر المحرم أرالى تناول ما حرّم عليهم (اليوم) لم يردبه يوم ما بينه واما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به من الازمنة الآتية وقيل أراد يوم زوطا وقد نزلت بعد عصر يوم الجمعة عرفة بحجة الوداع (بئس الدين كفروا من دينكم) أي من ابطاله ورجوعكم عنه بتحليل هذه الحمايت وغيرها ومن أن يفلبوكم عليه (فلا تخشوهم) أن يظهروا عليكم (واخشون) وأخلصوا الخشية في (اليوم) أكملت لكم دينكم) بالنصر والظهار على الإديان كلها أو بالتنصيص على قواعد العقائد والتوقيف على

في علم الغيب فكأنه قال وكون الاستقسام فسقا لأنه دخول في علم الغيب الخ أي ان كان المراد به المعنى الأول ولأنه ليس المحرم ان كان المراد المعنى الثاني وقوله أرالى تناول ما حرّم عليهم عطف على قوله الى الاستقسام (قوله وأخلصوا الخشية) يدل على النهي من الخشية من غير الله تعالى مطلقاً وفيه ان بأس الدين كفر وامن الدين القويم لا يستلزم عدم خشية المؤمنين مطلقاً انما يستلزم عدم خشية المؤمنين من غلبة الكفار على دينهم مع ان الفناء في فلا تخشوهم تدل على الاستلزام المذكور وان أر يدبته النهي عن الخشية من غيره تعالى اذ ليس لغيره تعالى تأثيراً صلاً ففيه انه لا دخل لذلك في بأس الدين كفر وامن دين المؤمنين والجواب ان المراد واخشون في أمر دينكم أي لا تخشوهم في أن يصيروا سبب التغيير دينكم لأنه تعالى حكم بآس الكافرين ولكن اخشون في أمر الدين فاني قادر على قلبه فإذ بكم وجعلكم مرتدين (قوله على قواعد العقائد) هي أصول الاعتقادات والمراد بأصول الشرع القواعد التي تستنبطها الاحكام والمراد بقوانين الاجتهاد ما يجب أن يراعى فيه وهذا جواب عن دليل نفاة القياس فانهم تمسكوا على ابطاله بان الدين كل في آخر عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلو كان القياس جائزاً بعده كان ذلك القياس لا بد أن يكون لاظهار حكمه لم يكن معلوماً فكان القياس

القيام بالقسا وهو دائمي لله تعالى كما في زيدا برك عطا فانه يلزم منه عدم الأبوة اذ لم يكن عطا فاذا العطفة لازمة (قوله وفيه تعسف) اذ يلزم منه استثناء المحلين للصيد في حال الاحرام عن المؤمنين وهو غير ملائم لأن شأن المؤمنين ليس احلال الصيد حال الاحرام بل تحريمه ثم ان حق (١٣٤) العبارة على تقدير الاستثناء أن يقال وهم حرم حتى يرجع الضمير الى المستثنى الذي

هو المحلون (قوله وهي اسم ما أشعر) لفظ اسم بدل على ان الشعيرة ليست بصفة مع ظهور الاشتقاق ودلالة على معنى زائد على الذات والدليل على عدم وصفيته ان المراد منها شيء مخصوص جعل شعار الحنج فلم يبق فيه ابهام الذات (قوله واختار أن اسم الفاعل الموصوف لا يعمل) لضعف مشابهته للفعل لأن الموصوفية تقتضى شبهه بالفعل اذ هي من خصائص الاسم (قوله ورضوانا بزعمهم) لأن المشركين يزعمون أن الحنج يقر بهم الى الله (قوله وعلى هذا فالآية منسوخة) لأن مفهوم أمين البيت الحرام يتبعون على هذا التفسير ان المشركين اذا كانوا أميين البيت الحرام لا يتعرض لهم ولا يخفى أنه منسوخ بقوله تعالى واقتلوهم حيث وجدتموهم ويرد على المصنف أنه وان لزم نسخ هذا الحكم لكن الآية مشتتة على أحكام كثيرة غير هذا الحكم فلا

استثناء وفيه تعسف والصيد يحتمل المصدر والمفعول (وانتم حرم) حال ما استمكن في محلي والحرم جمع حرام وهو المحرم (ان الله يحكم ما يريد) من تحليل أو تحريم (يا أيها الذين آمنوا لتأخولوا شعائر الله) يعنى مناسك الحج جمع شعيرة وهي اسم ما أشعر أى جعل شعار اسمي به أعمال الحج وموافقه لانها علامات الحج وأعلام النسك وقيل دين الله لقوله سبحانه وتعالى ومن يعظم شعائر الله أى دينه وقيل فرائضه التي حدها لعباده (ولا الشهر الحرام) بالقتال فيه أو بالنسيء (ولا الهدى) ما هدى الى الكعبة جمع هدية كجدي في جمع جذبة السرج (ولا القلائد) أى ذوات القلائد من الهدى وعطفها على الهدى للاختصاص فانها أشرف الهدى والقلائد أنفسها والنهي عن احلالها مبالغة في النهي عن التعرض للهدى ونظيره قوله تعالى ولا يبدن زينةن والقلائد جمع قلادة وهي ما قدده الهدى من نعل أو لواء شجر أو غيرهما ليعلم به أنه هدى فلا يتعرض له (ولا أمين البيت الحرام) قاصدين لزيارته (يتبعون فضلا من ربهم ورضوانا) أن يتبهم ورضى عنهم والجملة في موضع الحال من المستكن في أمين وايمت صفة له لانه عامل واختار ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل وفائدته استنكار تعرض من هذا شأنه والتنبيه على المناع له وقيل معناه يتبعون من الله زقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ روى ان الآية نزلت عام القضية في حجاج اليمامة لمسلم المسلمون أن تعرضوا لهم بسبب انه كان فيهم الخطيم بن شرح بن ضبيعة وكان قد استاق سرح المدينة وعلى هذا فالآية منسوخة وقرئ بتبعون على خطاب المؤمنين (واذ احلتم فاصطادوا) اذن في الاصطياد بعد زوال الاحرام أو لا يلزم من ارادة الاباحة ههنا من الأمر دلالة الامر الآتي بعد الحظر على الاباحة مطلقا وقرئ بكسر الفاء على الفاء حركة هزرة الوصل عليها وهو ضعيف جدا وقرئ أحلتم يقال حل المحرم وأحل (ولا يجرمنكم) لا يحلمنكم أو لا يكسبنكم (شأن قوم) شدة بغضهم وعداوتهم وهو مصدر أضيف الى المفعول أو الفاعل وقرأ ابن عامر واسمعيل عن نافع وابن عياش عن عاصم بسكون النون وهو أيضا مصدر كلبان أو نعت بمعنى بغض قوم وفعلان في النعت أكثر كعطشان وسكران (أن صدوكم عن المسجد الحرام) لان صدوكم عنه عام الحديبية وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر الهزرة على أنه شرط معترض أغنى عن جوابه لا يجرمنكم (أن تعتدوا) بالاتقاة وهو ثاني مفعولى يجرمنكم فانه يعدى الى واحد وإلى اثنين ككسب ومن قرأ بجر منكم بضم الباء جعله منقولا من التعدى الى مفعول بالهزرة الى مفعولين (وتعاونوا على البر والتقوى) على العفو والاغضاء ومتابعة الامر ومجانبة الهوى (ولا تعاونوا على الأثم والعدوان) للتشفي والانتقام (واقول الله ان الله شديد العقاب) فاتقاهم أشد (حرمت عليكم الميتة) بيان ما يتلى عليكم والميتة ما فارقه الروح من غير تذكية (والدم) أى الدم المسفوح لقوله تعالى أو دم مسفوحا وكان أهل الجاهلية يصبونه في الامعاء ويشونها (ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به) أى رفع الصوت لغير الله به كقولهم باسم اللات والعزى عند ذبحه

يلزم نسخ الآية الآن يراد نسخ بعض ما فيها (قوله ولا يلزم من ارادة الاباحة ههنا) اذ من المعالم أن ليس والمنخقة المقصود ههنا من الامر ايجاب الصيد والاستحبابه لأن الأمر ههنا لازلة الحرمه فيدل على الاباحة بخلاف الصور الأخرى اذ يمكن أن يكون في بعضها ما يناسب الايجاب والاستحباب (قوله لانه شرط معترض أغنى عن جوابه لا يجرمنكم) صريح في أن جزاء الشرط لا يتقدم عليه اذ لو كان جائز التقدم لسكان تقدير الجزاء لغوا

(قوله شدوا العناج الخ) العناج جبل يشد في أسفل الدلو ثم يشد الى العراق والعرقوتان الخشبستان المعترضتان على الدلو كالصليب والكرب الجبل الذي يشد في وسط العراق ثم يثنى وينث ليكون هو الذي يلي الماء فلا يعفن الجبل الكبير فاستعار عقد الجبل على الدلو للعهد ورشح بذ كرشه العناج وشدا الكرب هكذا قال جمع من المعلقين على الكشاف وفيه ان المذكور في البيت هو العقد بلا تقييد بشئ وهو أعم من عقد الجبل على الدلو الا ان يراد انه استعمل العقد ولا في عقد الجبل على الدلو بطر يق استعمال العام في الخاص مجازاً ثم استعمل في العهد تجوزاً عن هذا المعنى وفيه تكلف لكن الباعث عليه استعمال الالفاظ المخصوصة ههنا بعقد الجبل على الدلو (قوله ولعل المراد بالعقد الخ) هذا مخالف لما قاله صاحب الكشاف لانه قال الظاهر انها عقود الله عليهم في دينه من تحليل حلاله وتحريم حرامه فانه كلام قدم مجلاته عقب بالتفصيل لكن كلام المصنف شامل لما ذكره صاحب الكشاف وغيره وهو أى كلام المصنف أعم فائدة وأيضاً ليس ههنا تفصيل الحلال والحرام فقط بل غيريه من التعاون على البر والتقوى وكيفية الوضوء وغيرهما (قوله ان جلنا الامر على المشترك الخ) فيكون معنى الامر وهو أوفوا بجميع الابقاء فيكون شاه لا لما يجب ابقاؤه وما يحسن أى يستحب (قوله كل حي لا يميز) يشمل الصبي قبل سن التمييز الا ان يراد حي لا يكون قابلاً للتمييز (قوله وازادها الى الانعام للبيان) كذا في الكشاف وفيه انهم قد شرطوا في الاضافة للبيان ان يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه تكاتم فضة فان الخاتم أعم من الفضة من وجه والفضة أعم منه من وجه آخر لكن البهيمة ليست كذلك بالنسبة الى الانعام فان الانعام لا توجد دون البهيمة قال العلامة التفتازاني اشترطوا فيها كون المضاف اليه جنساً للمضاف تكاتم فضة وههنا (١٢٣) الامر بالعكس (قوله في الاجترار) هو اخراج

قوم اذا عقدوا عقداً الجارهم * شدوا العناج ورشدوا الكربا
 وأصله الجمع بين الشئيين بحيث يعسر الانفصال ولعل المراد بالعقد ما يعقد الناس عقدها التي عقدها الله سبحانه
 وتعالى على عباده وأزعمها اليهم من التكليف وما يعقدون بينهم من عقود الامانات والمعاملات
 ونحوها مما يجب الوفاء به أو يحسن ان جلنا الامر على المشترك بين الوجوب والندب (أحلت لكم
 بهيمة الانعام) تفصيل للعقود والبهيمة كل حي لا يميز وقيل كل ذات أربع وازادها الى الانعام
 للبيان كقولك ثوب خز ومعناه البهيمة من الانعام وهي الازواج الثمانية وألحق بها الطبايع وبقر
 الوحش وقيل هما المراد بالبهيمة ونحوهما مما يماثل الانعام في الاجترار وعدم الانياب وازادها الى
 الانعام للملازمة الشبه (الامياتى عليكم) المحرم ما يتلى عليكم كقوله تعالى حرمت عليكم الميتة
 أو الامياتى عليكم تحريمه (غير محلى الصيد) حال من الضمير في لكم وقيل من واو أوفوا وقيل

الجرة وهي ما تجر النعم من
 العلف من الكرش الى
 القم فتعضغه ثم يتلعه (قوله
 وازادها الى الانعام للملازمة
 الشبه) أى الاضافة بمعنى
 اللام تجعل الشبه اختصاصاً
 فكان المراد من بهيمة
 الانعام ما يماثلها (قوله الا
 محرم ما يتلى عليكم) يعنى
 ما يتلى عليكم مستثنى متصل
 وليس من جنس بهيمة

الانعام التي هي المستثنى منه لان ما يتلى لفظ فقد محرم ما يتلى ليكون من جنس المستثنى منه وكذا الامياتى عليكم تحريمه فان قيل يلزم
 على التقدير الثاني حذف الفاعل قلنا قال العلامة الطيبي في توجيهه انه حذف المضاف وهو التحريم وأقيم الضمير المجرور مقامه فصار الضمير
 المرفوع مجروراً فاستقر في يتلى (قوله حال من الضمير في لكم) على تقدير ان يكون حالاً عن ضمير لكم كان المعنى أحلت لكم بهيمة
 الانعام حال كونكم غير محلى الصيد وأتم حرم فلزم عدم الاحلال حال احلال الصيد وهم حرم وليس كذلك اذا الاحلال حاصل في الحال
 المذكور وفي غيره واما ما قاله العلامة التفتازاني من انه يمكن دفع هذا الاشكال بان المراد بالانعام أعم من الانسى والوحشى مجازاً وأتغلبياً
 أو كيفما شئت واحلالها على عمومها مختص بحال كونهم غير محلى للصيد في الاحرام اذ مع تحريم البعض وهو الوحشى ففيه انه يلزم منه
 استدراك اعتبار الاحلال بل يكفي ان يقال أحلت لكم بهيمة الانعام غير محرمين لان في حال الاحرام لم يحل جميع الانعام بل البعض
 محرم وهو الوحشى كما ذكره الجواب ان المراد من محلى الصيد وأتم حرم على هذا التقدير الصائدون حال الاحرام حينئذ صح أن يقال
 أحلت جميع الانعام حال كونكم غير صائد من حالة الاحرام فلزم انهم اذا كانوا صائد من حالة الاحرام لم يحل لهم جميعها بل يحرم البعض وهو
 ما كان سبباً لصيد (قوله وقيل من واو أوفوا) فان قيل لزم أن يكونوا مكلفين بابقاء العقود حال كونهم غير محلى دون حال الاحلال
 لكنهم مكلفون في كل حال بابقاء العقود فنقول لا يلزم ما ذكره انما يلزم لو لم تكن الحال دائماً أما اذا كانت دائماً فلا والحال ان عدم
 احلال الصيد حال الاحرام لازم بابقاء العقود اذ هو من جنسها اذ المراد منه على هذا التقدير عدم اعتقاد حل الصيد حال الاحرام فهو مثل
 قوله تعالى شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط اذ لا يلزم منه عدم الشهادة المذكورة حين عدم القيام بالقسط لأن

(قوله لانه جعل أخوها عصبة) هذا يفهم من قوله تعالى وان كانوا أخوة رجالا ونساء فلذ كرمثل حظ الانثيين لانه يدل على ان الاخ عصبة لان شأن العصبة أن تكون حصته كذلك ويفهم من قوله تعالى ولأخت فلها نصف ماترك ان المراد ما ذكر لان الاخت لا يرث النصف أصلا وكذا قوله تعالى وان كانوا أخوة رجالا ونساء فلذ كرمثل حظ الانثيين لأن تفضيل الذكر من الاخوة على الانثى لا يكون في الاخوة من الام بل هم متساويان في الحصة (قوله والولد على ظاهره الخ) يعني ان الولد أعظم من ان يكون ابناً أو بنتاً ذكراً أو بنتاً كون الاخت ترث النصف لا بد فيه ان لا يكون للميت ابن ولا بنت هذا رد على الكشاف فانه صرح بان المراد من الولد الابن (قوله ان أريد يرثها الخ) ان أريد يرثها جميع المال فلا بد (١٣٣) ان لا يكون للميت ولد ومطلقا لابن ولا بنت وان كان المراد يرث يرث في

الجلسة فالمراد الذكرا لان البنت لا تمنع ميراث الاخ مطلقا (قوله والآية كما لا يدل الخ) أي الآية دلت على سقوط الاخوة بالولد لقوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فتدل على انه ان كان لها ولد لم يرثها لكن لا تدل على سقوط الاخوة بغير ولد ولا على عدم سقوطهم به أي بغير الولد بل هو مسكوت عنه لكن السنة أي الحديث دل على سقوط الاخوة بغير الولد أي بالاب (قوله ان فسرت بالميت) يعني لو كان المراد بالكلية الميت وهي من لم يكن لها ولد ولا والدان معنى الكلام انه يرث الاخ من الميت التي لم يكن لها أب ولا ولد فعمل انه اذا كان لها أب لم يرث والا كان القيد مستدركا فعمل ان مراده بقوله ان الآية أنها لا تدل مطلقا أي

الى الله سبحانه وتعالى وقيل الى الموعود (صراط مستقيما) هو الاسلام والطاعة في الدنيا وطر يق الجنة في الآخرة (يستفتونك) أي في الكلالة حذفت دلالة الجواب عليه روى أن جابر بن عبد الله كان مر يضا فعاذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني كلاله فكيف أصنع في مالي فترثت وهي آخر ما نزل من الاحكام (قل الله يفتيكم في الكلالة) سبق تفسيرها في أول السورة (ان امرؤ هلك ليس له ولد له أخت فلها نصف ماترك) ارتفع امرؤ بفعل بفسره الظاهر وليس له ولد وصفة له أو حال من المستمكن في هلك والوار في و له يحتمل الحال والعطف والمراد بالاخت الاخت من الابوين أو الاب لانه جعل أخوها عصبة وابن الام لا يكون عصبة والولد على ظاهره فان الاخت وان ورثت مع البنت عند عامة العلماء غير ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لكهما لان يرث النصف (وهو يرثها) أي والمرء يرث أخته ان كان الامر بالعكس (ان لم يكن لها ولد) ذكرنا أن أختي ان أريد يرثها يرث جميع ما لها والا فالمراد به الذكرا البنت لا تحجب الاخ والآية كما تدل على سقوط الاخوة بغير الولد لم تدل على عدم سقوطهم به أي بغير الولد بل هو مسكوت عنه لكن السنة أي الحديث دل على سقوط الاخوة بغير الولد أي بالاب (قوله ان فسرت بالميت) يعني لو كان المراد بالكلية الميت وهي من لم يكن لها ولد ولا والدان معنى الكلام انه يرث الاخ من الميت التي لم يكن لها أب ولا ولد فعمل انه اذا كان لها أب لم يرث والا كان القيد مستدركا فعمل ان مراده بقوله ان الآية أنها لا تدل مطلقا أي

الله تعالى من الذين يتجاوز عنهم ﴿سورة المائدة مدينة وآية مائة وعشرون آية﴾
 (بسم الله الرحمن الرحيم)
 (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك الايفاء والعقد العهد الوثيق قال الخطيب

على كل احتمال على ما ذكر بل على بعض الاحتمالات لانه اذا فسر الكلالة بمن لم يكن أبوا لابنا لا يدل على ما ذكر وهو سقوط الاخوة بغير الولد ثم انه اذا فسر الكلالة بالميت يوجب ان يكون المراد من المرء الهالك وكذا الاخت الهالكه هي الكلالة وهي التي لا يكون لها ولد ولا والدين ثم استدرك قوله وليس له ولد وكذلك قوله ان لم يكن لها ولد هذا القيد يفهم من الكلالة (قوله وتنبيه) مجمل على المعنى لان الاخت مفرد اللفظ (قوله ضلالكم الذي من شأنكم الخ) لا يخفى ان العمل على خلاف ما في الآية بعد نزولها ضلالا واما قبلها فليس كذلك فالاولى ان يفسر الضلال بالتحجير في الامر أو العمل على خلاف ما ينبغي

ويبقى ﴿سورة المائدة﴾

أر بدهداية الى جهنم الهداية الهيا الآخرة كان لما ذكر وجه ثم انه يمكن تقدر فعلم يكون خاندن حالامن فاعله وهو يدخاون (قوله
 أى واحد بالذات لاتعد فيه بوجه من الوجوه) هذا صريح في أن المراد بالثلاثة هو القول الثاني وهو أن الله ثلاثة لان قوله تعالى
 ائمة الله واحد واحد لتقاتهم وهو يرد أن الله مركب من ثلاثة أقانيم (١٣١) ولا يرد كون الألهة ثلاثة نعم لوقال واحد

لاشريك له ولاتعد فيه
 يرد هذه المقالة أيضا (قوله
 لا يئمة الله شئ من ذلك يتخذ
 ولدا) لان الولد لا بد أن
 يكون من جنس الوالد
 (قوله للرد على عبدة
 المسيح والملائكة) لا يتوهم
 منه أن جماعة عبدا
 الملائكة والمسيح فقال
 المراد انه للرد على عبدة
 المسيح وعلى عبدة الملائكة
 أيضا (قوله باعتبار
 التكثير دون التكبير الخ)
 الاول بالثناء المثلثة والثاني
 بالباء الموحدة يعنى أن
 المبالغة تحصل في المعطوف
 باعتبار الكثرة دون الكبر
 والعظمة يعنى ان يستنكف
 المسيح وهو شخص واحد
 والاشخاص الكثيرة
 التي هم الملائكة المقربون
 (قوله وذلك لا يستلزم فضل
 أحد الجنسين على الآخر
 مطلقا والزاع فيه) فيه انه
 لو لم يستلزم ذلك لزم مذهب
 ثالث لم يقل به أحد لان
 مذهب أهل السنة ان
 الانبياء أفضل من الملائكة
 من غير تفصيل ومذهب
 المعتزلة العكس من غير

أوالله ثلاثة ان صح أنهم يقولون الله ثلاثة أقانيم الاب والابن وروح القدس ويريدون بالاب
 الذات وبالابن العلم وروح القدس الحياة (انتهوا) عن التثليث (خيرا لكم) نصبه كما سبق
 (انما الله واحد) أى واحد بالذات لاتعد فيه بوجهما (سبحانه أن يكون له ولد) أى أسبجه
 تسبيحا من أن يكون له ولد فانه يكون لمن يعادله مثل ويتطرق اليه فناء (له ماني السموات وماني
 الارض) ملكا وخالقا لا يئمة الله شئ من ذلك فيتخذ له ولدا (وكفى بالله وكيفا) تنبيه على غناه عن
 الولد فان الحاجة اليه ليكون وكيفا لايه والله سبحانه وتعالى قائم بحفظ الاشياء كاف في ذلك مستغن
 عن مخلقه وأيعبه (ان يستنكف المسيح) ان يأتمن من نكفت الدمع ادخا حخته باصبعك كيلا
 يرى أثره عليك (أن يكون عبد الله) من أن يكون عبدا له فان عبوديته شرف يتباهى به وانما
 المذلة والاستنكاف في عبودية غيره روى أن وفد نجران قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم تعيب
 صاحبنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صاحبكم قالوا عيسى عليه السلام قال عليه السلام وأى
 شئ أقول قالوا اتقول انه عبد الله ورسوله قال انه ليس بعباد أن يكون عبد الله قالوا ابى فزات (ولاملائكة
 المقربون) عطف على المسيح وأى لا يستنكف الملائكة المقربون أن يكونوا عبيد الله واحتج به من
 زعم فضل الملائكة على الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقال مسافة لرد قول النصارى في رفع المسيح
 عن مقام العبودية وذلك يقتضى أن يكون المعطوف أعلى درجة من المعطوف عليه حتى يكون عدم
 استنكافهم كالدليل على عدم استنكافه وجوابه أن الآية للرد على عبدة المسيح والملائكة فلا يتجس
 ذلك وان سلم اختصاصها بالنصارى فعليه أن يرد بالمعطف بالمبالغة باعتبار التكثير دون التكبير كقولك
 أصبح الأمير لا يخافه رئيس ولا مرؤس وان أراد به التكبير فغايته تفضيل المقر بين من الملائكة
 وهم الكروبيون الذين هم حول العرش ومن أعلى منهم رتبة من الملائكة على المسيح من الانبياء
 عليهم الصلاة والسلام وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقا والزاع فيه (ومن
 يستنكف عن عبادته ويستكبر) ومن يرتفع عنها والاستكبار دون الاستنكاف ولذلك عطف
 عليه وانما يستعمل حيث لا يستحقا بخلاف التكبر فانه قد يكون بالاستحقاق (فسيحشرهم
 اليه جميعا) فيجازيهم (فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفهم أجورهم ويزيدهم من فضله
 وأما الذين استنكفوا واستكبروا فبئس نصيبهم عذابا أليما ولا يجردون طم من دون الله وليا ولا نصيرا)
 تفصيل للحجازاة العامة المدلول عليها من غوى الكلام وكأنه قال فسحشرهم اليه جميعا يوم يحشر
 العباد للمجازاة أو مجازاتهم فان ائمة مقابلتهم والاحسان اليهم تعذيب لهم بالغ والحسرة (يا أيها الناس
 قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا اليكم نوراً مبينا) عنى بالبرهان المجزات والنور القرآن أى قد
 جاءكم دليل العقل وشواهد النقل وبقى لكم عذر ولا عاقبة وقيل البرهان الدين أو رسول الله صلى
 الله عليه وسلم والقرآن (فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منته) في ثواب قبره
 بآزاء إيمانه وعمله رحمة منه لا قضاء حتى واجب (وفضل) احسان زائد عليه (ويهدىهم اليه)

تفصيل لكن كون الملائكة المقربون أفضل من عيسى دون البعض الآخر من الانبياء تفصل في التفضيل فالاولى الاختصار على ما ذكر
 سابقا (قوله فانه قد يكون باستحقاق) كما يطلق المتكبر على الله (قوله فكانه قال فسحشرهم اليه جميعا) يوم يحشر العباد للمجازاة
 أو مجازاتهم يعنى اذا كان ما ذكر تفصيلا لجزء المتكبرين يجب أن تكون ائمة المؤمنين الصالحين من تفصيل جزاء المستكبرين ووجهه
 أن ائمة المؤمنين تقدر روحاني للمستكبرين

مجز وهذا الايلاء ماسبق من انه تعالى اعطى محمد صلى الله عليه وسلم الخ (قوله قالوا ما نشهدك) فيكون قوله تعالى لکن الله يشهد الخ رد لهذا القول (قوله وعلى الثالث حال من المفعول) لان ضمير بعلمه على هذا التقدير راجع الى القرآن والمعنى انزل القرآن ملتبس بعلمه بما استفاد منه وهو (١٣٠) ما يحتاج اليه امر المعاش والمعاد (قوله وفيه تنبيه على انهم الخ) في كونه تنبيها

على مودتهم لماذا كرا نظر
وكذا في اصل مودتهم بل
قوم منهم يجحدون
في بعد ان يقال ان اهل
الكتاب يودون العلم بصحة
نبوته صلى الله عليه وسلم
(قوله يدل على ان الكفار
مخاطبون بالفروع الخ)
هذا اذا فسر الظلم بالظلم على
النفس واما اذا فسر بانكار
نبوة محمد صلى الله عليه وسلم
فهو داخل في الكفر ثم انه
يمكن ان يكون المراد بالظلم
على النفس بالاعتقادات
الباطلة وان لم يكن كفرا
كاعتقادات اهل البع
(قوله وبانه يؤدى الخ) لان
التقدير ان تؤمنوا بكن
الايمان خيرا لكم (قوله
ما شتمنا عليه الخ) أى
ما قام طمنا وما في جوفهما
(قوله وما تكتبنا منه) هو
أجزاءها (قوله لقوله
لا تقولوا على الله الا الحق)
لا يخفى ان اليهود قالوا على
الله غير الحق من كون
عزير ابنه نعم ماسيحيء
من قوله ولا تقولوا لثلاثة
مناسبة للنصارى بل لا
يبعد ان يدعى ان الخطاب
مخصوص بهم لماذا كره

ما قبله فكانه لما تعنتوا عليه بسؤال كتاب ينزل عليهم من السماء واحتج عليهم بقوله انا وحينما اليك
قال انهم لا يشهدون ولكن الله يشهد وأنهم أنكروه ولكن الله يشهدهم بقرره (بما أنزل اليك)
من القرآن المجز الدال على نبوتك روى انه لما نزل انا وحينما اليك قالوا ما نشهدك فزرت (أنزله
بعلمه) أنزله ملتبس بعلمه الخاص به وهو العلم بتأليفه على نظم يجز عنه كل بليغ أو بحال من يستعد
للنبوة ويستأهل نزول الكتاب عليه أو بعلمه الذى يحتاج اليه الناس في معاشهم ومعادهم فالجار
والمجرور على الاولين حال من الفاعل وعلى الثالث حال من المفعول والجملة كال تفسير لما قبلها
(واللائكة يشهدون) أيضا بنوتك وفيه تنبيه على أنهم يودون أن يعلموا صحة دعوى النبوة على
وجه يستغنى عن النظر والتأمل وهذا النوع من خواص الملك ولاسيلا للانسان الى العلم بالمثل ذلك
سوى الفكر والنظر فلوا في هؤلاء بالنظر الصحيح لعرفوا نبوتك وشهدوا بها كما عرفت الملائكة
وشهدوا (وكفى بالله شهيدا) أى وكفى بما أقام من الحجج على صحة نبوتك عن الاستشهاد بغيره (ان
الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قذوا ضلالا بعيدا) لانهم جمعوا بين الضلال والاضلال ولان
الضلال يكون أعرق في الضلال وأبعد من الاقتلاع عنه (ان الذين كفروا وظلموا) محمد عليه
الصلوة والسلام بانكار نبوته أو الناس بصددهم عمافيه صلاحهم وخلصهم أو باعم من ذلك والآية
تدل على ان الكفار مخاطبون بالفروع اذ المراد بهم الجامعون بين الكفر والظلم (لم يكن
الله ليغفر لهم ولا يهديهم طريقا الا طريق جهنم خالدين فيها أبدا) جرى حكمه السابق ووعده
المحتوم على أن من مات على كفره فهو خالد في النار وخالدين حال مقدره (وكان ذلك على الله يسيرا)
لا يصعب عليه ولا يستعظمه (يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم) لما قرر أمر النبوة
وبين الطريق الموصل الى العلم بها ووعيد من أنكرها خاطب الناس عامة بالدعوة والزام الحجج والوعود
بالاجابة والوعيد على الرد (فأمنوا خيرا لكم) أى ايماننا خيرا لكم وانتموا أمرا خيرا لكم مما
أنتم عليه وقيل تقديره يكن الايمان خيرا لكم ومنعه البصر يون لان كان لا يخنف مع اسمه الا
فيما لا بد منه ولانه يؤدى الى حذف الشرط وجوابه (وان تكفروا فان الله ما في السموات والارض)
يعنى وان تكفروا فهو غنى عنكم لا يتضرر بكفركم كما لا ينفع بايمانكم ونبيه على غناه بقوله الله ما في
السموات والارض وهو يوم ما شتمنا عليه وما تكتبنا منه (وكان الله عليما) باحوالهم (حكيا)
فيما درهم (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم) الخطاب للفرقين غلت اليهود في حط عيسى عليه
الصلوة والسلام حتى رموه بانه ولد من غير رشدة والنصارى في رفعه حتى اتخذوه الها وقيل
الخطاب للنصارى خاصة فانه وفق لقوله (ولا تقولوا على الله الا الحق) يعنى تزيمه عن صاحبة
والولد (انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته القاه الى مريم) أوصلها اليها وحصلها فيها
(وروح منه) وذور وح صدر منه لا بتوسط ما يجرى مجرى الاصل والمادة له وقيل سمي
روحا لانه كان يحيى الاموات والقلوب (فأمنوا بالله ورسوله ولا تقولوا لثلاثة) أى الالهة ثلاثة
الله والمسيح ومريم ويشهد عليه قوله تعالى أنت قلت للناس اتخذوني وأسمى الهين من دون الله

والجواب عن عدم اختصاص النصارى واشراك اليهود في القول الغير الحق ان ظاهر قوله انما المسيح الخ
ان يكون تفسيره لبقوله تعالى ولا تقولوا على الله الا الحق فيكون مختصا بالنصارى (قوله خالدين حال مقدره) الظاهر انه حال من مفعول
لهديهم فان اراد بالهداية هدايتهم في الدنيا الى طريق جهنم أى الى ما يؤدى الى الدخول فيها فهم في هذه الحالة غير خالدين فيها نعم ان

عطف العام على الخاص كفي قولك ذكره الامام وجميع المحققين (قوله ان جعل يؤمنون خيرا لاولئك) يلزم منه انه لولم يجعل خيرا لاولئك لم يكن المقيد من الصلاة منصوباً على المدح ولم يظهر وجهه لم لا يجوز ان يكون جملة معترضة قال العلامة النيسابوري طعن الكسائي في القول بالنصب على المدح بانه يكون بعد تمام الكلام وههنا ليس كذلك لان الخير اولئك والجواب ان الخبر يؤمنون ولو سلم فما الدليل على انه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتدأ وخبره وعبارة الكشف هي هكذا وارتفع الراسخون على الابتداء و يؤمنون خبره والمقيمون نصب على المدح ولا يراد على هذه العبارة وما روي على عبارة المصنف ثم قوله ان جعل الخ يدل على ان نصبه احتلالاً آخر مشمل ان يكون حالاً عن ضمير المؤمنين (قوله أو الضمير في يؤمنون) يلزم منه ان يكون المعنى والمؤمنون هم والمقيمون الصلاة ولا يخفى ما فيه ولذلك ما يذكره في الكشف (قوله لاحد الوجوه (١٢٩) المذكورة) وهو العطف على الراسخين وعلى

الضمير أو على انه مبتدأ (قوله لانه المقصود بالآية) أي لان الايمان بالانبياء والكتب مقصود الآية لان الآية في بيان حال الراسخين في العلم من أهل الكتاب ويناسب ذكر ايمانهم بالقرآن واقامتهم الصلاة وابتداء الزكاة أي بهذه الصفات يمتازون عن غيرهم من أهل الكتاب ويمكن أن يقال تأخر ههنا التصريح بما علم ضمناً لكيد (قوله جواب لاهل الكتاب) هذا لا يناسب بعض الوجوه المذكورة هناك (قوله فان ابراهيم أول اولي العزم منهم) أي أول اولي العزم من النبيين من بعد نوح لأنه أول اولي العزم منهم مطلقاً فان نوحاً منهم بالاتفاق وسيصرح المصنف به في قوله فاصبر كما صبر اولو العزم

أومن المهاجرين والانصار (يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك) خبر المبتدأ (والمقيمون الصلاة) نصب على المدح ان جعل يؤمنون الخبر لأولئك أو عطف على ما أنزل اليك والمراد بهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام أي يؤمنون بالكتب والانبياء وقرى بالفرف عطفاً على الراسخون أو على الضمير في يؤمنون أو على انه مبتدأ والخبر أولئك سنؤتيهم (والمؤمنون الزكوة) رفعه لاحد الالوجه المذكورة (والمؤمنون بالله واليوم الآخر) قدم عليه الايمان بالانبياء والكتب وما يصدق من اتباع الشرائع لانه المقصود بالآية (وأولئك سنؤتيهم أجراً عظيماً) على جمعهم بين الايمان الصحيح والعمل الصالح وقرأ حمزة سنؤتيهم بالياء (انا وحينا اليك كما وحينا الى نوح والنبيين من بعده) جواب لاهل الكتاب عن اقتراحهم ان ينزل عليهم كتاباً من السماء واحتجاج عليهم بان أمره في الوحي كسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام (وأوحينا الى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط وعيسى وأيوب ويونس وهرون وسليمان) خصهم بالذكور مع اشتغال النبيين عليهم تعظيمهم فان ابراهيم أول اولي العزم منهم وعيسى آخرهم والباقيين أشرف الانبياء ومشاهيرهم (وأنبتنا داود وزبوراً) وقرأ حمزة زبوراً بالضم وهو جمع زبر بمعنى أمزبور (ورسلاً) نصب بضمير دل عليه أو حينا اليك كما رسلنا أو فسرهم (قد قصصناهم عليك من قبل) أي من قبل هذه السورة أو اليوم (ورسلاً نقصصهم عليك وكل الله موسى تكليماً) وهو منتهى مراتب الوحي خص به موسى منهم وقد فضل الله محمد صلى الله عليه وسلم بان أعطاه مثل ما أعطى كل واحد منهم (رسلاً مبشرين ومنذرين) نصب على المدح أو باضمار أرسلنا وعلى الحال ويكون رسلاً موطئاً لما بعده كقولك مررت بز بدر جلالها (لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) فيقولوا لو أرسلت النار سولا فينهاروا يعلمنا ما لم نكن نعلم وفيه تنبيه على أن بعثة الانبياء عليهم الصلاة والسلام الى الناس ضرورة لقصور الشكل عن ادراك جزئيات المصالح والاكثر عن ادراك كلياتها واللام متعلقة بأرسلنا أو بقوله مبشرين ومنذرين وحجة اسم كان وخبره للناس أو على الله والأخر حال ولا يجوز تعلقه بحجة لانه مصدر وبعد ظرف لها ووصفة (وكان الله عزيزاً) لا يغلب فيما يريد (حكياً) فيما يدر من أمر النبوة وخص كل نبي بنوع من الوحي والاعجاز (لكن الله يشهد) استمدرك عن مفهوم

(١٧ - (بيضاوي) - ثاني)

من الرسل والمراد بقوله وعيسى آخرهم أي آخر اولي العزم المذكورين في الآية (قوله أو فسرهم قد قصصنا) أي رسلاً منصوب بما علم بفسرهم قد قصصنا (قوله وفضل الله محمد صلى الله عليه وسلم بان أعطاه ما أعطى كل واحد منهم) صريح في أنه صلى الله عليه وسلم كاه الله تكليماً كوسى وهذا بناء على ما قاله الامام النووي في شرح صحيح مسلم انهم اختلفوا في أن نبينا صلى الله عليه وسلم كاه به عز وجل ليلة الاسراء بغير واسطة أم لا حكى عن الأشعري وقوم من المتكلمين أنه كاهه عزاء هذا القول بعضهم الى جعفر بن محمد وابن مسعود وابن عباس (قوله والآخرا) أي اذا جعل واحداً منها خيراً كان الآخر حالاً (قوله ولا يجوز تعلقه بحجة لانه مصدر) أي هي مصدر فلا يتقدم عليه ما يتعلق به وقد تعلقنا عن الرضى ان الحق خلاف ما ذكر (قوله وخص كل نبي بنوع من الوحي والاعجاز) مناسباً زمانه فإنه لما كان في زمان النبي صلى الله عليه وسلم ظهور البلاغة وخص بالقرآن الذي هو

(قوله لا يقو لهم هذا على حسب حسابهم) أي لم يذمهم الله تعالى لمجرد قو لهم المذكو راذ هو مطابق ظنهم أو ليس قصدهم الكذب حتى يذمو بل ذمهم باعتبار ما يستفاد من كلامهم من التبجح والسرور بقتله ولك ان تقول يمكن ان يكون ذمهم بانهم جرموا بقتل عيسى مع وجود ما يمكنه فتأمل (قوله) (١٢٨) تعالى وان الذين اختلفوا فيه اني شك منه) ههنا شك لان أحد ههنا الظاهر

من قوله تعالى وقولهم انا قلنا المسيح الخ ان جميع اليهود على اعتقادهم انهم قتلوا عيسى وهذا القول أعني ان الذين اختلفوا فيه الخ على ما فسر يدل على ان بعضهم في التردد والناني ان الذين اختلفوا فيه بعضهم في التردد وبعضهم غير متردد بل جازم بقتله فكيف يصح اطلاق الحكم بان الذين اختلفوا فيه اني شك والجواب ان المراد بالشك ههنا ما يقابل العلم وكلامهم في الشك في قتله بهذا المعنى اذ ليس لهم علم به وما يتردد بعضهم في قتله فغناه انهم اعتقدوا اعتقاد اراجح في قتله فاخرج في قلوبهم الشبهة المذكورة (قوله) فيتصل الاستثناء الخ) لا يخفى ان اتباع الظن الذي هو المستثنى ليس داخل في العلم بالمعنى كان نعم لو كان المعنى ما لهم من اتباع علم الانبياء الظن لكان كما قال ولذا اكتفى صاحب الكشاف بكونه مستثنى منقطعاً (قوله هذا كان توعيد لهم الخ) أي هذا الكلام كالعديد لاهل الكتاب لانه فهم منه انهم

وتعالى بما دل عليه السلام من جراءتهم على الله سبحانه وتعالى وقصدهم قتل نبيه المؤيد بالمجزات الباهرة وتبجحهم به لا يقو لهم هذا على حسب حسابهم وشبهه مسند الى الجار والمجرور كأنه قيل ولكن وقع لهم التشبيه بين عيسى والمقتول أو في الامر على قول من قال لم يقتل أحد ولكن أرجف بقتله فشاخ بين الناس أو الى ضمير المقتول للدلالة على ما قلنا على ان ثم قتيلا (وان الذين اختلفوا فيه) في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام فانه لما وقعت تلك الواقعة اختلف الناس فقال بعض اليهود انه كان كاذباً فقتلناه حقاً وتردد آخرون فقال بعضهم ان كان هذا عيسى فابن صاحبنا وقال بعضهم الوجه عيسى والبدن بدن صاحبنا وقال من سمع منسه ان الله سبحانه وتعالى يرفعني الى السماء انه رفع الى السماء وقال قوم صلب الناسوت وصعد الالهوت (لني شك منه) اني تردد والشك كما يطلق على ما لا يترجح أحد طرفيه يطلق على مطلق التردد وعلى ما يقابل العلم والتأكد كدعه بقوله (ما لهم من علم الاتباع الظن) استثناء منقطع أي لکنهم يتبعون الظن ويجوز ان يفسر الشك بالجهل والعلم بالاعتقاد الذي تسكن اليه النفس جزماً كان أو غيره فيتصل الاستثناء (وما قتلوه يقيناً) قتلنا قتيلاً كازعموه بقولهم انا قتلنا المسيح أو متيقنين وقيل معنا ما علموه يقيناً كقول الشاعر
كذا ك تخبر عنها الملمات بها * وقد قتلت بعلمي ذلكم يقيناً
من قولهم قتلنا الشيء علماً ونحوه علماً اذا تابغ عامك فيه (بل رفعه الله اليه) رد وانكار لقتله واثبات لرفعه (وكان الله عز ورا) لا يغلب على ما يريد (حكماً) فيما يدبره له عيسى عليه الصلاة والسلام (وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته) أي وما من أهل الكتاب أحد الا ليؤمنن به فقوله ليؤمنن به جملة قسمية وقعت صفة لجادر يعود اليه الضمير الثاني والاول اميسى عليه الصلاة والسلام والمعنى مامن اليهود والنصارى أحد الا ليؤمنن بان عيسى عبد الله ورسوله قبل ان يموت ولو حين أن تزهى في روحه ولا ينفعه ايمانه ويؤيد ذلك أنه قريء الا ليؤمنن به قبل موتهم بضم النون لان أحد اني معي الجع وهذا كالعديدهم والتحرير على معاجلة الايمان به قبل أن يضطروا اليه ولم ينفعهم ايمانهم وقيل الضمير ان لعيسى عليه افضل الصلاة والسلام والمعنى أنه اذا نزل من السماء آمن به أهل الملل جميعاً روى أنه عليه الصلاة والسلام ينزل من السماء حين يخرج الدجال فيهلكه ولا يبقى أحد من أهل الكتاب الا يؤمن به حتى تكون الملة واحدة وهي ملة الاسلام وتقع الامنة حتى ترتفع الاسود مع الابل والنمو مع البقر والذئب مع الغنم وتلعب الصبيان بالحيات و يلبث في الارض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفونونه (وبوم القيامة يكون عليهم شهيدا) فيشهد على اليهود بالكذب وعلى النصارى بانهم دعوه ابن الله (بظلم من الذين هادوا) أي فباي ظلم منهم (حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم) يعني ما ذكره في قوله وعلى الذين هادوا حرمنا (وبصدهم عن سبيل الله كثيرا) ناسا كثيرا أو صدأ كثيرا (وأخذهم الربوا وقد نهوا عنه) كان الربا محرماً عليهم كما هو محرم علينا وفيه دليل على دلالة النهي على التحريم (وأكلهم أموال الناس بالباطل) بالرشوة وسائر الوجوه المحرمة (وأعدنا للكافرن منهم عذاباً أليماً) دون من تاب وآمن (لكن الراسخون في العلم منهم) كعبد الله بن سلام وأصحابه (والمؤمنون) أي منهم يؤمنون به قبل موتهم ولا ينفع الايمان فأمره حتى فلولهم يؤمنوا به قبل ذلك الوقت لكانوا كافرين مستحقين للعذاب أو فان قيل ما الفائدة قبل موته مع ان من المعلوم ان الايمان لا يكون الا في الحياة قبل الموت قلنا لولم يكن هذا القيد لوهم انه يمكن ان يكون الايمان بعد البعث (قوله تعالى وأكلهم أموال الناس بالباطل) اما ان يحمل هذا على غير الربا بقربنة المقابلة أو يحصل من

يؤمنون به قبل موتهم ولا ينفع الايمان فأمره حتى فلولهم يؤمنوا به قبل ذلك الوقت لكانوا كافرين مستحقين للعذاب أو فان قيل ما الفائدة قبل موته مع ان من المعلوم ان الايمان لا يكون الا في الحياة قبل الموت قلنا لولم يكن هذا القيد لوهم انه يمكن ان يكون الايمان بعد البعث (قوله تعالى وأكلهم أموال الناس بالباطل) اما ان يحمل هذا على غير الربا بقربنة المقابلة أو يحصل من

التحومن التركيب البدني الضعيف الذي لا يطبق الرؤية أو كونهم في الدنيا و ربه تعالى لا تكون الا في الآخرة (قوله ويجوز اني قوله فيظلم) لو كان كذلك لكان الظاهر ان يقال وبظلم حتى يكون الكلام فيما تقضهم ميثاقهم وكفرهم وقتلهم الخ وبظلم حرمانا عليهم الخ الا ان يقال فيظلم بدل عاصب (قوله فيكون من صلة وقولهم الخ) فيكون التقدير فيما تقضهم ميثاقهم طبع الله على قلوبهم بل طبع عليها بكفرهم لان طبع الله على هذا التقدير من متعاقبات قوطم قلوبنا غاف الذي هو معطوف على الجور والذى هو تقضهم فلا يعمل في الجار الذي هو الباء في فيما تقضهم واللام اعمال ما تعاق (١٢٧) بالجور في الجار وهو غير صحيح (قوله تعالى

بل طبع الله الخ) لك ان تقول ما الفرق بين كون القلوب في الاكثة كما هو التفسير الثاني وبين كونها مطبوعا عليها حتى يضرب عن الاول الى الثاني قلنا غرضهم من قوطم قلوبنا في الاكثة ان قلوبهم هكذا خاقت فلجرحهم منهم ومعنى الاضراب انه ليس الأمر كذلك بل الطبع عليها بسبب فعلهم الذي هو الكفر فتأمل (قوله ويجوز ان يعطف مجموع هذا الخ) فيكون المعنى فيجمعهم بين نقض الميثاق والكفر بايات الله وقتلهم الانبياء بغير حرق وقوطم قلوبهم بنوا غاف وجمعهم بين الكفر بعيسى وبهت مريم وقوطم اناقتنا المسيح وفيه دليل على دلالة النهي على التحريم لان الله تعالى جعل أخذ الرابمقيدا بكونه منها يعنه سببا لتحريم الطيبات فيدل

جلها على التوراة اذ لم تأتهم بعد (ففعوا عن ذلك وآتيناموسى سلطانا مينا) تسلطوا ظاهرا عليهم حين أمرهم بان يقتلوا أنفسهم توبة عن اتخاذهم (ورفعنا قلوبهم الطور بميثاقهم) بسبب ميثاقهم ليقبوا (وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا) على لسان موسى والطور مطلق عليهم (وقلنا لهم لا تعدوا في السبت) على لسان داود عليه الصلاة والسلام ويحتمل أن يراد على لسان موسى حين طلل الجبل عليهم فانه شرع السبت ولكن كان الاعتداء فيه والمسخ به في زمن داود عليه الصلاة والسلام وقرأ أورش عن نافع لانه وادعى أن أصله لا تعدوا فأدغم التاء في الدال وقرأ قالون باخفاء حركة العين وتشديد الدال والنص عنه بالاسكان (وأخذنا منهم ميثاقا غلظا) على ذلك وهو قوطم سمعنا وأطعنا (فما تقضهم ميثاقهم) أي غالفوا وتقضوا ففعلنا منهم ما فعلنا بنقضهم وما من يده للتأكد والباء متعلقة بالفعل المحنوف ويجوز أن تتعلق بحرمانا عليهم طيبات فيكون التحريم بسبب النقض وما عطف عليه الى قوله فيظلم لبعادل عليه قوله بل طبع الله عليها مثل لا يؤمنون لان رد قلوبهم قلوبنا غلف فيكون من صلة وقوطم المعطوف على الجور فلا يعمل في جاره (وكفرهم بايات الله) بالقرآن أو بما جاء في كتابهم (وقتلهم الانبياء بغير حرق وقوطم قلوبنا غاف) أو عداية للعلوم أو في اكثة مما تدعون اليه (بل طبع الله عليها بكفرهم) فجعلها محجوبة عن العلم وأخذها ومنعها التوفيق للتدبر في الآيات والتذكر في المواعظ (فلا يؤمنون الا قليلا) منهم كعبادته بن سلام أو ايماننا قليلا لا عبرة بنقضه (وكفرهم) بعيسى عليه الصلاة والسلام وهو معطوف على بكفرهم لانه من أسباب الطبع أو على قوله فيما تقضهم ويجوز ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه على مجموع ما قبله ويكون تكسر رذ كالكفر ايذنا بتكسر ككفرهم فانهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد عليهم الصلاة والسلام (وقوطم على مريم ميثاقا عظيما) يعني نسبتها الى الزنا (وقوطم اناقتنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله) أي زعمه ويحتمل أنهم قالوه استهزاء وناظره ان رسولكم الذي أرسل اليكم ليجنون وأن يكون استثنافا من الله سبحانه وتعالى بعباده أو موضعا للذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح (وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم) روي أن رهط من اليهود سبوه وأمه فدعا عليهم فدحهم الله تعالى قردة وخنازير فاجتمعت اليهود على قتله فاخبره الله تعالى بانه رفعه الى السماء فقال لصحابه أيكم رضئ أن ياتي عليه شبهي فيقتل ويصوب ويدخل الجنة فقام رجل منهم فاتي الله عليه شبهه فقتل وصوب وقيل كان رجلا ناقفه فخرج ليدل عليه فألقى الله عليه شبهه فأخذ وصوب وقتل وقيل دخل طيطانوس اليهودي بيتنا كان هو فيه فلم يجده وألقى الله عليه شبهه فلما خرج ظن أنه عيسى فأخذ وصوب وأمثال ذلك من الخوارق التي لا تستبعد في زمان النبوة وانما مذم الله سبحانه

على ان النهي عنه سبب لما ذكر ولو لم يكن النهي دالا على الحرمة لم يصلح ان يكون سببا لما ذكر (قوله ووضعنا للد الحسن الخ) أي ان اليهود وصفوا عيسى بما تنزه شأنه عنه فلم يذكر الله تعالى ما ذكره مما يوجب التهمذ كره مما يوجب المدح (قوله وهو معطوف على بكفرهم) ظاهر هذه العبارة انه يرجع العطف على بكفرهم والكشف سوى بين العطف عليه وبين العطف على قوله فيما تقضهم لانه قال الوجه ان يعطف على فيما تقضهم ميثاقهم ويجوز ان يعطف على ما يليه وهو قوله تعالى وكفرهم فانظر ما بين عبارة الكشف والمصنف

لفظ الله فيلزم المحذور الذي فرغته والجواب ان الاسم ان لا يجب مستعمل في هذا التركيب في معنى بل لا يقصده شيء فكان لا يجب الله مفرد ذكر يدو لا يجب جزء منه فكان جزءه زيد لا يقصده معنى فكذلك لا يجب الا ان الفرق ان جزءه زيد ليس له معنى ولا يجب له معنى لكن لا يقصده معنى عدم الحب وان كان مراد في هذا التركيب لكن لامن لفظ لا يجب بل يقصد بالجموع المجموع من غير التجوز في واحد من أجزاء اللفظ فيكون هذان من المجاز المركب الذي كل جزء منه لاحقيقه ولا مجاز اذ هما فرغ لاستعمال اللفظ يمكن أن كل جزء لم يستعمل ولم يقصده معنى فتأمل (قوله فاتم أولى بذلك) أي أتم أولى بالعفو لضعف قدرتك بل لعدم قدرتك على اتصال الشر حقيقة اذ هو انما لله تعالى وأيضا لو لم يعف اتهم من الغير يحتمل ان يصير المنتقم منه مصرا على الضرب بل القطع والقتل (قوله أتمى ويريدون ان يفروا الخ) لك (١٢٦) ان تقول بين هذين الكلامين تنادف فكيف يجمع بينهما بالواو بيان

التنافي انه فسر التفريق بين الله ورسوله بأن يؤمن بالله ويكفر برسوله وهذا دال على الكفر بجميع الرسل وقوله يؤمن ببعضه ويكفر ببعض صريح في الايمان ببعضها والكفر ببعض آخر والجواب ان يقال ان التفريق بين الله ورسوله يمكن بالتفريق بين الله وكل أحد من رسوله وان يكون بالتفريق بينه وبين بعضهم فانه مستلزم للكفر بمجموعهم وهو التفريق بين الله وبين الرسل وحدها فيكون قوله تعالى ويقولون يؤمن ببعضه ويكفر ببعض تفسيراً للجملة المتقدمة عليه وهكذا نقول ان قوله تعالى ويريدون ان يفروا بيان لقوله تعالى ان الذين يكفرون بالله

فاتم أولى بذلك وهو حث المظلوم على العفو بعد ما رخص له في الاتصا رحماً على مكارم الاخلاق (ان الذين يكفرون بالله ورسوله ويريدون ان يفروا بين الله ورسوله) بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسوله (ويقولون يؤمن ببعضه ويكفر ببعض) يؤمن ببعض الانبياء ويكفر ببعضهم (ويريدون ان يتخاضوا بين ذلك سبيلاً) طريقاً وسطاً بين الايمان والكفر والواسطة اذ الحق لا يختلف فان الايمان بالله سبحانه وتعالى لا يتم الا بالايمان برسوله وتصديقهم فيما بلغوا عنه تفصيلاً واجلاً فالكافر ببعض ذلك كالكافر بالسلك في الضلال كما قال الله تعالى فاذا بعد الحق الاضلال (أولئك هم الكافرون) هم الكاملون في الكفر لا عبرة بايمانهم هذا (حقاً) مصدر مؤكد لغيره وأوصفة لمصدر الكافر ين معنى هم الذين كفروا ككفر احقاً أي يقيناً محققاً (وأعدنا للكافرين عذاباً مهيناً الذين آمنوا بالله ورسوله ولم يفروا بين أحد منهم) أضدادهم ومقابلوهم واعدادهم داخل بين على أحد وهو يقتضى تعدداً اعمومه من حيث انه وقع في سياق النبي (أولئك سوف نؤتيهم أجورهم) للموعودة لهم وتصديره بسوف لتأكيده وعدو الالة على أنه كائن للاحالة وان تأخر وقرأ حصن عن عاصم وقالون عن يعقوب بالياء على تلويح الخطاب (وكان الله غفوراً رحماً) لما فرط منهم (رحماً) عابهم بتضعيف حسناتهم (يسئلك أهل الكتاب ان تنزل عليهم كتاباً من السماء) نزلت في أخبار اليهود قالوا ان كنت صادقاتنا بكتاب من السماء جلة كما تجي في به موسى عليه السلام وقيل كتاباً محرراً يحط سماوى على ألواح كما كانت التوراة أو كتاباً نابعاً حين ينزل أو كتاباً الينا باعينا بانك رسول الله (فقد سألو موسى أي كبر من ذلك) جواب شرط. قد سدر أي ان استكبرت ما سألوهم فكذلك قالوا موسى عليه السلام أكبر منه وهذا السؤال وان كان من آبائهم أسند اليهم لانهم كانوا أخذين بذهبهم تابه بن لهدبهم والمعنى ان عرفهم راسخ في ذلك وأن ما اقترحوه عليك ليس باول جهالاتهم وخيالاتهم (فقالوا أرنا الله جهرة) عيا ما أي أرنا نوره جهرة أو مجاهرين معانيه بل (فاخذتهم الصاعقة) نار جاءت من قبيل السماء فاهلكتهم (بظلمهم) بسبب ظلمهم وهو تعنتهم وسؤالهم ما يستحيل في تلك الحال التي كانوا عليها وذلك لا يقتضى امتناع الرؤية به لهما (ثم اتخذوا الجبل من بعد ما جاءتهم البيئات) هذه الجناية الثانية التي اقترعوها أيضاً واتلمهم والبيئات المعجزات ولا يجوز

التفريق هو الكفر بالله ورسوله ولذا قال المصنف الكافر ببعض ذلك كالكافر بالسلك (قوله هم الكاملون في الكفر الخ) هنا يتقدم من ضمير الفصل وتعر يف المشتق اذ مفهومه انهم كافر ون لا غير ولما لم يكن الواقع كذلك علم ان المراد الكمال (قوله واعدادهم) بين على أحد (قد سبق تزييف هذا الكلام وتحقيق الحق فيه فليرجع اليه) قوله على تلويح الخطاب أي على الالتفات من التكلم الى النية (قوله جواب شرط مقدم الخ) لا يخفى ان لربط بين الشرط والجزاء المذكورين بل هو مثل قولك ان تكرمني فقدأ كرمتك أمس ولا بد من تقدير شيء آخر والاولى ان يقال التقدير وهذا ليس بسبب منهم فقد سألو موسى أي كبر من ذلك فتكون انفاء للتعليل قال الرضي قد يكون فاء السببية بمعنى لام السببية اذا كان ما بعده سبباً قبله كقوله أخرج منها فانك رجم وتقول أ. م. زيد اذ فاه فاضل (قوله لما يستحيل في تلك الحالة التي كانوا عليها) أي كونهم على ذلك

جاءها

في أمرهم (قوله أو سلطان يسلط عليكم عقابه) كما سلط بختصر على بني اسرائيل أي سلط ما جازا يسلط الله عليكم عقاب ذلك السلطان ومحصول الكلام أنه يمكن أن يكون السلطان عبارة عن الحجّة وأن يكون عبارة عن الشخص له السلطنة (قوله وإنما كان كذلك الخ) لنافيه كلام عقلمنا على قصة المناقذين في أوائل تفسير سورة البقرة (قوله والتحرريك أوجه) قال في الكشف الوجه التحريك وقال العلامة التفتازاني لأن أفعالها لا يكون جوع فعل بالتحريك كجمل وأجال لا بالسلوك فإنه شاذ ففرق ما بين عبارة الكشف والمصنف (قوله لأن الناظر يدرك النعمة أولا فيشكر شكرهم ما الخ) فيه نظر فإن الشكر هو فعل بني عن تعظيم المنعم لكونه منعمًا فالشكر لا يكون إلا بعد معرفة الشاكر المنعم فامعنى قوله فيشكر شكرهم ما الخ فيه نظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به والجواب أن مراده ان الشاكر يعرف أولاً المنعم معرفة غير حقيقية (١٢٥) فيشكره ثم يعرفه معرفة كاملة فيؤمن به إيماناً

كاملًا وتوضيحه ان للراد بالايان الإيمان المعتبر الذي هو اعتقاد اتصاف المنعم بصفاته السكّانية ويمكن أن يقال وجه تقديم الشكر ظهوره أولاً قبل ظهور الإيمان فإن الإيمان أمر قلبى خفى لا يظهر إلا بفعال الجوارح الدالة على تعظيم المنعم المتعالى وهو الشكر (قوله ان رجلاً ضاف قومًا) يقال ضفت الرجل ضيافة اذا نزلت عليه ضيفاً (قوله فنزلت) رخصة في ان يشكر كذا ذكره العلامة النيسابورى (قوله وقرئ) من ظلم على البناء للفاعل الخ) قال صاحب الكشف يجوز أن يكون من ظلم مرفوعاً كأنه قيل لا يجب الجهر بالسوء من القول إلا الظالم على لغة من يقول ما جاء في رد الاعمرى والمعنى

(أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً) حجة بينة فان موالاتهم دليل على النفاق أو سلطاناً يسلط عليكم عقابه (ان المناقذين في الدرك الاسفل من النار) وهو الطبقة التي في قعر جهنم وإنما كان كذلك لانهم أخذت الكفرة إذ ضمو الى الكفر استهزاء بالاسلام وخداعاً للمسلمين وأما قوله عليه الصلاة والسلام ثلاث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وزعم أنه مسلم من اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا آتمن خان ونحوه فمن باب التشبيه والتغليظ وإنما سميت طبقاتها السبع دركات لانها متدركة متتابعة بعضها فوق بعض وقرأ الكوفيون بسكون الراء وهى لغة كالسطر والسطر والتحرريك أوجه لانه يجمع على ادراك (وان تجد لهم نصيراً) يخبرهم منه (الالذين نابوا) عن النفاق (وأصلحوا) ما أفسدوا من اسرارهم وأحوالهم في حال النفاق (واعتصموا باله) وتقوا به أو تمسكوا بدينه (وأخلصوا دينهم لله) لا يريدون بطاعتهم الاوجه سبحانه وتعالى (فأولئك مع المؤمنين) ومن عداهم في الدارين (وسوف يؤت الله المؤمنين أجراً عظيماً) فيسامهم وهم فيه (ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وآمنتم) أينسفي به غيظاً أو يدفع به ضرراً أو يستجلب به نفعاً وهو الغنى المتعالى عن النفع والضرر وإنما يعاقب المصر بكفره لان اصراره عليه كد ومزاج يؤدى الى مرض فاذا أزاله بالإيمان والشكر نفي نفسه عنه تخلف من تبعته وانما قدم الشكر لان الناظر يدرك النعمة أولاً فيشكر شكرهم ما الخ معنى النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به (وكان الله شاكراً) مثيباً يقبل اليسر ويعطى الجزيل (علماً) بحق شكركم وإيمانكم (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم) الاجهر من ظلم بالبدعاء على الظالم والتظلم منه روى أن رجلاً ضاف قوماً لم يطعموه فاشتكاهم فعوتب عليه فنزلت وقرئ من ظلم على البناء للفاعل فيكون الاستثناء منقطعاً أى واسكن الظالم يفعل الا يحب الله (وكان الله سميعاً) لكلام المظالم (علماً) بالظالم (ان تبدوا خيراً) طاعتوا برا (أو تخفوه) أو تفضوه سرا (أو تعفوا) عن سوء) لكم اللواخذة عليه وهو المقصود ذكر ارباء الخير واخفائه تشبيهاً ولذلك رتب عليه قوله (فان الله كان عفواً قديراً) أى يكثر العفو عن العصاة مع كمال قدرته على الانتقام

ما جاء في الاعمرى وقال العلامة التفتازاني لغة بنى تيمم يجوزون في غير الجنس البدل ما يضرب من التأويل كالتعاون من الانيس وأما على جعل البدل منه بمنزلة غير المذكور حتى يكون الاستثناء مفرغاً والنفي عاماً لانه صرح بنى بعض أفراد العام لزيادة الاهتمام بالنفي عنه وألكونه مظنة لتوهم الاثبات فيقولون ما جاء في رد الاعمرى بمعنى ما جاء في الاعمرى وكذاهاً بالمعنى لا يجب الله الجهر بالسوء الا الظالم وذلك لانه لزيادة تحقيق نفي هذه القضية عنه فان قيل ما بعد الايجنب لا يكون فاعلاً وهو ظاهر فيكون بدل غلط قلنا إنما يكون بدل غلط لو لم يكن هذا الخ ص في موقع العام ولم يكن المعنى ما جاء في أحد الاعمرى فان قيل فيكون لفظ الله مجازاً عن أحد ولا سبيل الى ذلك قلنا لا بل يكون لا يجب الله مؤولاً لا يجب أحد فيه وواقعه موقعه من غير تجوز في لفظ الله انتهى كلامه وفيه نظر لانه اذا كان لا يجب الله بمعنى لا يجب أحد فلا يخفى ان لا يجب مشترك بين العبارتين ومستعمل في معناه الحقيقي فلا يجوز فيه أصلاً فيكون المجاز في

هدامو جودا في الكشاف ولا النيسابوري (قوله وقرى بالفتح على البناء) فيه ان ما قالوه هو ان يقل اذا اضيف الى ما صدره ما اولاً وان يجوز بناؤه على الفتح لكن مثاهم ليس كذلك فالاولى ان يقال انه منصوب بانه خبر تكونون المقرر (قوله حينئذ اوفى الدنيا) أي في الآخرة اوفى الدنيا (١٢٤) (قوله واحتج به أصحابنا على فساد شراء الكافر المسلم) لان مال كية السيد العبد

بجته عليه (قوله وهو ضعيف الخ) فان قيل عدم اليقونة بمجرد الارتداد يثبت الحجة للكافر على المسلم فيما ذكر قلنا ممنوع اذ ليس له ان يمنع نكاح المسلم في حال الارتداد بل المنع انما هو من الشرع وان قيل اذا بقيت الزوجية الى حين يتوقف الوطء و يمنع الى عدو الزوج الى الاسلام فلم يحصل التملك و يمنع التصرف الى الاسلام قلنا في صورة الزوجية امد معين يمكن انتظاره وهو انقضاء العدة واما في صورة شراء العبد المسلم فلم يكن امد يوقف و يمنع التصرف الى حصوله و ايضا زوجية حاصلة قبل الكفر بخلاف تملك المبيع فانه في حين الكفر (قوله ليخالوهم مؤمنين) أي فيخيل المتناقضون المؤمنون أي يوقعون في خيال المؤمنون انهم مؤمنون فعلى هذا كان براؤن بمعنى التفعيل ويحتمل أن يكون للقاء بان يرى كل واحد صاحبه شيئاً على ما فصله المصنف

(انكم اذا مثلهم) في الاسم لانكم قادرون على الاعراض عنهم والانكار عليهم أو الكفر ان رضيت بذلك أولان الذين بقاعدون الخاضعين في القرآن من الاحبار كانوا منافقين وبدل عليه (ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا) يعني القاعدين والمقعود معهم واذما لمغاة لوقوعها بين الاسم والخبر ولذلك لم يذكر بعدها الفعل وافراد مثلهم لانه كالمصدر أولاً واستغناء بالاضافة الى الجمع وقرى بالفتح على البناء لاضافته الى معنى كقوله تعالى مثل ما أنكم تنطقون (الذين يتر بصون بكم) ينتظرون وقوع أمر بكم وهو بدل من الذين يتخذون أوصفة للمنافقين والكافرين أو ذم مرفوع أو منصوب أو مبتدأ خبره (فان كان لكم فتح تمنعتم الله قالوا ألم نكن معكم) مظاهرين لكم فاسم هو لنا فيما غنمتم (وان كان للكافرين نصيب) من الحرب فانها سجال (قالوا ألم نستحوذ عليكم) أي قالوا للكفرة ألم تغلبكم وتمسكن من قتلكم فابقينا عليكم والاستحواذ الاستيلاء وكان القياس أن يقال استحاذ يستحذ استحاذة جاءت على الاصل (وتمنعكم من المؤمنين) بان خذلناهم بتخييل ما ضعف به قلوبهم وتوانينا في مظاهرهم فاشركونا فيما أصبتم وانما سمي ظفر المسلمين فتحاً وظفر الكافرين نصيباً حسنة عظم فانه مقصور على أمر ذنوبى سريع الزوال (فان الله يحكم بينكم يوم القيامة) وان يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً) حينئذ اوفى الدنيا والمراد بالسبيل الحجة واحتج به أصحابنا على فساد شراء الكافر المسلم والحنفية على حصول اليقونة بنفس الارتداد وهو ضعيف لانه لا ينفى أن يكون اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة (ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم) سبق الكلام فيه أول سورة البقرة (واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى) متناقضين كالمكره على الفعل وقرى كسالى بالفتح وهاجما كسلان (براؤن الناس) ليخالوهم مؤمنين والمرآة مفاعلة بمعنى التفعيل كنم وناعم أو للقاء فان المرأى يرى من رأيته عمله وهو يرى به استحسانه (ولا يذرون الله الا قليلاً) اذ المرأى لا يفعل الا بخضرة من رأيته وهو أقل أحواله أولان ذكرهم باللسان قليل بالاضافة الى الذكر بالقلب وقيل المراد بالذ كرا الصلاة وقيل الذ كرفها فانهم لا يذرون فيها غير التكبير والتسليم (مدبذبين بين ذلك) حال من واو براؤن كقوله ولا يذرون أى براؤنهم غير ذاك من مذبذبين أو واو يذرون أو منصوب على التسم والمعنى مرددين بين الايمان والكفر من الذبذبة وهي جعل الشيء مضطرباً وأصله الذب بمعنى الطرد وقرى بكسر الهمزة بمعنى يذبذبون قلوبهم أو دينهم أو يذبذبون كقولهم صلصل بمعنى تصال وقرى بالذال الغير المجعلة بمعنى أخذوا تارة في دبة وتارة في دبة وهي الطريقة (لاالى هؤلاء ولاالى هؤلاء) لامنسو بين الى المؤمنين ولاالى الكافرين وألاصاثرين الى أحد الفريقين بالكية (ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً) الى الحق والصواب ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور (يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين) فانه صنيع المنافقين ودينهم فلا تشبهوا بهم

ولك أن تقول معنى براؤن الناس فيلزم اراءة الناس أعمالهم للمنافقين لا اراءة الناس اياهم استحسان أعمالهم الأار يقال ان الاستحسان أيضاً عمل (قوله وهو أقل أحواله) أي كون المرأى لا يفعل الا بخضرة رأيته وهو أقل الاحوال (قوله فانهم لا يذرون فيها الا التكبير والتسليم) حتى براؤن الناس زمان ابتداء صلاحهم (قوله والمعنى مرددين بين الكفر والايمن) لانهم في الحقيقة والباطن كافرون وفي الظاهر مؤمنون فنظر الى ظاهرهم بحكم بايئناهم ثم اذا وجد فيهم أصل الكفر تردد

اتريدون

(قوله أئبتوا على الايمان الخ) فائبتوا على تقدير ان يكون الخطاب للمسلمين وقوله آمنوا به قلوبكم على تقدير ان يكون الخطاب للمنافقين وقوله آمنوا ايمانا عما على تقدير ان يكون الخطاب للمؤمنين أهل الكتاب (قوله ومن يكفر بشئ من لك) يعني لا يتوهم من ظاهر هذه العبارة ان الضلال البعيد هو الكفر بجموع ما ذكر بل الضلال البعيد هو الكفر بواحد منها فظاهر ان يقال الواو ههنا بمعنى أو بدلائل دلالة على ان الكفر بكل واحد من الأمور المذكورة موجب للضلال البعيد واما ما قال العلامة التفقازني من انه يعمل الواو بعناها الحقيقي والحكم بالامور المتعاطفة فدير جم الى كل واحد منها وقدير جم الى المجموع والتعويل في القرائن فقيه انه اذا كان الحكم راجعا الى كل واحد كان خلاف الظاهر جدا من قبيل ان يقول

(١١٣)

ويقصد ان الجائي أحدهم (قوله بحيث لا يكاد يعود الى طريقه) هذا لا يصح الا اذا كان الآية في جمع مخصوص لان بعض المشركين الذين يكفرون بالله وملائكته وكتبه ورسله اليوم الآخر قد يسلم بعضهم والظاهر انه لا حاجة الى هذه المبالغة بل المراد من اضلال البعيد ما يعسر العود منه الى سواء الطريق (قوله ان يستعبد منهم ان يتووا عن الكفر) هذا لا يناسب ان يكون تفسير القول تعالى لم يكن الله ليغفر لهم ولا دليله الذي ذكره وهو قوله فان قلوبهم ضربت بالكفر وبصائرهم عميت عن الحق وعلى هذا فلناسب ان يستحيل منهم عادة ان يتووا عن الكفر ويؤيده ما سيجيء في قوله من ان قوله تعالى بشر المنافقين الآية يدل على ان الآية في

اذروني ابن سلام وأصحابه قالوا يا رسول الله نانو من بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير ونسكفر بما سواه فزنت (آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل) ائبتوا على الايمان بذلك وواو عليه أو آمنوا به بقولكم كما آمنتكم بأستنكم أو آمنوا ايمانا عاما يم الكتب والرسل فان الايمان بالبعض كالايمان والكتاب الاول القرآن والثاني الجنس وقرأ نافع والكوفيون الذي نزل والذي أنزل بفتح النون والهمزة الزاي والباقون بضم النون والهمزة وكسر الزاي (ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر) أي ومن يكفر بشئ من ذلك (فقد ضللا بعيدا) عن المقصد بحيث لا يكاد يعود الى طريقه (ان الذين آمنوا) يعني اليهود آمنوا بموسى عليه الصلاة والسلام (ثم كفروا) حين عبدوا العجل (ثم آمنوا) بعد عود الهيم (ثم كفروا) بعيسى عليه الصلاة والسلام (ثم ازدادوا كفرا) بمحمد صلى الله عليه وسلم أو قومنا كسر منهم الارتداد ثم أصروا على الكفر وازدادوا تماديا في النفي (لم يكن الله ليغفر لهم ولا يهديهم سبيلا) اذ استعبد منهم أن يتووا عن الكفر وئبتوا على الايمان فان قلوبهم ضربت بالكفر وبصائرهم عميت عن الحق لا أنهم لو اخلصوا الايمان لم يقبل منهم ولم يغفر لهم وخبر كان في أمثال ذلك محذوف تعلق به اللام مثل لم يكن الله مريدا ليغفر لهم (بشر المنافقين بان لهم عذابا أليما) يدل على أن الآية في المنافقين وهم قد آمنوا في الظاهر وكفروا في السر مرة بعد أخرى ثم ازدادوا بالاصرار على النفاق وافساد الامر على المؤمنين و وضع بشر مكان أنزرتهم بهم (الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين) في محل النصب أو الرفع على التزم بمعنى أريد الذين أو هم الذين (أيتقون عذبتهم العزة) أي تعززون بموالاهم (فان العزوة كلها) لا يتميز الامن اعز هالة وقد كتب العزة لأولياءه فقال ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولا يؤوبه بغير غيرهم بالاضافة اليهم (وقد نزل عليكم في الكتاب) يعني القرآن وقرأ ضم نزل وقرأ الباقر نزل على البناء للمفول والقائم مقام فاعله (ان اذا سمعتم آيات الله) وهي الخففة والمعنى انه اذا سمعتم (يكفروا بها ويستهنوا بها) حالان من الآيات جى بهما التقييد النهى عن المجالسة في قوله (فلا تعدوا معهم حتى يتخوضوا في حديث غيره) الذي هو جزاء الشرط بما اذا كان من مجالسه هازئا معاندا غير مرجو يؤيده الغاية وهذا كالمسال علىهم بمكة من قوله واذا رأيت الذين يتخوضون في آياتنا فأعرض عنهم الآية والضمير في معهم للكفرة المدلول عليهم بقوله يكفروا بها ويستهنوا بها

المنافقين (قوله يدل على ان الآية في النفاقين) اذ لم يصحح ان الآية جزء من تكرار منه الكفر مع ان المناسب التصريح به للتهديد والتخويف اعظم الجرم فيناسب ان يكون بشر المنافقين الآية تصرح بجوازهم وهذا يدل على ان الآية في المنافقين اذ لو لم يكن لم يحصل ما ذكرنا من المقصود (قوله ولا يؤوبه بغير غيرهم بالاضافة اليهم) دفع سؤال وهو انه قد تكون العزة أي الغلبة لغير المذكورين بل تكون للكفار فقال ان عزة الكفار ليست بمعدها بالنسبة الى عزة المؤمنين (قوله بما اذا كان من مجالسه) متعلق بقوله لتقييد النهى (قوله غير مرجو) هذا التقييد غير مفهوم من الآية بل المفهوم منها النهى عن مجالسة الهمازي لكافر بالآية فالظاهر ابقاء الآية على ظاهرها كما بقى المصنف على اطلاقه قوله تعالى واذا رأيت الذين يتخوضون في آياتنا الآية ولم يقيد بهن لم يكن مرجو الاسلام وليس

مأى السموات ومأى الارض ظاهر واما البهض الآخر فلا يظهر تقريره له وهو قوله تعالى ولقد وصنا الخ لقلنا يفهم من اختصاص التقوى به تعالى انه الزاقي لا غيره اذ لو كان شخص آخر زاقا لوجب رعايته وتقواه فلما كان هو الزاقي لجميع الخلائق لا غيره كان كافيافي الاعتناء عليه في الرزق (قوله فليطلبهما) يفهم من كلامه انه اذا طلب بالعبادة الامر الاخرى والدينى معا يفوز بهما كالجاهد يجاهد للثواب والغنيمة وفيه اختلاف بين العلماء فقال الامام حجة الاسلام اذا أشرك في العبادة غير وجه الله تعالى فلا اعتبار الى غلبة الباعث فان كان وجه الله أغلب كان مثابا والا فلا وقال ابن عبدالسلام انه لا أجر فيما فيه شرك وقصد غير وجه الله بوجه من الوجوه سواء تساوى القصدان أو اختلفا والآيات والأحاديث دالة على هذه قال أبوهريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لمن أشرك في عمله خذ أجره (١٢٢) ممن عملت له ورى عبادة ان الله عز وجل يقول في السكلمات القدسية

الناس) بفسنكم ومفعول بشأ محذوف دل عليه الجواب (و بدأت بأخرين) ويوجد قوما آخرين مكانكم وأخلاقا آخرين مكان الانس (وكان الله على ذلك) من الاعدام والابجاد (قدبروا) يبلغ القصرة لا يجهز مراد وهذا أيضا تقرير لغناه وقدرته وتهديد لمن كفر به وخالف أمره وقيل هو خطاب لمن عادى رسول الله صلى الله عليه وسلم من العرب ومعناه معنى قوله تعالى وان تتولوا يستبدل قوما غيركم لما روى أنه لما نزلت ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على ظهر سلمان وقال انهم قوم هذا (من كان يريد ثواب الدنيا) كالجاهد يجاهد للغنيمة (فعدن الله ثواب الدنيا والآخرة) فإله يطلب أسخسه ما فطلبها ممن يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة أو امطلب الاشرف منهما فان من جاهد خالصا لله سبحانه وتعالى لم تحطه الغنيمة وله في الآخرة ما هي في جنبه كاشئ أو فعند الله ثواب الدارين فعطى كلاما يريده كقوله تعالى من كان يريد حسنة الآخرة تزدله في حسنة الآخرة (وكان الله سميعا بصيرا) غارقا بالاعراض فيجازى كلا بحسب قصده (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط) مواظبين على العدل مجتهدين في إقامة (شهادة الله) بالحق تقيمون شهادتكم لوجه الله سبحانه وتعالى وهو خير ثان وأحوال (ولو على أنفسكم) ولو كانت الشهادة على أنفسكم بان تقرروا عليها لان الشهادة بيان للحق سواء كان عليه أو على غيره (أو والدين والاقربين) ولو على والديكم وأقاربكم (ان يكن) أى المشهود عليه أو كل واحد منهن ومن المشهود له (غنيا أو فقيرا) فلا تمنعوا عن إقامة الشهادة أو لا تجوروا فيها ملاما أو ترجحا (فأله أولى بهما) بالحق والفقير بالنظر له ما فلو لم تكن الشهادة عليهما أو لهما اصل حالها شرعها وهو علة الجواب أقيمت مقامه والضمير في بهما راجع لمادل عليه المذكور وهو جنس الغنى والفقير لا اليه والالوحدو يشهد عليه أنه قرىء فإله أولى بهم (فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا) لان تعدلوا عن الحق أو كراهة أن تعدلوا من العدل (وان تولوا) ألسنتكم عن شهادة الحق أو حكومة العدل قرأه نافع وابن كثير وأبو بكر وأبو عمرو وعاصم والسكاسى باسكان اللام وبعدها واوان الاولى مضمومة والثانية ساكنة وقرأ جزءة وابن عامر وان تولوا بمعنى وان وليتم إقامة الشهادة فأديتموها (أو تعرضوا) عن أداءها (فان الله كان بما تعملون خبيرا) فيجازى بكم عليه (يا أيها الذين آمنوا) خطاب للمسلمين أو للمنافقين أو لمؤمني أهل الكتاب

أنا أغنى الاغنياء عن الشرك من عمل لي عملا فانك معي غيرى ودعت نصيبي لشريكي وفي هذا المعنى أحاديث أخرى بالجامة المختار هو التقرير الثاني اذ لا اختلاف فيه بين العلماء (قوله عارفا بالاعراض الخ) الأولى ان يقال معنى ثواب الدنيا أعم من ان يكون أراد به بدعائه أو يفعل لطلب ذلك الثواب وحينئذ يقول معنى سميعا بصيرا للدعوات ومعنى بصيرا بصيرا بأفعال العباد الدالة على مطالبهم فيجزى بهم على حسب أغراضهم ومطالبهم وهو علة الجواب وهو فلا تتبعوا الخ (قوله لا اليه والا لوحد) أى لو كان الضمير راجعا الى المذكور وهو أحد الجنسين لوجب توحيد الضمير لان المرجع واحد

وهو أحد الجنسين ولا يخفى ان ما ذكر وجه صحة تثنية الضمير واما وجه العدل عن الظاهر الذى هو التوحيد فهو ان الافراد وهم أن الحكم متعلق أحد همدادن الآخر (قوله ويشهد عليه) لان ضمير الجمع لا يرجع الى الواحد أصلا وقد يرجع الى المتنى بالتوسع كما ان القلوب وهو صيغة الجمع مستعمل بمعنى التثنية في قد صفت قلوبكما (قوله لان تعدلوا عن الحق الخ) صلة تعدلوا فيكون تعدلوا من العدل لان العدل وهذه على تقدير ان يكون ان تعدلوا علة المنهى الذى هو الاتباع في هذه العبارة (قوله تعالى وان تولوا أو تعرضوا) لم يوضح المصنف حق التوضيح ولا صاحب الكشاف ولا النسابة يرى الفرق بين الملى والاعراض والظاهر ان المراد من الملى ههنا أداء الشهادة على غير وجهها الذى تستحق الشهادة ان يكون عليه ومن الاعراض ان لا يتفوه بها أصلا بوجه

محمودا لكان أصلح خيرا وأجده من الرضى اذا قلت أنت أعلم من الجاد فسكاً فكذلك قلت ان أمكن ان يكون للجناد علم فانت أعلم منه وهما كلام وهوان لما كان الصلح خيرا والتنازع شرًا فلم لم يقل أولاً فيصلح لهما صلحا والجواب انه لمزيد الاهتمام فانه أثبت أولاً ان الضرر في الصلح ثم أثبت انه هو الخير لا غيره (قوله ولذلك اغتفر عدم مجازتهما) أى لما كان قوله تعالى والصلح خير وقوله تعالى وأحضرت الأنفس الشح جلتين محكمتين معترضتين لم يعتبر (١٢١) فيهما التجانس وعلم منه ان احدهما غير معطوفة على الأخرى

الخصومة والواجب زان برادبه التفضيل بل بيان أنه من الخيور كما ان الخصومة من الشرور وهو اعتراض وكذا قوله (وأحضرت الأنفس الشح) ولذلك اغتفر عدم مجازتهما والاول للترغيب في المصالحة والثاني لتهديد العذرى المما كسة ومعنى احضار الأنفس الشح جعلها حاضرة له مطبوعة عليه فلا تكاد المرأة تسمح بالاعراض عنها وتقصر في حقها ولا الرجل يسمح بان يسكها ويقوم بحققها على ما ينبغي اذا كرهها أو أحب غيرها (وان تحسنوا) في العشرة (وتتقوا) النشور والاعراض ونقص الحق (فان الله كان بما تعملون) من الاحسان والخصومة (خيرا) عايناه وبالغرض فيه فيجازيكم عليه فألم كونه عالما باعمالهم مقام اثابته اياهم عليها التى هو في الحقيقة جواب الشرط اقامة السبب مقام المسبب (وان تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء) لان العدل أن لا يقع ميل لأبنة وهو متعذر فلذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ويقول هذا قسمي فيما أملك فلا تؤخذن في ما تملك ولا أملك (ولو حرصتم) أى على تحرى ذلك وبالغتم فيه (فلا تملوا كل الميل) بترك الاستطاع والجور على المرغوب عنها فان الما لا يدرك كاه لا يترك كله (فتنروها كالمعلقة) التى ايدت ذات بعل ولا مطلقه وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له امرأتان يميل مع احدهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل (وان تصلحوا) ما كنتم تفسدون من أمورهن (وتتقوا) فيما يستقبل من الزمان (فان الله كان غفورا رحيمًا) يغفر لكم ماضى من ميلكم (وان يتفرقا) وقرىء وان يتفارقا أى وان يفارق كل منهما صاحبه (يقن الله كلا) منهما عن الآخر ببديل أو سلوة (من سعته) غناه وقدرته (وكان الله واسعا حكيمًا) مقتسرا متقناني أفعاله وأحكامه (ولله مافى السموات ومافى الارض) تنبيهه على كمال سعته وقدرته (ولقد وصينا الذين أتونا الكتاب من قبلكم) يعنى اليهود والنصارى ومن قبلهم والكتاب لاجنس ومن متعلقة بوصينا أبووتوا ومساق الآية لتأ كيد الأمر بالاخلاص (واياكم) عطف على الذين (أن اتقوا الله) بان اتقوا الله ويجوز أن تكون أن مفسرة لان التوصية فى معنى القول (وان تكفروا فان الله مافى السموات ومافى الأرض) على ارادة القول أى وقتنا لهم واسم ان تكفروا فان الله مالك الملك كله لا يتضرر بكفركم ومعاصيكم كما لا يتفجع بشكركم وعبادتهم (وانما وصاكم لرحمته لاجته ثم قرر ذلك بقوله (وكان الله غنيا) عن الخلق وعبادتهم (حميدا) فى ذاته حمد أول يحمد (ولله مافى السموات ومافى الارض) ذكره ثالثا للدلالة على كونه غنيا حميدا فان جميع الخلوقات تدل بحاجتها على غناه وبما أفاض عليها من الوجود أنواع الخاصص والكمالات على كونه حميدا (وكنى بالله وكبلا) راجع الى قوله يقن الله كلام من سعته فانه توكل بكفايتهما وما بينهما تقرر لذلك (ان يشأ يذهبكم ايها

الخصومة والواجب زان برادبه التفضيل بل بيان أنه من الخيور كما ان الخصومة من الشرور وهو اعتراض وكذا قوله (وأحضرت الأنفس الشح) ولذلك اغتفر عدم مجازتهما والاول للترغيب في المصالحة والثاني لتهديد العذرى المما كسة ومعنى احضار الأنفس الشح جعلها حاضرة له مطبوعة عليه فلا تكاد المرأة تسمح بالاعراض عنها وتقصر في حقها ولا الرجل يسمح بان يسكها ويقوم بحققها على ما ينبغي اذا كرهها أو أحب غيرها (وان تحسنوا) في العشرة (وتتقوا) النشور والاعراض ونقص الحق (فان الله كان بما تعملون) من الاحسان والخصومة (خيرا) عايناه وبالغرض فيه فيجازيكم عليه فألم كونه عالما باعمالهم مقام اثابته اياهم عليها التى هو في الحقيقة جواب الشرط اقامة السبب مقام المسبب (وان تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء) لان العدل أن لا يقع ميل لأبنة وهو متعذر فلذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ويقول هذا قسمي فيما أملك فلا تؤخذن في ما تملك ولا أملك (ولو حرصتم) أى على تحرى ذلك وبالغتم فيه (فلا تملوا كل الميل) بترك الاستطاع والجور على المرغوب عنها فان الما لا يدرك كاه لا يترك كله (فتنروها كالمعلقة) التى ايدت ذات بعل ولا مطلقه وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له امرأتان يميل مع احدهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل (وان تصلحوا) ما كنتم تفسدون من أمورهن (وتتقوا) فيما يستقبل من الزمان (فان الله كان غفورا رحيمًا) يغفر لكم ماضى من ميلكم (وان يتفرقا) وقرىء وان يتفارقا أى وان يفارق كل منهما صاحبه (يقن الله كلا) منهما عن الآخر ببديل أو سلوة (من سعته) غناه وقدرته (وكان الله واسعا حكيمًا) مقتسرا متقناني أفعاله وأحكامه (ولله مافى السموات ومافى الارض) تنبيهه على كمال سعته وقدرته (ولقد وصينا الذين أتونا الكتاب من قبلكم) يعنى اليهود والنصارى ومن قبلهم والكتاب لاجنس ومن متعلقة بوصينا أبووتوا ومساق الآية لتأ كيد الأمر بالاخلاص (واياكم) عطف على الذين (أن اتقوا الله) بان اتقوا الله ويجوز أن تكون أن مفسرة لان التوصية فى معنى القول (وان تكفروا فان الله مافى السموات ومافى الأرض) على ارادة القول أى وقتنا لهم واسم ان تكفروا فان الله مالك الملك كله لا يتضرر بكفركم ومعاصيكم كما لا يتفجع بشكركم وعبادتهم (وانما وصاكم لرحمته لاجته ثم قرر ذلك بقوله (وكان الله غنيا) عن الخلق وعبادتهم (حميدا) فى ذاته حمد أول يحمد (ولله مافى السموات ومافى الارض) ذكره ثالثا للدلالة على كونه غنيا حميدا فان جميع الخلوقات تدل بحاجتها على غناه وبما أفاض عليها من الوجود أنواع الخاصص والكمالات على كونه حميدا (وكنى بالله وكبلا) راجع الى قوله يقن الله كلام من سعته فانه توكل بكفايتهما وما بينهما تقرر لذلك (ان يشأ يذهبكم ايها

(١٦) - (بيضاوى) - ثانياً) من الغنى سعة الرزق حتى يراد به يفهم من الكلام المذكور انه لو لم يتفرقا لم يوسع الرزق عليهم (قوله لتأ كيد الامر بالاخلاص) فان قيل يفهم انه ذكر سابقا الامر بالاخلاص حتى تكون هذه الآية مؤكدة له قلنا قد سبق بايات فى قوله ومن أحسن ديننا من أسلم وجهه لله فانه يتضمن الامر بالاخلاص (قوله ويجوز ان تكون مفسرة الخ) وقد مرنا البحث فى مثله (قوله تدل بحاجتها على غناه) لانها كان كل واحد من الخلوقات محتاجا اليه وجب غناه تعالى اذ لو كان محتاجا أيضا لزم الدور (قوله راجع الى قوله يقن الله كلام من سعته) وما بينهما تقرر بذلك فان قلت تقرير بعض يعنى كمر حقه تعالى ولم يلبس

(قوله لا اختلاله لفظا ومعنى) اما لفظا فلانه عطف على الضمير المجرور من غير اعادة الخافض واما معنى فلان الافتاء في حكم النساء وميراثهن فلو عطف ما يتلى على الضمير يكون المعنى في حكم ما يتلى عليكم وهذا فاسد (قوله والاقبل من فيهن) أى بدل البعض لكنه لا يناسب ما سبق لان ما سبق في حكم ميراث النساء لا خصوص اليتامى، نهن والجواب أن يقال لما ورث يتامى النساء مع قوة ضعفهن عن الجهاد المانع عن الميراث بزعم الجاهلية فغيره من النساء أولى بالميراث فتأمل (قوله وأضمر المستكن) فيه أنه يصير المعنى حينئذ قل الله بفتيكم ما يتلى عليكم في الكتاب فزعموا بالجمله الخبرية عن ضمير المبتدأ وهو مستتر مع عدم الربط الا أن يتكلم فيقدر شيء بان يقال ما يتلى عليكم في الكتاب النازل (١٢٠) من عنده وطرد التكلف بل ذكره صاحب الكشاف بل اقتصر على ان ما يتلى

عليكم على لفظ الله (قوله كما يقول كلنك اليوم الخ) هذا يحتمل غير المعنى المقصود اذ يجوز أن يكون المعنى كلنك اليوم في حال زيد أى على حال فالاولى أن يمثل بمثل ما أورد في الحديث ان امرأة عذبت في هرة أى بسببها (قوله أو عن أن تنكحوهن) يعنى يمكن أن لا يقدر عن فيكون المعنى ترغبون في نكاحهن أو يقدر عن والمعنى النفرة عن نكاحهن وما ذكر مشير الى كل من المعنيين (قوله والعرب ما كانوا يورثونهم) لانهم كانوا يورثون من يشهد القتال ويجوز الغنيمة كما مر والمستضعفون من ولدان كذلك (قوله وان جعلته بدلا فالوجه نصها الخ) أى لا يصح عطفها على يتامى النساء على تقدير ان يكون بدلا من فيهن

عليكم في الكتاب عطف على اسم الله تعالى أو ضميره المستكن في بفتيكم وساغ للوصل فيكون الافتاء مسندا الى الله سبحانه وتعالى والى ما في القرآن من قوله تعالى يوصيكم الله ونحوه والفعل الواحد ينسب الى فاعلين مختلفين باعتبارين مختلفين ونظيره أعنا في زيد وعطاؤه أو استئناف معترض لتعظيم المتولع عليهم على أن ما يتلى عليكم مبتدأ وفي الكتاب خبره والمراد به اللوح المحفوظ ويجوز أن ينصب على معنى وبين اسم ما يتلى عليكم أو يخفف على القسم كما أنه قيل وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب ولا يجوز عطفه على المجرور في فيهن لا اختلاله لفظا ومعنى (في يتامى النساء) صلة يتلى ان عطف الموصول على ما قبله أى يتلى عليكم في شأنهن والاقبل من فيهن أو صلة أخرى ليفتيكم على معنى الله يفتيكم فيهن بسبب يتامى النساء كما تقول كلنك اليوم في زيد وهذه الاضافة بمعنى من لانها اضافة الشيء الى جنسه وقرئ يامى يامى على أنه أباى فقلبت همزة ياء (اللاقى لا توتونهن ما كتبطن) أى فرض طن من الميراث (وترغبون أن تنكحوهن) في أن تنكحوهن أو عن أن تنكحوهن فان أوباى اليتامى كانوا يرغبون فيهن ان كن حبيبات ويا كلون ماطن والا كانوا يعضلونهم طمعا في ميراثهن والواو تحتل الحال والعطف وليس فيه دليل على جواز تزويج اليتيمة اذ لا يلزم من الرغبة في نكاحها جريان العقد في صفرها (المستضعفين من ولدان) عطف على يتامى النساء والعرب ما كانوا يورثونهم كالا يورثون النساء (وأن تقوموا لليتامى بالقسط) أيضا عطف عليه أى ويقتسمكم أو ما يتلى في أن تقوموا واهنا اذا جعلت في يتامى صلة لاحد مهما فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطف على موضع فيهن ويجوز أن ينصب وأن تقوموا بضمائر فعل أى وبأمركم أن تقوموا وهو خطاب للامة في أن ينظر والهمز يستوفوا حقوقهم وألقوا بالصفة في شأنهم (وما نفعوا من خير فان الله كان به عليما) وعلمن آخر التحير في ذلك (وان امرأة خافت من بعلها) نوءت منه لما ظهر لها من الخايل وامرأة فاعل فعل يفسره الظاهر (نشوزا) تجافيا عنها وترفعان بحجتها كراهة لها ومنه ما لحقوها (أو اعراضا) بان يقبل بحالها ومخاها (فلا جناح عليهما أن يتصالحا بينهما صلحا) أن يتصالحا بان يحط له بعض المهر والقسم أو تهب له شيئا تستميله به وقرأ الكوفيون أن يصلحان من أصلح بين المتنازعين وعلى هذا اجاز أن ينتصب صلحا على المفعول به وبينهما ظرف وأحوال منه أو على المصدر كما في القراءة الاولى والمفعول بينهما أو هو محذوف وقرئ يصلحان من أصلح بمعنى اصطلم (والصلح خير) من الفرقة أو سوء العشرة أو من

اذ يلزم من العطف ان يكون ان تقوموا لليتامى بدلا ايضا من فيهن ولكن لو كان بدلا لكان بدل غلط ولزم ترك بيان المقصود لان المقصود بيان ميراث النساء والقيام لليتامى بالقسط شئ آخر (قوله من أصلح بين المتنازعين الخ) لا يخفى أن معنى أصلح بين المتنازعين أو وقع الصلح بينهما فيلزم ان يكون لفظ الصلح بعده تكرر الا يقال ان أصلح بمعنى أوقع لان قوله من أصلح بين المتنازعين ياباه (قوله أو على انصدر) فيكون الصلح بمعنى الاصلاح (قوله والمفعول بينهما) أى بينهما هو المقبول أو هو محذوف والمعنى ان يصلحا أحدهما (قوله والصلح خير من الفرقة وسوء العشرة أو من الخصومة) فيه انه لا خير في الفرقة وسوء العشرة ولا في الخصومة المذكورة ويمكن ان يقال اطلاق الخير بمعنى التفضل بناء على التقدير أى لو كانت الخصومة أمرا

الخصومة

(قوله ولذلك اقتصر على ذكره عقيب الثواب) أي لاجل ان عدم نقص الثواب دال على عدم زيادة العقاب اقتصر على ذكره عقيب الثواب ولم يفت الى عدم زيادة العقاب في الآية السابقة لان الازل دال على الثاني (قوله تنبيهه على ان ذلك منتهى ما تبلغه القوة البشرية) فيه ان العلم بأنه لا رب سوى الله تعالى وهو التوحيد وعمل الصالحات وترك السيئات واتباع الملة الخلقية أمر مشترك بين المؤمنين الموقنين و وراءه من اتبأ أخرى في معرفة الله بسبب القابلية والارادة الالهية فكيف يقال ان التوحيد منتهى ما تبلغه القوة البشرية نعم لو كان المراد من اسلام الوجه هو الفتاء في التوحيد بان يقطع النظر عن غير الله لكان لما قاله

وجه (قوله تشبه بكرامة الخليل عند خليله) يفهم أن اطلاق خليل الله على ابراهيم ايس حقيقة لغوية بل المجاز بالوجه المذكور ولذا صرح صاحب الكشاف بأنه مجاز عن اصطفاة واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله ولك أن تقول قوله من الخلة يفيدان من معاني الخليل من يوافق الآخر في الخصال والاخلاق و ابراهيم عليه السلام تخلق باخلاق الله تعالى بل هذا شأن الاكابر كما وردت خلفوا باخلاق الله فلم لا يجوز أن يكون الخليل المطلق على ابراهيم عليه السلام بهذا المعنى حتى يكون حقيقة قال العلامة النيسابوري قيل الخليل هو الذي يوافقك في اخلاقك وقال صلى الله عليه وسلم تخلفوا باخلاق الله فلما بلغ ابراهيم مبلغا يبلغه من تقدم فلا

ومن للابتداء (وهو مؤمن) حال شرط اقتران العمل بها في استدعاء الثواب المذكور تنبيه على انه لا اعتماد به وانه فيه (فاولئك يدخون الجنة ولا يظلمون شيئا) بنقص شيء من الثواب واذ لم ينقص ثواب المطيع فباخرى أن لا يزداد عقاب العاصي لان المجازي أرحم الراحمين ولذلك اقتصر على ذكره عقيب الثواب وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ورواؤا بكر يدخون الجنة هنا وفي عاقر ومرم بضم الياء وفتح الحاء والبايون بفتح الياء وضم الحاء (ومن أحسن ديننا من أسلم وجهه لله) أخلص نفسه لله لا يعرف طار باسواه وقيل بذل وجهه له في السجود وفي هذا الاستفهام تنبيه على أن ذلك منتهى ما تبلغه القوة البشرية (وهو محسن) أت بالحسنات تارك للسيئات (واتبع ملة ابراهيم) الموافقة لدين الاسلام المتفق على صحته (حنيفا) مانعا عن سائر الأديان وهو حال من اتبع أو من الملة وأبراهيم (واتخذ الله ابراهيم خليلا) اصطفاة وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله وانما أعاذ ذكره ولم يذكر فتحيا لشأنه وتنصيصا على أنه المدروح والخلة من الخلال فإنه ودخل النفس وخالطها وقيل من الخلل فان كل واحد من الخليلين يدخل الآخر أو من الخلل وهو الطريق في الرمل فانهما يترافقان في الطريق أو من الخلة بمعنى الخصلة فانهما يتوافقان في الخصال والجملة استئناف يجيء بها للترغيب في اتباع ملته صلى الله عليه وسلم والايذان بأنه نهاية في الحسن وغاية كمال البشر روى أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام بعث الى خليله في مصر في أزمه أصابت الناس بمتارمته فقال خليله لو كان ابراهيم يريد لنفسه لفعت ولكن يريد للاضياف وقد أصابنا ما أصاب الناس فاجتاز غلصانه ببطحاء لينة فاؤامنها الغرائز حياء من الناس فلما أخبروا ابراهيم ساء الخبر فغلبته عيناه فنام وقامت سارة الى غرارة منها فأشربت حواري واختبرت فاستميت ابراهيم عليه السلام فاشتم رائحة الخبز فقال من أين لكم هذا فقالت من خليلك المصري فقال بل هو من عند خليلي الله عز وجل فسماه الله خليلا (ولله مافي السموات ومافي الارض) خلقا وما كما يختار منهما من يشاء وما يشاء وقيل هو متصل بذكر العمال مقر لوجوب طاعته على أهل السموات والارض وكال قدرته على مجازاتهم على الاعمال (وكان الله بكل شيء محيطا) احاطة علم وقدره فكان عالما بالاعمال فيجاز بهم على خيرها وشرها (ويستفتونك في النساء) في مبرأهن اذ سب نزوله أن عينه بن حصن أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخبرنا أنك تعطي الابنة النصف والاخت النصف وانما كنا نورت من يشهد القتال ويجوز الغنيمة فقل عليه الصلاة والسلام كذلك أمرت (قل الله يفتيك فيهن) يبين لكم حكمه فيهن والافتاء تبين المهيم (وما يتلى

جزم استحق اسم الخليل والجواب أن الخليل حقيقة المحبوب وهو من تميز النفس اليه لكال ادراك فيه ومحال أن يكون الله تعالى محبا لشيء حقيقة بالمعنى المذكور فلا بد من التأويل والامور المذكورة بيان مأخذ هذه الكرامة أي الخليل فتأمل (قوله والجملة استئناف يجيء بهما للترغيب الخ) أي الواو في واتخذ ليست للعطف اذ ليس ما يحسن عطف هذه الجملة عليه اعاطفه حتى اتبع فلفساد المعنى لان اتبع عطف على أسلم فهو صلة من وأما عطفه على من أحسن ديننا فلعدم الجهة الجامعة التي تصحح العطف فتكون جملة مستقلة مستأنفة برأسها كقوله ويعلمكم الله بعد قوله واتقوا الله ونحوه ونقر في الارحام ما نشاء بالفرض بعد قوله لنبيين لكم (قوله اللازمة) التقط

(قوله وبالجل الرابع حكاية عما ذكره الشيطان نطقاً أو تأثراً فعلاً) يعني يحتمل قوله أنه تعالى أن يكون حكاية عن قول الشيطان بان تسلم بالجل المذكور وهو يحتمل أن يكون حكاية عن فعل الشيطان فجعلها تحت القول على المجاز والعلامة أن من يريد بفعل شيئاً فرم نفسه وناطها بالشيطان إذا أراد الأفعال قال مع نفسه لاضلهم ثم فعل الأضلال ولهذا قال المحققون منهم الشريفة العلامة تبعاً لابن سينا المتفكر يناجي نفسه وصرحوا بان (١١٨) المعاني لاتصور الامع تحييل الالفاظ بازائهم مقدمة وانما خص ما ذكر

الشمس والقمر وتغيير فطرة الله تعالى التي هي الاسلام واستعمال الجوارح والقوى فبالا يعود على النفس كمالاً ولا يوجب طمان الله سبحانه وتعالى زني وعموم اللفظ يمنع الخصاص مطلقاً لكن الفقهاء رخصوا في خصاء البهائم للحاجة وبالجل الرابع حكاية عما ذكره الشيطان نطقاً أو تأثراً فعلاً (ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله) بإيثاره ما يدعو اليه على ما أمر الله به ومحارزته عن طاعة الله سبحانه وتعالى الى طاعته (فقد خسر خسرنا ميينا) اذ ضيع رأس ماله وبدل مكانه من الجنة بمكان من النار (يعدهم) ما لا ينجزه (ويعينهم) ما لا ينالون (وما يهدم الشيطان الاغورا) وهو اظهار النفع فيما فيه الضرر وهذا الوعد ما بالخاطر الفاسدة أو بلسان أوليائه (أولئك مأواهم جهنم ولا يجردون عنها محيصاً) معدلاً ومهراً بمن خاص بحيص اذا عدل وعنه حال منه وليس صلته لانه اسم مكان وان جعل مصدراً فلا يعمل أيضاً فيقاله (والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنتنا تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابداً وعد الله حقاً) أي وعده وعدا وحق ذلك حقاً فالاول مؤكد لنفسه لان مضمون الجملة لاسمية التي قبله وعد والثاني مؤكد لغيره ويجوز أن ينصب الموصول بفعل يفسره ما بعده ووعد الله بقوله سندخلهم لانه بمعنى أعدهم ادخالهم وحقا على انه حال من المصدر (ومن أصدق من الله قبلاً) جملة مؤكدة بليغة والمقصود من الآية معارضة المواعيد الشيطانية الكاذبة لقرئانه بوعد الله الصادق لا لوليائه والمبالغة في توكيده ترغيباً لتعباد في تحصيله (ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب) أي ليس ما وعد الله من الثواب ينال بامانيكم أيها المسلمون ولا باماني أهل الكتاب وانما ينال بالايان والعمل الصالح وقيل ليس الايمان بالتمنى ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل روى أن المسلمين وأهل الكتاب افنخروا فقال أهل الكتاب نينا قبل نبيكم وكتابتنا قبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم وقال المسلمون نحن أولى منكم نينا خاتم النبيين وكتابتنا يقضى على الكتب المتقدمة فنزلت وقيل الخطاب مع المشركين وبدل عليه تقدم ذكرهم أي ليس الامر باماني المشركين وهو قولهم لاجنة ولانار وقولهم ان كان الامر كما يزعم هؤلاء لتكون خير امهم وأحسن حالاً ولا أمانى أهل الكتاب وهو قولهم لن يدخل الجنة الا من كان هوداً أو نصارى وقولهم لن تمسنا النار الا أياماً معدودة ثم قرر ذلك وقال (من يعمل سواء يجز به) عاجلاً وأجلاً لما روى انها لما نزلت قال أبو بكر رضى الله تعالى عنه فمن نجوعهم هذا يارسول الله فقال عليه الصلاة والسلام أما تحزن اماتر ضام ايديك والأواء قال بل يارسول الله قال هو ذلك (ولا يجردلهم دون الله ولياً ولا نصيراً) ولا يجرد نفسه اذا جازم الوالاة الله ونصرته من يواليه وينصره في دفع المذاب عنه (ومن يعمل من الصالحات) بعضها وشياً منها فان كل أحد لا يتمكن من كمالها وليس مكافئها (من ذكر أو أنسى) في موضع الحال من المستكن في يعمل ومن لليبان أو من الصالحات أي كائنه من ذكر أو أنسى

بالجل الرابع التي هي لأضلتهم الخ ولو يدخل لا تخذن من عبادك في الحكم لان لا تخذن مجمل تفصيله بالجل الرابع (قوله عنها) حال والمعنى لا يجردون محيصاً بالبعد عنها (قوله فان جعل مصدراً فلا يعمل فيقاله) عدم عمل المصدر فيقاله هو المشهور بين النحاة لكن الرضى قال وأنا لأرى منعا من تقدم معموله عليه اذا كان ظرفاً وشبهه قال تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة (قوله وحقا على انه حال من المصدر) على تقدير ما ذكر يكون المصدر وهو وعد الله مفعول مطلقاً وعامله يدخلهم بمعنى يعدهم الدخول فكيف يكون حالا والحال لا يكون الاعن الفاعل والمفعول به ولم يذكره صاحب الكشاف وتوجيه كلامه أن يجعل حالا من الادخال الذي هو المصدر المقدر وهو مفعول به

فتأمل (قوله جملة مؤكدة) بسبب انها أثبتت صدقه ونفت أصدقته غيره بل أثبتت أصدقته تعالى

ومن

كما حققنا قبل (قوله فمن نجوع هذا يارسول الله الخ) حل الصديق رضى الله عنه قوله تعالى على ان من عمل سواء يجز به يوم القيامة ويعذب به فلذا قال فمن نجوع من عذاب الله يوم القيامة فاجابه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه ليس المراد من الجزء ما زعمت بل الجزء أعم من الصائب الدنيوية والاخر وية فقول النبي صلى الله عليه وسلم في جواب الصديق يدل على ان الجزء أعم من أن يكون عاجلاً أو أجلاً في الآخرة (قوله في موضع الحال من المستكن في يعمل الخ) فالعنى ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنسى

(قوله فان الشرك أعظم أنواع الضلالة الخ) لك ان تقول في الصانع تعالى كجوه رأي المعطلة أعظم من الشرك والظاهر انه لا يحتاج الى ما ذكرنا للدعوى المذكورة اذ من البين ان الشرك ضلال عظيم (قوله وانما ذكر في الآية الاولى الخ) أي ذكر سبحانه الله لا يفران يشرك به ويفسر مادون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى أثماً عظيماً ذكر في تلك الآية الافتراء (قوله وذلك اما لتأنيث أسماءها) فيان لبعض أسماء الاصنام علامة التأنيث دون البعض (١١٧) الآخرون ابن عباس قال صارت الاوثان التي كانت بعد قوم نوح في

عند الله سبحانه وتعالى ففترت (ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلالاً بعيداً) عن الحق فان الشرك أعظم أنواع الضلالة وبعدها عن الصواب والاستقامة وانما ذكر في الآية الاولى فقد افترى لانها متصلة بقصة أهل الكتاب ومنشأ شركهم كان نوع افتراء وهو دعوى التثنية على الله سبحانه وتعالى (ان يدعون من دونه الاثاناً) يعني اللات والعزى ومناة ونحوها كان لكل حي صنم يعبدونه ويسمونه أنتي بنتي فلان وذلك اما لتأنيث أسماءها كما قال وما ذكر فان يسمن فانتى * شديد الازم ليس له ضرور فانه عنى القراد وهو ما كان صغيرا سمي قرادا فاذا كبر سمي حمة أو لاناها كانت جمادات والجمادات تؤث من حيث انها ضاهت الالانث لا تقاطعها ولعله سبحانه وتعالى ذكرها هنا بالاسم تنبيها على أنهم يعبدون ما يسمونه انانا لانه يفعل ولا يفعل ومن حق العبود أن يكون فاعلا غير متفعل ليكون دليل على تناهي جهلهم وفرط حافتهم وقيل المراد الملائكة لثوهم الملائكة بنات الله سبحانه وتعالى وهو جمع أثى كرابوربي وقرى أثى على التوحيد واثا على أنه جمع أثى تكثب وخيث وثنا بالتخفيف وثنا بالتثنية وهو جمع وثن كأسد وأسودا وأثنا وأثناهما على باب الواو اضما همزة (وان يدعون) وان يعبدون بعبادتها (الاشيطان امر يدا) لانه الذى امرهم بعبادتها وأغراهم عليها فكان طاعته في ذلك عبادة له والمراد والمر يدا الذى لا يعلق بخير وأصل التركيب للملاسة ومنه صرح عمر بن الخطاب أمرد وشجرة مرداء التي تناثرت ورقتها (لعنة الله) صفة ثانية للشيطان (وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا) عطف عليه أى شيطانا مر يدا جامعا بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس وقدره من سبحانه وتعالى وألا على أن الشرك ضلال في الغاية على سبيل التعليل بان ما يشركون به يتفعل ولا يفعل فاعلا اختياريا وذلك يناقى الا لوهية غاية المنافة فان الاله يبنى أن يكون فاعلا غير متفعل ثم استدلت عليه بانه عبادة للشيطان وهي أفضع الضلال الثلاثة وأوجه الاول انه مر يدا منه مك في الضلال لا يعلق بشئ من الخير والهدى فتكون طاعته ضلالا بعيدا عن الهدى والثاني أنه ملعون لضلاله فلان استعجب مطاوعته سوى الضلال والاعن والثالث أنه في غاية العداوة والسبى في اهلاكم ولؤلؤا من هذا شأنه غاية الضلال فضلا عن عبادته والمفروض المقطوع أى نصيبا قدرلى وفرض من قوطم فرض له في العطاء (ولأضلنهم) عن الحق (ولأمنينهم) الامانى الباطلة كطول الحياة وان لا يبعث ولا عقاب (ولأمرنهم فليبتكن آذان الانعام) يشقونها التحريم ما أحل الله وهي عبارة عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسواحب واسارة الى تحريم كل ما أحل ونقص كل ما حاقا كاملا بالفعل أو القوة (ولأمرنهم فليغيرن خلق الله) عن وجهه وصورته وصفته وندرج فيه ما قبل من فق عين الخامى وخصاء العبيد والشوم والوشم والواواط والسحق ونحو ذلك وعبادة

عند الله سبحانه وتعالى ففترت (ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلالاً بعيداً) عن الحق فان الشرك أعظم أنواع الضلالة وبعدها عن الصواب والاستقامة وانما ذكر في الآية الاولى فقد افترى لانها متصلة بقصة أهل الكتاب ومنشأ شركهم كان نوع افتراء وهو دعوى التثنية على الله سبحانه وتعالى (ان يدعون من دونه الاثاناً) يعني اللات والعزى ومناة ونحوها كان لكل حي صنم يعبدونه ويسمونه أنتي بنتي فلان وذلك اما لتأنيث أسماءها كما قال وما ذكر فان يسمن فانتى * شديد الازم ليس له ضرور فانه عنى القراد وهو ما كان صغيرا سمي قرادا فاذا كبر سمي حمة أو لاناها كانت جمادات والجمادات تؤث من حيث انها ضاهت الالانث لا تقاطعها ولعله سبحانه وتعالى ذكرها هنا بالاسم تنبيها على أنهم يعبدون ما يسمونه انانا لانه يفعل ولا يفعل ومن حق العبود أن يكون فاعلا غير متفعل ليكون دليل على تناهي جهلهم وفرط حافتهم وقيل المراد الملائكة لثوهم الملائكة بنات الله سبحانه وتعالى وهو جمع أثى كرابوربي وقرى أثى على التوحيد واثا على أنه جمع أثى تكثب وخيث وثنا بالتخفيف وثنا بالتثنية وهو جمع وثن كأسد وأسودا وأثنا وأثناهما على باب الواو اضما همزة (وان يدعون) وان يعبدون بعبادتها (الاشيطان امر يدا) لانه الذى امرهم بعبادتها وأغراهم عليها فكان طاعته في ذلك عبادة له والمراد والمر يدا الذى لا يعلق بخير وأصل التركيب للملاسة ومنه صرح عمر بن الخطاب أمرد وشجرة مرداء التي تناثرت ورقتها (لعنة الله) صفة ثانية للشيطان (وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا) عطف عليه أى شيطانا مر يدا جامعا بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته للناس وقدره من سبحانه وتعالى وألا على أن الشرك ضلال في الغاية على سبيل التعليل بان ما يشركون به يتفعل ولا يفعل فاعلا اختياريا وذلك يناقى الا لوهية غاية المنافة فان الاله يبنى أن يكون فاعلا غير متفعل ثم استدلت عليه بانه عبادة للشيطان وهي أفضع الضلال الثلاثة وأوجه الاول انه مر يدا منه مك في الضلال لا يعلق بشئ من الخير والهدى فتكون طاعته ضلالا بعيدا عن الهدى والثاني أنه ملعون لضلاله فلان استعجب مطاوعته سوى الضلال والاعن والثالث أنه في غاية العداوة والسبى في اهلاكم ولؤلؤا من هذا شأنه غاية الضلال فضلا عن عبادته والمفروض المقطوع أى نصيبا قدرلى وفرض من قوطم فرض له في العطاء (ولأضلنهم) عن الحق (ولأمنينهم) الامانى الباطلة كطول الحياة وان لا يبعث ولا عقاب (ولأمرنهم فليبتكن آذان الانعام) يشقونها التحريم ما أحل الله وهي عبارة عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسواحب واسارة الى تحريم كل ما أحل ونقص كل ما حاقا كاملا بالفعل أو القوة (ولأمرنهم فليغيرن خلق الله) عن وجهه وصورته وصفته وندرج فيه ما قبل من فق عين الخامى وخصاء العبيد والشوم والواواط والسحق ونحو ذلك وعبادة

أسد بسكونها (قوله وانما الخ) قرى اننا بقلب الواو همزة مع تخفيف اشاء المثلثة وسكونها (قوله واسارة الى تحريم كل ما أحل) أى ليس المقصود من بتك آذان الانعام مجرد تحريمها بل تحريمها ونحو غيرها (قوله ونقص كل ما حاقا كاملا بالفعل أو بالقوة) المراد من السكامل بالقوة ما يكون مستعدا وقابلا للكمال لكن لم يصل اليه بعد ونقصه عبارة عن ازالة قابليته كاختصاص العبد فان العبد الصبي صالح لان يصير رجلا كامل القوة غير نقص يعترض من الخصاص فمن فعل به الخصاص فقد زال استعداده وكسفت فطرة الصبي وتوجب الكفر اليه فانه نقص لمن يستعد للكمال وهو الاسلام

أنبأه في كل امر إلا ما خصه الدليل والأصح ما وقع في كثير أيضا ان المعنى ولولا فضل الله عليك ورحمته بأعلام ما هممت عليه والضمير للرسول (قوله وليس القصد فيه اني نبي الهم الخ) اذ من الظاهر ان الهم المذكور حاصل للطائفة المذكورة فيكون المعنى همت طائفة منهم هم مؤثر (قوله اذ لا فضل أعظم من النبوة) يدل على ان النبوة أعظم من الرسالة والامر كذلك على ما صرح به العلماء ولا يلزم منه تفضيل النبي على الرسول لان (١١٦) كل رسول نبي عند الجمهور وروهنا كلام فصلناه في الحواشي التي كتبتها

على شرح المواقف (قوله) كل ما يستحسنه الشرع ولا ينكره العقل لا حاجة الى ما ذكره آخر افان كل ما يستحسنه الشرع لا بد ان لا ينكره العقل (قوله) وان من فعل خيرا الخ اعلم ان ظاهر قوله تعالى ومن يفعل ذلك الآية يدل على ان من فعل خيرا الخض وجه الله تعالى لا يدخل فيه رياء وسمعة كان له اجر عظيم وهذا لا ينفي ان يكون اذا كان الخير لله مع شوب من الرياء أن لا يكون له اجر مطلقا اذ الآية تنفي الاجر المقيد بالهضم ولا تنفي الاجر مطلقا ثم ان هذه المسئلة وهي ان يكون العمل لله وغيره فالعلماء فيها اختلاف فقال الامام حجة الاسلام اذا غلب جهة الله تعالى على الرياء كان الفاعل مثابا وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام من كبار العلماء الرياء بأى وجه كان محبط للعمل قال الله تعالى وما أمروا الا

بالحق مع علمهم بالخال والجهة جواب لولا وليس القصد فيه الى نبي مهم بل الى نبي تأثيره فيه (وما يضلون الا أنفسهم) لانه ما أزالك عن الحق وعادو باله عليهم (وما يضرونك من شئ) فان الله سبحانه وتعالى عصمك وما خطر ببالك كان اعتادا منك على ظاهر الامر لا ميلا في الحكم ومن شئ في موضع النصب على المصدر أى شياً من الضرر (وأرسل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم) من خفيات الأمور أو من أمور الدين والاحكام (وكان فضل الله عليك عظيما) اذ لا فضل أعظم من النبوة (لاخبر في كثير من نجواهم) من متناجهم كقوله تعالى واذهب نجوى أو من تناجهم بقوله (الامن أمر بصدقة أو معروف) على حذف مضاف أى النجوى من أمر أو على الاقتران بمعنى ولكن من أمر بصدقة فتنجواه الخير والمعروف كل ما يستحسنه الشرع ولا ينكره العقل وفسره هنا بالقرض واغائة المهور وصدقة التطوع وسائر ما فسر به (أو اصلاح بين الناس) أو اصلاح ذات البين (ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما) نبي الكلام على الامر ورتب الجزاء على الفعل ليدل على أنه لما دخل الأمر في زمرة الخبيرين كان الفاعل أدخل فيهم وأن العمدة والغرض هو الفعل واعتبار الامر من حيث انه وصلة اليه وقيد الفعل بان يكون لطلب مرضاة الله سبحانه وتعالى لان الاعمال بالنيات وأن كل من فعل خيرا رياء وسمعة لم يستحق به من الله اجرا ووصف الاجر بالهضم تنبيها على حقارة ما فاتت في جنبه من أعراض الدنيا وقرأ حزة وأبو عمر ويؤتيه بالياء (ومن يشاقق الرسول) يخالفه من الشق فان كلاما من المتخالفين في شق غير شق الآخر (من بعد ما بين له الهدى) ظهر له الحق بالوقوف على المجزات (وتبصير غير سبيل المؤمنين) غير ما هم عليه من اعتقاد وعمل (نوله ماتولى) نجعله والياء ماتولى من الضلال ونخل بينه وبين ما اختاره (واضله جهنم) وتدخل فيها وقرى بفتح النون من صلاه (وساعت مصيرا) جهنم والآية تدل على حرمة مخالفة الاجماع لانه سبحانه وتعالى رب العوعد الشديد على المشاققة واتباع غير سبيل المؤمنين وذلك اما حرمة كل واحد منهما أو أحدهما أو اجمع بينهما والثاني باطل اذ يقبح أن يقال من شرب الخمر وأكل الخبز استوجب الحد وكذلك الثالث لان المشاققة محرمة ضم اليها غيرها ولم يضم واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما كان اتباع سبيلهم واجبا لان ترك اتباع سبيلهم عن عرف سبيلهم اتباع غير سبيلهم وقد استصعبت الكلام فيه في مرصاد الافهام الى مبادئ الاحكام (ان الله لا يغير ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) كرره للتأكيده وألقصة طعمة وقيل جاء شيخ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انى شيخ نهمك في الذنوب الا انى لم أشرك بالله شيئا منذ عرفته وأمنت به ولم أتخذ من دونه ووليا ولم أوقع المعاصى جزاء وما توهمت طرفه عين أى فى عجز الله هر باوانى لتادم نائب فترى حالى

ليعبدوا الله مخلصين له الدين قال الامام النووي في شرح صحيح مسلم العمومات الواردة في فضل الجهاد عند انما هي لمن أراد الله تعالى بذلك مخلصا وكذا البناء على العلماء والمتقين في وجوه الخبرات كله محمول على من فعل ذلك مخلصا (قوله) ونخل بينه وبين ما اختاره هذان من كلمات المعتزلة ولذا أورده صاحب الكشاف في كثير من المواضع لكن المناسب لمذهب أهل السنة ما ذكره أولا (قوله) كرره الله تعالى للتأكيده الخ) أى ذكر الله تعالى سابقا ان الله لا يغير ان يشرك به فذكره ههنا للتأكيده ولقصة طعمة وارتداده والظاهر هذا الوجه لان مجرد التأكيده لا يخصص ذكره بهذا المقام

بالأختيار والالزوم بالأسبغفغار عنه وقد صرح الامام محجة الاسلام بان اله مما يؤاخذ به العبد قال العلامة التفازاني والثيبابوري قال بعض الطاعنين في عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام لولان الرسول صلى الله عليه وسلم اراد أن يخاصم لاجل ذلك الخائن لما ورد النهي عنه ولما أمر بالاستغفار والجواب ان النهي عن الشيء لا يقتضي حصول المنهي عنه بل ثبت في الرواية ان قوم طعمه لما التمسوا منه صلى الله عليه وسلم ان يدرا عن طعمته ويلحق السرعة اليهودي توقف وانتظر الوحي ولعل القوم شهدوا بسرقة اليهودي وبراءة طعمته ولم يظهر للرسول صلى الله عليه وسلم ما يوجب القدح في شهادتهم فهم بالقضاء على اليهودي فاطلمه الله على حقيقة الحال ولعل المراد واستغفر لارثاك الذين يدعون براءة طعمته انتهى وعلى هذا ظهر تقصير المصنف في تبين معنى الاستغفار والنهي عن الجدل (قوله) أو جعل المعصية خيانة لها كذا في الكشاف وليس مراده ان المعصية شبهت بالخيانة فاستعربت الخيانة لها ثم سرى الى الاستعارة التبعية في الفعل فينبذ بلزم ان يكون معنى يخانون أنفسهم (١١٥) يعصون أنفسهم ولاوجه له بل المراد ان المعصية جعلت خيانة توسعا فصارت

كسائر الخيانات فنسبت اليهم الخيانة والاولى ان يقال الخيانة بمعنى المضرة فعني يخانون يضرون أنفسهم (قوله) جملة مدينة لوقوع أولاء خبر) أي يظهر منها وجه كون هؤلاء خيرا أي يفهم منه معنى ها أتم هؤلاء المجادلون ولولم يذكر هذه الجملة لم يظهر لها أتم هؤلاء فائدة (قوله) أو صلة عند من يجدها موصولا) وهو مذهب الكوفيين (قوله) أم من يكون عليهم وكلا) قال العلامة التفازاني أم في مثل هذا الموضوع أعني اذا وقع بعدها اسم استفهام تكون بمعنى بل لا متصلة ولا منقطعة قال

عليها أو جعل المعصية خيانة لها كما جاءت ظاهرا عليها والضمير طعمته وأمثاله أوله واقومه فانهم شاركوه في الام حيث شهدوا على براءته وخاصة واعنه (ان الله لا يحب من كان خوانا) مبالغا في الخيانة مصرعا عليها (أبيا) منهم كما فيهما روى أن طعمته هرب الى مكة وترد ونقب حائطها بالسرق أهل فسقط الحائط عليه فقتله (يستخفون من الناس) يستترون منهم حياء وخوفا ولا يستخفون من الله) ولا يستحيون منه وهو أحق بان يستحيا ويخاف منه (وهو معهم) لا يخفي عليه سرهم فلا طريق معه الاترك ما يستبحه ويؤاخذ عليه (اذيبتون) يدبرون ويوزرون (مالا يرضى من القول) من روى البرىء والحلف الكاذب وشهادة الزور (وكان الله بما يعملون محيطا) لا يفوت عنه شيء (ها أتم هؤلاء) مبتدأ وخبر (جادلتم عنهم في الحياة الدنيا) جملة مدينة لوقوع أولاء خبر أو صلة عند من يجدها موصولا (فن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكلا) محاميا يحميهم من عذاب الله (ومن يعمل سوا) قبيحا يسوء به غيره (أو يظلم نفسه) بما يختص به ولا يتعداه وقيل المراد بالسوء مادون الشرك وبالظلم الشرك وقيل الصغيرة والكبيرة (ثم يستغفر الله) بالتوبة (بجد الله غفورا) لذنوبه (رحيما) متفضلا عليه وفيه حث اطعمته وقومه على التوبة والاستغفار (ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه) فلا يتعداه وبالله كقوله تعالى وان أسأتم فلها (وكان الله عليا حكيا) فهو عالم بفعله حكيم في مجازته (ومن يكسب خطيئة) صغيرة أو مالا عمد فيه (أو اثما) كبيرة أو ما كان عن عمد (ثم يرم به بريئا) كما روى طعمته يزيدا ووحيد الضمير لكان أو (فقد احتمل بهتاننا وإثما بيننا) بسبب روى البرىء وتبرئة النفس الخاطئة ولذلك سوى بينهما وان كان مقترفا أحد همدون مقترف الآخر (ولا فضل الله عليك ورحمته) باعلام ما هم عليه بالوحي والضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم (لمت طائفة منهم) أي من بني ظفر (أن يضلوك) عن القضاء

صاحب المغني معنى أم المنقطعة الاضراب ثم تكون تارة للاضراب مجردا وتارة تتضمن مع ذلك استفهاما انكاريا أو طلبا فن الاول نحو قوله تعالى هل يستوى الأعمى والبصير أم هل تستوى الظلمات والنور (قوله) ولذلك سوى بينهما) أي جعل جزءهما واحدا وهو فقد احتمل أي جعل جزءا كسب الخطيئة وهي الصغيرة أو مالا عمد فيه مع الرمي وكذا جزءا كسب الاثم وهو الكبيرة أو ما يكون عمدا مع الرمي واحدا مع ان كسب الصغيرة أو مالا عمد فيه ليس ككسب الكبيرة أو ما فيه عمد البهتان وإنما جعل كذلك لانه وان لم يقترف الاثم المدين بالاستقلال لكنه اقترفه في ضمن الرمي لانه متضمن لبراء النفس الخاطئة (قوله) وجعه للتعظيم أوله ولا مثله) هكذا وقع في كثير من النسخ والظاهر ان المراد من جمع الضمير جمعه في مثل هذا الموضوع كما في قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا يكون بما ذكر كقوله في تفسير سورة هود في قوله فاتوا بعشر سور مثله مقتربات وادعوا من استنطعت من دون الله ان كنتم صادقين فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا انما أنزل بهم الله ان جمع الضمير في قوله لكم ما للتعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم أوله ولؤلؤ من اياها لانهم كانوا يجادلونهم وكان أمر الرسول يتناولهم من حيث انه يحب عليهم

(قوله ونظيره قوله والذين تبوءوا الدار (١١٤) والايمان) لان التبوأ حقيقة الدار جعل متعاقبا لا بمان أيضا أي كما ان الاخذنى

الحقيقة متعاقبا بالاسلحة
فجعل متعاقبا بالخدر توسعا
(قوله وهذا مما يؤيد ان
الامر بالاخذ للوجوب
دون الاستحباب) لان
معنى الكلام لا حرج
عليكم في ترك أخذ السلاح
بسبب ما ذكر فيدل
بمفهومه - على ان عليهم
حرجا ان لم يأخذوا عند
عدم الاعتدال المذكورة
(قوله وخذوا حذركم)
الظاهر انه عطف على مقدر
وهو خذوا الرخصة في
ترك أخذ السلاح (قوله
مسايقين) أي مصارمين
السيوف ومصارمين أي
ترامون السهام ومشتخين
بصفة المفعول أي مجروحين
(قوله وهذا دليل على أن
المراد بالذكر الصلاة) أي
ذكر هذا الحكم وهو ان
للصلاة وقتا محدودا لا يجوز
اخراجها عنه في أي حال
يناسب أن يحمل الذكر في
قوله فاذكروا الله على
الصلاة (قوله وماها واجبة
الح) أي الصلاة واجبة
كيفما أمكن الآن هذه
الجملة متعلقة بقوله تعالى
فاذا اطمأنتم إلى الصلاة
للصلاة لها وقت محدود
ليس له اختصاص بحال

وتأتى الأولى فتؤدى الركعة الثانية بغيرة وأتم صلاتها ثم تعود وتأتى الأخرى فتؤدى الركعة
بقراءة وتم صلاتها (وأيأخذوا حذرهم وأسلحتهم) جعل الحنرا لآلة يتحصن بها المغازي جمع
ينسه وبين الأسلحة في وجوب الأخذ ونظيره قوله تعالى والذين تبوءوا الدار والايمان (ود
الذين كفروا ولتعفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة) تمنوا أن ينالوا منكم
غرة في صلاتكم فيشدون عليكم شدة واحدة وهو بيان مالا جله أمر وياخذوا حذر السلاح (ولا
جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم) رخصة لهم في وضعها
إذا نقل عنهم أخذها بسبب مطر أو مرض وهذا مما يؤيد أن الأمر بالاخذ للوجوب دون الاستحباب
(وخذوا حذركم) أمرهم مع ذلك بأخذ الحذر كي لا يهجم عليهم العدو (ان الله أعد للكافرين
عذابا مهينا) وعد المؤمنين بالنصر على الكفار بعد الأمر بالخزم لتقوى قلوبهم وليعلموا أن الأمر
بالخزم ليس لضعفهم وغلبة عدوهم بل لان الواجب ان يحافظوا في الأمور على مراسم التيقظ والتدبر
فيتوكلوا على الله سبحانه وتعالى (فاذا قضيت الصلاة) أذنتهم وفرغتم منها (فاذكروا الله قياما
وقعودا وعلى جنوبكم) فدوموا على الذكر في جميع الأحوال وإذا أردتم أداء الصلاة واشتد
الخوف فادوها كيفما أمكن قياما مسايقين ومقارعين وقعودا صاميين وعلى جنوبكم مشخين
(فاذا اطمأنتم) سكنت قلوبكم من الخوف (فاقيموا الصلاة) فعدلوا واحفظوا أركانها
وشرائطها وأتوا بها تامة (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) فمضام محدود الاوقات
واجبة الاداء حال المسايقة والاضطراب في المعركة وتعليل للأمر بالاتباع بها كيفما أمكن وقال
أبو حنيفة رحمه الله تعالى لاصلي المحارب حتى يطمئن^{١٥٥} (ولاتهنوا) ولاضعفوا (في ابتغاء القوم)
في طلب الكفار بالقتال (ان تكونوا تاملون فاتهم بأملون كما ملون وترجون من الله ما لا يرجون)
الزام لهم وتقريع على التواني فيه بأن ضرر القتال دائر بين الفريقين غير مختص بهم وهم
يرجون من الله بسببه من اظهار الدين واستحقاق الثواب ما لا يرجو عدوهم فينبغي أن يكونوا
أرغب منهم في الحرب وأصبر عليها وقرئ أن تكونوا بالفتح بمعنى ولاتهنوا لان تكونوا تاملون
ويكون قوله فاتهم بالملون علة للهنى عن الوهن لاجله والآية نزلت في بدر الصغرى (وكان الله علما)
بأعمالكم وضما ترم (حكبا) فيأيامر ونهى^{١٥٦} (انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين
الناس) نزلت في طعمة بن أيرق من بني ظفر سرق درعا من جاره قتادة بن النعمان في جواب
دقيق فجعل الدقيق ينتثر من خرق فيه وخبأها عند زيد بن السمين اليهودي فالتقت الدرع عند
طعمة فلم توجد وحلف مأخذها وماله بها علم فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل
اليهودي فأخذوها فقال دفعها إلى طعمة وشهد له ناس من اليهود فقالت بنوظر فطلقوا بنا إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه أن يجادل عن صاحبهم وقالوا لم تفعل هلك وافضح
و برى اليهودي فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل (بما أراك الله) بما عرفك الله
و روي به اليك وليس من الرواية بمعنى العلم ولا الاستدعى ثلاثة مفاعيل (ولاتكن للخائنين)
أي لاجلهم والذب عنهم (خصيا) للبراء (واستغفر الله) مما هممت به (ان الله كان غفورا
رحيما) لمن يستغفره^{١٥٧} (ولا تجادل من الذين يتحدثون أنفسهم) يتحدثونها فان وبال خياتهم يعود

الاطمئنان بل متعاقب به وبغيره من الأحوال المذكورة وحمل الجملة
المذكورة وهي قوله تعالى ان الصلاة الآية على ما ذكر لاطلاقها وعدم تقيدها بشئ (قوله مما هممت به) الظاهر ان اهم كان

(قوله كالتام في الصحة) أي ليس معنى انها تمام غير مقصورة بل المراد ما ذكر (قوله والثاني لا يني جواز الزيادة) لك أن تقول اذا كانت الصلاة في الاصل ركعتين وأقرت عليهما في السفر كيف تجوز الزيادة مع ان الزيادة والنقص في الفريضة غير جائز ثم فإنه لا يجوز أن يصلي الصبح مثلاً أربع ركعات ويمكن أن يقال المراد من قولها أقرت في السفر أي أقرت الصلاة الواجبة في السفر على ركعتين ومعنى زيدت في الحضرة يد الصلاة الواجبة على ركعتين في الحضرة ويكون الصلاة الواجبة في السفر ركعتين لا تنافي جواز الزيادة عليهما بان تكون الزيادة غير واجبة كافي الرواية الثانية عن عائشة رضي الله عنها فانه يدل على ان الصلاة الواجبة في السفر ركعتان مع جواز الزيادة عليها (قوله فلا حاجة الى تأويل الآية) أي من أوجب القصر للمحدثين المذكورين اضطر الى تأويل الآية لان ظاهرها عدم وجوب القصر فاولها بما ذكر أي لا قصر حقيقة بل (١١٣) الركعتان صلاة تامة في نفسها غير مقصورة

من الرباعية وذكر القصر في الآية لانه لما ذكر التعبير بعدم الجناح الدال بحسب الظاهر على عدم وجوب القصر لتطير أنفسهم لانهم كانوا يتخيرون ان في القصر جناحاً حرجياً (قوله ثم يطهرا باعتبار الغالب) يعني ذكر ان خفتم الخ ليس لانه شرط القصر حقيقة فلا يقصر وانه عند عدم الخوف بل لاجل انه كان الغالب الخوف في السفر في وقت نزول الآية لكثرة المشركين وأهل الحرب (قوله تعلق بمفهومه من خصص) مراده من المفهوم مفهوم الخطاب أي تخصيص الخطاب بالنبي صلى الله عليه وسلم يشعر بان هذه الصلاة مخصوصة به ومن معه لانه ذكر في الآية حال الصلاة اذا كان

أول ما فرصت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين فأقرت في السفر وزيدت في الحضرة فظاهرهما يخالف الآية الكريمة بما عناه فالاول مؤول بأنه كالتام في الصحة والاجزاء والثاني لا يني جواز الزيادة فلا حاجة الى تأويل الآية بانهم ألفوا الاربع فكانوا مظنة لان يحظر باهلم أن ركعتي السفر قصر وقصان فسمى الاثنيان بهم ما قصر على ظنهم وفي الجناح فيه لتطير به نفوسهم وأقل سفر تقصر فيه أربع برء عندنا وستة عند أبي حنيفة وقرئ تقصروا من أقصر بمعنى قصر ومن الصلاة صفة محذوف أي شيئاً من الصلاة عند سيبويه ومفعول تقصروا بزيادة من عند الاخفش (ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا الكرم عدو اميننا) ثم يطهرا باعتبار الغالب في ذلك الوقت ولذلك لم يعتبر مفهومها كالمعتبر في قوله تعالى فان خفتم أن لا يقيم حدود الله فلا جناح عليهما فيما افندت به وقد تظاهرت السنن على جوازه أيضاً في حال الامن وقرئ من الصلاة أن يفتنكم بغير ان خفتم بمعنى كراهة أن يفتنكم وهو القتال والتعرض بما يكره (وإذا كنت فيهم فأقتطع الصلاة) تعلق بمفهومه من خصص صلاة الخوف بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم لفضل الجماعة وعمامة الفقهاء على أنه تعالى علم الرسول صلى الله عليه وسلم كيفية تأييده بالآية بعده فانهم نواب عنه فيكون حضورهم كحضوره (فلتقم طائفة منهم معك) فاجعلهم طائفتين فلتقم احداً معك يصلون وتقوم الطائفة الاخرى تجاه العدو (ولياخذوا أسلحتهم) أي المصلون حزم وقيل الضمير للطائفة الاخرى وذكر الطائفة الاولى يدل عليهم (فاذا سجدوا) يعني المصلين (فليكفونوا) أي غير المصلين (من ورائكم) يحرسونكم يعني النبي صلى الله عليه وسلم ومن يصلي معه فغلب الخطاب على الغائب (ولتأت طائفة اخرى لم يصلوا) لاشتغالهم بالحراسة (فليصلوا معك) ظاهره يدل على أن الامام يصلي مرتين بكل طائفة مرة كإفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ببطن نخل وان أر يد به أن يصلي بكل ركعة ان كانت الصلاة ركعتين فكيفيته أن يصلي بالاولى ركعة وينتظر قائماً حتى يحوصلاتهم منفردين ويذهبوا الى وجه العدو وتأتي الاخرى فيتم بهم الركعة الثانية ثم ينتظر قاعداً حتى يحوصلاتهم ويسلموا بهم كإفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه يصلي بالاولى ركعة ثم يذهب هذه وتقف بزاء العدو وتأتي الاخرى فتصلي معه ركعة ويتم صلاته ثم تعود الى وجه العدو

(١٥ - (يضاهي) - ثاني) الرسول صلى الله عليه وسلم في المؤمنين ولم يذكر حالها حين لم يكن فيهم فيمكن أن يفهم ان الصلاة المذكورة مخصوصة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم (قوله عامة الفقهاء الخ) فيكون المراد انه اذا كنت فيهم كان الحكم ما ذكر واذالم تكن فيهم فليقم بهم امامهم تلك الصلاة (قوله وذكر الطائفة الاولى بدل عليهم) أي الطائفة المذكورة في قوله تعالى فلتقم طائفة منهم معك تدل على وجود طائفة اخرى (قوله فغلب الخطاب الخ) أي غلب الخطاب الذي هو النبي صلى الله عليه وسلم على الغائب الذي هم المؤمنون (قوله ظاهره يدل على ان الامام يصلي بكل طائفة مرة) لان قوله فليصلوا معك يدل بظاهره على ان تمام صلاة كل من الطائفتين مع تمام صلاة الامام وذا لا يكون الابان يصلي بكل مرة

الح) أى قوله تعالى فالولئك جلة معطوبة على قواو يتجه لان قول الملائكة لهم السلام المذكور الدال على التوبيخ على ترك الواجب دال على سوء عاقبتهم (قوله لا يمكن الرجل من اقامة دينه) أى لم يتيسر له فعل الواجب وترك الحرمان وهما مناقضة لان المفهوم من الآية توبيخ الملائكة الجماعة المذكورة الواجب عليهم الهجرة من مكة على تركها ومن اقدمهم الكفار فكان وجوب الهجرة سببا للتوبيخ على الاقامة وهذا لا يدل على ما ذكره المصنف فان قيل يفهم من الآية وجوب الهجرة من مكة والتوبيخ على تركها ولا يخفى أن وجوب الهجرة انما كان لعدم تيسر اقامة الدين للمسلمين فهذا السبب انما وجد وجبت الهجرة قلنا رجل وجوب الهجرة اول الامر للجرم ما ذكره بدله وثبت (١١٢)

عن الاسلام وكان في هذا خوف ارتدادهم ويوهن أمر الاسلام ويؤيد ذلك ان بعضهم يساعدون الكفار كما ذكر المصنف (قوله لعدم دخولهم في الموصل وضميره والاشارة) لان الموصل عبارة عن الظالمين وكذا الضمير والاشارة لكن المستضعفين ليسوا الظالمين (قوله ان أريد المماليك فظاهر وان أريد به الصبيان الخ) يعنى يفهم من العفوان الهجرة واجبة عليهم لكن يعنى عنهم بضعفهم فاذا أريد بهم المماليك فالامر ظاهر أى ظاهر ان عدم الوجوب عليهم لاجل ضعفهم وأما اذا كان المراد الصبيان فليس عدم الوجوب عليهم لضعفهم بل لاسمهم غير مكافئين بشئ ولو كانوا أقوياء لم يجب عليهم شئ فأبراهم للمبالغة والاشارة

أوجههم وفي الآية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يمكن الرجل فيه من اقامة دينه عن النبي صلى الله عليه وسلم من فر يدينه من أرض التا أرض وان كان شبرا من الأرض استوجب له الجنة وكان رفيق أبيه ابراهيم ونبى محمد عليهما الصلاة والسلام (الاستضعفين من الرجال والنساء والولدان) استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصل وضميره ولاشارة اليه وذكر الولدان ان أريد به المماليك فظاهر وان أريد به الصبيان فالمبالغة في الامر والاشارة بانهم على صدور وجوب الهجرة فانهم اذا بلغوا وقد راعى الهجرة فلا يحصى لهم عنها وأن قوامهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت (لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا) صفة للمستضعفين اذ لا توقيت فيه أحوال منه ومن المستكن فيه واستنائة الحيلة وجدان أسباب الهجرة وما توقف عليه واهتداء السبيل معرفة الطريق بنفسه أو بدليل (فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم) ذكر بكلمة الاطماع ولفظ العفو اذ بان ترك الهجرة أمر خطير حتى ان المظن من حقه أن لا يأمن ويتردد الفرصة وعلق بها قلبه (وكان الله عفوا غفورا ومن هاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراعما كثيرا) متحولا من الرغام وهو التراب وقيل طر يقاير اغم قومه بسلوكة أى يفارقهم على رغبتهم وهو أيضا من الرغام (وسمة) في الرزق وظاهر الدين (ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت) وقضى يدركه بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أى ثم هو يدركه بالنصب على اضمار أن كقولهم سأترك منزلى بيني وبينهم * وألحق بالحجاز فأسترحبا

(فقد وقع أجره على الله وكان الله غفورا رحيا) الوقوع والوجوب متقاربان والمعنى ثبت أجره عند الله تعالى ثبوت الأمر الواجب والآية الكريمة نزات في جنس بدب ضمرة حمله بنوه على سر يرتوجها الى المدينة فلما بلغ التنعيم أشرف على الموت فصفق بيمينه على شماله فقال اللهم هذه لك وهذه لرسولك أبايعك على ما يبيع عليه رسولك صلى الله عليه وسلم فبات (واذا ضربتم في الأرض) سافرتهم (فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة) بتتصيف ركعاتها ونفى الحرج فيه بدل على جوازها . ون وجوبه يؤيد به أنه عليه الصلاة والسلام أم في الفروان عائشة رضى الله تعالى عنها اعتمرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله قصرت وأتممت وصمت وأفطرت فقال أحسنت يا عائشة وأوجهأ بوحيينة لقول عمر رضى الله تعالى عنه صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم وقول عائشة رضى الله تعالى عنها

المذكورين وفيه أنه يفهم ولم يستضعف الصبيان لوجبت عليهم الهجرة الآن يقال في الوجوب عليهم يعلم من موضع اول آخروحيته فيكون المراد من العفو ليس ترك الاخذ بالذنب بل مجرد عدم الاخذ (قوله الوقوع والوجوب متقاربان) لادب من تبيين معنى الوقوع حتى يظهر ما ذكره فنقول ان كان المراد بوقوع شئ على شئ اتصافه به أو اتصاله به فهذا لا يقارب الوجوب وان أريد بوجوب صدورهم منه فهذا عين معنى الوجوب لا تقاربه وان أريد به معنى آخر فلا بد أن يبين حتى يتسكلم فيه ويمكن أن يقال الوقوع والوجوب بحسب أصل اللغة متقاربان لان الوجوب في اللغة السقوط والاولى الاقتصار على ما ذكره آخرا بان المعنى ثبت (قوله ثبوت الامر الواجب) أى ثبوت ما ثبت ثبوت الامر الواجب في تحقق الوقوع

فأوحى الله إلى نبيهم الأقرع له أن الله تعالى قد قبل صدقتك وقد شكر حسن نيتك وأعطاك ما لو كان طعاما قصدت فعله من الأحاديث التي نقلناها، استواء القاعدین والضراء الذين ذكرناهم مع المجاهدين فإن قيل فلم يعط الجلبة الثانية على الأولى وعطف الثالثة على الثانية قلنا يمكن أن يقال لماذا كررني الاستواء بين المجاهدين والقاعدین غير أولى الضرر وجب أن يبين كيفية نفي الاستواء فيبين بالجلتين الأخيرتين كيفية قلنا أي لأجل انهما بيان للاولى لم يعط أو يقال لما تقي الاستواء المذكور كأن سألنا سؤال فاحال الفرقين فاجيب بما ذكر والله أعلم (قوله لحسن عقيدتهم الخ) أي اعطاء الثوبة بالحسن التي هي مشتركة بين الفريقين لأجل اشتراكهما في العقيدة وتفضيل المجاهدين على القاعدین لأجل العمل الذي هو الجهاد (قوله ويجوز أن ينسب درجات على المصدر) فيكون المعنى وفضلهم الله تفضيلا (قوله باضمار فعلها) أي غفر الله لهم مغفرة ورحمة (قوله (١١١) كررت تفضيل المجاهدين) يمكن أن يقال ذكر تفضيلهم ثلاث مرات

أحدها ضمنا وهو يعلم من نفي الاستواء والثانية والثالثة ذكرتا صريحا واما الثالثة بحسب الاجال فهو انه أثبت للمجاهدين تفضيلا بدرجته ثم أثبت لأجرا عظيما واما بحسب التفضيل فيعلم من التفاوت بالدرجات والمغفرة والرحمة فإن قيل يلزم أن لا يكون القاعد مغفورا مرحوما قلنا المغفرة والرحمة المذكورتان هنا العظيمتان وهذا لا ينافي ان يكون القاعد أيضا مغفورا مرحوما نعم يستلزم تفاوت المغفرتين والرحمتين أو يقال ان لهم مغفرة ورحمة بسبب الجهاد وهذا لا ينافي ان يكون للقاعد مغفرة بسبب آخر (قوله وقيل الاول ما خوطم

وعدا الله الحسن) الثوبة الحسنی وهي الجنة لحسن عقيدتهم وخالص نيتهم واما التفاوت في زيادة العمل المتقضى لزيد الثواب (وقال الله المجاهدين على القاعدین أجزا عظيما) نصب على المصدر لان فضل بمعنى أجر أو المفعول الثاني لانه ضمنه معنى الاعطاء كأنه قيل وأعطاهم من زيادة على القاعدین أجزا عظيما (درجات منه ومغفرة ورحمة) كل واحد منها بدل من أجر ويجوز أن ينسب درجات على المصدر كقولك ضربته أسوأ أو أجر على الحال عنها تقدمت عليها لانها نكرة ومغفرة ورحمة على المصدر باضمار فعلها كقولك ضربته أسوأ أو أجر على الحال عنها تقدمت عليها لانها نكرة ومغفرة وترغيبا فيه وقيل الاول ما خوطم في الدنيا من النعمة والظفر وجعل الذكر والثاني ما جعل لهم في الآخرة وقيل المراد بالدرجة الاولى ارتفاع منزلتهم عند الله سبحانه وتعالى وبالدرجات منازلهم في الجنة وقيل القاعدون الاول هم الضراء والقاعدون الثاني هم الذين أذن لهم في التخلف اكتفاء بغيرهم وقيل المجاهدون الاولون من جاهد الكفار والآخرون من جاهد نفسه وعليه قوله عليه الصلاة والسلام رجعتنا من الجهاد الاصرغى الجهاد الاكبر (وكان الله غفورا) لما عسى أن يفرط منهم (رحيما) بما وعد لهم (ان الذين توفاهم الملائكة) يحتمل الماضي والمضارع وقرئ توفاهم وتوفاهم على مضارع وفيت بمعنى أن الله يوفى الملائكة أنفسهم فيتوفونها أي يمكنهم من استيفائها فيستوفونها (ظالمى أنفسهم) في حال ظلمهم أنفسهم بترك الهجرة وموافقة الكفرة فانها نزلت في أناس من مكة أسعدوا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة واجبة (قالوا) أي الملائكة توبخاهم (فبم كنتم) في أي شيء كنتم من أمر دينكم (قالوا) كنا مستضعفين في الارض اعتدروا بما وخبوا به بضعفهم وعجزهم عن الهجرة وعن اظهار الدين واعلاء كلمته الله (قالوا) أي الملائكة تكذبا بلهم وأتينا (لم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) الى قطر آخر كما فعل المهاجرون الى المدينة والخبيثة (فأولئك ما أوداهم جهنم) لتركهم الواجب ومساعدتهم الكفار وهو خبران والفاء فيه لتضمن الاسم معنى الشرط وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة باضمار قد وأخبر قالوا والعايد محذوف أي قالوا لهم وهو جملة معطوفة على الجملة التي قبلها مستتجة منها (وساءت مصيرا) مصيرهم

في الدنيا) هذا الكلام الخالد في سؤال توهم ههنا وهو انه يظهر اختلاف بين قوله فضل الله المجاهدين باموالهم وأنفسهم الخ وبين فضل الله المجاهدين على القاعدین الخ اذ يفهم من الكلام الاول ان التفاوت بينهما بدرجة واحدة ومن الثاني ان التفاوت بينهما بدرجات ومغفرة ورحمة ولا حاجة في دفع السؤال الى الاقوال المذكورة ههنا بعد التحقيق الذي قلنا (قوله وقيل المجاهدون الاولون من جاهد الكفار والآخرون من جاهد نفسه) هذا التفسير بعيد في هذا الموضوع لان الكلام في المجاهدين مع الكفار ولذا قيد بغير أولى الضرر وأيضا للتبادر من القاعدون ههنا ان لم يقم الى جهاد الكفار (قوله يحتمل الماضي والمضارع) يحذف احدي التاءين وفي هذا الاحتمال نظر اذ لا يطابق ما يجي بعده من الصيغ الماضية الا ان يحمل على غير الماضي حقيقة بل يقال انها للمستقبل حقيقة وعبر عنها بالماضي للقطع بتحقيقها (قوله حين كانت الهجرة واجبة) هذا دليل الظلم لان ترك الواجب ظم (قوله حال من الملائكة باضمار قد) هذا اذا كان صيغة الماضي على حقيقتها ما اذا كانت بمعنى المستقبل فلا حاجة الى الاضمار (قوله وهو جملة معطوفة

(قوله وفيه دليل على صحة إيمان المكروه) لان اطلاق الأيد على ان كل من أظهر الاسلام يجب عدم اللبادرة الى قتله فدخل في هذا الاطلاق من آمن للخوف من القتل ويمكن أن يقال ان الحديث المذكور يدل على ما ذكره فتأمل (قوله فيه ان المجتهد قد يخطئ) لانه علم من الآفة ان تو بيخهم للمجر داخل في القتل بل لعدم التثبت والاجتهاد ولذا كرتفتينو فاعلم منه انه لو ثبتوا ولم يجهلوا لم يكن عليهم شيء لو أخطوا فهذا يدل على خطأ المجتهد وعدم مؤاخذته (قوله أو من الضمير الذي فيه) وهو الذي يرجع الى اللام التي هي الموصول اذ المعنى الذين يقعدون (قوله لانه لم يقصده قوم باعيانهم) أي القاعدون في حكم التكره اذ المقصود جماعة من القاعدین غير معينين فيكون نظير قول الشاعر وغدا أمر على اللثيم يسبني (قوله ومن قعد عن الجهاد من غير إهله) يفهم من اطلاق العلة ان الضرر ههنا مطلق سواء كان بسبب في البدن ككف وعرج ومرض أو بسبب عدم الاهبة كما صرح به العلامة النيسابوري (قوله والقاعدون على التقيد نسابق) أي تقيدهم بغير أولى الضرر اذ لو لم يعتبر التقيد لزم الاختلاف في الحكم اذ يفهم من التصريح بالتقيد أولا أن أجز القاعد للضرر كأجز المجاهد والام تكن فائدة بتقيد غير أولى الضرر لكن يفهم من هذه الجملة التفاوت بين الفريقين في الدرجة واد اقيدهما ذكر ارتفع الخلاف واعلم ان صاحب الكشف صرح بما وافق المصنف من التقيد فقال المعنى فضل الله المجاهدين على القاعدین غير أولى الضرر فتكون هذه الجملة بياناً للجملة الاولى التي تضمنتها لهذا الوصف ثم قال فان قلت قد ذكر الله سبحانه مفضلين درجة ومفضلين (١١٠) درجات فن هم قلت اما المفضلون درجة فهم الذين فضلو على القاعدین الاضراء

وأما المفضلون درجات فالذين فضلو على القاعدین الذين أذن لهم في التخلف اه والكلامان متناقضان كما ترى فان الاول يدل على ان ليس للجاهدين على القاعدین الاضراء فضل بل هما متساويان والكلام الثاني الصريح في فضل المجاهدين على القاعدین الاضراء بدرجة والتي يخطئ له والله أعلم بأسرار كلامه ان المفهوم من الكلام الاول وهو قوله

فقال لاله الا الله فقتله وقال ودلوفر باهله وماله وفيه دليل على صحة إيمان المكروه وان المجتهد قد يخطئ وان خطاه معتقراً (لا يستوى العادون) عن الحرب (من المؤمنين) في موضع الحال من القاعدین أو من الضمير الذي فيه (غير أولى الضرر) بالرغم صفة للقاعدون لانه لم يقصده قوم باعيانهم أو بدل منه وقرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب على الحال والاستثناء وقرئ بالجر على انه صفة للمؤمنين أو بدل منه وعن زيد بن ثابت أنها زات لم يكن فيها غير أولى الضرر فقال ابن أم مكتوم وكيف وأما عمي فغشي رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجامسه الوحي فوقعت غنقه على خنذي حتى خشيت أن ترضا ثم سرى عنه فقال كتب لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر (والمجاهدون في سبيل الله بما واهم وأنفهم) أي لا مساواة بينهم وبين من قعد عن الجهاد من غير إهله وفائدته نذكرها ما بينهما من التفاوت ايرغب القاعد في الجهاد فغالب رتبته وانفسه عن انحطاط منزلته (فضل الله المجاهدين بما واهم وأنفهم على القاعدین درجة) جملة موضحة لـ ١. نفي الاستواء فيه والقاعدون على التقيد السابق ودرجة نصب بنزع الخافض أي بدرجة وعلى المصدر لانه تضمن معنى التفضيل ووقع موقع المرة منه وألحال بمعنى ذوى درجة (وكلا) من القاعدین والمجاهدين

تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله بما واهم وأنفهم استواء المجاهدين والقاعدین الاضراء الذين يكون لهم شدة الحرص على الجهاد ولا يقدرون أصلاً والمراد بالجملة الثانية وهي فضل الله المجاهدين الخ ان الله فضل المجاهدين على الاضراء الذين لا يكونون كذلك والمراد من الجملة الثالثة وهي قوله تعالى وفضل الله المجاهدين على القاعدین الذين ليس لهم عذر واعلم انه قال العلامة النيسابوري المعنى لا يستوى القاعدون والمجاهدون الأولى الضرر فاهم يساؤون المجاهدين بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لقد خلفتم بالمدينة الحديث وعنه صلى الله عليه وسلم اذ امرض العبد قال الله تعالى اكتبوا العبدى ما كان يعمل في الصحة ان الى يبرأ انتهى وذكر الامام حجة الاسلام في كتاب الاحياء انه صلى الله عليه وسلم قال الناس أربعة رجل آتاه الله عز وجل علماً واولاه فهو يعمل به ما في ماله فيقول رجل لو آتاني الله تعالى ما آتاه لعلمت كما يعمل فهماني الاجر سواء ورجل آتاه الله تعالى مالا ولم يؤته علماً فهو يتخبط بجهله في ماله فيقول رجل لو آتاني الله تعالى مثل ما آتاه سمحت كما يعمل فهماني الوزر سواء ورجل آتاه الله عز وجل صحة على الله وسلم قال ارجع من تبوك الى المدينة تركنا أقواما ماقطعنا وادبا ولا وطننا وموطنا بغيب الكفار الا أشركوا نافي ذلك قالوا وكيف ذلك يا رسول الله وابسوا معنا قال حبسهم العذر فشركو باحسن النية قال الامام الأثرى كيف أشركوا بالنية في محاسن عملهم مساو بهم قال وفي الاسرائيليات ان رجلاً من كتبان من رمل في جماعة فقال في نفسه لو كان هذا الرمل طعاماً لقسمته بين الناس

يعني لأنهم الدية من قتل شخصاً يكون من قوم معاهدين أذ يجوز أن يكون هذا الشخص ليس معاهداً ولا مؤمناً ولا وارثاً له مسلم
فلا تنزيم الدية نعم إذا كان معاهداً فتزيم الدية للعهد وإذا كان مسلماً فزوم الدية قائم وعلى هذا الأولى أن يقال أركان
مسماؤه وارث (قوله أي فعلية صيام شهرين ذاتوبة) أي يجب عليه صيام شهرين فذاتوبة بحال من ضمير عليه الذي هو
المفعول وأعلم أن المراد من التوبة ليس غفر الذنب إذ لا ذنب في قتل الخطأ بل المراد الرحمة والتأسف عليه فأجاب ما ذكر لترتب
اثواب عليه مع الزجر عما صدر عنه من ترك الاحتياط (قوله لمافية (١٠٩) من التهديد العظيم قال ابن عباس الخ)

أي لأجل التهديد العظيم
الذي يفهم من الآية قال ابن
عباس أنه لا تقبل توبة قاتل
المؤمن عمداً والظاهر أنه
أراد التشديد والتخويف
والزجر العظيم عن قتل
المؤمن لأنه أراد بعدد
قبول توبته عدمه حقيقة
أذ روى عنه أن توبته
مقبولة (قوله والجهور
على أنه مخصوص بمن لم
تب أي العذاب المذكور
مخصوص بمن لم يتب عن
القتل والغرض أن من تاب
تقبل توبته ولا يعدب
العذاب المذكور والظاهر
أن المراد من الجهور جهور
المسلمين فإن المعتزلة
موافقة للاشاعرة في
أنه جزء من لم يتب ولما
كان اسئالاً أن يقول كيف
يكون جزاؤه ما ذكر عند
أهل السنة والحال أنهم
على أن المؤمن العاصي
المرتكب للكبيرة لا يخلد
في النار قال في الجواب أن

به اليها (فصيام شهرين متتابعين) فعلية أو قالوا يجب عليه صيام شهرين متتابعين (توبة) نصب على
المفعول أي شرع ذلك توبة بمن تاب الله عليه إذا قبل توبته وعلى المصدر أي وتاب الله عليكم توبة
أو الحال بخذف مضاف أي فعلية صيام شهرين ذاتوبة (من الله) صفتها (وكان الله علياً) بحاله
(حكياً) فيما أمر في شأنه (ومن يقتل مؤمناً متعمداً جزاؤه جهنم خالداً فيها ورضي الله عنه) ولعنه
وأعد له عذاباً عظيماً) لمافية من التهديد العظيم قال ابن عباس رضي الله عنه إلى عنهما لا تقبل توبة قاتل
المؤمن عمداً وله أراد به التشديد إذ روى عنه خلافه والجهور على أنه مخصوص بمن لم يتب الله تعالى
وإن لغفار لمن تاب ونحوه وهو عندنا ما مخصوص بالمستحل له كما ذكره عكرمة وغيره ويؤيده أنه نزل
في مقبس بن ضبابه وجد أخاه هشاماً قتيلاً في بني النجار ولم يظهر قاتله فأمرهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يدفعوا إليه يديه فدفعوا إليه ثم حمل على مسلم فقتله ورجع إلى مكة ثم بدأ والمراد بالخلود
المسك الطويل فإن الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لا يدوم عذابهم (يأبها الذين آمنوا
إذا ضربتم في سبيل الله) سافرتهم وذهبتم للغزو (فتبينوا) فاطلبوا بيان الأمر وثباته واتجملوا
فيه وقرأ أجزء والكسائي فتبينوا في الموضوعين هنا وفي الحجرات من التثبت (ولا تقولوا لمن أتى اليك
السلام) لمن حياكم بتحيةة الإسلام وقرأ نافع وابن عامر وحزرة السلم بغير الالف أي الاستسلام
والانقياد وفسر به السلام أيضاً (لست مؤمناً) وإنما فعلت ذلك متعمداً وقرئ مؤمناً بالفتح أي
مبتدئاً له الأمان (تبتغون عرض الحياة الدنيا) تطلبون ماله الذي هو حطام سريع التفاد وهو
حال من الضمير في تقولوا مشعر بما هو الحامل لهم على الجملة وترك التثبت (فعند الله مغنم) لكم
(كثيرة) فتعني عن قتل أمثاله ماله (كذلك كنتم من قبل) أي أول ما دخلتم في الإسلام
تقوهم بكم في الشهادة خففت مهادمكم أمموالكم من غير أن يعلم مواطع قلوبكم ألسنتكم (فمن
الله عليكم) بالاشتهار بالإيمان والاستقامة في الدين (فتبينوا) وافعلوا بالداخلين في الإسلام كما
فعل الله بكم ولا تبادروا إلى قتلتهم ظناً منهم فدخلوا فيه ابتغاءاً وخوفاً فان ابتغاءاً كفراً أهون عند الله من
قتل امرئ مسلم وتكبراً تأسفاً كيداً لتعظيم الأمر وترتيب الحكم على ما ذكر من حالهم (إن الله
كان بما تعملون خبيراً) عالماً به وبالغرض منه فلا تنهاتوا في القتل واحتاطوا فيه روى أن سرية
لرسول الله صلى الله عليه وسلم غزت أهل فدك فهربوا وبقى مرداس نقة باسلاماً فلما رأى الخيل الجأ
غنمه إلى عاقول من الجبل وصعد فلما تلاحقوا به وكبروا كبراً ونزل وقال لاله الله الله محمد رسول الله
السلام عليكم فقتله أسامة واستاق غنمه فترت وقيل نزلت في المقداد صر برجل في غنيمة فأراد قتله

توجيه الآية عندنا بأن بقدر قيد وهو الاستحلال فكأنه قيل ومن يقتل مؤمناً متعمداً مستحلاً للقتل جزاؤه جهنم خالداً فيها الآية وأما بيان
يقال المراد من الخلود المسك الطويل (قوله وعندنا الخ) أي عند أهل السنة (قوله فإن الدلائل متظاهرة) أي الدلائل متظاهرة على
أن عصاة المسلمين بأي معصية كانت لا يدوم عذابهم فإن الأحاديث دلت على أنه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من
إيمان ففيه دالة على أن المؤمن يخرج آخره ان صدرت منه أي معصية كانت (قوله فاطلبوا بيان الأمر وثباته) أي الأمر المبين الثابت
والخاص أنه لا تجلوا في الأمر بل توفقوا واجتهدوا بقدر الوسع في طلب القرائن والدليل على حال من أتى اليك السلم (قوله وترتيب
الحكم على ما ذكر الخ) أي ترتيب الأمر بالتبيين على حاله المستفاد من قوله تعالى كذلك كنتم من قبل

والألم يكن فائدة لقوله فان اعتزلوكم (قوله أى لا يقتله في شيء من الأحوال الخ) كذا في الشكاف وظاهر هذه العبارة يدل على ان خطأ مفعول فيه لاحال لان المعنى الا في حال الخطأ أو الا في زمانه ولو قيل خطأ بمعنى خاطئ والمعنى لا ينبغي المؤمن ان يقتل مؤمناً متصفا بصفة الاخطأ أى متصفاً بخطأ - كان أولى (قوله الا لاخطأ) فيكون مثل قدمت عن الحرب جينافان الجين سبب للعود كما ان الخطأ سبب للقتل (قوله والاستثناء ١٠٨) منقطع) انما جعل الاستثناء منقطعاً على هذا التقدير لانه لو جعل متصلاً

لفسد اذا المعنى لا يطاب من المؤمن ترك القتل في كل حال الا في حال الخطأ فينزم ان يكون القتل حال الخطأ مطلوباً وليس كذلك (قوله سمي العفو عنها صدقة شاعليه) أى على العفو وسبب كونه حثاً كثيرة النصوص الواردة في الحث على الصدقات وعظم ثوابها (قوله وهو متعلق بعليه) أى عليه المقدر في قوله فتحرر برقبته لانه فسر بقوله فعليه محرر برقبته (قوله على الحال من القاتل أو الأهل أو الظرف) لا يخفى ان تصدقوا حال عن الأهل بحسب الظاهر لانهم المصدقون واما جعله حالا عن الضمير الراجع الى القاتل فباعتبار أمره مقدر هو عليه والمعنى الان يصدقوا عليه والافعليه تحرر برقبته مؤمنة ودية مسلمة الى أهله (قوله من قوم كفار محاربين) أى قوم كفار محاربين (قوله من قوم كفار محاربين) أى وان كان من قوم كفار معاهد من أو أهل الذمة فحكمه حكم المسلمين في وجوب الكفارة والدية وله فيها اذا كان المقتول معاهداً أو كان له وارث مسلم (فن لم يجز) رقبته ان لم يملكها ولا يتوصل واحداً من هؤلاء القوم

الاستسلام والاقبياد (فاجعل الله لكم عليهم سبيلاً) فما أن لكم في أخذهم وقتلهم (ستجدون آخرين يريدون ان يأمنوكم ويأمنوا قومهم) هم أسد وغطفان وقيل بنو عبد الدار أنوا المدينة وأظهروا الاسلام ليأمنوا المسلمين فلما رجعوا كفروا (كلما ردوا الى الفتنة) دعوا الى الكفر والى قتال المسلمين (أو كسوا فيها) عادوا بها وقلبوها فيها أقبح قلب (فان لم يعتزلوكم وبلقوا اليكم السلم) وينذروا اليكم العهد (ويكفوا أيديهم) عن قتالكم (نخذوهم واقتلوهم حيث تقتمهموهم) حيث تمكنتهم منهم فان مجرد الكف لا يوجب في ان تعرض (وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً) حجة واضحة في التعرض لهم بالقتل والسبي لظهور وعداوتهم ووضوح كفرهم وغدرهم أو تسلطاً ظاهر حيث أذن لكم في قتلهم (وما كان المؤمن) وما صح له وليس من شأنه (ان يقتل مؤمناً) بغير حق (الاخطأ) فانه على عرضته ونفسه على الحال أو المفعول له أى لا يقتله في شيء من الأحوال الاحال الخطأ أو لا يقتله لهالة الا لاخطأ وعلى أنه صفة مصدر محذوف أى الاقتلا خطأ وقيل ما كان في معنى النهي والاستثناء منقطع أى لكن ان قتله خطأ فزأوه ما يذكر والخطأ ما لا يلامه القصد الى الفعل أو الشخص أو لا يقصد به زهوق الروح غالباً ولا يقصد به محذور كرمى مسلم في صف الكفار مع الجهل باسلامه أو يكون فعل غير المكاف وقرئ خطءء بالمد وخطى كصابت تخفيف الهجزة والآية نزلت في عياش بن أبى ربيعة أخى أبى جهل من الام في حارث بن زيد في طريق وكان قد أسلم ولم يشعر به عياش فقتله (ومن قتل مؤمناً خطأ فحرر برقبته) أى فعليه أو فواجبه تحرر برقبته والتحرر بالاعتاق والحرك كالتعيق للكرم من الشيء ومنه حر الوجه لا كرم موضع منه سمي به لان الكرم في الاحرار والائوف في العبيد والرقبة عبر بها عن النعمة كما عبر عنها بأرأس (مؤمنة) محكوم باسلامها وان كانت صغيرة (ودية مسلمة الى أهله) مؤداة الى ورثته تقسمونها كسائر الموارث لقول ضحاک بن سفيان الكلاني كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرني ان أورث امرأاً شميم الضبابي من عقل زوجها وهي على العاقلة فان لم تكن فعلى بيت المال فان لم يكن ففي ماله (لأن يصدقوا) الآن تصدقوا عليه بالدية سمي العفو عنها صدقة شاعليه وتنبها على فضله وعن النبي صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وهو متعلق بعلمه أو بمسألة أى نجب الدية عليه أو بسبها الى أهله الاحال تصدقهم عليه أو زمانه فهو في محل النصب على الحال من القاتل أو الأهل أو الظرف (فان كان من قوم غنود لكم وهو مؤمن فتححر برقبته مؤمنة) أى فان كان المؤمن المقتول من قوم كفار محاربين أو في تضاعيفهم ولم يعلم ايمانه فعلى قاتله الكفارة دون الدية لانه اذا لا وارثا بينه وبينهم ولا نهم محاربون (وان كان من قوم يدينكمو بينهم ميثاق فدية مسلمة الى أهله وتححر برقبته مؤمنة) أى وان كان من قوم كفرهم معاهدين أو أهل الذمة فحكمه حكم المسلمين في وجوب الكفارة والدية وله فيها اذا كان المقتول معاهداً أو كان له وارث مسلم (فن لم يجز) رقبته ان لم يملكها ولا يتوصل

أو لم يكن ويكون بينهم وهذا هو المراد بكونه في تضاعيفهم والدليل الذي ذكره صريح في انه لا بد ان يكون من قوم يكون جميعهم عدواً وانما قال دون الدية لأهله اذ في صورة الانفراد تجب الدية وورثته بيت المال لان القربة لا تراث (قوله اذ لا وارثا بينه وبينهم) أى بين المقتول وبين الكفار الذي هو فوفيهم فلا يرون منه (قوله ولا نهم محاربون) فلا يستحقون ان يأخذوا من القاتل المسلم الدية (قوله ولعله فيها اذا كان المقتول معاهداً الخ)

لا بد من الهجرة والمذکور في الكشف الاحتمال الاول ولم يلتفت الى ما ذكره ثانيا فظهر منه أنه لا بد من الهجرة الصحيحة في دفع
 الاخذ والقتل ووفق العلامة لنيسابوري صاحب الكشف حيث قال فان تولوا عن الايمان الظاهر بالهجرة الصحيحة فحكمهم
 حكم سائر المشركين فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ودفع السؤال أن يقال مراده أو اظهار الايمان بالهجرة فيكون محصل
 التفسيرين واحدا (قوله ولاول أظهر لقوله فان اعتزلوكم) قال العلامة انتفتازاني انما كان العطف على الصلة راجح لان الاستثناء
 يشعر بان سبب ترك ان تعرض لهم أمران أحدهما الاتصال بالمعاهدين والآخر الاتصال بالقوم الكافرين ان كان العطف على الصفة
 ونفس الكف عن القتال ان كان العطف على الصلة لكن قوله فان اعتزلوكم الخ يشعر بانه الكف لان المعنى ان كفوا عن قتالكم فلا
 سبيل لكم عليهم فينبغي الاستثناء على وجه يفيد ذلك أي اقتلوهم الا الذين يصلون بالمعاهدين أو الذين كفوا عن قتالكم فيكون
 هذا تقريرا له أقول يرد عليه انه اذا كان المعنى ما ذكر يعني ان الاعتبار على الكف عن القتال فإفادة جاؤكم وما فائدة تفصيل
 بل الاولى ان يقال الا الذين يكفون عن قتالكم وبممكن ان يقال لما كان المفهوم من قوله تعالى فان اعتزلوكم ان الكف
 والاقبال كافيان في الامان من غير اعتبار قيد آخر لكن العطف على الصلة يقتضي اعتبار أمر واحد وهو الجئ الى الرسول والعطف
 على الصفة يوجب اعتبار شيئين أحدهما محجى قوم كافرين عن (١٠٧) القتال الى النبي صلى الله عليه وسلم والثاني

بمجيئهم الى هؤلاء القوم
 فكان العطف على الصلة
 أقرب الى الاطلاق للمفهوم
 من قوله فان اعتزلوكم الخ
 فان قلت ما فائدة تخصيص
 المستثنين المذكورين
 بالذکر ولابد كذا الحكم
 العام أولا فيقال الا الذين
 يكفون عن القتال قلت
 اعلم تخصيصهما بالذکر
 الحث على الكف بهذين
 الطريقتين وان أمكن
 الكف بغيرهما أو يقال
 الكف عن القتال يمكن
 ان يكون بالطريقتين
 المذكورين وان يكون

بالهجرة أو عن اظهار الايمان (فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم) كسائر الكفرة
 (ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا) أي جانبوهم وأساؤا لتقبلوا منهم ولاية ولا نصرة (الا الذين
 يصلون الى قوم يشك وبينهم ميثاق) استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم أي الا الذين يصلون
 ويتهمون الى قوم عاهدوكم ويفارقون محاربتكم والقوم هم خزاعة وقبيلهم الاسميون فإنه عليه
 الصلاة والسلام وادع وقت خروجه الى مكة هلال بن عويمر الاسمي على أن لا يعنه ولا يمين عليه
 ومن لجأ اليه فله من الجوار مثل ماله وقبيل بنو بكر بن زيد مناة (أو جاؤكم) عطف على الصلة أي أو الذين
 جاؤكم كافرين عن قتالكم وقتال قومهم استثنى من المأمور باخذهم وقتلهم من ترك الحار بين فالحق
 بالمعاهدين أو أتى الرسول صلى الله عليه وسلم وكف عن قتال الفريقين أو على صفة قوم وكانه قبيل الا
 الذين يصلون الى قوم معاهدين أو قوم كافرين عن القتال لكم وعليكم والاول أظهر لقوله فان اعتزلوكم
 وقرئ بغير العاطف على أنه صفة بعد صفة أو استئناف (حصرت صدورهم) حال باضار
 قلوبهم بدله عليه أنه قرئ حصرة صدورهم وحصرت صدورهم أو بيان لجأوكم وقيل صفة مخذوف أي
 جاؤكم قوما حصرت صدورهم بنومدج جاؤا رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مقاتلين والحصر
 الضيق والانقباض (أن يقتالوكم أو يقتالوا قومهم) أي عن أن أولان أو كراهة أن يقتالوكم
 (ولولا انه لسأطهظم عليكم) بان قوى قلوبهم بسط صدورهم وأزال الرعب عنهم (فلقاتوكم)
 ولم يكفوا عنكم (فان اعتزلوكم فلم يقتالوكم) فان لم يتعرضوا لكم (وألقوا اليكم السلم)

بغيرهما لكن الغالب طمأنا يستثنى صريحا ما هو الغالب وتجعل الصورة الأخرى في حكم المستثنى بقوله فان اعتزلوكم بمعنى ان لم يصلوا
 بالمعاهدين ولا يجيبوا اليكم لكن كفوا عن القتال وانقادوا لكم دخلا في الامان (قوله وقرئ بغير العاطف الخ) كذا في الكشف
 وفيه ما فيه اما أولا فلان كونه ميثاقية تكاف بعبارة اعتبار ان المقصود من كل منهما الكف عن القتال وامانا ثانيا فلانه يلزم على كل من
 التقدير المذكورة ان يكون من استثنى من وجوب الأخذ والقتل هو الجامع بين الصفتين الاتصال بالمعاهدين والجئ الى الرسول
 والمؤمنين ويفهم منه انه لا يمكن واحد منهما وليس كذلك والاولى ان يقال ان هذه الوجوه أو مخذوفة قال الرضي قد يحذف أو كما
 تقول كل ممكنا اقيام قرينة دالة على المراد (قوله وبدل عليه انه قرئ حصرة صدورهم الخ) أي يدل على كونه حال القرأتان
 المذكورتان اذا لوجه كونهما حالاً وقراءة حصرت صدورهم على لغة أو كوني البراغيث وانما بدأ كونه حالاً بما ذكر لان المراد على ان
 حصرة صدورهم صفة لمقدر هو قوما وانما قدر هكذا للثلاثين بقدر تقديره فتكون حالاً موطئة وقال العلامة انتفتازاني اعترض بان
 المقصود من الحال الموطئة هو الصفة فلا بد من قد سمع عند حذف الموصوف فيكون ما ذكر التزاما لزيادة الاضمار من غير ضرورة
 أقول فيه نظر (قوله فان اعتزلوكم فلم يقتالوكم وألقوا اليكم) الظاهر ان قوله تعالى فلم يقتالوكم الخ مفسر لقوله فان اعتزلوكم

وحياة في بعض هاجمها وفيهم من اطلاق هذا القول انه لو قال المسلم السلام عليك ورحمة الله لم يجب على المجيب أن يقول ورحمة الله بل يكفي أن يقول وعليك السلام لانه أتى ببعض التحية وهو ظاهر كلام الفقهاء على ما صرح به الدميري لكن ظاهر الآية وتفسير المصنف لها يدل على أنه لو قال المسلم السلام عليك ورحمة الله يجب أن يقال في الجواب مثل ما ذكره بان يقال وعليك السلام ورحمة الله وكذا لو زاد المسلم لفظ وبركاته (قوله أوصفة للمصدر) أي جمعاً لا يرب فيه (قوله فانه لا يتطرق الكذب الى خبره الخ) فيه ان عدم تطرق الكذب الى خبر الخبر لا يستلزم أن يكون أكثر صدقاً من الآخر إذ يجوز أن يخبر أحد عن ثلاثة أخبار مثلاً وصدق فيها مع أنه لم يخبر عن غيرها وأخبر آخر عن مائة خبراً أكثرها صدق فانه يصدق أن الخبر الاول لم تطرق الكذب الى خبره مع أن الآخر أكثر صدقاً ويمكن أن يقال المراد من أظهر صدقاً من الله فان الدليل القاطع قام على صدقه تعالى في جميع أخباره بخلاف غيره من المخلوقين ثم ان الأولى في العبارة المذكورة لا ينبغي أن يكون أحد مثله تعالى في الصدق فالاولى أن يقال المراد من العبارة ان الله تعالى أصدق من كل أحد وأما مدال على ذلك لا يكون (١٠٦) شخصين متساويين في الصدق لا يتأتى بل لا بد أن يكون أحدهما

أصدق فإذا نفي الاصلية عن أحدهما ثبتت للآخر فله انفي في الآية أصدقية غير الله تعالى ثبتت أصدقيته تعالى ومثله يقع في العرف كثيراً مثل أن يقال ليس احداً أعلم من زيد مثلاً ويراد به أعلم زمانه لان غيره ليس باعلم مع أنه يجوز أن يكون مثله (قوله ففتنين) حال عاملها لكم) أو مالكم فالعنى على الاول ما حصل لكم حال كونكم ففتنين وعلى الثاني ما حصل من الضمير الذي هو في لكم والتقدير فما حصل لكم ففتنين فتتقون في أمر المنافيين (قوله وفي المنافيين حال من ففتنين) لك أن تقول الحل اما حل عن الفاعل أو عن المفعول وفتنين ليس أحدهما ويمكن أن يقال ان مراده ان ففتنين بمعنى فربيعين فيكون فيه ضمير مستتر وفي المنافيين حال من ذلك الضمير قال الرضى في باب المبتدأ والخبر اما الجسد فان كان مؤثلاً بالمشق تحمل الضمير نحو هذا القاع غير فجع كه أي غليظ وكه ههنا توكيد للضمير وان لم يكن مؤثلاً لم يتحمل خلافاً للكسائي وكأنه نظر الى ان زيد أخوك معناه زيد متصرف بالاخوة وهذا زيد معناه هذا متصرف بالزبدية والجامد على هذا كله متحمل للضمير عند الكسائي انتهى كلامه فتأمل واذ اجاز في خبر المبتدأ مثل ما ذكرنا في الحال أيضاً لا يظهر مانع (قوله ولو نصب على جواب التمني لجاز) هذا يدل على أن لوهنا يجوز أن تكون التمني وهو يحتاج الى تسكف فالاولى أن يقال انها مصدرية وقد تقدم هذا البحث (قوله فان تولوا عن الايمان الظاهر بالهجرة أو عن اظهار الايمان) هذان التفسيران متدفعان لانه لا يجوز أن يكون اظهار الايمان كافياً في دفع الاخذ والقتل أولاً فان كان الاول فلاحاجة الى الهجرة فيكون ذكر الهجرة في التفسير الاول مستنداً وان كان الثاني فلا يكون اظهار الايمان مانعاً من القتل مع انه مفهوم الكلام بل

أصدق فإذا نفي الاصلية عن أحدهما ثبتت للآخر فله انفي في الآية أصدقية غير الله تعالى ثبتت أصدقيته تعالى ومثله يقع في العرف كثيراً مثل أن يقال ليس احداً أعلم من زيد مثلاً ويراد به أعلم زمانه لان غيره ليس باعلم مع أنه يجوز أن يكون مثله (قوله ففتنين) حال عاملها لكم) أو مالكم فالعنى على الاول ما حصل لكم حال كونكم ففتنين وعلى الثاني ما حصل من الضمير الذي هو في لكم والتقدير فما حصل لكم ففتنين فتتقون في أمر المنافيين (قوله وفي المنافيين حال من ففتنين) لك أن تقول الحل اما حل عن الفاعل أو عن المفعول وفتنين ليس أحدهما ويمكن أن يقال ان مراده ان ففتنين بمعنى فربيعين فيكون فيه ضمير مستتر وفي المنافيين حال من ذلك الضمير قال الرضى في باب المبتدأ والخبر اما الجسد فان كان مؤثلاً بالمشق تحمل الضمير نحو هذا القاع غير فجع كه أي غليظ وكه ههنا توكيد للضمير وان لم يكن مؤثلاً لم يتحمل خلافاً للكسائي وكأنه نظر الى ان زيد أخوك معناه زيد متصرف بالاخوة وهذا زيد معناه هذا متصرف بالزبدية والجامد على هذا كله متحمل للضمير عند الكسائي انتهى كلامه فتأمل واذ اجاز في خبر المبتدأ مثل ما ذكرنا في الحال أيضاً لا يظهر مانع (قوله ولو نصب على جواب التمني لجاز) هذا يدل على أن لوهنا يجوز أن تكون التمني وهو يحتاج الى تسكف فالاولى أن يقال انها مصدرية وقد تقدم هذا البحث (قوله فان تولوا عن الايمان الظاهر بالهجرة أو عن اظهار الايمان) هذان التفسيران متدفعان لانه لا يجوز أن يكون اظهار الايمان كافياً في دفع الاخذ والقتل أولاً فان كان الاول فلاحاجة الى الهجرة فيكون ذكر الهجرة في التفسير الاول مستنداً وان كان الثاني فلا يكون اظهار الايمان مانعاً من القتل مع انه مفهوم الكلام بل

(قوله وقرئ لا تكف بالجزم) بان يكون لا النهى كذا في الكشف ولا يخفى أن النهى ههنا طلب عدم التكليف بالفعل لكن كونه تعالى طالبا لعدم التكليف ليس مما ينبغي بل المناسب أن يخبر تعالى عن عدم التكليف ويمكن أن يقال ان لاهذه النهى في الاصل لكن استعملت ههنا في غيرهما فتعمل نظر الى أصلها وإيراد الكلام في صورة النهى وإرادة النهى للبيعة في عدم التكليف فكأنه ما مور بعدم التكليف (قوله تعالى فقاتل في سبيل الله) قال صاحب الكشف لما ذكر في الآية السابقة تشبيطهم عن القتال واطهارهم الطاعة واضمارهم خلافها قال فقاتل الآية وظاهر كلام الصنف ما رفقته لكن قصة المنافقين قد بعثت فالاولى أن يقال اعني لما فضل الله عليك بالنعيم التي هي شرف الرسالة والمعجزات وعلى المؤمنين بهديتهم (١٠٥) بارسالك قائل في سبيل الله لتقوم دينه

الحق واعلاء كنهه شكرا للنعمة المذكورة لا تكف الانفسك لا ضرر عليك اذ لم يساعدك احد وحرص المؤمنين وليس عليك الا تحر يرضهم (قوله والله أشد بأسا من قريش) لا يخفى أن بأس قريش هو بأس الله اذ لا فاعل الا الله تعالى فالعنى بأس الله اذا لم يكن بسبب قريش أشد من بأسه الحاصل بسببهم لان البأس الحاصل بسبب قريش إنما يكون بالقتل أو الجرح ولكن في قدرة الله تعالى أشد منه (قوله فان قاله المسلم زاد وركانه) أى ان قال السلام عليك ورحمته الله يقول عليك السلام ورحمة الله وبركاته (قوله لما يروى الخ) فان قيل ظاهره انه استدلال على وجوب أحد الامرين لان الكلام فيه لكن الحديث لم يدل على لوجوب

لا الجود روى أنه عليه الصلاة والسلام دعا الناس في بدر الصغرى الى الخروج فكرهه بعضهم فترت فخرج عليه السلام وماعه الاسبيعون لم يلو على أحد وقرئ لا تكف بالجزم ولا تكف بالنون على بناء الفاعل أى لا تكفك الا فاعل نفسك لان لا تكف أحد الا انفسك اقوله (وحرص المؤمنين) على القتال اذ ما عليك في شأنهم الا التحريض (عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا) يعنى قريشا وقد فعل بان أتى في قلوبهم الرعب حتى رجعوا (والله أشد بأسا) من قريش (وأشد تنكيلا) تعذيبا منهم وهو تقريرهم وتهديدن لم يتبعه (من يشفع شفاعة حسنة) راعى بها حق مسلم ودفع بها عنه ضرا أو جلب اليه نفعا ابتغاء لوجه الله تعالى ومنها الدعاء لمسلم قال عليه الصلاة والسلام من دعا لاخيه المسلم بظهور الغيب استجب له وقاله الملك ولك مثل ذلك (يكن له نصيب منها) وهو ثواب الشفاعة والتسبب الى الخير الواقع بها (ومن يشفع شفاعة سيئة) ير يدبها محرما (يكن له كفل منها) نصيب من وزرهما ساوطا في القدر (وكان الله على كل شئ مقبلا) مقتدر من أقات على الشئ اذا قدر قال

وذى ضغن كفت الضغن عنه * وكنت على مساوته مقبلا
 أو شهيد حافظا واشتقاقه من القوت فانه يقوى البدن ويحفظه (واذا حيدتم بتحية فحوا باحسن منها أو ردوها) الجمهور على أنه في السلام ويدل على وجوب الجواب اما باحسن منه وهو أن يزد عليه ورحمة الله فان قاله المسلم زاد وبركاته وهي النهاية واما برد مثله لما روى أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك فقال ورحمة الله وقال آخر السلام عليك ورحمة الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته وقال آخر السلام عليك ورحمة الله وبركاته فقال وعليك فقال الرجل نقصتني فابن ما قال الله تعالى وتلا الآية فقال صلى الله عليه وسلم انك لم تترك لي فضلا فرددت عليك مثله وذلك لاستجماعه أقسام المطالب السلامة عن المضار وحصول المنافع ونبتها ومنه قيل أولتريد بين أن يحبي المسلم ببعض التحية وبين أن يحبي بتمامها وهذا الوجوب على الكفاية وحث السلام مشرووع فلا يراد في الخطبة وقرءة القرآن وفي الحمام وعند قضاء الحاجة ونحوها والتحية في الاصل مصدر حياك الله على الاخبار من الحياة ثم استعمل للحكم والدعاء بذلك ثم قيل لكل دعاء فغلب في السلام وقيل المراد بالتحية العطية وواجب الثواب أو الرد على التمتب وهو قول قديم للسفاي رضى الله تعالى عنه (ان الله كان على كل شئ

(١٤ - بياضى) - ثانی) فالجواب أنه استدلال على أن المراد من التحية السلام وان وقع الفصل بين المدعى والدليل وانما دل الحديث المذكور بقوله فان ما قال الله تعالى الآية تجب أن يقال الحديث لا يدل على قول الجمهور وهو أن المراد بالتحية السلام بل يجوز أن يكون المراد الدعاء مطلقا والسلام داخل فيه فيجب في تخصيص الآية بالسلام أنه من دليل آخر فتأمل (قوله السلامة عن المضار الخ) السلامة المقهومة من السلام عليك (قوله فلا يراد في الخطبة قرءة القرآن الخ) ظاهره يدل على الرد في الصورة المذكورة لا يجوز أو يكره وليس كذلك بل يستحب الجواب في الخطبة واختار الامام النووي وجوب الرد على القارئ (قوله ومنه قيل الخ) أى من أجل ما ذكر وهو الحديث المذكور قيل أولتريد فانه علم منه أن النهى صلى الله عليه وسلم حيا المسلم في بعض الصور ببعض التحية

يصعب عارضته وبعضه يسهل (قوله وأعد ذكروهنا الخ) ان أراد بما سبق من الاحكام السابقة المتقدمة على هذا الموضوع من القرآن فغير ظاهر اذ لم يعض قريبا احكام متناقضة وان أراد ما سبق من الاحكام المتناقضة قبل نزول الآية فلا يظهر وجه ايراد هذه الآية ههنا فلا بد من بيان مخصص لا يراد هاهنا في هذا الموضوع والاولى ان يقال ايرادها ههنا لانه لما ذكر ان طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله تعالى اورد هذه الآية دليلا على رسالته حتى تكون طاعته طاعته أي القرآن الذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم معجز من عند الله وهذا هو الذي ذكره العلامة النيباوري (قوله لكانت اذا عنهم مفسدة) لك أن تقول ظاهر أن اشاعة الخوف مفسدة وأما ذاعة الامن فكيف تكون مفسدة والجواب أن يقال يمكن كونه مفسدة لانه اذا أخبر بوعد الظفر على قوم فاذبح ذلك الخبر واشتهر سعى هؤلاء القوم واستعدوا للمقتال استعدادا بليغا أو يستمدون من غيرهم فيشبه الامر على المسلمين وهو مفسدة (قوله ولوردوا ذلك الخبر الخ) أي لو لم يذيعوا بل فوضوه الى الرسول والى أولى الامر منهم اهل المتفكرون منهم أي من الصحابة ما يليق به فن هذه تكون تبعيضية ان كان المستنبطون بعضهم وبينانية ان كانوا كلهم (قوله على أي وجه يذ كره) هو مفعول ثان لعلم أي علم المستنبطون الخبر يذني ان (١٠٤) يذ كر بأى وجه وفي أي زمان ومكان بخلاف ضعفه المسلمين الذين لا رأى لهم فانهم لم يعلموا ان الخبر بأى وجه يذني ان يذ كر بل ذكره قبل وقته فعلى هذا فاعل يذ كره ضمير الجماعة لكن لا يخفى ما في عبارته من الاهام والاولى أن يقال في تفسير قوله تعالى اعلمه الذين يستنبطونه المراد يفعلون به ما يذني و يابق بسبب اتهم أهل الاستنباط ووجودة القرائح (قوله ولوردوه الى الرسول الخ) أي لو استكوا عن الخبر حتى يسمعون من الرسول وأولى الامر وتعرفوا منهم ان الخبر هل هو مما يذاع

ولعل ذكره ههنا للتنبه على أن اختلاف ما سبق من الأحكام ليس لتناقض في الحكم بل لاختلاف الاحوال في الحكم والمصالح (واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف) مما يوجب الامن أو الخوف (أذاعوا به) أفشوه كما كان يفعله قوم من ضعفة المسلمين اذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أخبرهم الرسول صلى الله عليه وسلم بما أوحى اليه من وعد بالظفر أو تخويف من الكفرة أذاعوا به لعدم حزمهم فكانت اذا عنهم مفسدة والباء مزيدة أولتضمن الاذاعة معنى التحدث (ولوردوه) أي ولوردوا ذلك الخبر (الى الرسول والى أولى الامر منهم) الى رأيه ورأى كبار أصحابه البصراء بالامور والأمرء (اعلمه) لعلم ما أخبروا به على أي وجه يذ كر (الذين يستنبطونه منهم) يستخرجون تدايره بتجارهم وأنظارهم وقيل كانوا يسمعون أراجيف المذققين فيذيعونها فتعود بالاعلى للمسلمين ولوردوه الى الرسول والى أولى الامر منهم حتى يسمعوهم منهم وتعرفوا أنه هل يذاع لعلم ذلك من هؤلاء الذين يستنبطونه من الرسول وأولى الامر أي يستخرجون علمه من جهتهم وأصل الاستنباط اخراج التنبط وهو الماء يخرج من البئر أول ما يحفر (ولو لافضل الله عليكم ورحمته) بارسال الرسول وانزال الكتاب (لانيةم الشيطان بالكفر والضلال (الاقبلا) أي الاقبلا منكم تفضل الله عليه بعقل راجع اهتدى به الى الحق والصواب وعصمه عن متابعة الشيطان كزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل أو الاتباع قليلا على الندور (فقاتل في سبيل الله) ان تبطوا وتركوك وحدك (لانكف الانفسك) الاقل نفسك لا يضرك مخالفتهم وتقاعدتهم فتقدم الى الجهاد وان لم يساعداك أحد فان الله ناصرك

أولاعلمه الذين يستنبطونه منهم أي الذين يتلقون العلم من الرسول وأولى الامر فعلى هذا المستنبطون هم المديعون والاستنباط تلقيهم العلم من جهة الرسول وأولى الامر فمن ههنا ابتدائية (قوله بارسال الرسول وانزال الكتاب) انما خص الفضل والرجة بما ذكرنا لوجه لاعلى اطلاقهما كان المعنى لو لم يكن فضل الله ورحمته عليكم لامن قليل منكم واهتدى فبردانها اذ لم يكن الفضل مطلقا كيف تهتدى البعض واذا خصصا بما ذكرنا لوردوا السؤال اذ عدم الفضل والرجة لمخصو صين لا يستلزم عدم الفضل والرجة مطلقا اذ يجوز أن يكونا بوجه آخر كما ان زيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل اهتدوا الى الصواب ولك أن تقول لوجه لاعلى اطلاقهما لوردوا السؤال اذ لا يلزم من عدم الفضل والرجة على الجميع عدمهما على البعض لكن معنى الآية لو لافضل الله ورحمته على الجميع لا يهتدى الا القليل فان قيل مفهوم الآية ان عدم الرجة على الجميع يستلزم اهتداء القليل لكن الظاهر ان الاول لا يستلزم الثاني عقلا اذ يجوز ان يجتمع عدم هداية الجميع وعدم هداية كل بعض قلنا لا بد من ترتيب جواب لولا على عدم مدخولها بأى وجه كان ولا يجب ان يكون عقليا بل يجب ان يكون بوجه من الوجوه أعم من ان يكون عقلا أو إعادة أو غيرهما كان يكون في قضاء الله ان عدم شمول الرجة لهم مع وجود الرجة لبعضهم وعلى هذا يستلزم عدم الرجة على الجميع الرجة على بعضهم فيستقيم الكلام

مخلوقين لله تعالى كون أفعال العباد مخلوقة له أيضاً ولا يتوهم من قوله تعالى وما أصابك من سيئة فمن نفسك ان أفعال العباد مخلوقة لهم الا بتعيين المراد منه كما ذكر بعد (قوله والتعميم ان علق بها) أي الحال لك ان تقول التعميم مستفاد من أرسلناك للناس اذا كان للناس متعلق بالفعل فمافائدة تعلقه برسول الله صلى الله عليه وسلم مع انه يلزم منه خلاف الوضع الطبع ويتوهم من تقديم الجار والمجرور انه رسول للناس لا غيرهم مع انه رسول للتقنين الا ان يقال للناس اعم من الانس والجن كما قالوا في تفسير سورة النساء و يقال انه قصر بالنظر الى من ادعى انه رسول الى بعض الناس لا الى جميعهم ويمكن ان يقال اذا كان الظرف متعلقا برسول الله صلى الله عليه وسلم فيكونه صريحا كونه رسولاً للناس جميعه بخلاف ما اذا كان متعلقا بالفعل فانه يفهم ضمنا الخ (قوله ولا خارجا من في زور كلام) هذا استثناء فان خارجا له منصوب على المصدر مع انه مشتق لأن اسم لا هو زور ليس يتصف خارجا به خبر لانه اذا قدم خبرا على اسمها يبطل عملها في الخبر فوجب تقديم خبره أي لا زور كلام يخرج خارجا من في أي خروجا فيكون مصدر (قوله فنزلت) أي انه صلى الله عليه وسلم منزّه عن ان يكون مراده ما ذكره بل انه رسول الله صلى الله عليه وسلم مبلغا أمر بتبليغه (١٠٣) فتكون طاعته طاعة الآمر (قوله من

تناقض المعنى الخ) قال العلامة النيسابوري اختلاف المفسرون في المراد من سلامته من الاختلاف فقال أبو بكر الاصم معناه ان المتأفقين كانوا يتواطون على أنواع كثيرة من المكابد والرسول صلى الله عليه وسلم يخبرهم عنها قبل ثم ان ذلك لم يكن باخبار الله تعالى لم يطرد صدقه ويظها أنواع الاختلاف وقال أكثر المتكلمين انحاء معانيه وتلاوم مقاصد مع انه مشتق على علوم كثيرة وفنون غزيرة ولو كان من عند غير الله لم يخل من تناقض واضطراب وقال أبو مسلم المراد انظمة

والتعميم ان علق بها أي رسولاً للناس جميعا كقوله تعالى وما أرسلناك الا كافة للناس ولا يجوز نصبه على المصدر كقوله ولا خارجا من في زور كلام (وكفى بالله شهيدا) على رسالتك نصب المجزآت (من يطع الرسول فقد أطاع الله) لانه عليه الصلاة والسلام في الحقيقة مبلغ والآمر هو الله سبحانه وتعالى روي أنه عليه الصلاة والسلام قال من أحبني فقد أحب الله ومن أطاعني فقد أطاع الله فقد المنافقون لقد قارف الشرك وهو ينهى عنه ما يريد الا أن تتخذ به كما اتخذ النصارى عيسى رافضيا (ومن تولى) عن طاعته (فما أرسلناك عليهم حفيظا) تحفظ عليهم أعمالهم وتحاسبهم عليها انما عليك البلاغ وعلينا الحساب وهو حال من الكاف (و يقولون) اذا أمرتهم بأمر (طاعة) أي أمرنا طاعة أو منا طاعة وأصلها نصب على المصدر ورفعها للدلالة على الثبات (فاذا برزوا من عندك) خرجوا (يت طائفة منهم غير الذي تقول) أي زورت خلاف ما قلت لها أو ما قلت لك من القبول وضمان الطاعة والتبیت اما من البيوتة لأن الامور تدبر بالليل أو من بيت الشعر والبيت المبني لانه يسوى ويدبر وقرأ أبو عمرو وجزء بيت طائفة بالادغام لقرهما في المخرج (والله يكتب ما يبدون) يثبت في صحائفهم للجزاء أو في جلة ما يوحى اليك لتطلع على أسرارهم (فأعرض عنهم) قلل البلاة بهم أو تجاف عنهم (وتوكل على الله) في الامور كما هاسيا في شأنهم (وكفى بالله وكيلا) كيفك مضرتهم و ينتقم لك منهم (أفلا يتدبرون القرآن) يتأملون في معانيه ويتصورون ما فيه وأصل التدبر النظر في ادبار الشيء (ولو كان من عند غير الله) أي ولو كان من كلام البشر كما تزعم الكفار (لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) من تناقض المعنى وتفاوت النظم وكان بعضه فصيحاً وبعضه كيبكاً وبعضه يعصب معارضته وبعضه يسهل ومطابقة بعض أخباره المستقبلية للواقع دون بعض وموافقة العقل لبعض أحكامه دون بعض على ما دل عليه الاستقراء لنقصان القوة البشرية

وكون كلة بل جزء منه بالعاجد الإعجاز ومن المعلوم ان الانسان اذا كان في غاية البلاغة اذا كتب كتابا مشتقاً على المعاني الكثيرة فلا بد ان يظهر التفاوت في كلامه بحيث يكون بعضه قويا وبعضه سخيفا انتهى كلامه فقد حل المصنف الاختلاف على جميع ما ذكره المفسرون وكلامه ظاهر الاماذا كره من التناقض واعلم ان صاحب الكشاف قد حل الاختلاف على بلوغ بعضه حد الإعجاز وقصور بعضه عنه ولا يخفى انه مشكل اذا يلزم منه جواز ظهور المجزأة على يد الكاذب بل بما يقدح في إعجاز القرآن ولا يحصى عنه الا أن يحمل على الفرض والتقدير بمعنى انه لو كان الكلام غيره مرتبة الإعجاز في البعض خاصة وأعلى ان يكون ذلك القدر مأخوذاً من كلام الله تعالى كافي الاقتباس وغيره هكذا ذكره العلامة التفتازاني وفيه نظر اما أولاً فلا ناسلم انه يلزم منه جواز ظهور المجزأة على يد الكاذب اذا ناسلم انه يجوز أن يكون ظهور الخارق المذكور على يد غير النبي صلى الله عليه وسلم ومشروطا بعدم الدعوى الكاذبة وعند الدعوى لا يقدر الله تعالى على ذلك لئلا يميز النبي عن غيره واما ثانياً فلا ناسلم انه يلزم منه الفتح في إعجاز القرآن اذ صدور مجزأة واحدة من غير النبي لا يلزمه الفتح ولما في عبارة الكشاف من الاشكال غير المصنف عبارة انه الى ما قال من كون بعضه فصيحاً وبعضه كيبكاً وبعضه

يهي يمكن أن يكون من جده بالاعتبار المذكور بان يجعل الحسنة متصفة بالحسنة (قوله قرى بارفع على حذف الفاء كما في قوله الخ) الغرض ان الفاء مقدر ههنا كما في الشعر فان المبتدأ فيه مقدر وما ذكره المصنف محال لما قاله الرضي من أن حذف الفاء مختص بالضرورة (قوله أو على انه كلام مبتدأ الخ) أي رفع يدرككم على انه كلام مبتدأ لاجواب للشرطية وعلى هذا فإيضا متصل بما لا يظهرون أنتم تكونوا ثم استؤنف فقيل يدرككم الموت (قوله وقرى مشيدة) بصيغة المفعول (قوله لعادوا أن الباسط والقباض هو الله) توضيحه انهم لو تفكروا في حدوث حادث علموا انتهاءه الى الباري لاستحالة الدور والتسلسل فعلموا أن لكل حادث فاعلا هو الله تعالى ولا يخفى (١٠٦) أن القبض والبسط أمران حادثان فيكونان أيضا من الله تعالى وههنا

كلام فتأمل (قوله لانها السبب فيها) أي بسبب فعل قبيح صدر منها كما لا يخفى ولك أن تقول ان أراد بالسبب السبب الحقيقي الذي له دخل في وجود الشيء وهو الموقوف عليه وليس كذلك اذ ليس لفعل من أفعال الشخص دخل في وجود ما عرض له بالعنى المذكور سواء كان السبب حسنة أو سيئة بل الفاعل المستقل هو الله تعالى كما هو مذهب أهل الحق وان أراد بالسبب ما يوجد الشيء عنده بآرادته تعالى فالحسنة أيضا كذلك اذ توجد الحسنة عند صدور فعل حسن من العبد والجواب أن المراد ما صدر من النفس من القبيح سبب السيئة والبلية بمعنى انها لو لم توجد لم تحصل السيئة فان عادة الله تعالى

خسنة الله (وقالوا بنالم كتبت علينا القتال لولا أخرنا الى أجل قريب) استزادة في مدة الكف عن القتال حذر عن الموت ويحتمل أنهم ما تفوهوا به ولكن قالوه في أنفسهم فخفى الله تعالى عنهم (قل متاع الدنيا قليل) سريع الانتقضي (والآخرة خير لمن اتقى ولا تظالمون فتبلا) أي ولانتقاصون أدنى شيء من ثوابكم فلا ترغبوا عنه أو من آجالكم المقدره وقرأ ابن كثير وحزرة والكسائي ولا يظالمون لتقدم المنيبة ^{٥٥} أي ثباتكم ونوايدرككم الموت) قرى بارفع على حذف الفاء كما في قوله * من يفعل الحسنات الله يبشركها * أو على أنه كلام مبتدأ وأيضا متصل بالظالمون (ولو كنتم في بروج مشيدة) في قصور وأحصون مرتفعة والبروج في الأصل بيوت على أطراف لقصور من تبرجت المرء اذا ظهرت وقرى مشيدة بكسر الباء وصفها بل يوصف فاعلمها كقولهم قصيدة شاعرة ومشيدة من شاد القصير اذ ارفع (وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك) كما تقع الحسنة والسيئة على الطاعة والمعصية بقعان على النعمة والبلية وهما المراد في الآية أي وان تصبهم نعمة تحسب نسبوها الى الله سبحانه وتعالى وان تصبهم بلية كتحضأ اضافوها اليك وقالوا ان هي الاشؤمك كما قالت اليهود منذ دخل محمد الله بنة نقصت شمارها وغلث أسعارها (قل كل من عند الله) أي يبسط ويقبض حسب ارادته (فما طؤء القوم لا يكادون يفقهون حديثا) يعضون به وهو القرآن فانهم لو فهموه وتدبروا معانيه لعادوا أن الكل من عند الله سبحانه وتعالى أو حديثا كما بهائم لا يفهم لها واحدان من صفوف الزمان فيفتكرون فيه فيعلمون أن القباض والباسط هو الله سبحانه وتعالى (وما أصابك) يا انسان (من حسنة) من نعمة (فن الله) أي تفضلنا منه فان كل ما يفعله الانسان من الطاعة لا يكافي نعمة الوجود فكيف يقتضى غيره ولذلك قال عليه الصلاوة والسلام ما يدخل أحد الجنة الا برحة الله تعالى قيل ولأنت قال ولأنا لا ينافي قوله سبحانه وتعالى قل كل من عند الله فان الكل منه ايجادا وايضا لا غير أن الحسنة احسان وامتنان والسيئة مجازاة وانتقام كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها وحتى انقطع شمع نعله الا بدب وما يعقو الله أ أكثر الآياتن كما ترى لاجحة فيهما لنا وللعزلة (وأرسلناك للناس رسولا) حال قصدتها التاكيد ان علق الجار بالفعل

جرت على أن البلية لم تنزل الا بعد المعصية لكن لا يصح أن يقال ان

والتعظيم

وجود الحسنة لم تكن الا بعد صدور الفعل الحسن من النفس ولولم يكن الاول لم يكن الثاني فان كثيرا من الحسنات حاصلة من غير صدور فعل حسن من النفس (قوله لاستعجلها بالمعاصي) فان قيل اذا كان المخاطب بما ذكر وهو الانسان مطلقا كان النبي صلى الله عليه وسلم داخل فيه لكن العلة المذكورة لا تناسب فلنا الظاهر أن المخاطب غير النبي صلى الله عليه وسلم اذ الخطاب لم يعلم الحكم المذكور وهو عا ليه وان دخل في الخطاب فنقول بالمعاصي شاملة لما هو ترك الاولى قليلا وجوز زواله صلى الله عليه وسلم صدور ما هو ترك الاولى قليلا كما وقع في قصة أسارى بدر (قوله لاجحة فيهما لنا وللعزلة) يعني لا يتوهم من قوله تعالى قل كل من عند الله أنه حجة لنا في أن خلق أفعال العباد هو الله تعالى لان المراد من الكل المذكور في الآية النعمة والبلية وهما بالسامن أفعال العباد فلا يلزم من كونهما

فيه ان أعظم أبواب الخير اعلاء الدين والجواب بان استخلاص المذموم من اعلاء الدين والاولى ان يقال من أعظمها وأخصها (قوله فاستجاب الله دعاءهم) فيه ان استجابة دعاءهم حصول الامرين جميعا وهما الخروج وجهل الناصر والولى لكل منهم لكن ما وقع ليس كذلك بل أحدهما للبعض والآخر للأخر والجواب من وجوه الاول أنه يمكن أن تكون الواو في واجعل بمعنى أو أوثبت بعضها منهم الزمخشري والمقصود من الدعاء طلب أحد الامرين لكل منهم وقد حصل الثاني أن يكون المراد من الاخراج من القرية التخلص من أيدي أهلها وقد حصل الامر ان لكل منهم والله تعالى خصهم منهم كما جعل لكل منهم وليا ونصيرا الثالث أن يكون المراد من استجابة دعائهم استجابة جعل الولي والنصير لهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة فصار النبي صلى الله عليه وسلم وليا وناصرا لهم وبقى بعضهم في مكة حتى جاء نصر الله والفتح فسار النبي (١٠١) صلى الله عليه وسلم واستعمل عليهم عتبا

(قوله حتى يشاركوها)

أي

صار دعاؤهم مستجابا في

الصور

دعاء الولدان حتى يكون

نذيبها على أنه يجب مشاركة

الصبيان في استئزال الرحمة

واستدفاع البلية في جميع

الصور (قوله تعالى من

لذلك وليا) أي وليا كاتنا

من لذلك أو من محض

رحمتك وعنايتك (قوله

عقاب بن أسيد) يفتح

الهمزة وكسر السين (قوله

لا يؤبه به) بصيغة المجهول أي

لا يبالي بشأنه ولا يعتد

عليه (قوله من اضافة

لنصير الى المفعول به)

فالعنى يخشون الناس

تخشيتهم الله (قوله

واشتغلوا بما أمرتم) أي

ليس المقصود أن تكليفهم

منعصر في اقامة الصلاة

أعظمها وأخصها (من الرجال والنساء والولدان) بيان للمستضعفين وهم المسامون الذين يقربوا بمكة لصدا المشركين أو ضعفهم عن الهجرة مستذلين تمتحنين وانما ذكر الولدان مبالغة في الحث وتنبيهها على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ أذاهم الصبيان وأن دعوتهم أجيبت بسبب مشاركتهم في الدعاء حتى يشاركو في استئزال الرحمة واستدفاع البلية وقيل المراد به العبيد والاماء وهو جمع وليد (الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا) فاستجاب الله دعاءهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل لمن بقي منهم خيرولى وناصر بفتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم فتولاهم ونصرهم ثم استعمل عليهم عتاب بن أسيد فحماهم ونصرهم حتى صاروا أعز أهلها والقرية بمكة والظالم صفته ما يؤذ كبره لتد كبر ما سئد اهله فان اسم الفاعل والمفعول اذا جرى على غير من هوله كان كالفعل بذكر ويؤث على حسب ما عمل فيه⁷⁸ (الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله) فيما يصلون به الى الله سبحانه وتعالى (والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت) فيما يبلغهم الى الشيطان (فقاتلوا أولياء الشيطان) لما ذكر مقصد الفريقين أمر أولياءه أن يقاتلوا أولياء الشيطان ثم شعهم بقوله (ان كيد الشيطان كان ضعيفا) أي ان كيده لا يؤمنين بالاضافة الى كيد الله سبحانه وتعالى للكافرين ضعيف لا يؤبه به بفتح لا فتقاتلوا أولياءه فان اعتمادهم على أضعف شيء وأوهن⁷⁹ (المراد بالذين قيل لهم كفوا أيديكم) أي عن القتال (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) واشتغلوا بما أمرتم به (فاما كتب عليهم القتال اذا فرق بينهم يخشون الناس خشية الله) يخشون الكفار أن يقتلوهم كما يخشون الله أن يرسل عليهم بأسه واذ المفاجأة جواب لما فرق مبتدأ منهم صفته ويخشون خبره وكخشية الله من اضافة المصير الى المفعول وقع موقع المصدر والحال من فاعل يخشون على معنى يخشون الناس مثل أهل خشية الله منه (أو أشد خشية) عطف عليه ان جعلته حالا وان جعلته مصدرا فلان أفعال التفضيل اذا نصب ما بعده لم يكن من جنسه بل هو معطوف على اسم الله تعالى أي وكخشية الله تعالى أو وكخشية أشد خشية منه على الفرض اللهم إلا ان تحمل الخشية ذات خشية كقولهم جد جده على معنى يخشون الناس خشية مثل خشية الله تعالى أو خشية أشد خشية من

وايتاء الزكاة بل كفوا أي فرها وتخصيها مما من بين سائر التكليفات زيادة الاهتمام واعلم ان المصنف ترك شيئا ذكره صاحب الكشاف ينبغي أن يذكر وهو أن المسامين كانوا مكفوفين عن مقاتلة الكفار ماداموا بمكة وكانوا يمتحنون أن يؤذن لهم فيه فلما كتب عليهم القتال كف فريق منهم لاشكافي الدين لكن نفروا عن الاخطار بالارواح وانما قلنا انه ينبغي أن يذكر لانه أشد في التوبيخ والتقريع (قوله وقع موقع المصدر) والمعنى يخشون الناس خشية مثل خشية الله (قوله ان جعلته حالا) فيكون المعنى يخشون الناس حال كونهم أشد خشية من أهل خشية الله (قوله لان أفعال التفضيل اذا نصب ما بعده لم يكن من جنسه) فان معنى أشد خشية شخص يكون خشية أقوى وظاهر أن الشخص المذموم موصوف بالخشية وليس من جنسها (قوله أو وكخشية الله) الى قوله خشية منه على الفرض معناه أو وكخشية من كانت خشيتهم منه أشد من خشية الله وانما قال على سبيل الفرض لانهم لم يخشوا من الناس خشية خشية أشد خشية منه أي من الله تعالى اذ ليس أحد يكون خشيتهم منه أشد من خشيتهم من الله (قوله اللهم الى آخره)

(قوله من اطأ) اي منقولاً من بطؤ بضم الطاء (قوله تنبيهاً على فرط تحسرهم) فيه انه دال على صدور القول منهم ألبتة فان لام التأكيد تفيد تأكيد ما دخلت عليه وأما على فرط تحسرهم فلا يظهر ويمكن أن يقال ان المراد انهم يقولون ذلك البتة في كل وقت من أوقات اصابت الفضل من الله تعالى وهو يدل على ذلك (قوله فان هذا قول من لامواصلة ينسبكم وبينه) فان قلت فعلى هذا لا يناسب لفظ كان بل المناسب أن يقال ليقولون من لم يكن الخ قلنا المراد (١٠٠) من قوله تعالى كان لم يكن انه كأن لم تكن المودعة مطلقاً لا في الظاهر ولا في

الباطن فان المنافقين يوادون المؤمنين في الظاهر فنبه القرآن على ان كلامهم كلام من لامودعة ظاهرة وباطنة ينسبكم وبينه (قوله أوحال من الضمير في ليقولن) عطف على قوله اعتراض أى قوله تعالى كان لم يكن اعتراض أو حال من ضمير ليقولن أى مضمون في شأنهم عدم المودة (قوله وقيل انه متصل بالجملة الاولى) أى الجملة الشرطية المتقدمة وهى قوله تعالى فان أصابتكم مصيبة الآية فكانه قيل اذ لم يكن معهم شهيداً كان لم يكن ينسبكم وبينه مودة والمعنى ظاهر لأن القول المذكور وهو فان أصابتكم الآية قول نشأ من عدم المودة (قوله وقيل يا أطلق للتنبيه على الاتساع) أى ذكره هنا مجرد التنبيه وهذا موافق لما في الصحاح وجوزاً بوعلى ادخال حرف النداء على الفعل والحرف من غير اضمار المنادى

كلها كيفما أمكن قبل الفوت^{٧٧} (وان منسك من ليطئن) الخطاب لعسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين منهم والمنافقين والمبطون منافقوهم تتأفوا وتختلفوا عن الجهاد من بطأ بمعنى أبطأ وهو لازم أو ببطؤ غيرهم كما ببط ابن أبى ناسا يوم أحد من بطأ منقولاً من بطؤ كقتل من نقل واللام الاولى للابتداء دخلت اسم ان للفصل بالخبر والثانية جواب قسم محذوف وبجوابه صلة من والراجع اليه ما استمكن في ليطئن والتقدير وان منسك من أقسم بالله ليطئن (فان أصابتكم مصيبة) كقتل وهزيمة (قال) أى الباطى (قد أنعم الله على اذ لم يكن معهم شهيداً) حاضر اقصيبتى مأصابتهم (وان أصابتكم فضل من الله) كفتح وغنيمه (ليقولن) أكدته تنبيهاً على فرط تحسرهم وقرئ بضم اللام اعادة للضمير الى معنى من (كان لم يكن ينسبكم وبينه مودة) اعتراض بين الفعل ومفعوله وهو (باليقنى كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً) للتنبيه على ضعف عقيدتهم وان قولهم هذا قول من لامواصلة ينسبكم وبينه وانما يريد أن يكون معكم مجرد المال أوحال من الضمير في ليقولن أودا دخل في القول أى يقول المبطى ان يبطلته من المنافقين وضعفة المسلمين تضر بيا وحسداً كان لم يكن ينسبكم وبين محمد صلى الله عليه وسلم مودة حيث لم يستعن بكم فتفوزوا بما فاز باليمنى كنت معهم وقيل انه متصل بالجملة الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل ابعاض الجملة بما لا يتعلق بها لفظاً ومعنى وكان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن وهو محذوف وقرأ ابن كثير وحقق عن عاصم ورويس عن يعقوب نكسناً لثناء لتأنيث لفظ المودة والمنادى في ليقنى محذوف أى يا قوم وقيل يا أطلق للتنبيه على الاتساع فأفوز نصب على جواب التمنى وقرئ بالرفع على تقدير فاما أفوز في ذلك الوقت أو العطف على كنت (فليقاتل في سبيل الله الذين بشرن الحياة الدنيا بالآخرة) أى الذين يبيعونها بها والمعنى ان بطأ هؤلاء عن القتال فليقاتل المخلصون الباذلون انفسهم في طلب الآخرة أو الذين يشترونها ويختارونها على الآخرة وهم المبطون والمعنى عنهم على ترك ما حكي عنهم (ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً) وعدله الاجر العظيم غلب أو غاب ترغيباً في القتال وتكديماً لقولهم قد أنعم الله على اذ لم يكن معهم شهيداً وانما قال فيقتل أو يغلب تنبيهاً على أن المجاهد ينبغي أن يثبت في المعركة حتى يعز نفسه بالشهادة أو الدين بالظفر والغلبة وأن لا يكون قصده بالذات الى القتل بل الى اعلاء الحق واعزاز الدين (ومالك) مبتدأ وخبر (لا تقاتلون في سبيل الله) حال والاعمال فيها مافى الطرف من معنى الفعل (والاستضعفين) عطف على اسم الله تعالى أى وفي سبيل المستضعفين وهو تخليصهم من الاسر وصونهم عن العذر أو على سبيل محذوف المضاف أى وفي خلاص المستضعفين ويجوز نصبه على الاختصاص فان سبيل الله تعالى يعم أبواب الخير وتخليص ضعفة المسلمين من أيدي الكفار

للتنبيه لالنداء على سبيل الاتساع فان حرف النداء يتضمن التنبيه مجرد عن معنى النداء وأطلق (قوله تنبيهاً أعظمها على ان المجاهد الخ) فانه تعالى حصر حاله في القتال والغلبة (قوله وأن لا يكون قصده بالذات الى القتل الخ) هذا لا يفهم بما ذكر وانما المفهوم منه أن المقصود القتال والغلبة والاولى أن يقال انه يفهم من قوله تعالى في سبيل الله فان المقاتلة في سبيل الله هى أن يكون لاعلاء الدين كما نص عليه في صحيح البخارى من رواية قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمعتم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فن في سبيل الله قال من قاتل أتتكم كلمة الله العليا فهو في سبيل الله (قوله وتخليص ضعفة المسلمين الخ)

الأنبياء الفارزون بكمال العلم والعمل الى آخره شامل للصدقين لكن المناسب ذكر صفة تميز الانبياء عن غيرهم فالوجه ان يقال المراد به الفارزون بالعلم والعمل لا يبرسادوا حد من أبناء النوع بخلاف الصادقين وغيرهم فان فوزهم بمآذ كر بسبب هداية الانبياء ولذا قال صاحب الكشاف هم افاضل صحابة الانبياء الذين تقدموا في تصديقهم كآبي بكر رضى الله عنه وصدقوا في أفعالهم وأقوالهم قال العلامة الساجوري الصدوق في مبالغة في الصادق وهو من غلب على أقواله الصدوق قال وذكرا كثيرا للمفسرين ان الصدوق من صدق بكل الدين لا يتخلجه شك كقوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسوله أولئك هم الصدوقون لكن لم يذكر الكصف في تفسيره الصدوق ما يناسب المعنى الغوى ووجه تسميته به (قوله اما ان يكون عرفانهم بالبراهين الخ) لا يتخفى أن الإدراك الحاصل بالامارة والافتقار هو الظن ولا يسمى عرفانا الا ان يقال العرفان لم يحصل من اماراة واحدة لكنه قد يحصل من الامارات ولذلك قال الكصف واما ان يكون بامارات واقتناعا بلفظ الجمع أو يراد بالعرفان الاعتقاد أعمهم من اليقين والظن الصادق ثم ان عبارته لم تشمل الصدوق الذي كان مدار أمره على مجرد التصفية من غير النظر والاستدلال (قوله فيه معنى التعجب) (٩٩) أى كأنه قيل وما أحسن وأولئك رفيقا

وان لم يكن المراد معنى وان لم يكن المراد معنى التتعجب حقيقة بل المراد بالمبالغة في المدح (قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق) هكذا في الكشاف وقال العلامة اتفقنا زاني يعنى انه ليس وصفا محضيا يجب جمعه بجمع الموصوف بل من الاوصاف الجارية بجرى الاسماء المتوتى فيها الواحد والجمع فيجوز أن يكون فى المعنى جماعا لمن وأولئك أو تمييزا منه مطابقا له ويجوز أن يكون مفردا قصد به بيان الجنس من غير النظر الى تعدد الأنواع فيكون

أعمارهم في طاعته وأموالهم في مرضاته ولك أن تقول المنعم عليهم هم العارفون بالله وهؤلاء اما أن يكونوا بالغين درجة العيان أو واقفين في مقام الاستدلال والبرهان والأولون اما أن يتناولوا العيان القرب بحيث يكونون كمن يرى الشيء قريبا وهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام أولا فيكونون كمن يرى الشيء بعيدا وهم الصدوقون والآخرون اما أن يكون عرفانهم بالبراهين القاطعة وهم العلماء الراسخون في العلم الذين هم شهداء الله في أرضه واما أن يكون بامارات واقتناعا تظمتن اليها نفوسهم وهم الصالحون (وحسن وأولئك رفيقا) فى معنى التعجب ورفيقا نصب على التمييز أو الحال ولم يجمع لانه يقال للواحد والجمع كالصديق أولانه أريد وحسن كل واحد منهم رفيقا روى أن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمناه يوما وقد تغير وجهه ونحل جسمه فسأله عن حاله فقال ما منى من وجع عيراني اذا لم أرك اشتقت اليك واستوحشت وحشة شديدة حتى ألتفك ثم ذكرت الآخرة نختف أن لأراك هناك لاني عرفت انك ترفع مع النبيين وان أدخلت الجنة كنت في منزل دون منزلك وان لم أدخل فذاك حين لأراك أبدا فنزلت (ذلك) مبتدأ إشارة الى ما لطمعين من الأجر ومن يهدا هداية ومرافقة المنعم عليهم أو الى فضل هؤلاء المنعم عليهم ومن يتهم (الفضل) صفته (من الله) خبره أو الفضل خبره ومن الله حال والعامل فيه معنى الإشارة (وكفى بالله علما) بجزء من أطاعه أو بمقدار الفضل واستحقاق أهله (يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم) تيقظوا واستعدوا للاعداء والحذر كالآثر والآثر وقيل ما يحذر به كالخمر والسلاح (فأنفروا) فاستخرجوا الى الجهاد (نبات) جماعات متفرقة جمع نبتة من نبتت على فلان تشبها اذا ذكرت متفرقة محاسنه ويجمع أضعافا على ثبوت جبرها الماحذف من محزه (وأواقر واجيعا) مجتمعين كوكبة واحدة والآية وان نزلت في الحرب لكن يقتضى اطلاق لفظها وجوب المبادرة الى الخيرات

تمييزا من أولئك باعتبار الجنس ولان تعجب الطائفة لكونه ما يحق بالاسماء (قوله أو الفضل خبره ومن الله حال) فيه وجهان آخران أحدهما أن يكون من الله خبر بعد خبره والفضل والثاني أن يكون من الله صفة الفضل بتقدير المتعلق معرفة أى الفضل الكائن من الله (قوله واستحقاق أهله) فيه ان مذهب أهل الحق ان العبد ليس يستحق للثواب بل الثواب مجرد الفضل الا ان يقال الاستحقاق بحسب الوعد (قوله فالخذر والخذر كالآثر والآثر) يعنى الخذر بكسر الحاء وبسكون المهملة هو بمعنى الخذر بفتح المهملة والمججمة (قوله وقيل ما يحذر به) فان كان ذلك معناه الحقيقي للغوى فيكون حقيقة والافيهون مجازا مرسل باستعمال الشيء واردة آتته به (قوله ويجمع على ثبوت جبر الخ) فان أصل ثبوتى خذف منه الباء ثم جمع على ثبوتى زيادة الباء والنون جبر اللام الفعل المحذوفة فهما ليسا لمحض الجمعية (قوله لكن يقتضى اطلاق لفظها الخ) فيه ان ظاهر لفظ الآية يقتضى الاختصاص بالحرب قوله تعالى خذوا حذركم فان الخذر على ما فسره مختص به فليس فى لفظها اطلاق بل تخصيص بالحرب والاولى أن يقال لما ثبتت المبادرة الى الحرب فهمت المبادرة الى الخيرات كلها لان المبادرة الى الحرب بسبب انه خير ومشمول على المنفعة الدينية وهو أمر مشترك بين جميع الخيرات

(قوله لانه أشدلتحصيل العلم ونفي الشك) يفهم منه أنه لو لم يفعلوا ما يعظون به يحصل العلم ونفي الشك لكن حصوله عند فعله أشد وهذا لان الاعتقاد يقوى بسبب الاعمال ولذا صرح المحققون من العلماء الكبار منهم الامام حجة الاسلام رحمه الله بان الغرض من الأمر بالعبادات البدنية تقوية صفات القلب وتأكيدها (قوله في شراح من الحررة) الشراح بكسر الشين والجم جمع شرح بسكون الراء وهو مسيل الماء والحررة أرض ذات شجرة سود والجدد بسكون الدال المهملة الجدار الصغيرة والمراد ما يحيط بالزرعة وقوله لان كان ابن عمك أي هذا الحكم والقضاء لانه كان ابن عمك فان أم الزبير صفة بنت عبد المطلب عممة النبي صلى الله عليه وسلم أمر الزبير وأولا بالساعة فلما أغضبه خصم الزبير استوفى للزبير حقه واعلم ان مقاله المنصف من ان القصة جرت بين الزبير وحاطب هو الذي في الكشف لكن قال العلامة التفتازاني ان في الصحيحين ان القصة جرت بين الزبير وبعض الانصار وحاطب لم يكن من الانصار (قوله لان اذا جواب وجزاء) اذا كان كذلك يجب ان لا يتقدم على الشرط الذي هو لو ثبتوا لأن لكلمة الشرط التصدير ولذا قال في تفسير قوله تعالى فاذن لا يؤتون لو كان (٩٨) لهم نصيب من الملك فاذن لا يؤتون ثم انه يفهم من اذن معنى الشرط

وقرأ ابن عامر بالنصب على الاستثناء أو على الافة لاقليلا (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به) من متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم ومطاعته وطوعا ورضية (لكان خيرا لهم) في عاجلهم وآجلهم (وأشد تبتيتا) في دينهم لانه أشدلتحصيل العلم ونفي الشك وأثبتنا ثواب أعمالهم ونصبه على التمييز والآية أيضا ما نزلت في شأن المنافق والهودي وقيل انها والتي قبلها نزلت في حاطب بن أبي بلاتعة خاصم زبير في شراح من الحررة كانا يسقيان بها النخل فقال عليه الصلاة والسلام اسق يا زبير ثم أرسل الماء الى جارك فقال حاطب لأن كان ابن عمك فقال عليه الصلاة والسلام اسق يا زبير ثم احبس الماء الى الجدر واستوف حقتك ثم أرسله الى جارك (وإذا لا يتناهم من لدنا اجرا عظيما) جواب لسؤال مقدر كأنه قيل وما يكون لهم بعد التبتيت فقال واذا لو ثبتوا لا يتناهم لان اذا جواب وجزاء (ولهديناهم صراطا مستقيما) يصلون بساوكة جناب القدس ويفتح عليهم أبواب الغيب قال النبي صلى الله عليه وسلم من عمل بمعامل ربه الله علم ما لم يعلم (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم) من يدترغب في الطاعة باوعد عليها مرافقة أكرم الخلاق وأعظمهم قدرا (من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين) بيان للذين أحوال منته أمن صميمه قسمهم أربعة أقسام بحسب منازلهم في العلم والعمل وحث كافة الناس على أن لا يتأخروا عنهم وهم الانبياء الفائزون بكمال العلم والعمل المتجاوزون حد الكمال الى درجة التكميل ثم الصديقون الذين سعدت نفوسهم تامة بمرافقة النظر في الحجج والآيات وأخرى بمعارض التصفية والرياضات الى أوج العرفان حتى اطلعوا على الاشياء وأخبروا عنها على ما هي عليها ثم الشهداء الذين أدى بهم الحرص على الطاعة والجد في اظهار الحق حتى بذلوا مهجهم في اعلاء كلمة الله تعالى ثم الصالحون الذين صرفوا

لأن اذن في جواب قول القائل ماذا يكون لهم بعد التبتيت فلا حاجة الى تقدير لو ثبتوا بعد اذن كما قاله العلامة التفتازاني واعلم ان الرضى قال الذي يلوح لى في اذن ويغلب في ظني ان أصله اذحذفت الجملية المضافة اليها عوض منها التنوين ولم يكن قبل اذ ظرف في صورة المضاف اليه فكسره نادروالوجه فتحه ليكون في صورة ظرف منصوب لأن معناه الظرف انتهى فيكون اذن ههنا ظرفا وكان الأصل اذ ثبتوا

حذفت الجملية وعوض منها التنوين والم جواب قسم مقدر والتقدير اذن والله لا يتناهم (قوله مرافقة أكرم الخلاق وأعظمهم قدرا الخ) وهم النبيون والصديقون والشهداء والصالحون (قوله بيان للذين حال منه أمن ضميره) ويكون المعنى النبيين والصديقين ثم ان المفهوم من كلامه انه مع كونه بيانا للذين يجوز أن يكون حالامن ضميره باعتبار ان ضميره عبارة عنه فيزم منه أيضا بيان الذين فان قلت الحال لا يكون الا عن فاعل أو مفعول به والذين في هذا التركيب مضاف اليه ليس بفاعل ولا مفعول فلذا جعله حالا يتأويل وهو ان يجعل مع معنى المقارن (قوله وحث كافة الناس على ان لا يتأخروا عنهم) أي عن المجموع بان تأخر عن كل الاضاف الاربعة وان وجب تأخر عن الانبياء عنهم ثم ان المراد من المعية المذكورة رؤية المطيعين الانبياء والصديقين وغيرهما في بعض الاوقات وفي كمالها وان كان مع البعد في الدرجة كما قال العلامة التفتازاني ليس المراد من كون المطيعين مع المذكورين في الآية ان كلهم في درجة واحدة فان ذلك يقتضى التسوية بين الفاضل والمفضول وانه محال لكن المراد كونهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر وان بعد المكان لأن الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا (قوله المتجاوزون حد الكمال) فيه ان أهل التكميل لا يتجاوزون حد الكمال والاولى أن يقال البالغون حد الكمال والتكميل ثم ان قوله وهم

اعمالهم

(قوله وإنما عدل عن الخطاب) أي الظاهر ان يقال فاستغفرت لهم كما خوطب بقوله جاؤك (قوله وأحلامن الضمير فيه) ههنا احتال آخر وهو ان يكون رحما حال من الله فيكونا حالين متوافقين كما انهما على الأول حالان متساختان لكنه رجع لتداخل يستفاد من العبارة حصولهما معا (قوله لانهما تزاذا أيضا في الاثبات) يعني انه قد تزاذا في الاثبات في اقسام نحو لا أقسم فتكون ههنا لتأ كيد القسم لا غير اذ كونها لتأ كيد القسم أمر محقق موجب جعلها على تأ كيد لها في صورة النسفي لان كونها له أي لتأ كيد القسم أمر محقق وكونها لتأ القسم أمر محتمل اذ يتحمل في هذه الصورة ان تكون لتأ كيد القسم وان تكون لتأ القسم فوجب حل المحتمل على المحقق الذي هو لتأ كيد القسم اذ الاصل عدم ثبوت المحتمل فلا يثبت من غير سبب (قوله تعالى ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت الآية) دال على ان الايمان لا يحصل بدون الرضا القلبي فان قلت ماذا كريد على الرضا بما كلف به بل هو أصل التكليف لكن الرضا القلبي ليس أمر الاختيار بابل أمر طبيعي فلا يتوجه توقف الايمان عليه اذ قد لا يقدر الشخص على تحصيل الرضا القلبي قلنا المراد من الرضا ما يحصل بأسبابه الحاصلة بالاختيار وان كانت مكرهة بالطبع كمن شرب دواء كرهها يعلم ان شفاؤه فيه فهو راض بارادته ان يشرب به وان كان طبيعته كارهة (قوله وان) (٩٧) مصدرة أو مفسرة) قد مر البحث في كون مثل ان هذه مفسرة لانه

لا يمكن ان يجعل مكانه أي ومرا الجواب أيضا (قوله) لان كتبنا في معنى أمرنا لو كان كذلك اسكان التركيب هكذا ولو أن أمرنا عليهم لكن أمر لا يتعدى بعلى فتأمل ولعل اقتصار صاحب الكشف على كونها مصدرية لا جمل ما ذكرنا والاولى ان يقال ان كتبنا بمعنى أو حيننا الذي في حكم القول (قوله) اقتيادا بظاهرهم وباطنهم هذا يناسب ان يكون المراد بالايمان الايمان الكامل

بالتوبة والايحلاص (واستغفر لهم الرسول) واعتذر واليك حتى اتصت لهم شفيعا وإنما عدل عن الخطاب تفخيلا شأنه وتنبها على ان من حق الرسول أن يقبل اعتذار التائب وان عظم حرمه ويشفع له ومن منصبه أن يشفع في كبار الذنوب (لوجوده الله تبارك وتعالى) لعمومه قابلا لتوبتهم متفضلا عليهم بالرحمة وان فسر وجد بصادف كان توابا حالاً ورحيماً بلا منه وأحلامن الضمير فيه (فلاور بك) أي فور بك ولا مزيدة لتأ كيد القسم لا لتظاهره في قوله (لا يؤمنون) لانهما تزاذا أيضا في الاثبات كقوله تعالى لا أقسم بهذا البلد (حتى يحكموك فيما شجر بينهم) فيها اختلف بينهم واختلط ومنه الشجر لتداخل أغصانه (ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت) ضيقا مما حكمت به أو من حكما أو شكامن أجله فان الشاك في ضيق من أمره (ويسألو انسابا) وينقادوا لك اقتيادا بظاهرهم وباطنهم (ولو أن كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم) تعرضوا للقتل في الجهاد وأقتلوا كما قتل بنو اسرائيل وان مصدرية أو مفسرة لان كتبنا في معنى أمرنا (أو اخرجوا من دياركم) خروجهم حين استتبوا من عبادة الجبل وقرأ أبو عمرو و يعقوب أن اقتلوا بكسر النون على أصل التجر بك أو اخرجوا بضم الواو والاتباع والتشبيه بواو الجمع في نحو قوله تعالى ولانسوا الفضل وقرأ أجزمة وعاصم بكسر هم على الأصل والباقيون بضمهما اجزاء لها مجرى الهزرة المتصلة بالفعل (ما فاعلوه الا قليل منهم) الانسان قليل وهم المخلصون لما بين ان ايمانهم لا يتم الا بان يسأوا حتى التسليم نبه على قصورا كثرتهم وهن اسلامهم والضمير للكتوب ودل عليه كتبنا أولاد مصدري الفعلين

(١٣ - (بيضاوي) - ثاني)

الظاهري بل هو أمر باطني قلبي (قوله خروجهم حين استتبوا من عبادة الجبل) أي وأخرجوا من دياركم خروجهم أي مثل خروج بني اسرائيل (قوله اجزاء لها مجرى الهزرة المتصلة بالفعل) لك ان تقول لم قال في قراءة أبي عمرو ويعقوب ان ضم الواو للاتباع وقال ههنا ضم الواو باجرائها مجرى الهزرة ولم يقل للاتباع كما قال في الاول ويمكن ان يقال الاتباع معلوم بما سبق فأراد ههنا ايراد لغة أخرى للضم (قوله لما بين ان ايمانهم لم يتم الخ) لم يتعرض لرجح الضائر المذكرة في قوله فلاور بك لا يؤمنون الى آخر الآيات ويمكن ان يقال انها راجعة الى مجموع من في عصر النبي صلى الله عليه وسلم المخلصين منهم والمنافقين وحينئذ يظهر معاني الآيات فكان معنى ما فاعلوه الا قليل منهم ما فاعلوه الا المؤمنون حقا لا المؤمنون مطلقا لكن يلزم منه ان يكون المؤمنون حقا قليلا بالنسبة الى المنافقين والمفهوم من الكشف ان ضمير عليهم راجع الى المؤمنين الذين قالوا انه لو أمرني محمد ان أقتل نفسي لقتلتها وقاتل ذلك ثابت وابن مسعود وعمران بن ياسر ولذا قال العلامة التفتازاني ضمير عليهم ليس هؤلاء اقاتلن خاصة بل المؤمنين جميعا وفيه توخي عظيم حيث جعلهم أقل اقتيادا من بني اسرائيل

(قوله حذف لام الفعل اعتبارا) بلاغة أى تخفيفا لما قال حذف اعتبارا اذ لا يصح أن تقلب الياء لتحركها أو انفتاح ما قبلها ثم حذف ثم تقلب فتحة اللام الى الضمة لأن الفتحة دلائل على ان ههنا كان ألف فلا تغير بخلاف ما اذا حذفت الياء اعتبارا لأن الفتحة على هذا التقدير ليس دليلا على شيء فلذا حذف وغيرت (قوله هو مصدر أو اسم للمصدر) ظاهر عبارة الصحاح انه مصدر ولم يتعرض الى الاحتمال الآخر قال صد عنه بصدودا (قوله و يصدون في موضع الحال) هذا اذا كان رأيت بمعنى أبصرت وهذا هو الظاهر واما اذا كان بمعنى علمت يكون مفعولا ثانيا (قوله أو خاليابهم) فالغنى قل لهم حال كونك في مجرد أنفسهم لا يختلط معهم غيرهم (قوله لأن معمول الصفة لا يتقدم الموصوف) فقوله في أنفسهم لا يتعلق بليغنا والازم تقدم معمول الصفة التي هي بليغنا على الموصوف هذا ما ذكر لكن الاصح عند جميع الكوفيين وبعض البصريين انه يجوز تقدم معمول الصفة على الموصوف اذا كان معمول ظرفا (قوله وكأنه احتج بذلك الخ) (٩٦) فان قيل اللازم من عدم طاعة الرسول عدم طاعة الله وهو يستلزم

الطاغوت يخرجونهم⁶⁴ (واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله الى الرسول) وقرئ تعالوا بضم اللام على انه حذف لام الفعل اعتبارا ثم ضم اللام لولو الضير (رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا) هو مصدر أو اسم للمصدر الذي هو الصد والفرق بينه وبين السد أنه غير محسوس والسد محسوس ويصدون في موضع الحال (فكيف) يكون حالهم (اذا أصابتهم صبيدة) كقتل عمر المنافق أو العقمة من الله تعالى (بما قدمت أيديهم) من التجاكم الى غيرك وعدم الرضى بحكمك (ثم جاؤك) حين يصابون للاعتذار عطف على أصابهم وقيل على يصدون وما بينهما اعتراض (بمخلفون بالله) حال (ان أردنا الا احسانا وتوفيقا) ما أردنا بذلك الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق بين الخصمين ولم نرد مخالفتك وقيل جاء أصحاب القتل طالين بدمه وقالوا ما أردنا بالتجاكم الى عمر الا ان يحسن الى صاحبنا و يوفق بينه وبين خصمه⁶⁶ (أو لك الذين يعلم الله ما في قلوبهم) من النفاق فلا يغنى عنهم الكتابان والحلف الكاذب من العقاب (أعرض عنهم) أى عن عقابهم لصاحبه في استبقائهم أو عن قبول معذرتهم (وعظهم) بلسانك وكفهم عما هم عليه (وقل لهم في أنفسهم) أى في معنى أنفسهم وأخاليابهم فان النصح في السر أنجح (قولا ليغنا) يبلغ منهم ويؤثر فيهم أمره بالتجاني عن ذنوبهم والنصح لهم والمبالغة فيه بالترغيب والترهيب وذلك مقتضى شفقة الانبياء عليهم السلام وتعليق الظرف بليغنا على معنى بليغنا في أنفسهم مؤثرا فيها ضعيف لان معمول الصفة لا يتقدم على الموصوف والقول البليغ في الاصل هو الذي يطابق مدلوله المقصود به (وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله) بسبب اذنه في طاعته وأمره المبعوث اليهم بان يطيعوه وكأنه احتج بذلك على ان الذى لم يرض بحكمه وان أظهر الاسلام كان كافرا مستوجب القتل وتقريره ان ارسال الرسول لم يكن الا ليطاع كان من لم يطعه ولم يرض بحكمه لم يقبل رسالته ومن كان كذلك كان كافرا مستوجب القتل (ولو أنهم اذ ظهروا أنفسهم) بالنفاق أو النجاكم الى الطاغوت (جاؤك) نائبين من ذلك وهو خبر ان واذا متعلق به (فاستغفروا الله)

الكفر ولكن ليس كل كافر مستوجب القتل فان الذى كافر وليس بمستوجب له قاتنا المراد انه يستوجبه ان لم يحصل له الامان وهذا التخصص علم من نصوص آخر (قوله كأن من لم يطعه ولم يرض بحكمه لم يقبل رسالته) فان قيل يجوز ان يسلم أحد رسالة الرسول ولكن لم يطعه ولم يرض بحكمه قلنا الايمان هو التسليم والرضا لا مجرد تصديق الرسالة والالزام ان يكون اليهود العارفين بكونه رسول الله من المؤمنين فن لم يرض بحكمه كان كاره لرسالته وكان كافرا وقد أوضحنا ذلك فيما علقناه على تفسير

بالتوبة

أوائل البقرة لكن في ههنا شيء وهو ان الآية الآتية وهي قوله تعالى فلا

وربك لا يؤمنون الآية نزات في الزبير وحاطب بن أبي بتمه حين تخاصبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم للزبير فقال حاطب لأن كان ابن عمك فهذا يدل على عدم رضا حاطب بحكمه صلى الله عليه وسلم مع انه من الصحابة فكيف لم يحكم بكفره بل حكموا بان كلامه اساءة أدب ويمكن ان يقال المراد من قوله ولم يرض بحكمه الرضا القلبي ولم يلزم من قول حاطب عدم الرضا القلبي اذ قد يعلم شخص كون حكم حقا ورضى به باطنا لكن حثه الغضب والجدل على التكلم بغير الحق (قوله تعالى ولو أنهم اذ ظهروا أنفسهم جاؤك الخ) لك ان تقول بلغ ان يستغفروا الله في قبول توبتهم فما الحاجة الى الجيء الى الرسول صلى الله عليه وسلم والى استغفاره لهم والجواب ان يقال والله أعلم ان لجيء اليه واستغفاره لم يدل على متابعتة واطاعته أو يقال انها بوجوب توكيته وقبول التوبة والرحمة العظيمة (قوله واذا يتعلق به) فالتقدير ولو أنهم جاؤك اذ ظلموا أنفسهم

الذي هو الفاعل والجواب ان غرضه مما ذكر توضيح المعنى والاختيار ان التقدير نعم الذي أو يقال حذف الشيء وجعل صفة متناهية فيصير فاعلا (قوله بعد ما أمرهم بالعدل) أي بعد ما أمرهم بالعدل في قوله واذ احكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل (قوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم) فان المستنبطين الذين علموا الحكم بالاستنباط هم العلماء المجتهدون (قوله الا ان يقال الخطاب لاولي الامر الخ) يمكن أن يكون المراد بولي الامر العلماء وحيث يتكبدون الخطاب في فان تنازعتم في شئ بينكم فالرجعوا فيه الى الله وسوله فيكون التنازع بينهم ان حكم الله تعالى في المسئلة ماذا أقول فان قيل تنازعتم قبل الاجتهاد لوجه لاذ على كل منهم ان يجتهد ويعمل بمقتضى اجتهاده فيكون بعد الاجتهاد ولا يخفى ان الاجتهاد لا يكون الا بعد الاطلاع على نصوص الكتاب والسنة و بذلك الوسع في تحقيق مقاصدها وعلى هذا فالرجوع الى كتاب الله وسنة (٩٥) وسوله صلى الله عليه وسلم حصل قبل الاجتهاد فلامغنى الرد الى

الله وسوله بعد التنازع المذكور قلنا يمكن أن يقال صورة التنازع أن يقول المجتهد بعد الاجتهاد ان الحكم في المسئلة ما أدى اليه اجتهادي وهو وجوب حكم معين مثلا والآخرون لم يسلموا وحكمه لانهم لم يجتهدوا وبعدها ينبغي عليهم الاجتهاد ان أرادوا تحقيق المسئلة (قوله فانه يدل على ان الاحكام ثلاثة الخ) يرد عليه ان مناقبها آخر وهو المتيب بالاجماع ولذا قال في التفسير الكبير هذه الآية مشتتة على أصول الفقه لأن أصول الشريعة الكتاب والسنة وأشهر الهمما بقوله تعالى وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول والاجماع والقياس

و يندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمر السرية أمر الناس بطاعتهم بعد ما أمرهم بالعدل تنبيه على ان وجوب طاعتهم مادام واعي الحق وقيل علماء الشرع لقوله تعالى ولو رده الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم (فان تنازعتم) أتم وأولو الامر منكم (في شئ) من أمور الدين وهو يؤيد الوجه الاول اذ ليس للمقلد أن ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المرؤس الا أن يقال الخطاب لاولي الامر على طريقة الالتفات (فردوه) فراجعوا فيه (إلى الله) الى كتابه (والرسول) بالسؤال عنه في زمانه والمراجعة الى سنته بعده واستدل به منكر والقياس وقالوا الله تعالى أو جرد المختلف الى الكتاب والسنة دون القياس وأجيب بان رد المختلف الى المنصوص عليه انما يكون بالتمثيل والبناء عليه وهو القياس ويؤيد ذلك الامر به بعد الامر بطاعة الله وطاعة رسوله فانه يدل على ان الاحكام ثلاثة مثبت بالكتاب ومثبت بالسنة ومثبت بالرد اليهما على وجه القياس (ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) فان الايمان بوجود ذلك (ذلك) أي الرد (خير) لكم (وأحسن) تأويله (عاقبة) وأحسن تأويله (أو يامن تأويله) بلارد (أم ترى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكوا الى الطاغوت) عن ابن عباس رضى الله عنهما أن مناقبنا خصم يهوديا فدعاه اليهودى الى النبي صلى الله عليه وسلم ودعاه المنافق الى كعب بن الاشرف ثم اتفقا خصمهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم لليهودى فلم يرض المنافق بقضائه وقال تتحاكم الى عمر فقال اليهودى لعمر قضى لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرض بقضائه وخاصم اليك فقال عمر رضى الله تعالى عنه للمنافق أ كذلك فقال نعم فقال مكانك حتى أخرج اليك فدخل فاخذ سيفه ثم خرج فضرب به عنق المنافق حتى يرد وقال هكذا أفضى لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله فنزلت وقال جبريل ان عمر قد فرق بين الحق والباطل فسمى الفاروق والطاغوت على هذا كعب بن الاشرف وفي معناه من يحكم بالباطل ويؤثر لاجله سمي بذلك لفرط طغيانه واتشبهه بالشيطان وألان التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه كما قال (وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا) وقرئ أن يكفروا بها على ان الطاغوت جمع كقوله تعالى أولياؤهم

فأشير الى الاجماع بقوله وأولى الامر فاما القياس فذلك قوله تعالى فان تنازعتم في شئ الخ والجواب انه لا بد للاجماع من مستند هو النص أو القياس فهو راجع الى واحد منهما اذا اجتمع على شئ من غير مستند غير معقول كما صرح به (قوله ويؤثر لاجله) أي يختار على غيره لاجل الحكم بالباطل (قوله سمي بذلك لفرط طغيانه) ذكر وجوه ثلاثة في تسمية كعب بالطاغوت اذا كان المراد بالطاغوت ههنا كعبا وتوضيحه ان تسميته به امالسة طغيانه فيكون من باب اطلاق العام وإرادة الخاص واما تشبهه بالشيطان الذي اسمه الطاغوت وعلى هذا فيكون الطاغوت استعار قوروجه. شبه فرط الطغيان واما هلاقتة بالشيطان من حيث ان التحاكم اليه متضمن للتحاكم الى الشيطان فعلى هذا يكون الطاغوت مجازا من سلا وكذا على الاول ثم ان الاولى أن يقال التحاكم اليه التحاكم الى الشيطان حكما من حيث ان حكمه حكمه (قوله كما قال وقد أمروا ان يكفروا به) الظاهر ان قوله تعالى وقد أمروا الآية دال على ان المراد من الطاغوت كعب اذ لو كان المراد منه الشيطان لكان الظاهر الاضمار في قوله تعالى ويريد من غير تصريح بذكر الشيطان

(قوله بان يعاد ذلك الجلد بعينه على صورة أخرى الخ) أي الظاهر ان المراد بالتبديل اما إعادة ذلك الجلد بعينه على صفة أخرى بعد زواله وفنائه أو بزوال أثر الاحراق من نضجه وقلة احساسه أو عدمه من غير فنائه بل مع بقاءه وانما رجح كون الجلد بعينه الجلد الاول لان المناسب أن يكون الجلد المحترق النضج هو بعينه الجلد الذي كان عند صدور المعصية في الدنيا ولعل هذا هو الحكمة في تبديل الجلد مع قدرته على عذاب الكافر مع غير التبديل ومن عدم النضج (قوله والعذاب في الحقيقة للنفس العاصية) جواب سؤال وهو انه لزم من هذا القول التعديب من غير معصية فان هذا الجلد الثاني الذي هو بدل الجلد الأول لم يقارف معصية فطرح انه يعذب بالاحراق فأجاب بان العذب هو (٩٤) النفس العاصية التي اقررت للمعاصي في الدنيا لان العذاب ادراك الالم والمدرک

هو والنفس لا الجلد فلا محذور أي لا يذم المحذور الذي ذكره (قوله قدم ذكر الكفار ووعيدهم الخ) أي قيل أولان الذين كفروا الآية لان الآيات السابقة في بيان حال الكفار (قوله فينا لا لا جواب فيه) قال العلامة التفتازاني الفينان المتصل المبسط فقيل من الفينان كانه كثيرا الاثقان وقيل فعلان من الفين وليس بواضح اشتقاق وانصرافا انتهى فقوله فقيل اشارة الى أن ما قاله صاحب الصحاح من ان فينان من الفين بالفاء والياء التي هي آخر الحروف ضعيف من وجهين أحدهما لاشتقاق اذلا يظهر وجه اشتقاق الفينان من الفين اذ لا مناسبة بين معنى الفينان والفين لان الفين هو الساعة والثاني انصراف فينان ولو كان

أمّن به) بحمد صلى الله عليه وسلم أو بما ذكر من حديث آل ابراهيم (ومنهم من صدعنه) أعرض عنه ولم يؤمن به وقيل معناه فن آل ابراهيم من آمن به ومنهم من كفر ولم يكن في ذلك توهين أمره فكذلك لا يوهن كفر هؤلاء أمرک (وكني بجهنم سبعيرا) نارا مسعورة يعذبون بها أي ان لم يجباوا بالعقوبة فقد كفاهم ما أعد لهم من سبع جهنم (ان الذين كفروا بايمان سوف نصابهم نارا) كالبيان والتقرير لرتلك (كلما نضجت جلودهم بدناهم جلودا غيرها) بان يعاد ذلك الجلد بعينه على صورة أخرى كقولك بدلت الخاتم قرطا أو بان يزال عنه أثر الاحراق ليعود احساسه للعذاب كما قال (لينفوق العذاب) أي ليدمر لهم ذوقه وقيل يخاق لهم مكانه جادا آخر والعذاب في الحقيقة للنفس العاصية المدركة لا لآلة الادراك كما فلا محذور (ان الله كان عزيزا) لا يتبع عليه ما يريده (حكما) يعاقب على وفق حكمته (والذين آمنوا وعملوا الصالحات ستسند خلفهم جنت تجري من تحتها الانهار خالدين فيها أبدا) قدم ذكر الكفار ووعيدهم على ذكر المؤمنين ووعدهم لان الكلام فيهم وذكّر المؤمنين بالعرض (لهم فيها أزواج مطهرة وندخلهم ظللا ظليل) فينا لا لا الجواب فيه ودائما لا نسخه الشمس وهو اشارة الى النعمة اتمام الدائمة والظلال صفة مشتقة من الظل لثبات كيد كقولهم شمس شامس وايل أليل ويوم أي يوم (ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها) خطاب بعم المكلفين والامانات وان نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار لما أغلق باب الكعبة وأنى أن يدفع المفتاح ليدخل فيها رسول الله وقال لعلنا أن رسول الله لم يمنع فلو على كرم الله وجهه يده وأخذ منه مفتاح فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى ركعتين فلما خرج سأله العباس رضى الله عنه أن يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة فأنزلت فامر الله أن يرده اليه فامر علي رضى الله عنه أن يرده وبعثت اليه وصار ذلك سببا لاسلامه ونزل الوحي بان السدانة في أولاده أبدا (واذا حكمت بين الناس أن تحكموا بالعدل) أي وان تحكموا بالانصاف والسو به اذا قضيت بين من ينفذ عليه أمركم أو رضى بحكمكم ولان الحكم وظيفة الولاية قيل الخطاب لهم (ان الله نعماء يعظكم به) أي نعم شيئا يعظكم به أو نعم الشيء الذي يعظكم به فامتنعوا به موصوفة به يعظكم به أو مرفوعة موصولة به والمخصوص بالمدح محذوف وهو المأمور به من أداء الامانات والعدل في الحكومات (ان الله كان سميعا بصيرا) باقوالكم وأحكامكم وما تفتعلون في الامانات (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم) يريد بهم أمراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده

فعلان لكان غير منصرف وأما الجواب فهو بضم الجيم وفتح الواو جمع جوبة وهي الفرجة (قوله) ويندرج خطاب عام للمكلفين وان نزلت الخ) هذه العبارة أحسن من عبارة الكشاف حيث قال الخطاب عام لكل واحد وقيل نزلت في عثمان بن طلحة لأن جعلها نازلة في عثمان بن طلحة لا يناسب ان يجعل مقابلا لعموم الخطاب اذ يصح ان تنزل الآية في شخص معين لكن يكون حكمه عاما (قوله أو رضى بحكمكم) هذا في صورة التحكيم وهو ان يجعل الخاصمان الثالث كما للحكم بينهما (قوله أو نعم الشيء الذي يعظكم به) فيه نظر لأن ما في نعم على هذا التقدير إما أن يكون عبارة عن الشيء الموصوف بالذي أو عبارة عن الذي وعلى الاول لزم حذف الموصول الذي هو الذي وهو غير جائز كما قرينا وأما أن يكون عبارة عن الذي وهو الصفة فلزم حذف الموصوف

في العبودية إذ لو كان تقتضى ذاته امتناعها لم يصح الشركه في زمان أصلا وإذالم يقض امتناعها كان صالحا لها دائما أي صالحا لأن يجعل له شريك في أي زمان من الازمنة (قوله في زعمهم أنهم أبناء الله وأزكيا عنه) فان قيل الافتراء هو أن يقول عن الشخص مالم يقوله وهو لم ينقلوا ما ذكروا عن الله تعالى بل يقولون من عند أنفسهم قلنا كونهم أبناء الله وأزكيا عنه لو حصل فاعلموا يكون تعليم من الله فدعواهم ما ذكرتم مستلزم لأن الله أعلمهم بذلك (قوله ويجوز (٩٣) أن يكون المعنى الخ) أي يجوز أن يكون

المعنى انكار مجموع الامرين المذكورين وانكار المجموع المذكور بسبب انكار الجزء الاول ودليله عدم اعطائهم الناس تقيرا فان هذا الشح يضاد الملك وهذا ما زاد على الكشاف ولا يظهر وجهه لان الكناية مصححة لارادة المعنى الحقيقي وهنالك كذلك لان الاستفهام لا يصح ههنا جملة على المعنى الحقيقي كاللايخفي والاولى أن يقال ان أم اذا كان بمعنى بل مجردا من غير اعتبار الهمزة كما صرح به صاحب المغنى صح (قوله واذن اذا وقع بعد الفاء أو الواو لا تشرى بك مفرد) ذكروا في كتبهم ان اذن اذا وقعت بعد الواو أو الفاء يجوز الالغاء والاعمال ولم يذكروا القيد الذي ذكره المصنف وهو أن يكون بغير التشرىك في المفرد والظاهر ان مراده أن لا يذ كر بعد الواو والفاء مفرد مثل قوله فالماذن

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا هل على هؤلاء مذنب قال لا قالوا والله ما نحن الا كهيتهم ما عملنا بالهناز ككفرنا بالليل وما عملنا بالليل ككفرنا بالنهار وفي معناهم من ترك نفسه وأثنى عليها (بل الله يركي من يشاء) تنبيه على أن تركيته تعالى هي المعتبها دون تركية غيره فانه العالم بما ينطوي عليه الانسان من حسن وقيح وقد ذمهم وزكى الرضين من عباده المؤمنين وأصل التزكية في ما يستقيم فعلا وقولا (ولا يظالمون) بالذم أو العقاب على تركيتهم أنفسهم بغير حرق (فتيلا) أدنى ظلم وأصغره وهو الخيط الذي في شق النواة يضرب به المثل في الحقارة (انظر كيف يفترون على الله الكذب) في زعمهم أنهم أبناء الله وأزكيا عنه (وكني به) بزعمهم هذا أو بالافتراء (انما مينا) لا يخفى كونه ما مئامن بين آتاهم (أم نزالى الذين أتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت) نزلت في يهود كانوا يقولون ان عبادة الاصنام أرضى عند الله مما يدعو اليه محمد وقيل في حي بن اخطب وكعب بن الاشرف في جمع من اليهود خرجوا الى مكة يخفون قر يشاعلى محار بقر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا أتم أهل كتاب وأتم أقرب الى محمد منكم الينا فلان آمن مكرمك فاستجدوا لأهلتنا حتى نطمئن اليكم ففعلوا والجبت في الاصل اسم صنم فاستعمل في كل ما عبد من دون الله وقيل أصله الجبس وهو الذي لاخير فيه فقاتب سبته واء والطاغوت يطلق لكل باطل من معبود أو غيره (ويقولون للذين كفروا) لاجلهم وفهم (هؤلاء) اشارة اليهم (أهدى من الذين آمنوا سبيلا) أقوم ديننا وأرشد طريقتنا (أولئك الذين ألغى عنهم الله ومن يعلن الله فلن تجده نصيرا) يمنع العذاب عنه بشفاعته أو غيرها (أم لم نصب من الملك) أم منقطعة ومعنى الهمزة انكار أن يكون لهم نصيب من الملك ومحمد لما زعمت اليهود من ان الملك سيصير اليهم (فاذا لا يؤتون الناس تقيرا) أي لو كان لهم نصيب من الملك فاذا لا يؤتون أحدا ما يوازي تقيرا وهو النقرة في ظهر النواة وهذا هو الاغراق في بيان شحهم فانهم ان يخجلوا بالتقير وهم ملوك فاطنك بهم اذا كانوا فقراء أذلاء متفافرين ويجوز أن يكون المعنى انكار انهم أتوا نصيبا من الملك على الكناية وانهم لا يؤتون الناس شيئا واذا اذا وقع بعد الواو والفاء لا تشرى بك مفرد جاز فيه الالغاء والاعمال ولذلك قرئ فاذا لا يؤتون الناس على النصيب (أم يحسدون الناس) بل أي يحسدون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أو العرب والناس جميعا لان من حسد على النبوة فكأنما حسد الناس كلهم ورشدهم ونجسهم وأنكر عليهم الحسد كاذمهم على البخل وهما شرا الذائل وكان بينهما تلازما وتجاذبا (على ما آتاهم الله من فضله) يعنى النبوة والكتاب والنصرة والاعزاز وجعل النبي الموعود منهم (فقد آتينا آل ابراهيم) الذين هم أسلاف محمد صلى الله عليه وسلم وأبناء عمه (الكتاب والحكمة) النبوة (وآتيناهم ملك اعظيما) فلا يبعد أن يؤتبه الله مثل ما آتاهم (فمنهم) من اليهود (من

أتيك اذا يجوز في هذه الصورة الاعمال لوجود اعتاد ما بعد ما على ما قبلها (قوله وكان بينهما تلازما وتجاذبا) انما قال كان اذ قد يوجد الحسد بدون البخل كما اذا تمحى عزو الصفة كمال للغير كالعالم وقد يوجد البخل بغير الحسد كما اذا منع تخيل بماله من غير تمحى زوال ما للغير (قوله لارادة المعنى الحقيقي) فيصح أن يكون كناية وأبناء عمه هم أبناء بني اسرائيل الذي هو يعقوب بن اسحق أو أخى اسعيل جد النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فن اليهود) انما قال ذلك لأن الظاهر ان الضمير راجع الى الخلاء الحاسدين وهو غير مناسب فقال ان الضمير راجع الى مطلق اليهود

وأما قول الشاعر فقام المنادى عند قوله أن نفاقهم (قوله وعطفه على الطمس) أي عطف الاعم بالمعنى الاول الذي هو المسخ في الدنيا على الطمس يوجب أن لا يكون الطمس مسخ الصورة في الدنيا لان الاعم هو المسخ في الدنيا أيضا فلزم التكرار ولك أن تقول الاعم المذكور هو مسخ مخصوص هو جعلهم قردة وخنازير والطمس تخليط الوجوه وجعلها على هيئة أديابها فلا يلزم على التقدير المذكور أن يكون الطمس عين المسخ (قوله ومن جعل الوعيد الخ) أي بر دعي من جعل الوعيد في الآية على المسخ في الدنيا بان قال المراد من الطمس محو تخليط الصورة في الدنيا والاعم هو المسخ المخصوص في الدنيا حتى يكون الوعيد منحصرا في تغيير الصورة في الدنيا يتجه عليه أنه لم يقع المسخ فاجاب بان بعد مترقب فيقع في استقبل وبان وقوعه مشروط بعدم ايمان جماعة لكن بعضهم قد آمن فلذا لم يقع ولا يخفى أن اطلاق قوله الوعيد يدل ظاهرا على ان هذا القائل حل الطمس والاعم على المسخ فيدل على انه مترقب وأما اذا كان مراده جعل الاعم على غير تغيير الصورة في الدنيا فلا يلزم وقوعه اذ الوعيد أحد الشينين الطمس أو الاعم فلا يكون المسخ في الدنيا مترقبا لان المترقب هو ما يعتقد أن يقع ولا يقال فيما شك في وقوعه أنه مترقب (قوله وان ذنبه لا ينحى عنه أمره الخ) يفهم منه ان فعل الله تعالى موقوف على استبعاد المحل وفيه شوب من كلام الفلاسفة والاولى الافتصا على الوجه الاول ثم ان القائل أن يقول من أين يعلم أنه لا ينحى عنه أمره فان استدل بعدم الغفران كان دورا والجزاب أن يقال ان قوله لان ذنبه لا ينحى عنه أمره دليل على عدم الغفران وليس موجبا للعلم بعدم الغفران (٩٢)

ألا وجوه ان أر بدبه الوجهاء وعطفه على الطمس بالمعنى الاول بدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة في الدنيا ومن جعل الوعيد على تغيير الصورة في الدنيا قال انه بعدم مترقب أو كان وقوعه مشروطا بعدم ايمانهم وقد آمن منهم طائفة (وكان أمر الله) بايقاع شيء أو وعيده أو ما حكم به وقضاه (مفعولا) نافذا وكان فيقع لاحالها وأوعدهم به ان لم يؤمنوا (ان الله لا يغفران يشرك به) لانه بت الحكم على خلوه عذابه وأن ذنبه لا ينحى عنه أمره فلا يستعد للعفو بخلاف غيره (و يغفر ما دون ذلك) أي ما دون الشرك صغيرا كان أو كبيرا (ان يشاء) تفضلا عليه واحسانا والمعتزلة علقوه بالفعلين على معنى ان الله لا يغفر الشرك ان يشاء وهو ممن لم يتب و يغفر ما دونه لمن يشاء وهو ممن تاب وفيه تقييد بالدليل اذ ليس عموم آيات الوعيد بالمحافظة أولى منه ونقص لذهمهم فان تعليق الامر بالمشيئة يناهي وجوب التعذيب قبل التوبة والصفح بعدها فالآية كما هي حجة عليهم فهي بحجة الخوارج الذين زعموا أن كل ذنب شرك وان صاحبه خالد في النار (ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما) ارتكب ما يستحققونه الآثام وهو اشارة الى المعنى الفارق بينه وبين سائر الذنوب والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل وكذلك الاختلاق (ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم) يعني أهل الكتاب قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه وقيل ناس من اليهود جاؤا باطفالهم

أثره وعدم انعحاء الاثر علة في نفس الامر لعدم الغفران فلا دور (قوله) اذ ليس عموم آيات الوعيد بالمحافظة أولى منه) أي انما قيد المعتزلة من يشاء بمن تاب للحفاظ على عموم آيات الوعيد فان آيات الوعيد عامة في الظاهر غير مقيدة بالمشيئة كقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالد فيها ليس الجزاء مقيد بالمشيئة حتى لو لم يشأ الله لم يكن

مخدا فيها فيجب أن يحافظ على هذا العموم ويجعل قوله تعالى يغفر ما دون ذلك لمن يشاء بمعنى لمن تاب حتى تكون آيات الوعيد باقية على عمومها من غير تقييد بالمشيئة فاجاب المصنف بانه ليس حفظ عموم آيات الوعيد أولى من حفظ عموم هذه الآية وترك التقييد بالتائب (قوله نقض المذهبهم) يعني نزل من كلامهم ان غفران غير الشرك من التائب متعاق بالمشيئة ولا يخفى أن الامر الكائن بالمشيئة امر اختياري لا واجب فغفران غير الشرك من التائب ليس واجبا لكن عندهم أنه واجب واعلم أنه يلزم على المعتزلة شيء آخر وهو ان الشرك وغيره من الكبائر متساو بان عندهم في عدم الغفران من غير التائب وفي الغفران من التائب فلا وجه لتخصيص ذكر عدم غفران شرك من لم يتب وغفران كافر من تاب بل الوجه على مذهبهم أن يقال لا يغفر كافر من لم يتب و يغفر لمن تاب (قوله) وهو اشارة الى المعنى الفارق بينه وبين سائر الذنوب (أقول فيه) انه لا يلزم أبدية عذاب المشرك اذ يمكن أن يكون عظامه بزيادة عذابه والذي يخطر في فهمي القاصر ان من أثبت الله تعالى شركا فقد اعتقد تقصا قائما أو أثبت شيئا منافرا له تعالى على الدوام فاستحق في مقابلته أن يلحق به شيء منافر على الدوام حتى يكون جزء السبيبة بمثابة الشيء المنافر الدائم هو العذاب المخاد فان قلت اثبات النقص الدائم ظاهر اذا اعتقد المشرك وجود المئين خالقين للعالم اما اذا اعتقد الشرك في العبودية كما بد الوثن في النقص الدائم قلت صلاحية تعالى للمشرك في العبودية تقص دائما أثبتة المشرك لان هذا المشرك اعتقد أن ذات الله تعالى لا تأتي الشركه

(قوله) أو أسمع غير مسمع كلام الخ) أي كلاماً في حكم غير المسموع لان ما لا يراه السامع لا يشوجه اليه حتى يسمع بجماله فكأنه غير مسموع (قوله فيكون مفعولاً به) يعني على التقدير الثلاثة المذكورة يكون غير مسمع حالاً وعلى هذا التقدير مفعول به (قوله اذا سبه) فيكون المراد من المكروه السب (قوله وانما قالوه نفاقاً) فديقال ان المراد انه على التقدير الاخير نفاق لانه على هذا التقدير دعاء خيره صلى الله عليه وسلم فان قيل هذا لا يناسب تصريحهم به صيناً أجاز عنه صاحب الكشاف بان الكفرة بواجبون النبي صلى الله عليه وسلم بالكفر والعصيان ولا يواجبهون بالسب ودعاء السوء أو يقال لم ينطقوا بذلك ولكن المالم يؤمنوا به كانوا كفراً ونطقوا به ويعلم انه ان المصنف ترك شيئاً عليه ولك ان تقول المالم يصرحوا بالتقدير المالكوز الذي هو لفظ مكروه فكان كلامهم بحسب الظاهر يحتمل الوجوه المتعددة التي ذكرت فلم يتحقق نفاقهم لان نفاقهم انما يتحقق اذا صرحوا بما يوجب تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم أو كان ظاهر افعيه واما ههنا فليس كذلك بل الظاهر الدعاء (٩١) عليه ويمكن ان يقال هذا القول مطلق

اتفاق لانه كلام يحتمل دعاء الخير فظاهر وان قصد هم بهذا القول اظهار دعاء الخير مع ان بواطنهم مخالفة له (قوله تعالى ليا يا بالتستهم) مفعوله وكذا قوله طعنا في الدين احوال بتأويل المستق (قوله لدلالة ان عليه) لان ان مع جملتها فعل ههنا فيدل على تقدير فعل هو ثبت (قوله ويجوز ان يراد بالقلة العدم) فيكون هذا الكلام من قبيل قوله تعالى لا يدعون فيها الموت الا الموتة الاولى وقد مر توضيح مثله (قوله تعالى لكان خيرا لهم الخ) فان قيل كيف كان هذا القول خيرا لهم والحال انه نفاق

ماتد عو اليه أو أسمع غير مسمع كلاماً مرضاه أو أسمع كلاماً غير مسمع اليك ان ذلك تنبوعه فيكون مفعولاً به أو أسمع غير مسمع مكروهاً من قوهم أسمعهم فلان اذا سبه وانما قالوه نفاقاً (وراعنا) انظر ناسكك أو نفعهم كلامك (لما بالستهم) فتلاها وصرفاً للكلام الى ما يشبه السب حيث وضعا وراعنا المشابه لما يتسبون به موضع انظرنا وغير مسمع موضع لاسمعت مكروهاً أو قتلها بها وضعا لما يظهر من الدعاء والتوقير الى ما يضر من السب والتحقير نفاقاً (وطعنا في الدين) استهزاء به وسخر به (ولأوتهم قوالا سمعنا وأطعنا وسمعنا وانظرنا) ولو ثبت قوهم هذا مكان ما قالوه (لكان خيرا لهم وأقوم) لكان قوهم ذلك خيرا لهم وأعدل وانما يجب حذف الفعل بعد لوفى مثل ذلك لدلالة ان عليه ووقوعه موقعه (ولكن لعنهم الله بكفرهم) ولكن خذلهم الله وأبعدهم عن الهدى بسبب كفرهم (فلا يؤمنون الا قليلاً) أي الايمان قليلاً لا يعاب به وهو الايمان ببعض الآيات والرسول ويحتمل ان يراد بالقلة العدم كقوله * قليل التشكي لهم يصيبه * أو الا قليلاً منهم آمنوا أو سيؤمنون (يا أيها الذين آمنوا) الكتاب آمنوا بما نزلنا منكم من قبل ان نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها) من قبل ان نمحو ونخطيط صورها ونجعلها على هيئتها أدبارها بمعنى الافقاء أو نتركها الى ورثاتها في الدنيا وفي الآخرة وأصل الطمس ازالة الاعلام المائلة وقد يطلق بمعنى الطمس في ازالة الصورة واطلاق القلب والتغيير ولذلك قيل معناه من قبل ان تغير وجوهاً فنسب وجاهتها واقبالها ونكسوها الصغار والادبار وتردها الى حيث جاءت منه وهي أذرع الشام يعني اجلاء بني النضير و يقرب منه قول من قال ان المراد بالوجوه الرؤساء أو من قبل ان نطمس وجوهاً بان نعمي الأبصار عن الاعتبار ونصم الاسماع عن الاصفاة الى الخلق بالطبع وتردها عن الهداية الى الضلالة (وأنا عنهم كالعنا أصحاب السب) أو نخزهم بالمسخ كما نخز بنابه أصحاب السب أو نخسهم مسخاً مثل مسخهم أو ناعمهم على اسنانك كالعناهم على لسان داود والضمير لأصحاب الوجوه أو للذين على طريقة الالتفات

والقول الاول اظهار الكفر ولا يخفى ان النفاق أشد قلنا المراد ان هذا القول نظر الى ذاته خير وان كان شر من القول الاول من جهة دلالة على النفاق (قوله كقوله قليل التشكي لهم) المهم ما يوجب الهم والحزن وانما كان القلة ههنا بمعنى العدم لان الصبر في الاخران يناسب عدم الشكوى مطلقاً لقلته (قوله أو الا قليلاً منهم آمنوا أو سيؤمنون) فان قيل فعلى هذا يلزم اتفاق القراء على غير المختار لان في مثله اختيار الرفع على البدلية كافي قومه ما فاعواه الا قليل وأيضا اذا كان القليل مؤمناً فكيف يصح لعنهم جميعاً بكفرهم قلنا المراد انه استثناهم من قوله تعالى لعنهم الله أي لعنهم الله الا قليلاً فلا يؤمنون أي لا يؤمنون أكثرهم (قوله على طريقة الالتفات) لان الظاهر ان يقال وأنا نعتكم كذا في الكشاف وفيه انهم صرحوا بان المنادى اذا كان موصولاً لغير الضمير العائد اليه ان يكون غائباً نحو قوله يا من يعز عليتنا أن نفارقهم واذا كان كذلك فحق الضمير العائد اليه الموصول ههنا ان يكون ضمير الغائب فايرادنا عنهم على مقتضى الظاهر فلا يكون التفاتاً لان الالتفات هو التعبير على خلاف مقتضى الظاهر ولذا صرحوا بان الالتفات في نحو المثال المذكور قلنا صرحوا بان الضمير الواقع بعد تمام المنادى حقاً ان يكون بطريق الخطاب وههنا كذلك لان المنادى قدم عند قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا والكتاب

وأتم سكارى فلماذا ذكره والألمعنى الحقيقى وهذا هو المعنى الكنائى وإنما جعل المراد ما ذكر لان عدم الافراط فى الشرب مستلزم لعدم قربان الصلاة حال السكر دون العكس اذ لا يزعم من عدم قربان الصلاة حال السكر عدم الافراط فى الشرب (قوله أى جنباً غير عابرى) هذا مطابق لما ذكره من أنه لا يحمل على غير اذ كانت تابعة لجمع منكور غير محصور فان الجنب فى حكم الجمع المنكور والغير المحصور (قوله وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث) لانه يعلم من التقدير الذى ذكره بقاء الجنابة مع التيمم بل يفهم من الآفة أن الجنب يجوز أن يقرب الصلاة حال الجنابة فى السفر ولا يخفى أنه لا يجوز الا فى حال التيمم فلو كان التيمم رافعا للجنابة لم تكن الصلاة فى حال الجنابة (قوله وفى الآفة تنبيه الخ) لانه اذا اوجب تطهير البدن عن الحدث والخبث فقط يطهر القلب الذى هو ملاك الامر ومداره اولى (قوله فاحد بخروج الخارج من أحد السبيلين) يمكن أن يكون مراده ان قوله تعالى أوجاء أحد منكم من الغائط مستعمل فى حقيقته التى هى المحبى من الارض الطمئنة ويكون ههنا مقدر هو فاحد بتحدث الخارج من أحد السبيلين ويمكن أن يجعل الغاء للترتيب الذى ذكرى وهو ذكر المفسر بعد الجملة كما فى قوله تعالى فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا إن الله جهره

(٨٩)

فان القول المذكور هو بعينه السؤال الاكبر فتأمل (قوله تعالى أوجاء أحد منكم من الغائط) لك أن تقول سابق هذا الكلام وهو قوله تعالى وان كنتم مرضى أو على سفر ولا حقه أيا وهو فلم تجدوا ماء فتميموا الآية يدل على ان المناسب أن يقال ههنا أوجستم من الغائط فلم يقل أوجاء أحد منكم قلت والله أعلم لعل النكتة فيه الاشعار بان على الجائى من الغائط ان يكون مفردا ليس معه غيره وهذه النكتة غير مرعية فى غيره بقى ههنا ان يكون الجواب ان يقال لعل

وسكرى على انه جمع كهلبيكى أو مفرد بمعنى وأتم قوم سكرى أو جماعة سكرى وسكرى كجلى على اهاصقة للجماعة (ولاجنباً) عطف على قوله وأتم سكارى اذ الجملة فى موضع نصب على الحال والجنب التى أصابته الجنابة يستوى فيه المدكر والمؤنث والواحد والجمع لانه يجرى مجرى المصدر (الاعابى سبيل) متعلق بقوله ولا جنباً استثناء من أعم الأحوال أى لا تقربوا الصلاة جنباً فى عامة الاحوال الا فى السفر وذلك اذ لم يجد الماء وتيمم ويشهد له تعقيبها بذكر التيمم أوصفة لقوله جنباً أى جنباً غير عابرى سبيل وفيه دليل على أن التيمم لا يرفع الحدث ومن فسر الصلاة بمواضعها فسر عابرى سبيل بالمجاز بن فيها وجوز للجنب عبور المسجد به قال الشافعى رضى الله عنه وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه لا يجوز له المرور فى المسجد الا اذا كان فيه الماء أو الطريق (حتى تفتسألوا) غاية التيمم عن قربان حال الجنابة وفى الآية تنبيه على أن المصلى يبنى له ان يتحرز عما يلهيه ويشغل قلبه ويركز نفسه عما يجب تطهيرها عنه (وان كنتم مرضى) مرضاً يخاف معه من استعمال الماء فان الواجد له كالفرد أو مرضاً يمنع عن الوصول اليه (أو على سفر) لا تجدونه فيه (أوجاء أحد منكم من الغائط) فاحد بتخرج الخارج من أحد السبيلين وأصل الغائط المكان المظلم من الارض (أو لامستم النساء) أو ما ستم بشرتمهن بشرتكم وبه استدلل الشافعى على ان اللبس ينقض الوضوء وقيل أوجاء متموهن وقرا جزءة والكسائى ههنا فى المائدة لستم واستعماله كناية عن الجماع أقل من الملامسة (فلم تجدوا ماء) فلم تمكنوا من استعماله اذ المنوع عنه كالفقود وجه هذا التقسيم ان المترخص بالتيمم اما محدث أو جنب والحالة المقتضية له فى غالب الامر مرض أو سفر والجنب لما سبق ذكره اقتصر على بيان حاله والمحدث لما لم يجر ذكره ذكر من أسباب ما يحدث بالذات وما يحدث بالعرض واستغنى عن

(١٢ - (بضارى) - ثانى)

المراد فتميموا وليتم ذلك الأحدث فم مخاطبون فى الصور الثلاث والواحد فى صورة واحدة خذف دلالة القرينة وهى فتميموا عليه أو يقال أحد بمعنى الجماعة كما قالوا فى قوله تعالى لانفرق بين أحد من رسله بلفظ أحد للنكتة المذكورة والتغيير (قوله فلم تمكنوا من استعماله) المفهوم منه ان المراد من عدم وجدان الماء عدمه حساً وأحكاماً وإنما قال ذلك لان فى صورة المرضى لا يشترط فى جواز التيمم فقد الماء حساً وههنا نظر وهو ان التقيد المذكور فى الشرط وهو خوف الاستعمال أو المنع من الوصول عبارة عن عدم التمكن من استعماله فلزم التكرار اذ لا يلزم اعتبار عدم التمكن مقدراً تارة وصريحاً أخرى وهو قوله فلم تجدوا فان قيل يمكن ان يجعل قوله تعالى فلم تجدوا قيداً لقوله تعالى أوجاء الخ قلنا لا باعث لعل هذا الجملة وتخصيص القيد بهذين دون غيرهما مع ان قوله اذ المنوع عنه كالفقود مناسب للمرضى (قوله والحال المقتضية له فى غالب الامر) انما قال فى غالب لانه قد يباح التيمم من غير السبيلين المذكورين كما اذا تيمم المقيم الصحيح لفقده الماء (قوله ما يحدث بالذات وما يحدث بالعرض) فالاول خروج الخارج من أحد السبيلين والثانى اللبس فان كونه سبباً للمحدث باعتبار

(قوله والعمل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر) المراد من الظرف المعمول اذا المبتدأ والخبر فكيف حال هؤلاء الكفرة والمعنى يشتد حال هؤلاء الكفرة ويهول اذا جئنا (قوله تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لعلمك بعقائدهم) أقول ههنا شيئا من الاثر ما فائدة جعل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم شهيدا على الانبياء مع كلهم الثاني ان الشهادة على صدق الشهداء لاتعلق له لاعلم بعقائدهم ولا لاستجماع شرعه مجامع قواعدهم بل مدارها على أن يعلم ان ما يقولون في شأنه انه صادق والجواب عن الاثر ان فائدته اظهار شرف نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء وعن الثاني أن المزكي للشاهد يعتبر في تزكيته الخبر بالباطنة وهي أن يعلم باطن أحوال الشاهد حتى يتبين له ان يزكيه وهذا ما رفر في الفقيها ولا يخفى أن المزكي اذا كان عالما بعقائد الشاهد وأعماله كان تزكيته أقوى وأشد اعتبارا والعلم بعقائدهم اشارة الى الامور القلبية والاستجماع المذكور اشارة الى الاعمال يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم عالم بعقائد الانبياء وأعمالهم فلذا صرنا كما لهم صلوات الله عليهم (قوله وقيل هؤلاء اشارة الى الكفرة) وحينئذ شهداته صلى الله عليه وسلم بعد شهادة الانبياء لتقوية شهادتهم (قوله (٨٨) وقيل الى المؤمنين) فان قيل الشهيد الذي ذكر في قوله تعالى من كل أمة بشهيد

المؤمنون أو الانبياء قلت بل الانبياء لو جهن أحدهما أنه يدل على أن شهيد كل أمة منهم والمؤمنون بسوا كذلك والثاني ان على كل أمة شهيد اخاصا وليس المؤمنون كذلك بل شهادتهم على الناس جميعا (قوله أو الكفرة والعصاة) هذا يقتضى أن تكون الكفرة والعصاة مختلفين بالذات فالذين كفروا جمع والذين عصوا جمع آخر فالنقدبر الذين كفروا والذين عصوا فزمن حذف الذين وهو غير جائز وقد صرح المصنف بذلك في تفسير قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به

أمة بشهيد) يعني فيهم يشهد على فساد عقائدهم وقبح أعمالهم والعمل في الظرف مضمون المبتدأ والخبر من هول الامر وتعظيم الشان (وجئنا بك) يا محمد (على هؤلاء شهداء) تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لعلمك بعقائدهم واستجماع شرعك مجامع قواعدهم وقيل هؤلاء اشارة الى الكفرة المستهينهم عن حالهم وقيل الى المؤمنين كقوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا (يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لوتسوى بهم الارض) بيان لحالهم حينئذ أي يود الذين جمعوا بين الكفر وعصيان الأمر أو الكفرة والعصاة في ذلك الوقت ان يدفنوا فتسوى بهم الارض كالموتى أو لم يبعثوا أو لم يخلقوا وكانوا هم والارض سواء (ولا يكتمون الله حديثا) ولا يقدر ان على كتمانهم لان جوارحهم تشهد عليهم وقيل الواو للحال أي يودون ان تسوى بهم الارض وحالهم اهم لا يكتمون من الله حديثا ولا يكذبونه بقولهم والله ربنا ما كنا مشركين اذ روى اهم اذا قالوا ذلك ختم الله على أفواههم فشهد عليهم جوارحهم فيشهد الامر عليهم فيتمنون ان تسوى بهم الارض وقرأ نافع وابن عامر تسوى بهم على ان أصله تسوى فادغم التاء في السين وقرأ حزة والكسائي تسوى على حذف التاء الثانية يقال سوتته فسوى (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) أي لا تقوموا انبها وأنتم سكارى من نحو نوم أو خمر حتى تشهدوا وتعلموا ما تقولون في صلاتكم روى ان عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه صنع مائدة ودعا نفرا من الصحابة حين كانت الجمر مباحة فاكلوا وشربوا حتى ثملوا وجاء وقت صلاة المغرب فتقدم أحدهم ليصلي بهم فقرأ أعبد ما تعبدون فنزلت وقيل أراد بالصلاة مواضعها وهي المساجد وليس المراد منه نهى السكران عن قربان الصلاة وانما المراد النهى عن الافراط في الشرب والسكر من السكر وهو السد وقرأ سكارى بالفتح

وسكرى

حيث قال الجاني هو الرسول صلى الله عليه وسلم والمصدق أبو بكر رضى الله عنه

وذلك يقتضى اضمار الذى وهو غير جائز (قوله فسوى بهم الارض الخ) هذه المذكورات ثلاثة أوجه وعلى الاول الباء للابسة أي تسوى الارض ملتبسة بهم وعلى الآخر الباء صلة كما يقال سويت به أى جعلتهما مستويين (قوله لا يقدر ان على كتمانها) انما قدر ذلك اذ المفهوم من ظاهر العبارة انهم قادرين على الكتمان ولا يكتمون بارادتهم لكنهم لا يقدر ان عليه (قوله الواو للحال) أى حال من الذين كفروا أى وهم لتسوية الارض في حال عدم الكتمان والسكر (قوله من نحو نوم أو خمر) قال العلامة النيسابورى خالف الضحاك جمهور الصحابة والتابعين فقال ان السكر ههنا يراد به غلبة النوم والجواب ان لفظ السكر حقيقة في سكر الخمر والاصل في الاطلاق الحقيقة ومتى استعمل مجازا لم يستعمل الا مقيدا كقوله وجاءت سكرة الموت وأيضا جمع المفسرون على انها في شرب الخمر انتهى وظاهر هذا الكلام أن الجمهور على أن المراد بالسكر ههنا سكر الخمر لان النوم وكلام المصنف يخالفه فتأمل (قوله وليس المراد نهى السكران عن قربان الصلاة الخ) فان قيل هذا يخالف ما سرفهه أولا وهو قوله لا تقوموا اليها

(قوله تعالى فساء قرينا) أي فساء قرينه قريناً فالتحريف الذي يوجب الارتباط بالابتداء محذوف (قوله واعوانه الداخلة والخارجة) أما الأولى فالنفس والقوى الحيوانية والداخلة والخارجة فشياطين الجن والانس (قوله وتنبه على ان المدعو الى أمر لا ضرر فيه ينبغي ان يجيب اليه احتياطاً) لان المفهوم من الآية التوبيخ على عدم الايمان والانفاق مع العلم بعدم ضررها (قوله ينبغي ان يجيب اليه احتياطاً) معناه ينبغي ان يفعله للاحتراز عن احتمال الزم الاحق بعدم فعله وهذا فيما يحتمل الضرر لعدم فعله فلا يلزم منه انه اذا دعى احد الى شئ ففعله وتركه متساويان في عدم الضرر ان يكون فعله أولى (قوله وانما قدم الايمان ههنا وأخره في الآية الأخرى) وهي قوله تعالى والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله واليوم الآخر لان القصد ههنا التخصيص اذ المقصود من قوله تعالى وماذا عليهم الحث على الايمان وماذا كره بعده ولما كان الايمان أشرف قدم ليوافق الوضع الطبع والمقصود من ذكر الايمان في الآية السابقة التعاميل أي لتعليل انفاق الأموال ورياء الناس وعدم الانفاق لاجل الله تعالى وفي سبيله لعدم الايمان (قوله لا ينقص من الأجر ولا يزيد في العقاب) لا يخفى ان المعنى الحقيقي للظلم ليس مجموع (٨٧) المعنيين المذكورين الذين هما ناقص الاجر

واز زيادة المذكوران حتى يكون تحقق الظلم مستلزماً لتحقيقه معاً فيلزم عدم تحقق الظلم بوقوع أحدهما دون الآخر والأولى أن يقال الظلم ههنا بمعنى ضرر الغير بما لا يستحقه فالمعنى ان الله لا يضر أحد بما لا يستحقه مثقال ذرة فما ذكر تفصيل المعنى وإيراد أنواعه (قوله وفي ذكره ايماء) أي في ذكره مثقال الذرة إشارة خفية الى أن الظلم وان كان حقيراً اجزأؤه عظيم لان في ذكره المثقال ايماء الى نقل الظلم لما كان الظلم المذكور حقيراً القدر فيكون نقله باعتبار اجزأؤه (قوله وأنت الضمير تأنيث

بقوله ومن يكن الشيطان له قريناً (ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) ليتحرر والى انفاق مرضيه وثوابه وهم مشرك ومكة وقيل المنافقون (ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناً) تنبيه على أن الشيطان قرينهم فعملهم على ذلك وزينه لهم كقوله تعالى ان المبشرين كانوا اخوان الشياطين والمراد باليس واعوانه الداخلة والخارجة ويجوز أن يكون وعيداً لهم بان يقرن بهم الشيطان في النار (وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا على زهيم الله) أي وما الذي عليهم أو أي تبعة تحقيق بهم بسبب الايمان والانفاق في سبيل الله وهو توبيخ لهم على الجهل بكمالات المنفعة والاعتقاد في الشئ على خلاف ما هو عليه وتحرير على الفكر طلب الجواب اعله يؤدي بهم الى العلم بما فيه من الفوائد الجليلة والعوائد الجميلة وتنبيه على ان المدعو الى أمر لا ضرر فيه ينبغي ان يجيب اليه احتياطاً فكيف اذا تضمنت المنافع وانما قدم الايمان ههنا وأخره في الآية الأخرى لان القصد بذكره الى التخصيص ههنا والتعليل ثم (وكان الله بهم علماً) وعيد لهم (ان الله لا يظلم مثقال ذرة) لا ينقص من الأجر ولا يزيد في العقاب أصغر شئ كالذرة وهي الغملة الصغيرة ويقال لكل جزء من أجزاء الهباء والمثقال مفعول من الثقل وفي ذكره ايماء الى أنه وان صغر قدره عظيم جزأؤه (وان تك حسنة) وان يكن مثقال الذرة حسنة وأنت الضمير لتأنيث الخبر ولإضافة المثقال الى مؤنث وحذف النون من غير قياس تشبيهاً بحرف العلة وقرأ ابن كثير ونافع حسنة بالرفع على كان التامة (يضاعفها) يضاعف ثوابها وقرأ ابن كثير وعامر ويعقوب يضاعفها وكلاهما بمعنى (ويؤت من لدنه) ويعط صاحبها من عنده على سبيل التفصيل زائد على ما وعد في مقابلة العمل (أجر عظيم) عطاء جزيل وانما سماه أجر لانه تابع للاجر مزيد عليه (فكيف) أي فكيف حال هؤلاء الكفرة من اليهود والنصارى وغيرهم (اذا جئنا من كل

الخبر) فان قيل تأنيث الخبر بعد تأنيث الاسم فالقول بكون تأنيث الاسم باعتبار تأنيث الخبر دور فالتاء ليس دخول التاء على الحسنة والسنة للتأنيث بل للنقل فليس دخول التاء على الحسنة التي هي الخبر باعتبار تأنيث الاسم حتى يلزم ما ذكر (قوله تشبيهاً بحرف العلة) قال بعضهم شبهها في امتداد الصوت وقال الرضي النون مشابهة للوار في الغنة وقال آخرون حذف تخفيفاً للكثرة الاستعمال (قوله يضاعف ثوابها) لان جعل الفعل الواحد فاعلين كالصلاة الواحدة صلاتين غير معقول فالمراد من المضاعفة التكرير في الاجر كان يستحق عشرة أجر فيجعل مائة وان كان كل أجر دائماً لان الثواب هو المنفعة الحاصلة الدائمة وقلنا هو معنى قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فالجواب العلامة التفاضل في فسر الثواب بما ذكرتم جعل مضاعفته عبارة عن دوامه وعدم تناهيه (قوله زائداً على ما وعد في مقابلة العمل) فإوعد في مقابلة العمل لا بد أن يحصل بسبب الوعد وهذا الزائد ليس كذلك بل ان شاء أعطى والا لا يعطه كما قال تعالى وترزق من نشاء بغير حساب (قوله لانه تابع للاجر) هو الموعود بالعمل الصالح وهذه الزائدة ليس كذلك فتسميته

بالاجر يجوز لما ذكر

(قوله واستبدل به على جواز التحكيم) لفظ استبدل مشعر بضعف الاستدلال ووجه ضعفه ما ذكره بقوله ان النصب لاصلاح ذات البين (قوله ولا يباين الجمع والتفريق) أي ليس للحكمين ان يؤثر التمسك ولا الاطلاق والفسخ اذ الاصل الظاهر في التفريق والارتفاع المذكورين رضا الزوجين (قوله الضمير الاول للحكمين الخ) انما رجح هذا الوجه على الوجهين الآخرين لان على الوجه الآخر وهو ان يكون الضمير رجما الى الزوجين لا تظهر فائدة بعث الحكمين واما على الوجه الآخر وهو ان يكون الضميران راجعين الى الحكمين فلان التبادر (٨٦) من التوفيق ههنا التوفيق بين الزوجين بقربينة المقام وذكر الشقاق

بينهما (قوله بالظواهر) الظاهر من كلامه ان المراد من العلم العالم بالظواهر ومن الخبير العالم بالباطن حتى يكون لفا ونشرا على الترتيب لكن الاولى ان يقال ان العلم هو العلم بالظاهر والباطن والخبير العالم بباطن الآور هكذا فسرره ويحصل منه تأكيد العلم بالباطن واما أكد العلم بالباطن لان العلم بالباطن مستلزم للعلم بالظاهر فالعلم بالباطن أولى باتماً كيد (قوله وقرئ) بالنصب بتقدير اخص فيفيدان نوع اختصاص بالاحسان بسبب اجتماع اقرب والجوار (قوله على الاختصاص) أي قرئ ذي القرني (قوله والجار الجنب) قيل جنب فعل بمعنى المفعول من جنبه يجانبه أي الجنب المنحى وقيل المعنى ذي الجنب بمعنى الجانب وهو الناحية وهو عبارة عن البعد (قوله)

والزوجات واستدل به على جواز التحكيم والظاهر ان النصب لاصلاح ذات البين أو لتبيين الامر ولا يباين الجمع والتفريق الا باذن الزوجين وقال مالك لهما أن يتخالعا ان وجدا الصلاح فيه (ان يريد اصالحا يوفق الله بينهما) الضمير الاول للحكمين والثاني للزوجين أي ان قصدا الاصلاح أو وقع الله بحسن سعيهما الموافقة بين الزوجين وقيل كلاهما للحكمين أي ان قصدا الاصلاح يوفق الله بينهما لتتفق كنهما ويحصل مقصودهما وقيل للزوجين أي ان اراد الاصلاح وزوال الشقاق أو وقع الله بينهما اللفظ والوقاف وفيه تنبيه على ان من أصل نيته فيما يتحرراه أصل الله مستغاه (ان الله كان علما خبيرا) بالظواهر والباطن فيعلم كيف يرفع الشقاق ويوقع الوفاق (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا) صنأ أو غير ه أو شيئا من الامتراك جليا أو خفيا (وبالوالدين احسانا) واحسنوا بهما احسانا (وبذي القرني) وبصاحب القرابة (واليتامى والمساكين والجار ذى القرني) أي الذي قرب جواره وقيل الذي له مع الجوار قرب وانصاف بنسب أو دين وقرئ بالنصب على الاختصاص تعظيما لحقه (والجار الجنب) البعيد الذي لا قرابة له وعنه عليه الصلاة والسلام الجيران ثلاثة جار له ثلاث حقوق حق الجوار وحق القرابة وحق الاسلام وجار له حقان حق الجوار وحق الاسلام وجار له حق واحد حق الجوار وهو المشرك من أهل الكتاب (والصاحب بالجنب) الرفيق في أمر حسن كتعل وتصرف وصناعة وسفر فانه محببك وحصل بحبك وقيل المرأة (وابن السبيل) المسافر أو الضيف (وماملكت أي مانتكم) العبيد والاماء (ان الله لا يحب من كان مختالا) متكبرا يأف عن اقرار به وجبرانه وأصحابه ولا يلتفت اليهم (نغورا) يتفاخر عليهم (الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل) بدل من قوله من كان أو نصب على الذم أو رفع عليه أي هم الذين أو مبتدأ خبره محذوف تقديره الذين يبخلون بما منحوا به ويأمرون الناس بالبخل به وقرأ حزة والكسائي ههنا وفي الحديد بالبخل بفتح الحرفين وهي لغة (ويكتمون ما آتاهم الله من فضله) الغنى والعلم فهم أحقاء بكل ملامة (وأعدنا للكافرين عذابا مهينا) وضع الظاهر فيه موضع المضمر اشعار بان من هداشأنه فهو كافر بنعمة الله ومن كان كافرا لنعمة الله فله عذاب مهين كما هان النعمة بالبخل والاختفاء والآية نزلت في طائفة من اليهود كانوا يقولون للانصار تنصيحا لانفقوا أموالكم فانحنى عليكم النقر وقيل في الذين كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم (والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس) عطف على الذين يبخلون أو الكافرين وانما اشار بهم في الذم والوعيد لان البخل والسرف الذي هو الانفاق لا على ما ينهى من حيث انهما طرفا افراط وتسر يط سواء في القبح واستحباب الذم أو بتبدأ خبره محذوف مدلول عليه

بدل من قوله من كان) كذا في الكشاف هنا على تقدير ان يكونا أي المختال النخور والذين يبخلون بقوله طائفة واحدة وكذا الوجه الثالث واما على الوجهين الآخرين فلا يلزم الاتحاد ويفهم مما ذكره ان بدل الشكل ما صدق هو والمبدل منه على ذات واحدة وان كان بين البدل والمبدل منه عموم من وجه (قوله أحقاء بكل ملامة) هو الخبر المقدر المحذوف (قوله كما هان النعمة بالبخل والاختفاء) فان اهانة كل شيء ان يفعله به ما لا يليق وشأن النعمة ان يجاد بها لان الجود منشأ نفع الدارين والجود مستلزم للاظهار في الجدة فيتم ان ما لا يجود بالنعمة أو يخفيها فعل ما لا يليق بها

السبعة وهم عاصم وحزرة والكسائي عدت بغير ألف أي عقدت عهدهم إيمانكم أي أيدكم فإنه لما كان مأساة الإيمان أي
 الأيدي علامة مقارنة للعهد نسبة - العهد إلى الإيمان فيكون عهدهم مفعولا وإيمانكم فاعلا (قوله ثم حذف كاحذف)
 لأن تقدير القراءة الأخرى وهي ان قرأ عقادت إيمانكم أيهم (قوله واقامة الشعائر) أي الأمور الدينية التي يعتبر فيها اعلام
 اناس كالآذان والخطبة (قوله والشهادة في مجامع القضايا) أي (٨٥) الشهادة في جميع الأمور التي تعلق بها قضاء

القاضي فان شهادة الرجال
 معتبرة في الجيع وشهادة
 النساء معتبرة في بعضادون
 البعض الآخر كالتقصاص
 والحدود (قوله والاستياد
 بالفراق) أي الاستقلال
 بالفراق بين الزوجين (قوله
 لتقتص) يحتمل ان يكون
 هذا الحكم باجتهاده على
 الله عليه وسلم وان يكون
 المراد من الاقتصاص
 ضربا من التعزير (قوله
 شأنه الخ) فيه ان علو
 الشأن يقتضي زيادة أو انه
 على علو الكرم الذي هو
 أنسب بالعفو قال تعالى خذ
 العفو (قوله وأنه يتعالى
 ان يظلم أحدا) فانه عباده
 ينبغي لكم ان لا تظلموا
 الغير ولا تقصوا حقه
 وتحلقوا باخلاق الله على
 قدر استطاعتكم (قوله
 وان خفتم شقاق بينهما) لم
 يذكر المصنف ولا صاحب
 الكشف ما المراد من
 الخوف ونقل السلامة
 النيسابوري عن ابن
 عباس ان المراد الدم وقال
 الفقهاء اذا شهد الشقاق

التي مقامه ثم حذف كاحذف في القراءة الأخرى (ان الله كان على كل شيء شهيدا) تهديد على منع
 نصيهم (الرجال قوامون على النساء) يقومون عليهن قيام الولاية على الرعية وعمل ذلك باسرين
 وهي وكسبي فقال (بما فضل الله بعضهم على بعض) بسبب تفضيله تعالى الرجال على النساء بكامل
 العقل وحسن التدبير ومنزلة القوة في الاعمال والطاعات ولذلك خصوا بالنوة والامامة والولاية
 واقامة الشعائر والشهادة في مجامع القضايا ووجوب الجهاد والجمعة ونحوها والتعصيب وزيادة سهمه في
 الميراث والاستياد بالفراق (وبما أنفقوا من أموالهم) في نكاحهن كالمهر والنفقة روي أن سمع
 ابن الربيع أحد نقباء الانصار نشرت عليه امرأة حبيبة بنت زيد بن أبي زهير فاطمها فأنطلق بها
 أبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتقتص منه فنزلت
 فقال عليه السلام أردنا أمرا وأراد الله أمرا والذي أراد الله خيرا (فالصالحات قانتات) مطيعات لله
 قانتات بحق الأزواج (حافظات للغيب) لمواجب الغيب أي يحفظن في غيبة الأزواج ما يجب
 حفظه في النفس والمال وعنده عليه الصلاة والسلام خير النساء امرأة ان نظرت إليها سرتك وان
 أمرتها أطاعتك وان غبت عنها حفظت في ما لها ونفسها والآية وقيل لأسرارهم (بما حفظ الله)
 بحفظ الله إياهن بالامر على حفظ الغيب والحث عليه بالوعيد والوعيد والتوفيق له أو بالذي حفظه الله
 لمن علمهم من المهر والنفقة والقيام بحفظهن والذب عنهن وقرئ بما حفظ الله النصب على ان
 ما موصولة فانها لو كانت مصرية لم يكن لحفظ فاعل والمعنى بالامر الذي حفظ حق الله وطاعته وهو
 التعفف والشفقة على الرجال (واللاني تخافون نشوزهن) عصيانهن وترفعهن عن مطاوعة
 الأزواج من النشز (فعضوهن واهجروهن في المضاجع) في المراقد فلا تدنواهن تحت العحف أو لا
 تباشروهن فيكون كناية عن الجماع وقيل المضاجع البيات أي لا تبايتوهن (واضربوهن)
 يعني ضربا غير مبرح ولا شائش والأمور الثلاثة مرتبة ينبغي أن يتدرج فيها (فان أظعنكم فلا تغوا
 عليهن سبيلا) بالتوبيخ والابذاء والمعنى فاز يلواعنهن التعرض واجعلوا ما كان منهن كان لم يكن
 فان النائب من الذنب بمن لا ذنب له (ان الله كان عليا كبيرا) فاحذروه فانه أقدركم عليكم منكم
 على من تحت أيديكم وأنه على علو شأنه يتجاوز عن سيئاتكم ويتوب عليكم فاتم أحق بالعفو عن
 أزواجكم وأنه يهتلى ويشكر ان يظلم أحدا أو ينقص حقه (وان خفتم شقاق بينهما) خلافا بين المرأة
 وزوجها أو ضربهما وان لا يجرذ كرها جرى ما يدل عليهما وازافة الشقاق إلى الظرف امالاجرائه
 مجرى المفعول به كقوله يا سارق الليلة أهل الدار أو الفاعل كقولهم نهارك صائم (فابعثوا حكامن
 أهلهم وحكامن أهلها) فابعثوا أيها الحكماء متى أشبته عليكم حالها لتبين الامر أو اصلاح ذات
 البين رجلا وسطا يصلح للحكومة والاصلاح من أهله وأئمن من أهلها فان الأقارب أعرف بيوطن
 الأحوال وأطلب للصلاح وهذا على وجه الاستحباب فلو نصب من الاجانب جاز وقيل الخطاب للزوج

بينهما بعث حكامن أهلهم وحكامن أهلها لقوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما الآية (قوله امالاجرائه الخ) فان قلت لم يجعل الاضافة
 بمعنى في كافي ضرب اليوم على ما قاله ابن الحاجب قلت يحتاج إلى التجوز والتكثف (قوله رجلا وسطا) قال في الصحاح يقال
 وسط في قوميه اذا كان أوسطهم نسبا وأرفعهم مجدا (قوله وقيل الخطاب للزوج والزوجات) فالمراد من الحكم الجنس فيحتمل
 العقد والمعنى ابعتوا أيها الأزواج والزوجات التي وقع الشقاق جماعة حكامن أهلهم وجماعة حكامن أهلها

(قوله فهو يعلم ما يستحقه كل انسان الخ) هذا يدل على ان كل ما أعطى شخصاً فهو بسبب استحقيقه فهو يدل على ان كل انسان في حد ذاته مستحق لان برعايه من الله تعالى شيء وهذا الاستحقاق ايس من الله تعالى بل من ذاته واللازم ان يكون اعطاء هذا الاستحقاق لاستحقاق آخر وهم جوا فاذ ثبت الاستحقاق الذاتي ثبت ان كل ما حدث في العالم يجب ان يكون على النحو الذي وجد وهذا ما صرح به حجة الاسلام في كتاب الاحياء وههنا أمر غامض فتأمل فالاولى أن يقال ان الله عالم بحال كل شخص وسؤاله من فضله فيعطيه اذ اراد (قوله فاسألو الله مثله الخ) هذا خلاف ما نقل العلامة النيسابوري عن المحققين فانه قال قال المحققون لا يجوز للانسان أن يقول اللهم أعطني دار مثل دار فلان وزوجة مثل زوجة فلان وان كان هذا غيطة لاحسا بل ينبغي أن يقول أعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعادي واسألو الله ممن فضله كل ما يقرب به ويسوقه اليكم أي اسألو الله بعض فضله وعطايه بوسيلة ما يقرب فضله ويسوقه اليكم وحاصله فعلوا ما صلحوا به الى فضل الله ورضوانه (قوله وروى أم سلمة) يعني زات الآيه المشتملة على قوله تعالى واسألو الله من فضله فيبدل على ان النساء لا يسألن ما للرجال ولكن يسألن من فضل الله تعالى فان فضل الله لانها اية له يعطيه من يشاء فعله تعالى يعطي لامرأة واحدة أكثر ما يعطي رجالا كثيرة (قوله مع الفصل بالعامل) أي الفصل بالعامل الذي هو جعلنا بين كل الذي هو الموصوف ومما ترك الذي هو الصفة واما (٨٤) جوزوه لأن السكك معمول جعلناها فهو مؤخر تقدير (قوله لانه في معنى الوراث)

لان المولى بمعنى الوراث ثم انه اعترض على هذا الوجه والوجه الاول انه ليس لسكك تركه مولى وكذا ليست لسكك ميت وأجيب عنه بان المراد ان السكك جعلنا جنس الموالى قل أو أكثر حتى ان من لا وارث له فييت المال وارثه فان قلت فلم يقل لسكك جعلنا مولى حتى يكون شاملا للواحد والاكثر فان المولى جنس فانا العمل ايراد الجمع للإيماء بان الغالب كثرة الموالى (قوله فان الاقر بنون

فصل الدين وشبهه اذا كان أمرا واجبا به وقيل السنن واو أوفاء بغير همز وحزة في الوقف على أصله والباقون بالهمز (ان الله كان بكل شيء علما) فهو يعلم ما يستحقه كل انسان فيفضل عن علم وتبينان روى أن أم سلمة قالت يا رسول الله بغزو الرجال ولا تغزو وأما النصف الميراث لبتنا كنا رجالا فنزلت (ولسكك جعلنا مولى مما ترك الوالدان والاقر بنون) أي ولكل تركه جعلنا وارثا يولونها ويحرم زونها ومما ترك بيان لسكك مع الفصل بالعامل أولسكك ميت جعلنا وارثا مما ترك على ان من صلة مولى لانه في معنى الوراث وفي ترك ضمير كل والوالدان والاقر بنون استئناف مفسر للمولى وفيه خروج الاولاد فان الاقر بنون لا يتناولهم كالايتناول الوالدان أو لسكك قوم جعلناهم موالى حظ مما ترك الوالدان والاقر بنون على ان جعلنا مولى صفة كل والراجع اليه محذوف على هذا فالجمله من مبتدأ وخبر (والذين عاهدت ايمانكم) موالى الموالاة كان الخليف يورث السدس من مال حليفه فنسخ بقوله وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض وعن أبي حنيفة رحمه الله تعالى لو أسلم رجل على بدرجل وتعاقد على ان يتعاقدا يتوارثا صحح وورث والأزواج على ان العقد عند النكاح وهو مبتدأ ضمن معنى الشرط وخبره (فأتوهم نصيبهم) أو منصوب بضمير نفسه ما بعده كقولك زيدا فاضرب به أو معطوف على الوالدان وقوله فأتوهم جملة مسببة عن الجملة المتقدمة مؤكدة لها والاضمير للموالى وقرأ الكوفيون عقدت بمعنى عقدت عهدوهم إيمانكم خذف العهد وأقيم الضمير المضاف

لايتناولهم كالايتناول الوالدان) الظاهر ان هذا بناء على ما قلناه أكثر انفقها اليه ان الوالدان والاولاد لا يدخلون في الاقارب عرفا بل القرىب من ينهى اليه بواسطة وأجيب عنه بان المراد بالاقر بنون اللغوي فيشمل الاولاد والتصريح بذلك الوالدان لشرفهم ووزيادة الاهتمام بشأنهم (قوله أو لسكك قوم جعلناهم الخ) أو رده عليه ان جعل الجار والمجرور مبتدأ بتقدير الموصوف فليس وان لسكك قوم من الموالى جميع ما ترك الوالدان لانصيب منه وأجيب عنه مع قلته ثابت في القرآن الكريم كقوله تعالى ومامننا الله مقام معلوم ومناذون ذلك وان ما يستحقه القوم بعض التركة لما فيها من مؤن التجيز وقد يكون الدين والوصية (قوله موالى الموالاة) لما كان المولى لفظا مشتركا في معاني كثيرة منها الخليف المعاهد والمقصود ان الذين عقدت ايمانكم هو مولى الموالاة الذين هم المعاهدون (قوله فنسخ بقوله وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض) فيه انه اذا كان لميت ذر رحم فهو أولى بالارث من الخليف الذي هو الاجنبي واما اذا لم يكن لميت ذر رحم وقرابة فلم تقل هذه الآيه على عدم ارث الخليف فلا يلزم نسخ آية والذين عقدت ايمانكم بل يلزم التخصيص (قوله أو الأزواج) وعلى هذا الخطاب في ايمانكم كلالواياء (قوله وقوله فأتوهم جملة مسببة) بصيغة المفعول لان ما تقدم سبب لانه اذا كان للذين عقدت ايمانكم نصيب كما فهم من العطف المذكور لزوم وجوب ايمانهم النصيب (قوله وقرأ الكوفيون) أي قراءة الكوفة من

اليه

باعتبار الاشخاص والاحوال) أي لعزل كون الذنب كبيراً يختلف باعتبار تفاوت الأشخاص والاحوال وتفاوت أحوال الشخص واحد فالذنب الصغير الصادر من غير الكامل يمكن أن يتصف بالكبر إذا صدر من الكامل واستشهد عليه بما ذكر من قوله لأبى أنه تعالى عاتب نبيه صلى الله عليه وسلم في أخذ الفداء من أسارى بدر بقوله تعالى لولا كتاب من الله سبق لمسكتم فيما أخذتم فيه عذاب عظيم وفي آذنه عليه السلام للثاقفين في عدم الخروج الى الغزو بقوله تعالى عفا الله عنكم لم أذنت لهم الآية واعلم أنه لا يلزم من عتاب الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم صدور الذنب عنه إذ قد يمكن أن يكون العتاب صدور شئ لا يليق بكماله صلى الله عليه وسلم وإن لم يكن ذنباً إذا السكامل قد يصدر منه على الندور ما لا يناسبه فلا يلزم منه ما دعا عنه من كون كبر الذنب بما يتفاوت بتفاوت الأشخاص والاحوال وإن كان مردياً له لم يكن قوله لم يعد على غيره خطيئة فضلاً عن أن يؤاخذ عليها محل نظر فتأمل (قوله من الأمور الدنيوية كالمال والجاه) إنما خص بهما لأن تمني الأمور الآخرة يتوجه له ثواباً فلا يكون مذموماً بخلاف تمني الأمور الدنيوية إذ لا يكون له ثواب فيكون ضاراً (قوله وأنه تشبه حصول الشيء له من غير طلب) قال العلامة التيسابوري قال أهل السنة التمني ارادة ما يعلم أو يظن عدم حصوله في المستقبل ولك أن تقول إن ارادة الشيء هو طلبه فكيف قال المصنف إن التمني لا يكون مع الطلب وأيضاً المعلوم عدم حصوله لا يطلب فاما ما يظن عدم حصوله ويحتمل حصوله لا يطلب نعم إن صاحب المفتاح قال أما النوع

(٨٢)

الاول من الطلب فهو التمني
أما ترى كيف تقول
ليت زيدا جاءني طلب
كون غير الوقع فيما مضى
واقعا ويمكن أن يقال إن
الارادة ليست الطلب بل
التشهي فاندفع الاعتراض
الاول فإن مراد المصنف
إن التمني هو تشهي النفس
لحصول الشيء من غير اعتبار
الطلب فيه لامع اعتبار
عدم الطلب حتى لا يمكن
أن يجتمع مع الطلب وإن
لا يكون فاندفع الثاني ثم

باعتبار الاشخاص والاحوال ألا ترى أنه تعالى عاتب نبيه عليه الصلاة والسلام في كثير من خطراته التي لم تعد على غيره خطيئة فضلاً أن يؤاخذ عليها (وإن دخلكم مدخلاً كريماً) الجنة وما وعد من الثواب أو ادخاله كرامة وقرأنا فحسبنا وفي الحج يفتح الميم وهو أيضاً يحتمل المكان والمصدر (ولا تتمنا ما فضل الله به بعضكم على بعض) من الأمور الدنيوية كالجاه والمال فعل عدمه خير والمقتضى للمنع كونه ذريعة الى التجاسد والتعادي معرفة عن عدم الرضا بما قسم الله له وأنه تشبه حصول الشيء له من غير طلب وهو مذموم لأن تمني ما لم يقدر له معارضة لحكمة القدر وتمني ما قدر له بكسب بطالة وتصيب حظ وتمني ما قدر له بغير كسب ضائع ومحال (للرجال نصيب مما كسبوا وللنساء نصيب مما كسبن) بيان لذلك أي لكل من الرجال والنساء فضل ونصيب بسبب ما كسب ومن أجله فاطلبوا الفضل من الله تعالى بالعمل بالاحسب والتمني كما قال عليه الصلاة والسلام ليس الايمان بالتمني وقيل المراد نصيب الميراث وتفضيل الورثة بعضهم على بعض فيه وجعل ما قسم لكل منهم على حسب ما عرف من حاله الموجبة لزيادة النقص كالكسب له (واسألو الله من فضله) أي لا تتمنا ما للناس وأسألو الله مثله من خزائنه التي لا تنفد وهو يدل على أن المنهي عنه هو الاحسب والتمنا وأسألو الله من فضله بما يقرب به ويسوقه اليكم وقرأ ابن كثير والسكاسي وسألو الله من فضله وسلم

أنه يمكن أن يقال أيضاً مراد المصنف من طلب الشيء قصد تحصيله والتوجه اليه وهذا لا يعتبر في التمني إذ قد يعلم عدم حصوله قطعاً فكيف يرى حصوله وأما صاحب المفتاح فراده من الطلب ليس الا لتشهي وميل الطبع اليه والتمني مطلقاً كذلك وعلى هذا اندفع الاعتراض الثالث (قوله فإن تمني ما لم يقدر له معارضة لحكمة القدر) لأن القدر يقتضي ان لا يكون ذلك الشيء له وهو يشتهي أن يكون ذلك الشيء له لأن اشتهاه خلاف ما قدر له متضمن لعدم الرضا بما قدر له مع ان يقدر له لا بد أن يكون حكمة وان خفيت وهو أي عدم الرضا به انكار تلك الحكمة وهو معارضة الحكمة (قوله وتمني ما قدر له بكسب بطالة وتصيب) لان الكسب سبب حصوله فينبغي أن يشتغل بالكسب ولا فائدة في مجرد التمني بل هو تصديق الحظ الذي هو الامر المقدر له بكسب لا به اذا كسب بمجرد التمني ولم يشتغل بالكسب لم يحصل له مطلوبه (قوله وتمني ما قدر له بغير كسب ضائع ومحال) فانه اذا قدر له شئ عن غير كسب لا بد له من حصوله في وقته المقدر فقبل حصوله يكون التمني ضائعاً وفي وقته يكون التمني محالاً فالضائع والاستحالة بالنظر الى وقتين لانها ما يحتمل معان في وقت واحد ولتينا في الصفتين (قوله وجعل ما قسم له الخ) الظاهر انه بصيغة المصدر عطف على النصب أي المراد جعل ما قسم لكل منهم كالكسب له بصيغة المفعول أي جعل ما قسم لكل وارث كالتشي الذي اكتسبه ذلك الوارث وعلى هذا لا يكون من السببية بل التبعيضية لان ما اكتسبه أعم مما ذكر (قوله أمر المواجهة) أي أمر الخطاب لأمر الغائب (قوله ولا تتمنا الخ) بين هذا الوجه والوجه الاول ان على الوجه الاول الحث على السؤال بمنزل ما أعطاه الله الناس وعلى هذا الوجه الحث على سؤال مطاني النعم

بالباطل فان كل المال الباطل مستلزم لعدم حفظ المال (قوله لما أمر بني اسرائيل بقتل الانفس) لا يخفى ان أمر بني اسرائيل بقتل
 الانفس للجرعة الكبيرة التي هي عبادة الجمل كما قال تعالى واذا قال موسى لقومه يا قوم انكم ظلمتم انفسكم فاخذواكم الجمل فقتلوا
 الى بارئكم فاقتلوا انفسكم ولا يدل ما ذكره على انه تعالى رحيم بامة محمد صلى الله عليه وسلم لا على بني اسرائيل كما فهم من كلامه وقوله
 نهى امة محمد صلى الله عليه وسلم عن قتل الانفس (قوله واتيانا بما لا يستحقه) الظاهر ايراد الواو مكان أو حتى يكون الافراط في
 التجاوز عن الحق تفسير العديان والأتيان بما لا يستحق ظلمنا ثم انه اذا كان العديان التجاوز عن الحق كان بعينه الظلم فلا حاجة الى
 ذكره بعده الآن يقال العطف باعتبار التخالف في المفهوم ثم ان العديان التجاوز عن الحد ولذا فرسه صاحب الصحاح بالظلم وأما
 الافراط في التجاوز فلينبغي ذكره في الصحاح (قوله مصلية) أي مشوبة (قوله على ارادة الجنس) فيكون حاصل معنى هذه القراءة
 والقراءة المشهورة واحدا لان اجتناب الجنس لا يكون الا بجنسها عن جميع الكبائر (قوله والاقرب أن الكبيرة) التفهيم صرحوا
 بان الراجح من تعريف الكبيرة انها ما يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أوسنة ولا يخفى الفرق بين هذا وبين مقاله المصنف
 الآن يقال مراده من الوعيد الوعيد الشديد ولكن مثل هذا التكلف لا يلائم التعريف سيما تعريف الكبيرة

وتستوفي فضائلها رافة بهم ورحمة كأشار اليه بقوله (ان الله كان بكم رحيا) أي أمر ما أمر
 ونهى عما نهى لفرط رحمة عليكم وقيل معناه انه كان بكم بأمة محمد رحيا لما أمر بني اسرائيل بقتل
 الانفس ونهاكم عنه (ومن يفعل ذلك) اشارة الى القتل أو ما سبق من المحرمات (عدوا وناوظما) افراطا
 في التجاوز عن الحق واتيانا بما لا يستحقه وقيل أراد بالعدوان التهدي على الغير وبالظلم ظم النفس
 بتعريضها للعقاب (فصوف نصليه نارا) ندخلها اياها وقرئ بالمشديد من صلى وافتتح التون من
 صلاه يصليه ومنه شاة مصلية ويصليه بالياء والضمير لله تعالى أولئك من حيث انه سبب الصلي (وكان
 ذلك على الله يسيرا) لا عسرفيه ولا صارف عنه (ان تجتنبوا كبائر ما نهى عنك) كاتر الذنوب
 التي نهاكم اللورسوله عنها وقرئ كبير على ارادة الجنس (نكفر عنكم سيئاتكم) نغفر لكم
 صفاتكم ونعمها عنكم واختلف في الكبائر والاقرب ان الكبيرة كل ذنب رب الشارح عليه حدا
 أو صرح بالوعيد فيه وقيل ما علم حرمة بقاطع وعن النبي صلى الله عليه وسلم انها سبع الاثمك بالله
 وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنة وأكل مال اليتيم والربا والفرار من الزحف وعقوق الوالد
 وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما الكبائر اثنى سبعة اقرب منها الى سبع وقيل أراد به هنا أنواع
 الشرك لقوله ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دونه ذلك لمن يشاء وقيل صغر الذنوب وكبرها
 بالاضافة الى ما فوقها وما تحتها فأكبر الكبائر الشرك وأصغر الصغائر حديث النفس وبينهما وسائط
 يصدق عليها الامران فن عن له أمران منها ودعت نفسه اليها بحيث لا يتمالك فكفها عن أكبرهما
 كفر عنه ما ارتكبه لما استحق من الثواب على اجتناب الاكبر ولعل هذا مما يتفاوت

التي فيها الخلاف (قوله
 لقوله ان الله لا يغفر الخ)
 يمكن أن يكون وجهه
 الاستدلال به على ما زعمه
 هذا القائل ان المفهوم من
 قوله تعالى ان تجتنبوا الخ
 ان الكبائر غير مغفورة اذ
 قيد غفران السيئات
 باجتنابها والمفهوم من قوله
 تعالى ان الله لا يغفر أن
 يشرك به ان الشرك غير
 مغفور فتكون الكبائر
 أنواع الشرك لكنه
 ضعيف اذ القائل أن يقول
 لا نسلم أنه يلزم من الآية
 عدم غفران الكبائر وانما
 المفهوم منه ان الكبائر اذا

اجتنب عنها كبرت السيئات الاخرى ثم انه استدلال بالوجوبين من الشكل الثاني فلا يتنج (قوله وأصغر باعتبار
 الصغائر حديث النفس) هذا الايطاق مقاله العلماء منهم حجة الاسلام فقال في كتاب الاحياء أول ما ورد على النفس الخاطر كالجوارح
 مثلا صورة امرأة وهذا يسمى حديث النفس ولا يؤاخذ به لانه لا يدل تحت الاختيار ومقالة الحجة مطابق لما ورد في الحديث فانه صلى
 الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن أمتي ما وسوست به صدورهم اثم تجعل به ارتكافهم فان الوسوسة حديث النفس على ما صرح به أهل
 اللغة وقد ورد في رواية أخرى عن ائمتي ما حدثت به انفسها واذا كان حديث النفس مما ليس للاختيار فيه مدخل فلا وجه لعددها
 من الصغائر فان قلت لعله أراد بحديث النفس ايس ما ذكر بل الهم والعزم على الفعل الذي جعلوه مما يؤاخذ به العبد كما صرح به حجة
 الاسلام قلت هذا فاسد من وجهين أحدهما لا يطبق على العزم حديث النفس على ما نص عليه الحجة فانه قال أما العزم والهم فلا يسمى
 حديث النفس والثاني أن الحكم بان العزم مطلقا أصغر الصغائر منظوفيه لأن المعلوم ان العزم على القتل أكبر من غضب قليل من
 المال أخذ فكيف يكون أصغر الصغائر (قوله فكفها عن أكبرهما كفر عنه ما ارتكبه) هذا اخلاف ظاهر الآية لان ظاهر مفهومه ان
 الاجتناب عن جميع الكبائر مكفر للصغائر وان أراد بدينس الكبيرة فهو أيضا مستلزم للاجتناب عن جميعها (قوله ولعل هذا مما يتفاوت

أن القرآن الكريم قيد المحصنات بالمؤمنات فيهن من لم يقدر على الحرة المؤمنة يجوز له نكاح الامة كما هو مذهب بعض الاصحاب قلنا جل الشافعي قوله تعالى المؤمنات في المحصنات المؤمنات لاعلى التقييد بل حل ذكره على الأعم الاغلب فان المؤمن في الغالب لا يرغب في نكاح الكافرة فكأنه قيل ومن لم يستطع منكم طولاً ان يكتم محصنات المؤمنات وغربها والاختصاص على المؤمنات لما ذكر (قوله ونقصان - حق الزوج) لان ولده منها تابع طمها ويجب عليه ان يخفيها في بعض الارقات لخدمة سيدها (قوله) فاكتفوا بظاهر الايمان الخ) فيه نظر اذا لا يلزم من كونه تعالى أعلم بايمانهم الحقيقي الاكتفاء بظاهر الايمان نعم لو لم يكن العلم بايمانهم مطلقاً الا الله تعالى وجب لنا الاكتفاء بظاهر الايمان لكن لا يلزم من كونه تعالى أعلم بايمانهم حصر العلم فيه بل يلزم عدم الحصر فالوجه الاكتفاء بالتفسير الثاني (٨٠) كما فعله صاحب الكشاف (قوله واعتبار اذنتهم مطلقاً لاشعاره) اذ

يمكن اعتبار شرط آخر هو كون مباشر العقد الولي أو وكيله (قوله بغير مطل وضرار ونقصان) المطل هو عدم الاداء بغير عذر والاضرار هو الاحواج لى التقاضى والملازمة (قوله عفاف) قال العلامة النيسابورى ظاهر الكلام ههنا حرمه نكاح الزانية لكن الاكثريين على أن الامر في الآية للاستحباب لان الواجب ان تكون الامة عفيفة لصحة نكاح أخذان السر قال العلامة النيسابورى قال أكثر المفسرين المساقحة هي التي ترمى مسع كل من أرادها ومتخذة الخدن هي التي لها صديق ممين (قوله تعالى) فاذا أحسن الخ) هذا الشرط للدلالة على ان

والخذور في نكاح الامتروق الولد ومافيه من المهانة ونقصان حق الزوج (والله أعلم بايمانكم) فاكتفوا بظاهر الايمان فانه العالم بالسرائر وبتفاضل ما بينكم في الايمان فربأمة تفضل الحرة فيه ومن حقم أن تعتبر وفضل الايمان لافضل النسب والمراد تأنيدهم بنكاح الاماء ومنعهم عن الاستسكاف منه ويؤيده (بعضكم من بعض) أنهم وأرقاؤكم متناسبون نسبكم من آدم ودينكم الاسلام (فانكحوهن باذن أهلهن) يريدن بايهم واعتبار اذنتهم مطلقاً لاشعاره على أن لمن أن يبائسرن العقد بانفسهن حتى يحتج به الحنفية (وأآتوهن أجورهن) أى أدوا اليهن مهورهن باذن أهلهن خذف ذلك لتقدم ذكره أولى موايهم خذف المضاف للعلم بان المهر للسيد لأنه عوض حقه فيجب أن يؤدى اليه وقال مالك رضى الله عنه المهر للامة ذهاباً الى الظاهر (بالمعروف) بغير مطل واضرار ونقصان (محصنات) عفاف (غير مسافات) غير مجاهرات بالسفاح (ولا متخذات أخذان) أخلاء في السر (فاذا أحسن) بالتزويج قرأ أبو بكر وحزة بفتح الهزرة والصاد والباقون بضم الهزرة وكسر الصاد (فان آتين بفاحشة) زنى (فعلهن نصف ما على المحصنات) يعنى الحرائر (من العذاب) من الحد لقوله تعالى وليشهد عدها بما طافقن من المؤمنين وهو يدل على ان حد العبد نصف حد الحر وانه لا يرجح لأن الرجح لا يتصف (ذلك) أى نكاح الاماء (لمن خشى العنت منكم) لمن خاف الوقوع في الزنى وهو في الاصل انكسار العظم بعد الحبر مستعار لسكل مشقة وضرر ولا ضرر أعظم من موافقة الأثم بالحش القبايح وقيل المراد به الحد وهذا شرط آخر لنكاح الاماء (وأن تصبروا خير لكم) أى صبركم عن نكاح الاماء متعفين خير لكم قال عليه الصلاة والسلام الحرائر صلاح البيت والاماء هلاكه (وانه غفور) لمن لم يصبر (رحيم) بان رخصه (يريد الله يمين لكم) ما تعبدكم به من الحلال والحرام أو ما خفي عنكم من مصالحكم ومحاسن أعمالكم وليبين مفعول يريد باللام زيدت لتأكيد معنى الاستقبال اللازم للارادة كافي قول قيس بن سعد

أردت لكيما يعلم الناس أنه * سراويل قيس والوفود شهود

الاحصان بالتزويج في حق الامام لا يلزم بدعى الحد الذي كان عليها قبل التزويج (قوله لقوله تعالى) وقيل وليشهد الخ) هذا دليل يدل على أن المراد بالعذاب الحد لا العذاب الاخرى كما لا يخفى (قوله الحرائر صلاح البيت والاماء هلاكه) ظاهر الحديث يقتضى حرمه انكاح الاماء اذا نبض الى الهلاك محرم فليحمل الحد بث على المباغة (قوله غفور لمن لم يصبر) فان قات ما مناسبة ذكر الغفور ههنا قلت والله أعلم لعل المراد مغفرة الصغائر التي حصلت عند عدم النكاح بسبب قوة الشبق (قوله واللام زيدت لتأكيد معنى الاستقبال اللازم للارادة) فيه ان الارادة الالهية اذا تعلقت بشئ لا ينفك الشئ عنه فان التعلق وحصول المراد واحد لانها أى الارادة الالهية علمة تامة للشئ ولا ينفك المعلوم عن علمه التامة الآن يقال ان الكلام في ارادة حصول الشئ في المستقبل أو يقال ان الارادة الالهية تعلقت في الازل بوجود الاشياء في الازمنة المستقبلية كما صرح به بعض المحققين من أهل علم الكلام ولو قيل لتأكيد معنى الارادة كما صرح به صاحب الكشاف لم يتوجه اليه شئ

(قوله والمعنى) الى قوله ارادة لا يخفى انه يمكن ان يقال بتقدير اللام فكان المعنى لان تبتغوا ولا حاجة الى تقدير الارادة لان الارادة تستفاد من اللام فكان غرضه بيان حاصل المعنى والارادة بمعنى الطلب هنا لا بالمعنى المشهور راد لا يجوز تخالف المراد عن الارادة الالهية عندها (قوله ان تبتغوا باموالكم بالصرف) هكذا في أ كثر النسخ وعلى هذا يكون ههنا مفعول مقدر وهو النساء كما صرح به صاحب الكشف وفي بعض النسخ من غير الباء وعلى هذا يكون المفعول بالصرف مجازا من قبيل استعمال اسم السبب في المسبب لان الابتغاء والطلب سبب الصرف (قوله بدل الاشتغال) لما وجب له في الاحلال بشئ من الافعال اذ لاتعاقب الاحكام بالنوات كما سأل السامع متشوقا الى ذلك شئ بعده فيكون بدل الاشتغال (قوله ولا تخج فيه) لان اللازم منه صلاحية المال للصدق ولا يلزم منه ان لا يكون غيره صالحا له ايضا ولا يخفى ان تخصص المال بالذ كرمشعر بما قاله الحنفية لكن السنة مثل قوله عليه الصلاة والسلام الوارد في المتفق عليه بين الصحيحين من رواية سهل بن سعد ان رسول الله صلى

(٧٩)

الله عليه وسلم قال لرجل اتمس تزوج امرأة هل معك شئ من القرآن قال نعم سورة كذا فقال زوجتكها بما معك من لقرآن (قوله) وفا استتمت به منهن) هذا التفسير يجوز الى تقديره اذ لا يرتبط الجزء بالشرط في الآية كما لا يخفى فالتقدير فاتوهن اجورهن في مقابلة الاستمتاع (قوله) او مصدر مؤكد) أي فاضلكم الاجور فرضة دلالة قوله تعالى فاتوهن عليه (قوله) أي ومن لم يستطع منكم ان يجعل هذا التفسير يجعله طولا بتقدير الفعل مع ان وانطوى بمعنى الاعتسالة والمقصود الغلبة على نكاح المؤمنات وفي هذا التفسير نظر وهو ان لقائل ان يقول لم ادرى ولا ولم

مفعول والمعنى أحل لكم ما وراء ذلك ارادة ان تبتغوا النساء باموالكم بالصرف في مهورهن أو أثمانهن في حال كونكم محصنين غير مسافحين ويجوز أن لا يقدر مفعول تبتغوا وكأنه قيل ارادة ان تصرفوا أموالكم محصنين غير مسافحين أو بدل ما وراء ذلك بدل الاشتغال واحتج به الحنفية على أن المهر لا بد وان يكون مالا ولا تخج فيه والاحصان العفة فاهما تحصين للنفس عن اللوم والعقاب والسفاح الزمان السفح وهو صب المني فانه الغرض منه (فما استتمت به منهن) فمن تتمت به من المنكوحات وفا استتمت به منهن من جماع أو عقد عليهن (فاتوهن أجورهن) مهورهن فان المهر في مقابلة الاستمتاع (فريضة) حال من الاجور بمعنى مفروضة أو صفة مصدر محذوف أي ايتاء مفروضا أو مصدر مؤكد (ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة) فيايزاد على السعي أو يحط عنه بالتراضي أو فيما تراضيا به من نفقة أو مقام أو فراق وقيل نزلت الآية في المتعة التي كانت ثلاثة أيام حين فتحت مكة ثم نسخت لما روي انه عليه الصلاة والسلام اباحها ثم أصبح يقول يا أيها الناس اني كنت أمرتكم بالاستمتاع من هذه النساء ألا ان الله حرم ذلك الى يوم القيامة وهي النكاح المؤقت بوقت معلوم سمي بهذا الغرض منه مجرد الاستمتاع بآراءه وتبتيها بما تعطى وجوزها ابن عباس رضي الله عنهما ثم رجع عنه (ان الله كان عليا) بالمصالح (حكما) فيما شرع من الاحكام (ومن لم يستطع منكم طولا) غنى واعتلاء وأصله الفضل والزيادة (أن ينكح المحصنات المؤمنات) في موضع النصب بطولا أو بفعل مقدر صفة له أي ومن لم يستطع منكم أن يعتلى نكاح المحصنات أو من لم يستطع منكم غنى يبلغ به نكاح المحصنات يعني الحرائر لقوله (فما ملكت أي ما نكح من فتياتكم المؤمنات) يعني الاماء المؤمنات فظاهر الآية حجة للشافعي رضي الله تعالى عنه في تحريم نكاح الامة على من ملك ما يجعله صدق حرة ومنع نكاح الامة الكتابية مطلقا وأول أبو حنيفة رحمه الله تعالى طول المحصنات بان يملك فراشهن على ان النكاح هو الوطء وحل قوله من فتياتكم المؤمنات على الافضل كما حل عليه في قوله المحصنات المؤمنات ومن أحبنا من حله أيضا على التقييد وجوز نكاح الامة لمن قدر على الحرة الكتابية دون المؤمنة حذرا عن مخالطة الكفار وموالاتهم

يكتف بقوله ومن لم يستطع منكم ان ينكح المحصنات نعم اذا كان الطول بمعنى الغنى وهو التفسير الثاني كان تاما لان عدم الاستطاعة يحتمل لكن المقصود هنا عدم وجدان مهر الحرائر (قوله فظاهر الآية حجة للشافعي) لان حمل طول نكاح المؤمنات على ملك فراش الحرة وحل النكاح في الشرع على الوطء خلاف الظاهر (قوله على أن النكاح هو الوطء) فيصير المعنى لم يكن تحته حرة يطؤها فمما ملك (قوله) ومن أحبنا من حله أيضا على التقييد أي حمل لفظ المؤمنات في قوله تعالى المحصنات المؤمنات على انه لتقيده حتى لا يجوز نكاح الامة الكتابية لانه محمول على الافضل كذهب اليه أبو حنيفة (قوله) وجوز نكاح الامة لمن قدر على الحرة الكتابية يفهم منه ان ماتقدم من مذهب الشافعي عدم جواز نكاح الامة لمن قدر على الحرة الكتابية والالم يكن فرق بين هذا المذهب وبين ما نقل عن الشافعي فان قيل كيف شرط نكاح الامة بعدم القدرة على الحرة الكتابية مع

(قوله والظاهران الحرمه) أى كبحرم جمع الاحتين فى النكاح كذا يحرم الجمع بينهما فى الوطء بلك العيين رؤس عليه غير هذ
 الصورة (قوله فان المحرمات المعدوده الخ) أى كبحرم نكاح العمات والخالات وغيرهن يحرم ووطءهن بلك العيين وعلى هذا فاناسب
 ان يكون حرمت عليكم وطء أمهاتكم وبناتكم الآية حتى يشمل حرمة الوطء بالنكاح وبلك العيين ويفهم منه حرمة النكاح اذ معظم
 المقصود من النكاح الوطء والباقي توابعه واذ احرم الوطء حرم النكاح ويفهم مما ذكره ههنا خلاف ما ذكره أولاً من تقدير النكاح
 فتأمل فان قلت يفهم من قوله والمحرمات المعدودات انه يحرم وطء الام والبنات بلك العيين والخال بينهما اذا صار امك والوالد
 عتقا فى الخال فاعتن بحرم ووطءهما بلك العيين قلنا قد يقران فى الملك كما اذا وهب للمكاتب أو وصى له باحدهما فكان القريب
 كسوا با يقوم بكفاية نفسه فانه يجوز له بقوله واذ اقبله ملك ولا يعنى عليه (قوله أو مملكت أيمانكم) وهو الذى مر فى قوله تعالى فان
 خفتن ان لاتعدلوا فواحدة أو مملكت أيمانكم (قوله لان آية التحليل مخصوصة فى غير ذلك) يعنى أو مملكت أيمانكم براديه
 ماسوى الجمع بين الاختين الاماقد (٧٨) سلف كما قال فى سلف ولم يذ كر ههنا التوجيه الثانى من التوجيهات التى ذكر

فيماسا فاوله ترك لاشتماله
 على التكليف واعلم ان
 صاحب الكشاف لم يذ كر
 ههنا فى توجيه الاستثناء
 الا كونه منقطعا وقال
 العلامة التفناز فى اقتصاره
 عليه اشارة الى انه لا يناسب
 ان يقدرد متصلا ويقصد
 التأ كيدو بالمبالغة كما فى
 قوله تعالى ولاتنكحوا
 ما نكح آباؤكم من النساء
 الاماقد سلف وذلك لانه
 عقب هذا بقوله ان الله كان
 غفورا راحما وذلك بقوله
 انه كان فاحشة ومقتارساء
 سبيلانتهى وتوضيحه
 انه لو قصد من الاستثناء
 التأ كيدو بالمبالغة لا
 يناسب قوله تعالى ان الله

والظاهران الحرمه غير مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدوده كما هى محرمه فى النكاح فهى
 محرمه فى ملك العيين ولذلك قال عثمان وعلى رضى الله تعالى عنهما حرمتها آية وأحلتهما آية يعنى ان
 هذه الآية وقوله أو مملكت أيمانكم فرجع على كرم الله وجهه التحريم وعثمان رضى الله عنه التعليل
 وقول على أظهار لآية التحليل مخصوصة فى غير ذلك وقوله عليه الصلاة والسلام ما اجتمع الخلال
 والحرام الاغلب الحرام (الاماقد سلف) استثناء من لازم المعنى أو منقطع معناه لكن ما قد سلف
 مغفورا لقوله (ان الله كان غفورا راحما والمحصنات من النساء) ذوات الأزواج أحصهن التزويج
 أو الأزواج قرأ الكسائى بكسر الصاد فى جميع القرآن لانهن أحصن فروجهن (الاما ملكت
 أيمانكم) يريد مملكت أيمانكم من اللاتي سبين ووطن أزواج كفار فهن حلال للساين والنكاح
 مرتفع بالسبي لقول أنى سعيد رضى الله تعالى عنه أصبنا سببا يوم أو طاس ووطن أزواج كفار
 فكرهنا أن تقع عليهن فساءنا النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية فاستحللناهن واياهن
 الفرزدق بقوله

وذات حليل أنكحتمارما حنا * حلال ان يبنى بها لم تطاق

وقال أبو حنيفة لوسى الزوجان لم يرتفع النكاح ولم يحل للساين وإطلاق الآية والحديث حجة عليه
 (كتاب الله عليكم) مصدر مؤ كدأى كتب الله عليكم تحريمه هؤلاء كتابا وقرئ كتب الله بالجمع
 والرفع أى هذه فراض الله عليكم وكتب الله بلفظ لفعول (وأحل لكم) عطف على الفعل المضمر
 الذى نصب كتاب الله وقرأ آية والكسائى وحفص عن عاصم على البناء للمفعول عطفًا على حرمت
 (ما وراء ذلك) ماسوى المحرمات الثمان المذكورة وخص عنه بالسنة ما فى معنى المذكورات
 كسائر محرمات الرضاع والجمع بين المرأة وعمتها وخالتها (ان يتفقوا باموالكم محصنين غير مسافحين)

كان غفورا راحما لان الغفران والرحمة لا يناسب تا كيد التحريم بخلاف قوله تعالى
 انه كان فاحشة الآية فان جميع ما ذكره بالمبالغة فى التحريم ويفهم منه ان المناسب الاقتصار على كون الاستثناء منقطعا يدل عليه ترك
 الاحتمال الاول الذى ذكره المصنف ههنا (قوله وغير هذا الحرف ٧) أى غير المحصنات من النساء المذكورة ههنا فانه أيضا يقرره
 بالفتح ولعل عدم قراءة الكسر يعلم كونه ذوات أزواج اذ لو قرئ بالكسر أى بكسر الصاد لم يعلم ذلك (قوله واياهن عنى الفرزدق
 الخ) أى أراد الفرزدق بقوله وذات حليل الخ المسببة فان أنكحتمارما حنادال على انها أخذت بالحرب (قوله وخص عنه
 بالسنة) أى أخرج عماء واء ذلك محرمات الرضاع وغيرهما ما ذكرناه أيضا محرمة سوى المحرمات الثمان المذكورة وكونها
 ثمانية باعتبار ان قوله تعالى حرمت عليكم أمهاتكم الى قوله تعالى وأخواتكم من الرضاة مشتملة على ثلاثة أصناف من المحارم
 الاصول بحسب النسب أو الرضاع وفروع القرب بالانساب والرضاع وان كان ما بحسب الرضاع لا يذ كر الابعض فهذه ثلاثة
 أصناف والخمسة الباقية هى ما ذكره بقوله تعالى وأمهات نسائكم الى قوله تعالى والمحصنات من النساء

بأصاهرة (قوله فان حرمتها من الذب الخ) أي اذا كان حرمة أخت ابن الرجل باعتبار النسب بان يكون الأخت أخت الابن في النسبة وكذا الابن ابنا للرجل في النسب تكون الحرمة أي حرمة أخت ابن الرجل عليه بسبب المصاهرة لا بسبب النسب كما يشاء وقس عليه الصورة الأخرى وهي أم أخت الرجل (قوله مقيدة لفظ الخ) المراد باللاق مع صلتها مجموع قوله تعالى اللاتي دخلتم بهن اذ المعنى ور بانبيك اللاتي يكن في حجوركم من نسائكم الخ بان يكون من نسائكم متعلقا بيبك كما ان في حجوركم كذلك حتى يكون من نسائكم اللاتي دخلتم بهن مقيدا للحكم لاقوله في حجوركم ذهوليس مقيدا كما سيبين (قوله ولا يجوز تعاقبها الخ) حتى يكون المعنى وأمهات نسائكم اللاتي دخلتم بهن فتسكون أمهات النساء ليست بحرام مطلقا بل بشرط الحرمة ان يكون النساء مدخولاهن (قوله اللهم الا اذا جعلتها للاتصال) أي من جعل من للاتصال فيكون المعنى أمهات نسائكم المتصلة بالنساء اللاتي في حجوركم ور بانبيك اللاتي في حجوركم المتصلة بالنساء اللاتي دخلتم بهن فان أمهات النساء متصلة بالنساء والر نائب (٧٧) أيضا متصلة بهن اما الاول فلانهن أي

الر نائب بناتهن والاستثناء استثناء من قوله ولا يجوز تعاقبها بالأمهات أيضا لان عاملها مختلفان فان عامل النساء الاول اما المضاف أو بمعنى الاضافة اللام المقدره على اختلاف الآراء وعامل النساء الثاني من الجارة فلو كان الموصول

الرضاع من هذا الاصل ليس بصحيح فان حرمتها من النسب بالمصاهرة دون النسب (وأمهات نسائكم ور بانبيك اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن) ذكر أول محرّمات النسب ثم محرّمات الرضاة لان طالحة كاحمة النسب ثم محرّمات المصاهرة فان تحريمهن عارض لمصلحة الزواج والر نائب جمع ربيبة والر ييب ولد المرأة من آخر سمى به لانه ير به كما يرب ولده في غالب الامر فعيل بمعنى مفعول وانما الخلقه التاء لانه صار اسما ومن نسائكم متعلق بر بانبيك واللاتي بصلتها صفة لها مقيدة للفظ والحكم بالاجماع قضية للفظ ولا يجوز تعاقبها بالأمهات أيضا لان من ادعلتها بالر نائب كانت ابتدائية وادعلتها بالأمهات لم يجر ذلك بل وجب ان يكون بيان النسائكم والسكمة الواحدة لاتحمل على معنيين عند جمهور الادياب اللهم اذ جعلتها للاتصال كقوله اذا حاولت في أسدجورا * فاني لست منك واست مني

الثاني صفة للنساء لكان كلمة واحدة وهي الموصول الثاني معمولا لعاملين مختلفين وانما ذكر هذا دفعا لسؤال انه لم لا يجوز ان يكون اللاتي وصفنا للنسائين فيكون حكم أم الزوجة حكم بنها في ان تحريمهما مشروط بالدخول (قوله تقوية العلة وتكميلها) أي هو تقوية لعة الحرمة وتكميل اذ

على معنى ان أمهات النساء وبناتهن متصلات بهن اسكن الرسول صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما فقال في رجل تزوج امرأة وطلقها قبل ان يدخل بها انه لا بأس ان يتزوج ابنتها ولا يحل له ان يتزوج أمها واليه ذهب عامة العلماء غير انه روي عن علي رضي الله تعالى عنه تقييد التحريم فيهما ولا يجوز أن يكون الموصول الثاني صفة للنساء لان عاملها مختلف وفائدة قوله في حجوركم تقوية العلة وتكميلها والمعنى ان الر نائب اذا دخلت بأمهاتهن وهن في احضانكم أو بصدد تقوية النسب بينها وبين اولادكم وصارت أحقاء بان تجروها مجراهم لا تقييد الحرمة واليه ذهب جمهور العلماء وقدرى عن علي رضي الله تعالى عنه انه جعله شرطا والأمهات والر نائب يتداولان القرية والبعيدة وقوله دخلتم بهن أي دخلتم معهن السر وهي كناية عن الجماع ويؤثر في حرمة المصاهرة ما ليس زنا كالوطء بشبهة أو ملك بين وعند أبي حنيفة لمس التنكوحه ونحوه كالدخول (فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم) تصرح بعد اشارة دفع القياس (وحلائل أبنائكم) زواجهم سميت الزوجة حليلة لخلوها مع الزوج (الذين من أصلا بكم) احتراز عن المتبنين لاعتناء الولد (وان تجمعوا بين الاختين) في موضع الرفع عطفًا على المحرمات

لا يخفى ان شبهها بالبنات وكونها في حكمهن تقوية لعة حرمتهم ويفهم من قوله الشبه بينهما مع قوله تقوية العلة وتكميلها ان علة حرمة الر بيبة شبهتها بالولد فاصف المشابهة تتحقق بكونها وولد الزوجة المدخولة فان كل من ربيبة التي هي بنت المدخولة وولد الرجل من أمها يصدق عليه انه وولد المدخولة للرجل واعلم ان ماجعله المصنف تقوية لعة جعله صاحب الكشاف نفس العلة فقال فائدة قيد في حجوركم التعليل للتحريم والظاهر ان نظر المصنف هنا أدق ثم ان في كلاميهما اشارة الى عدم اعتبار مفهوم القيد اذا اعتبره انما يكون اذ لم يكن له فائدة أخرى غير انتفاء الحكم عند انتفائه واما اذا اعتبر فائدة أخرى كما يمتحن فيه فلا يلزم اعتبار المفهوم كما قرر في الاصول (قوله تصرح بعد اشارة دفع القياس) يعني لولم يذكر فان لم يكونوا الخ أمكن ان يقاس قانس غير المدخول بأمهاتهن على المدخول بها بما جمع كونها بنت الزوجة (قوله لاعتناء الولد) فانهم أيضا من أصلا بهم غاية الامر ان يكون بواسطة

(قوله فإنه لا مؤاخذة الخ) قال العلامة النيسابوري قال بعضهم انه صلى الله عليه وسلم أفرحهم مدته ثم أمر بمشارفتهم وانما فعل ذلك ليكون صرفهم على التدرج ويوزف بعضهم هذا القول وقال ماقرأ حداد على نكاح امرأته أي به الجاهلية وروى انه صلى الله عليه وسلم بعث أبا بردة الى رجل عرس بامرأته أي به ليقتهلوا يأخذناله (قوله ما رخص لامة من الامم) قال العلامة النيسابوري بل ان زرادشت بنى الجوس بزعمهم قال بكل نكاح الامهات والبنات الا ان أكثر المسلمين اتفقوا على انه كان كذابا (قوله سبيل الخ) هذا الخصوص بالنم وفاعل أساء الضمير المهم المستقر فيه المميز (قوله لانه معظم ما يقصد منهن) لك أن تقول معظم ما يقصد منهن الاستمتاع لا النكاح بمعنى التزوج الذي هو مراد ههنا كما صرح به الفقهاء وأيضا في قوله ولانه المتبادر الى الفهم نظرا ذلقائل أن يقول بل المراد الاستمتاع لانفس العقد ويمكن أن يقال المقدر ههنا يحتمل أحد شيئين اما النكاح أو الاستمتاع فان كان الاول فهو المطلوب وان كان الثاني فيبدل على حرمة النكاح لان الغرض منه وفائده الاستمتاع فاذا حرم حرم وأيضا يجب تقدير النكاح ههنا فالمان يكون المقدر بمعنى الوطء أو العقد وظهر من حرمة العقد وحرمة الوطء بلا توهيم للخلاف دون العكس (قوله وكذا الباقيات) أي العمات من الجهات الثلاث أي العمة لابوين أي من كانت أختا لابوين والعمة لآب أي من كانت أختا لاب من الاب فقط والعمة للام أي من كانت أختا للاب (٧٦) من الأم وقس عليه الخالات (قوله وأمرها على قياس النسب الخ) يعني حكم

الرضاعة حكم النسب باعتبار المرأة التي أرضعت فتكون المرضعة أم للارضع وبناتها اخواته وأخواتها خالاته وقس عليه وكذا حكم الرضاعة حكم النسب باعتبار الفحل الذي نسب اليه اللبن أي والد الطفل الذي ولدته المرضعة ودرت عليه اللبن فيكون ذلك الوالد أب الرضيع وبناته اخوات الرضيع واخواته عماته وقس عليه وانما قال باعتبار والد الطفل الخ ولم يقل باعتبار

ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم * بين فلول من قراع الكتائب والمعنى ولانكحوا حلائل آبائكم اما قدسلف ان أمكنكم أن تنكحوهن وقيل الاستثناء منقطع ومعناه لكن ما قدسلف فإنه لا مؤاخذة عليه لانه مقرر (انه كان فاحشة ومقتا) علة للنبه أي ان نكاحهن كان فاحشة عند الله ما رخص فيه لامة من الامم مقنونا تاذرى المروآت ولذلك سمي ولدا الرجل من زوجة أبيه التقى (وساء سبيلا) سبيل من براه ويقفه (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت) ليس المراد تحريم ذواتهن بل تحريم نكاحهن لانه معظم ما يقصد منهن ولانه المتبادر الى الفهم كتحریم الأكل من قوله حرمت عليكم الميتة ولان ما قبله وما بعده في النكاح وأمها نكحتم نعم من ولدك أو ولدت من ولدك وان علت وبناتكم تتناول من ولدتها أو ولدت من ولدها وان سفلت وأخواتكم الاخوات من الوجة الثلاثة وكذلك الباقيات والعمة كل أثنى ولدها من ولدك والخالة كل أثنى ولدها من ولد أثنى ولدتك قريبا أو بعيدا وبنات الاخ وبنات الاخت تتناول القربي والبعدي (وأمهاتكم الا لا في أرضعتكم وأخواتكم من الرضاعة) نزل الله الرضاعة منزلة النسب حتى سمى المرضعة أم والمرضعة أختا وأمرها على قياس النسب باعتبار المرضعة والد الطفل الذي در عليه اللبن قال عليه الصلاة والسلام يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب واستثناء أخت ابن الرجل وأم أخيه من

الرضاع

زوج المرضعة لانه يمكن ان يكون لبن المرأة منسوب الى رجل مع انه ليس بزوجه لان يبطأها بشبهة أو يبطأها بملك اللبن ثم ولدت من ذلك الوطء فان حكمهما حكم الزوج اذا كان لبن المرأة منسوب باليهما فلو كان لرجل خمس مستوليات فأرضعت كل منها طفلا رضعة صار الرجل اباه وحرمت كل منها على الطفل لانها موطآت أبيه لالكونها أمهات وكذا لو وطئ رجل امرأة بشبهة فبلت وولدت ثم أرضعت طفلا بهذا اللبن يصير الرضيع ابنا لو وطئ ويقفه من قوله باعتبار المرضعة الخ انه ليس حكم الرضاعة حكم النسب باعتبار الطفل الرضيع فلا تحرم أخوات الرضيع على صاحب اللبن ولا المرضعة على اخوته (قوله واستثناء الخ) اما الاول فصورته ان يكون لرجل ابن من امرأة ثم تزوجت هذه المرأة زوجا آخر وولدت منه بنتا فان هذه البنت التي هي أخت ابن الزوج الاول ربيبة الزوج الاول فتحرم مع ان أخت الابن الرضاعي للرجل غير محرمة عليه أي على ذلك الرجل لكن الحرمة الاولى للصاهرة أي اكونها بنت وزوجته لا للندب واما الثاني وهي أم أخت الرجل من الرضاع فصورته ان ترضع امرأة ذكرا أو أثنى وتكون تلك المرأة ليست ولدة لهما فلا يحرم أم تلك الاثني التي هي أم أخت الذكرك من الرضاع على ذلك الذكرك ويحرم أم الاخت من غير الرضاع فإنه اذا نكح رجلا امرأة وحصل له منها ابن ثم نكح أخرى وحصل منها بنت فان هذه الزوجة الثانية أم أخت الرجل التي هو ابن المذكور وحرمت عليه لان هذه الحرمة ليست بسبب النسب بل بسبب كونها زوجة أبيه وهو المراد

أن تأخذوهن على سبيل الارث كما تحاذر الموارث وهن كارهات لذلك ومكرهات ومعناه ان التمتع مخصوص بما اذا كانت كارهات
أو مكرهات والفهوم منه انه لا يمنع الاذم يمكن كذلك وليس كذلك والجواب ان الغالب الكراهة وما خرج مخرج الغالب لا يعتبر
مفهومه (قوله فتزوجهن كارهات الخ) الظاهر ان الارث عبارة عن (٧٥) دعوى حق الاختصاص بالامور الثلاثة

المدكورة فيكون كرهها على
هذا التقدير قيد التزوج
للا ارث (قوله تعالى ولا
تعضلوهن الخ) فان
قيل هذا لا يناسب مقاله
من ان العصبة عضلها
لتفتدى بما ورثت من
زوجها لأن الوارث ما آناها
شياً فلنا يكون المراد
حينئذ بما آتيموهن ما
أناهن من جنسكم (قوله
وقيل الخطاب الخ) يفيد
ان التفسير الذي تقدم مبنى
على ان الخطاب في تزويج
وعضل الغير الا لزواج وقوله
بمد ذلك وقيل تم الكلام
الخ يفيد ان الخطاب في
تزووا العصبه وفي لعضلوا
للازواج (قوله لانه أريد
به الصفة الخ) هي المراد منه
المنكوحه أو المزوجه وقيل
مصدرية على ارادة
المفعول فيكون مانكح
بعض المنكوحه (قوله
للبغاة الخ) كذا في الكشاف
وتوضيحه انك جعلت ما
نكح أباًؤكم شاملاً لما يمكن
نكاحها او لا يمكن كاجعل
العيب سماً لا للعيب المحقق
والمفروض حتى يدخل فيه
اشجاعة الاستفادة من

الدال الاولى تاء (يأيمها الذين آمنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها) كان الرجل اذا مات وله عصبه
أتى ثوبه على امرأته وقال أنا حق بها ثم ان شاء تزوجها بصدقها الاول وان شاء تزوجها غيره وأخذ
صدقها وان شاء عضلها لتفتدى بما ورثت من زوجها فنهوا عن ذلك وقيل لا يحل لكم ان تأخذوهن
على سبيل الارث فتزوجوهن كارهات لذلك أو مكرهات عليه وقرأه جزءه والكسائي كرها باضم
في مواضع وهما لغتان وقيل بالضم المشقة وبالفتح ما يكره عليه (ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض
ما آتيموهن) عطف على أن ترثوا ولالتأ كيد النفي أى ولا تمنعوهن من التزوج وأصل العضل
التضييق يقال عضلت الدجاجة بيضها وقيل الخطاب مع الأزواج كانوا يحبسون النساء من غير
حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن أو يتخامن بهورهن وقيل تم الكلام بقوله كرها ثم خاطب الأزواج
ونهاهم عن العضل (الأأن يأتيان بفاحشة مبينة) كالفسوز وسوء العشرة وعدم التعفف والاستئناء
من أعم عام الظرف أو المفعول له تقديره ولا تعضلوهن للاقتداء الا وقت أن يأتيان بفاحشة أو ولا
تعضلوهن لانه الأأن يأتيان بفاحشة وقرأ ابن كثير وأبو بكر مبينة هنا وفي الاضراب والاطلاق بفتح
الياء والباقون بكسر هاء فيهن (وعاشروهن بالمعروف) بالانصاف في الفعل والاجال في القول
(فان كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً) أى فلا تفارقوهن لكراهة
النفس فانهن قد تكره ما هو أصح ديناً وأكثر خيراً وقد تحب ما هو بخلافه وليكن نظركم الى ما هو
أصح للدين وأدنى الى الخير وعسى في الاصل علة الجزاء فاقم مقامه والمعنى فان كرهتموهن فاصبروا
عابهن فعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم (وان أدرتم استبدل زوج مكان زوج) تطابق امرأة
وتزوج أخرى (وآتيتم احداهن) أى احدى الزوجات جمع الضمير لانه أراد بالزوج الجنس
(فقطارا) مالا كثيراً (فلا تأخذوا منه شيئاً) أى من القنطار (أتأخذونه بهتانا واممنا) اي
استفهام انكار وتوبيخ أى أتأخذونه باهتين وآمين ويحتمل النصب على الامة كما في قولك قعدت
عن الحرب جبناً لان الاخذ بسبب هتانهما وافتراءهم المأثم قيل كان الرجل منهم اذا أراد امرأة
جديدة بهت التي تحتها بفاحشة حتى يلجئها الى الافتداء منه بما أعطاها يصرفه الى تزوج الجديدة
فهو عن ذلك والهتان الكذب الذي بهت المكذوب عليه وقد يستعمل في الفعل الباطل ولذلك
فسرهنا بالظلم (وكيف تأخذونه وقد أفضى بهضكم الى بعض) انكار لاسترداد المهر والحال انه
وصل اليها بالمسنة ودخل بها وقرر المهر (وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً) عهداً وثيقاً وهو حق
الصحة والممازجة وأما وثق الله عليهم في شأنهن بقوله فامسك بمعروف وأسرع بإحسان أو ما أشار
اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله أخذتموهن بإمارة الله واستحلتم فروجهن بكلمة الله
(ولانكحوا ما نكح أبؤكم) ولانكحوا التي نكحها أبؤكم وانما ذكر مادون لانه أريد به
الصفة وقيل ما مصدرية على ارادة المفعول من المصدر (من النساء) بيان مانكح على الوجهين
(الاما قد سلف) استئناء من المعنى اللازم للنهي وكأنه قيل وتستحقون العقاب بنكاح مانكح
أبؤكم الاما قد سلف أو من النطق للباغية في التحريم والتعميم كقوله

قوله بهن فلول الخ وانما أفاد المبالغة لانه اذا حضرت المنكوحه فيما يستحيل نكاحها ظهرت المبالغة في حرمة جميع منكوحات الآباء
بحيث لا تشذ احداهن من الحكم المذكور مع ان أصل التحريم والتعميم حاصل من قوله تعالى ولانكحوا ما نكح أبؤكم من النساء
لأن ما من صيغ العموم واذا تحققت ما قلنا ظهر لك ما في كلام المصنف وصاحب الكشاف من الاجال

(قوله بالتوبيخ والتقريع وقيل بالتعير والجلد) قال في الصحاح التوبيخ التهديد والتقريع التضييق ثم قال التضييق التعير واللوم فيكون حاصل المعنى بالتهديد والتهير واللوم وقيل بالتهير والجلد (قوله فاقطعوا الخ) قال صاحب الكشاف معنى قوله تعالى فأذوهم فو نحوهم وأذوهم ما قولوا لهم أما استحييتا فان نابوا وأصلها فاعرضوا عنهما واقطعوا التوبيخ والمذمة فان التوبة تمنع استحقاق التوب والعقوبة ويحتمل أن يكون خطابا للشهود والعائرين على سواهم أو يراد بالابتداء ذمهما وتعنيفهما وتهديدهما بالرفع الى الامام فان تاب قبل الرفع الى الامام فاعرضوا عنهما ولا تعرضوا لهما انتهى كلامه وعلى هذا يظهر ما في كلام المصنف من الاجال والاباهم ثم ان قوله فاقطعوا عنهما الا بداء مناسب لما فسره أولا لصاحب الكشاف وقوله فاعرضوا عنهما بالاستمران مناسب لما فسره ثانيا ثم ان تفسير الابداء بالتعير والجلد لا يناسب تفسير قطع الابداء بالستر لانه بعد الجلد لا معنى للستر لكن صاحب الكشاف لما فسره الابداء بالتهديد لالجلد ناسب (٧٤) تغييره بالستر فتأمل (قوله في السحاقات) أما الاول فبقربنة ايراد صيغة التأنيث

وأما الثاني فبقربنة صيغة المذكور (قوله كالتحتموم على الله) فان قيل بل هو محتموم عليه بمقتضى وعده اذ يمتنع تخلف وعده قلنا المراد من المحتموم الواجب عقلا وقبول التوبة ليس كذلك بل هو شبهه به (قوله ملتبسين بها) انما فسره بذلك ولم يفسر بجعل كون الفعل معصية لان التوبة لا تخصهم بل من علم كون الفعل معصية ثم تاب فهو داخل تحت هذا الحكم بل من لم يعلم كونه معصية قد لا يحتاج الى التوبة لان فعل الجاهل معفو عنه وانما قلنا قد لا يحتاج لان الجاهل بماذا كره فيؤاخذ بتقصيره في تحقيق الامر (قوله سوى بين من فسر

كثير واللذان بنشد النون وتمكين مدا لالف والباقون بالتخفيف من غير تمكين (فأذوهم) بالتوبيخ والتقريع وقيل بالتعير والجلد (فان نابا وأصلها فاعرضوا عنهما) فاقطعوا عنها الابداء أو اعرضوا عنها بالانحماض والستر (ان الله كان توابا رحيمًا) علة الامر بالاعراض وترك المذمة قيل هذه الآية سابقة على الاولى زولا وكان عقوبة الزاني الاذى ثم الحبس ثم الجلد وقيل الاولى في السحاقات وهذه في اللواتين والزانية والزاني في الزناة (انما التوبة على الله) أى ان قبول التوبة كالتحتموم على الله بمقتضى وعده من تاب عليه اذ اقبل توبته (لذين يعملون السوء بجهالة) ملتبسين بها فسرها فان ارتكاب الذنب سفه وتجاهل ولذلك قيل من عصى الله فهو جاهل حتى ينزع عن جهالته (ثم يتوبون من قريب) من زمان قريب أى قبل حضور الموت لقوله تعالى حتى اذا حضر أحدهم الموت وقوله عليه الصلاة والسلام ان الله يقبل توبة عبده ما لم يفرغ وسماء قرب بالان امد الحياة قرب لقوله تعالى قل متاع الدنيا قليل اوقبل ان يشرب في قلوبهم حبه فيقطع علمها فيتعذر عليهم الرجوع ومن للتبعض أى يتوبون في أى جزء من الزمان القريب الذى هو ما قيل أن ينزل بهم سلطان الموت أو يزين السوء (فالولئك يتوب الله عليهم) وعد بالوفاء بما رعبه وكتب على نفسه بقوله (انما التوبة على الله) وكان الله عليمًا) فهو يعلم باخلاصهم في التوبة (حكيمًا) والحكيم لا يعاقب التائب (وليس التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار) سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من مات على الكفر في نفي التوبة للبالغ في عدم الاعتداد بها في تلك الحالة وكأنه قال توبته هو لا وعدهم توبته هو لا سواء وقيل المراد بالذين يعملون السوء عصاة المؤمنين وبالذين يعملون السيئات المنافقون لتضعف كفرهم وسوء أعمالهم وبالذين يموتون الكفار (وأولئك اعتدنا لهم عذابًا أليمًا) تأكيدهم لعدم قبول توبتهم وبيان ان العذاب اعدهم لهم لا يبخس عندهم متى شاء والاعتدال تهيمته من العتاد وهو العدة وقيل أصلها اعتدنا فابدلت

التوبة الخ) هذا الكلام يدل على ان قوله ولا الذين يموتون وهم كفارهم الذين لم يتوبوا أصلاً وحينئذ لم يظهر العطف عليه اذ لو عطف على الذين يعملون السيئات يوم أن يكون المعنى وليست التوبة لكفار الذين ماتوا على الكفر ولم يتوبوا أصلاً وهذا كلام لا فائدة فيه الآن براد من التوبة ما ترتب عليها وهو الغفران ويمكن أن يقال معنى الآية وليست التوبة للذين يعملون السيئات من الفسقة حتى اذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار بان تكون توبتهم في حال حضور الموت حتى يكون القيد المذكور وهو قوله حتى اذا حضر أحدهم الموت الخ قيد الهمما (قوله للبالغ في عدم الاعتداد بها) المراد للبالغ التائب كيد ولا يخفى ان توبة توبته بالفرقة الاولى وعدم توبته بالفرقة الثانية تؤكد عدم القبول لأن أصل عدم القبول حاصل من قوله تعالى وليست توبة للذين يعملون السيئات (قوله بالذين الخ) يعنى نسب السوء الذى هو مفرد الى المؤمنين والسيئات التى هى الجمع باللام الى المتأقنين اشعار بان أفعالهم السيئة كثيرة حتى كأنهم فاعلوا كل سيئة (قوله وقيل) المعنى على ما قال صاحب الكشاف لا يحل لهم

من الاخت والاخ ههنا ولدالم لقوله تعالى فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث اذ لو كان المراد ههنا أمهم من ولد الام كان اطلاق الحكم باهم شركاء في الثالث منافضا للحكم المذكور في آتسورة (قوله لان الادلاء الخ) أى النسبة الى الميت بسبب الام والظاهر ان ادلاءهم لما كان بمحض الانوثة حصلت قوتلاناث بسبب قوة المناسبة للواسطة التي هي الام فيصير ههنا سببا لكون حصه الاناث كالدكور ولك أن تقول الادلاء وان كان بمحض الانوثة لكن الذكورة توجب ترجيح الذكركافي سائر صوراجتماع الذكور والاناث وأيضاً لما كانت أولاد الام منسبين الى الميت بالام فالظاهر أن برثوا من الميت كبرثون من الام التي هي الواسطة والاولى أن يحال تعيين هذه الانصاء الى التعبد والقول بان الحكمة فيها مخفية (٧٣) (قوله ومفهوم الآية الخ) لان الفرض ان الميت

كلاية أى ليختلف ولدوا ولا والداخل عنه أى أخرج هذه الصورة وهي اذا كان الاخ والاخت مع الام من حكم مفهوم الآية (قوله أو قصد المضارة الخ) أى بان يقصد بالوصية وان كانت بالثلث أو مادونه مضارة الورثة دون القرربة أى التقرب من الله تعالى (قوله وهو حال الخ) أى اذا كان يوصى على البناء للفاعل كان غير مضار حالاً من الضمير المستقر فيه وان قرئ على البناء للمفعول كان حالاً من الضمير المستقر في يوصى المبنى للفاعل المفهوم من يوصى المبنى للمفعول (قوله أى لا يضار وصية من الله الخ) المراد بالمضار بتوصية الله لمخالفتها وقد وصى الله تعالى بشيئين أحدهما عدم الزيادة على الثلث في الوصية والثاني عدم قصد الضرر بالاولاد

للاختين الثلثين ولاخوة السكل وهو لا يلبق بالاولاد وان ما قدر ههنا فرض الام فيمناسب أن يكون لاولادها (فلكل واحد منهما السدس فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث) سوى بين الذكر والانثى في القسمة لان الادلاء بمحض الانوثة ومفهوم الآية أنهم لا يرثون ذلك مع الام والجدة كما لا يرثون مع البنت وبنت الابن خص فيه بالاجماع (من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار) أى غير مضار لو رثته بالزيادة على الثلث أو قصد المضارة بالوصية دون القرربة والافرار بدين لا يلزمه وهو حال من فاعل يوصى المذكور في هذه القراءة والمدلول عليه بقوله يوصى على البناء للمفعول في قراءة ابن كثير وابن عامر وابن عياش عن عاصم (وصية من الله) مصدر مؤكد أو منصوب بغير مضار على المفعول به ويؤيده أنه قرئ غير مضار وصية بالاضافة أى لا يضار وصية من الله وهو الثلث فادونه بالزيادة أو وصية منه بالاولاد بالامراف في الوصية والافرار الكاذب (وانه عليهم) بالمضار وغيره (حليم) لا يعاجل بمسئوبته (تلك) اشارة الى الاحكام التي قدمت في أمر اليتامى والوصايا والموارث (حدود الله) شرائع التي هي كالحدود المحدودة التي لا يجوز مجاوزتها (ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدن فيها وذلك الفوز العظيم) ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالد فيها وله عذاب مهين) توحيد الضمير في بدخله وجمع خالدن للفظ والمعنى وقرأ نافع وابن عامر ندخله بالنون وخالدن حال مقدره كقولك مررت برجل معه صقراً نداء به غدا وكذلك خالدنا وايسنا صفتين لجنات ونارا والا لوجب ابراز الضمير لانها مجرى على غير من همالة (واللاق بأنين الفاحشة من نسائكم) أى يفعلنها يقال أتى الفاحشة وجاءها وغشيمها ورفقها اذا فعلها والفاحشة الزنى لزيادة قبحها وشنعائها (فاستشهدوا عليهم أربع مئة منكم) فاطلبوا ممن قد فهن أربع مئة من رجال المؤمنين تشهد عليهم (فان شهدوا فامسكوهن في البيوت) فاحبسوهن في البيوت واجعلوهن اسجناعليهن (حتى يتوفاهن الموت) يستوفى أرواحهن الموت أو يتوفاهن ملائكة الموت قيل كان ذلك عقوبتهن في أوائل الاسلام فنسخ بالحدو ويحتمل أن يكون المراد به التوصية بما ساء كهن بعد أن يجدن كيلا يجرى عليهن ما جرى بسبب الخروج والتعرض للرجال ولم يذكر الحد استغناء بقوله تعالى الزانية والزانية (أو يجعل الله لمن سبيلا) كتعيين الحد المخلص عن الحبس أو النكاح المعنى عن السفاح (واللدان بأنياتهن منكم) يعنى الزانية والزانية وقرأ ابن

(١٠ - بياضى - ثانی) فالضرر بوصيته تعالى مخالفة أمره في أحدهما (قوله وخالدن حال مقدره الخ) لان الخلود غير موجود حال الدخول وإنما الوجود التقديري والفرض كما في المثال الذي ذكره والمعنى معه صقر بتقدير انه يصدغدا (قوله لانها مجرى الخ) أى ليس خالدن في الحقيقة صفة الجنات بل صفة للداخلين فيها وهم من يطع الله ورسوله ولوجع صفة للجنات لوجب ابراز الضمير فيقال خالدن هم فيها كما ثبت في كتب النحو (قوله يستوفى أرواحهن الموت الخ) يعنى يتوفى باقى على أصل معناه وصحة المعنى اما باعتبار شئ مقدر وهو الملائكة واما باعتبار تشبيه الموت بشخص مستوف أرواحهن فههنا استعارة (قوله كتعيين الحد الخ) الوجه الاول ناظر الى التفسير الاول والوجه الثانى ناظر الى التفسير الثانى

(قوله شافعة على الورثة) فان أخذها من غير عوض وصل الى المورث بخلاف الدين (قوله ومندوبها الجميع) أى جميع المؤمنين يدعوا الى الوصية لقوله صلى الله عليه وسلم ما حق مسلم عند شئ بيتا ليلتين الا وصيته مكتوبة عنده (قوله فالدين انما يكون) هذا وجه رابع لتقدم الوصية لانها كثيرة بالنسبة الى الدين بل هو نادر (قوله أو مورثكم منهم) عطف على من يرثكم (قوله ولا يستثنى منه الخ) فان أولاد الأم ذكورا واناثا يستوون في الميراث وكذا المعتق والمعتقة فان كلامهما يرت كل التركة بالعصبة (قوله ويستوى الخ) أى اذا كانت الزوجة واحدة ولم يترك الزوج ولد لها الربع وكذا اذا كانت الزوجة أكثر من واحدة سواء كانت ثلثا أو أربعا لمجموعة الربع (٧٢) وقس عليه حال الصورة التي ورثت الزوجة فيها الثمن (قوله من ورث) أى

يورث من المجرى بالزبد فيه (قوله والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد) أى اذا كان مفعولا له كان بمعنى القرابة المذكورة أما اذا كانت خيرا أو حالا يكون بمعنى القريب الذي لا يكون والدًا ولا ولداً فيكون كالألة التي بمعنى القريب المذكور الميت (قوله ونورث من أب أو رث) أى يكون من باب الافعال فيكون المعنى يورث غيره وترك الميراث له وههنا اشكال وهو أنه اذا كان الرجل الوارث والسكالة ليس بولد ولا والد فمضمه بل يرجع الى الرجل على مقاله المصنف وصاحب الكشاف فيكون المعنى وان كان الوارث ليس بولد ولا ولداً له أخ وأخت من الأم فلكل منهما السدس فلزم دخول أخي

شافعة على الورثة مندوبها الجميع والدين انما يكون على التسوية وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر بفتح الصاد (أباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أنهم أقرب لكم نفعا) أى لا تعلمون من أضع لكم من يرثكم من أصولكم وفر وعكم في عاجلكم وأجلكم فتخرجوا فيهم ما أوصاكم الله به ولا تعمدوا الى تفضيل بعض وحرمانه روى ان أحداً من الوالدين اذا كان أرفع درجة من الآخر في الجنة سأل ان يرفع اليه فيرفع بشفاعته ^{أمن} مورثكم منهم ^{أمن} أوصى منهم ففرضكم للثواب بالعضاء وصيته وأمن لم يوص ففرع عليكم ماله فهو اعتراض مؤكداً لمرة القسمة أو تنقيحاً للوصية (فريضة من الله) مصدر مؤكداً ومصدر يوصيكم الله لانه في معنى بأمركم ويفرض عليكم (ان الله كان علياً) بالمصالح والرتب (حكماً) فيما قضى وقدر (ولكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن) أى ولدوارث من بطنها أو من صاب بينها أو بنى بينها وان سفل ذكرها كان أو أنثى منكم ^{أمن} غيركم (من بعد وصية يوصي بها أو دين ووطن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهم الثمن مما تركتم من بعد وصية يوصون بها أو دين) فرض للرجل يحق الزواج ضعف للمرأة كافي الذنب وهكذا قياس كل رجل وامرأة أشرت كافي الجهة والقرب ولا يستثنى منه الأولاد الام والمعتق والمعتقة ونسبوى الواحدة والعدد منهن في الربع والثمن ^{١٥} (وان كان رجل) أى الميت (يورث) أى يورث منه من ورث صفه رجل (كلالة) خبر كان أو يورث خبره وكلالة حال من ضمير فيه وهو من لم يخلف ولداً ولا والدًا ومفعول له والمراد بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد ويجوز ان يكون الرجل الوارث ويورث من أورث وكلالة من ليس له ولد ولا ولد وقرى يورث على البناء للفاعل فالرجل الميت وكلالة تختمل المعاني الثلاثة وعلى الاول خبر أحوال وعلى الثاني مفعول له وعلى الثالث مفعول به وهى في الاصل مصدر بمعنى السكالة قال الاعشى فأليت لأرثى لطن من كلالة * ولا من حفاحتى ألقى بمحدا فاستعيرت لقرابة ليست بالعضوية لانها كالة بالاضافة اليها ثم وصف بها المورث والوارث بمعنى ذى كلالة كقولك فلان من قرابتي (أو امرأة) عطف على رجل (وله) أى وللرجل واكتفى بحكمه عن حكم المرأة لدلالة العطف على تشاركهما فيه (أخ أو أخت) أى من الام ويدل عليه قراءة أبي سعيد بن مالك وله أخ وأخت من الام وأنه ذكر في آخر السورة ان

للأختين

الميت من الأب اذا كان لهذا الأخ أخ من الام وان كان هذا الاخ ليس

أخا للميت فلا بد من قيد آخر يخرج هذا الاخ وان كان ضمير له راجعا الى الميت فهذا مع انه خلاف مقاله المصنف وصاحب الكشاف لا يخفى ما فيه وبالجملة الاولى الاقتصار على أن يكون الرجل هو الميت (قوله وكلالة تختمل المعاني الثلاثة الخ) المعنى الاول من لم يخلف والدًا ولا ولداً الثاني قرابة ليست من جهة الوالد والولد الثالث من لا يكون والدًا ولا ولداً وعلى الاول وهو أن يكون بمعنى من لم يخلف ولداً ولا ولداً يكون خبر الرجل أو حالا اذا كان يورث خيرا (قوله فأليت الخ) أى حلفت لأرحم الناقه من كالاتها أو أعيانها ولا من رقة قدمها ولا من حفي حتى تلاقى بمحداً أى النبي صلى الله عليه وسلم (قوله لهما كالة) أى ضعيفاً بالنسبة الى قرابة البعضية (قوله وانه ذكرا الخ) معطوف على قوله قراءة أخرى أى لما ذكر في آخر السورة ان للأختين الثلثين والاخوة كل المال علم أن المراد

شددت اللام أولاً كان بالمعنى الحقيقي الذي هو الادخال في النار (قوله وان كانت المولودة واحدة) يعني اذا كانت خالصة ليس معها ذكر من الأولاد والأولى أن يقال ان الضمير في كانت راجع الى الولد لأنه ذكر في ضمن أولادكم وتأنيبه باعتبار الخبر كإس (قوله) واقتضى ذلك ان فرضهما الثلثان) يعني أنه ذكر ان للثلاثين والبنيت مع الثلث بعد ماتين فيجب أن يكون للثلاثين ثلثان فبالجري أن نستحقة مع أخت مثلها فان قيل هذا الدليل والذي يحجى بعده يدل على عدم النقص عن الثلث ولا يدل على عدم استحقاق الزيادة قلنا قوله تعالى فان كن نساء فوق اثنتين يدل (٧١) على عدم استحقاق الزيادة لأنه

اذا كانت ما فوق اثنتين لاتستحق أكثر من الثلثين فهما بطريق الأولى (قوله اقول فهما الثلثان) مما ترك اي قوله تعالى في آخر السورة في آية يستقونك في النساء قل الله يفتيكم في الكلالة (قوله فانه يقضى الى تفضيل الأثني الخ) يعني اذا كان مع الأبوين الزوج فله النصف فلو كان فرض الأم في هذه الصورة ثلث كل المال وبقى للأب السدس لزم أن يكون للام ضعف ما للأب والحال أن الأب مساو للام في القرب الى الميت والجهة التي هي الكون أصلاً قريبا (قوله) فان كانوا الخ) كالاخوة للأب فانهم لا يرثون مع الأب لكن يرثون الأم من الثلث الى السدس (قوله) من غير اعتبار الثلث) أي من غير اعتبار أن يكون الاخوة ثلاثة وان كان

الجهة والمعنى لذلك كونهم خذف للعلم به (فان كن نساء) أي ان كان الأولاد نساء خالصا ليس معهن ذكر فان كانت الضمير باعتبار الخبر أو على تأويل المولدات (فوق اثنتين) خبر ثان وصفة للنساء أي نساء زائدات على اثنتين (فاهن ثلماترك) المتوفى منكم ويدل عليه المعنى (وان كانت واحدة فلها النصف) أي وان كانت المولودة واحدة وقرأ بأرفع بالرفع على كان التامة واختاف في اثنتين فقال ابن عباس رضي الله عنهما حكمهما حكم الواحدة لانه تعالى جعل الثلثين لما فوقهما وقال الباقر حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين أن حظ الذي كمثل حظ الاثنيين اذا كان معه أثني وهو الثلثان اقتضى ذلك أن فرضهما الثلثان ثم لما وهم ذلك أن يزداد نصيب بزياة العدد رد ذلك بقوله فان كن نساء فوق اثنتين ويؤيد ذلك أن البنيت الواحدة لما استحققت الثلث مع أخيها فبالجري ان تستحقه مع أخت مثلها وان البنيتين أمس رجسا من الاختين وقد فرض لهما الثلثين بقوله تعالى فاهما الثلثان مما ترك (ولأبويه) ولأبوي الميت (للسلح واحد منهما) بدل منه بتكرير العامل وفائدة التنصيص على استحقاق كل واحد منهما السدس والتفصيل بعد الاجمال تأكيداً (السدس) مما ترك ان كان له اي للميت (ولد) ذكر وأثني غير ان الأب يأخذ السدس مع الأثني بالفريضة وما بقى من ذوى الفروض أيضا بالعسوبة (فان لم يكن له ولد وورثه أبواه) غصب (فلائمة الثلث) مما ترك وانما يذهب كرحمة الأب لأنه ما فرض أن الوارث أبواه فقط وعين نصيب الأم علم أن الباقي للأب وكأنه قال فلهما مما ترك أن لا توارى على هذا ينبغي أن يكون لها حيث كان معها أحد الزوجين ثالث ما بقى من فرضه كما قاله الجمهور ولان الثلث المال كما قاله ابن عباس فانه يقضى الى تفضيل الاثني على الذي كره المساوي لطافي الجهة والقرب وهو خلاف وضع الشرع (فان كان له اخوة فلامه السدس) باطلا فله يدل على ان الاخوة يرثونها من الثلث الى السدس وان كانوا لا يرثون مع الاب وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انهم يأخذون السدس الذي يحجبوا عنه الام والجمهور وعلى ان المراد بالاخوة عددهن من اخوة من غير اعتبار التثنية سواء كان من الاخوة أو الاخوات وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لا يحجب الاب من الثلث مادون الثلاثة ولا الاخوات الخالص أخذنا بالظاهر وقرأ أحزة والكسافي فلامه بكسر الهجزة اتباعا للكسرة التي قبلها (من بعد وصية يوصي بها أو دين) متعلق بما تقدمه من قسمة الموارث كلها أي هذه الانصاف للورثة من بعدما كان من صية أو دين وانما قال بالواو التي للاباحة دون الواو لادالة على انها مساوية في الوجوب مقدمان على القسمة مجموعين ومنفردين وقدم الوصية على الدين وهي متأخرة في الحكم لانهما مشبهة بالميراث

خلاف مقتضى الظاهر (قوله ولا الاخوات الخالص) يفهم منه أنه لو اجتمع الأخ والأخت يحجبون الأم من الثلث الى السدس ويرد عليه أنه أيضا خلاف الظاهر لأن الظاهر أنه مخصوص بالاخوة الخالص نعم لا يحتمل أن تكون صورة الاجتماع داخلية في الاخوة باعتبار التنايب (قوله بأو التي للاباحة الخ) أي التسوية وعدم اختلاف الحكم متعلق بالأمرين جميعاً وبأحدهما (قوله) وهي متأخرة في الحكم) أي تنفيذ الوصايا مؤخر عن أداء الدين بل يجب أولاً أداء الدين ثم تنفيذ الوصية (قوله لأنها مشبهة بالميراث) وجه التشبيه ان الميراث يثبت بالموت كما ان الوصية كذلك بخلاف الدين فانه ثابت قبل الموت

(قوله أم حجة) بالخاء المعجمة وبضم الكاف (قوله فزرى) جمع (قوله عن الحوزة) هي مجتمع الملك موضع السلطنة (قوله الفضيخ) بالضاد والخاء المعجمتين (٧٠) قيل له المسجد الذي سكنه أصحاب الصفة (قوله وهو دليل الخ) لانه تعالى خاطب

أولاً بان للافر بين نصيبا مفروضاً ولم يبين القدر المفروض ثم بين بقوله يوصيكم الله (قوله من لا يرث) لما ذكر في الآية السابقة حال الاقربين الوارثين ذكرهنا حال الاقربين غير الوارثين (قوله أو ما دل عليه القسمة) أى المقسوم الذى هو الميراث (قوله وليخش الذين حالهم وصفهم أنهم) فيكون بعض الصلة محذوفاً ويصرف تركوا يشارفوا لان الترك غير حاصل بالفعل لان الترك بعد الموت فلا وجه للخوف (قوله أمرهم بالتقوى الخ) أى أمرهم بالخشية وألقى قوله تعالى وليخش الذين لو تركوا هم أمرهم ثانياً بالتقوى الذى هو غاية الخشية ثم أمرهم بالتقوى المعروف في قوله تعالى وليقولوا قولا سديداً (قوله ظالمين وأدعى وجه الظالم) يعنى ظالم حالاً وتميز (قوله في بطونهم) هذا استفاد من لفظ في لان المعنى نارا كأننا في بطونهم وحقيقة الظر فية أى كالمهان يكون المظروف مساوياً للظرف فإذا أكاو قدر ما لا يملأ البطن لم يكن المساكول في البطن حقيقة أى كله بل في بعض (قوله سيدخلون نارا وأى نار) شديدة الاحراق شأنها من الشدة بحيث تستحق أن تسأل عن حالها وتتحقق كيفيتها (قوله صلى النار) بكسر الهمزة وفتح النون وهو ما دل عليه قوله صلى النار فاستعمل هنا في اللازم وادغمت الباء

خلف زوجته أم حجة وثلاث بنات فزرى ابناً سو يدوعر فطة أو قتادة وعرجة ميراثه عنهن على سنة الجاهلية فاهم ما كانوا يورثون النساء والاطفال ويقولون انما يرث من محارب ويذب عن الحوزة بنات أم حجة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الفضيخ فشكت اليه فقال ارجمي حتى أنظر ما يحدث الله فنزلت فبعث اليهما لانفر قامن مال أو شيئاً فان الله فجعلهن نصيباً ولم يبين حتى يبين فنزلت يوصيكم الله فاعطى أم حجة الثمن والبنات الثلثين والباقي ابني العم وهو دليل على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب (وإذا حضر القسمة أولوا القربى) من لا يرث (واليتامى والمساكين فازرقوهم منه) فاعطوهم شيئاً من المقسوم تطيباً لذولهم وتصديقاً عليهم وهو أمر يندب للبلغ من الورثة وقيل أمر وجوب ثم اختلف في نسخته والضمير لما ترك أو ما دل عليه القسمة (وتولواهم قولاً معروفاً) وهو ان يدعوهم ويستقلوا ما أعطوهم ولا يمتنعوا عليهم (وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعفاً خافوا عليهم) أمر للأوصياء بان يخشوا الله تعالى ويتقوه في أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذولهم انضاف بعد وفاتهم وللحاضر من امر يرض عند الايصال بان يخشوا ربهم أو يخشوا على اولاد المريض ويشفقوا عليهم شفقتهم على اولادهم فلا يتركوه أن يضر بهم. بصرف المدل عنهم وللورثة بالشفقة على من حضر القسمة من ضعفاء لا يقرب واليتامى والمساكين متصورين انهم لو كانوا اولادهم بقوا خلفهم ضعفاً مثلهم هل يجوزون حرمانهم أو للموصين بان ينظروا للورثة فلا ييسروا في الوصية ولو بما في حوزة جعل صلة للذين على معنى وليخش الذين حالهم وصفتهم انهم لو شارفوا أن يخلفوا ذرية صفة فاعطوا عليهم الضياع وفي ترتيب الامر عليه اشارة الى المقسوم منه والله فيه وبعث على الترحم وأن يحب لاولاد غيره ما يحب لاولاده وتهديد للمخالف بحال اولاده (فليتقوا الله وليقولوا قولا سديداً) أمرهم بالتقوى التي هي غاية الخشية بعد ما أمرهم بهامراعاة للمبدأ والمنتهى اذ لا ينعف الاولاد الذين الثاني ثم أمرهم أن يقولوا لا يتامى مثل ما يقولون لاولادهم بالشفقة وحسن الادب واللعرض ما يصد عن الاسراف في الوصية وتضييع الورثة وذكروا التوبة وكلمة الشهادة وألحاضرى القسمة عند ارجلها ووعدها حسناً أو ان يقولوا في الوصية ما لا يؤدى الى مجاوزة الثلث وتضييع الورثة (ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً) ايها وعن أبي بردة رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال يبعث الله قوماً من قبورهم تتأجج أفواههم نارا فليل من هم فقال ألم تر أن الله يقول ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم نارا (وسيدخلون سيرا) سيدخلون ناراً وأى نار وقرأ ابن عباس وابن عباس عن عاصم بضم الياء مخففاً وقرى به مشدداً يقال صلى النار قاسى حرها وصلية شويته وأصلية وصلية لقبته فيها والسمير فعيل بمعنى مفعول من سرعت النار اذا طبتها (يوصيكم الله) يأمركم ويهديكم (في اولادكم) في شأن ميراثهم وهو اجال تفصيله (لهذا كرم مثل حظ الاثنيين) أى يعد كل ذكر باثنين حيث اجتمع الصنفان فيضع نصيبه وتخصيص الذكر بالنصيب على حظه لان القصد الى بيان فضله والتنبية على ان التضيق كاف للتفضيل فلا يحرم من البكائية وقد اشتركا في

الجهة

عليه وسر رفع القلم عن ثلاث عن الصبي حتى يحتمل الحديث (قوله لأنه يصلح للنيكاح عنده) أي يصلح لان يستقل بالنكاح بخلاف ما قبل البلوغ فإنه لا يصلح للاستقلال فيه (قوله من غير تأخير عن حد البلوغ) يعتبر معه أساس الرشد (قوله وبالجملة الخ) أي الجلة المذكورة بعد حتى مع قوله تعالى فادفوا إليهم أموالهم وانما قال دفع أموالهم إليهم يشترط فيه ان يناس الرشد لان الجزاء مقصود بالذات والشرط قيده بمنزلة الظرف (قوله تعالى ولأنا كلوها الخ) فان قيل هذا انتهى عن أكلهم اسرافا وبادرا معا فإن انتهى عن أحدهما فقط قلنا انتهى عنه قوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف اذ يعلم منه انتهى عن أكل ما لهم بغير المعروف اسكن الاسراف والمبادرة بغير المعروف (قوله بقدر حاجته وأجرة سعيه) هذا ظاهر اذا كانت الأجرة وقد والحاجة مساويين اما اذا زاد أحدهما على الآخر فكيف يأخذ بقدر (٦٩) الحاجة أو أجرة السعي قلنا الظاهر ان

مراده تعيين أجرة السعي وذكركم الحاجة للتصريح بأنه لا بد من الحاجة فتأمل (قوله ومبادرين كبرههم) أي سابقين كبرههم أي مسرفين في ما لهم مخافة ان يكبروا فيأخذوه من أيدي الاولياء (قوله مشعر بان الولي له حق في مال الصبي) اما دلالة الاكل بالمعروف على ما ذكر فظاهر واما الاستعفاف فقد قالوا في دلالته انه مبالغة في العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما لا حق له فيه أصلا هذا كلامهم وفيه ان المعنى اذا كان ممنوعا من أكل مال اليتيم كاهو مذهب الشافعي وأصحابه رضي الله عنهم فلا وجه لكونه صاحب الحق

أو يستكمل خمس عشرة سنة عندنا لقوله عليه الصلاة والسلام اذا استكمل الولد خمس عشرة سنة كتب ما له وما عليه وأقيمت عليه الحدود وثمانى عشرة عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى وبلوغ النكاح كناية عن البلوغ لأنه يصلح للنكاح عنده (فان أنتم منهم رشدا) فان أبصرتم منهم رشدا وقرى أو أحستم معنى أحسستم (فادفوا إليهم أموالهم) من غير تأخير عن حد البلوغ ونظم الآية أن ان الشرطية جواب اذا المتضمنة معنى الشرط والجملة غاية الابتلاء فكأنه قيل وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم واستحقاقهم دفع أموالهم إليهم بشرط ان يناس الرشد منهم وهو دليل على انه لا يدفع إليهم ما لم يؤنس منهم الرشد وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى اذا زادت على سن البلوغ سبع سنين وهى مدة معتبرة في تغير الاحوال اذ الطفل يميز بعدها ويؤمر بالعبادة دفع اليه المال وان لم يؤنس منه الرشد (ولأن كلوها اسرافا وبادرا أن يكبروا) مسرفين ومبادرين كبرههم أو لاسرافكم ومبادرتكم كبرههم (ومن كان غنيا فليستعفف) من أكلها (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) بقدر حاجته وأجرة سعيه وافظ الاستعفاف والاكل بالمعروف مشعر بان الولي له حق في مال الصبي وعنه عليه الصلاة والسلام ان رجلا قال له ان في شجرى بيتنا آفة كل من ماله قال كل بالمعروف غير متأثر مالا ولا راق مالك عماله وابراد هذا التقسيم بدقوله ولأن كلوها بدل على انه نهى للاولياء أن يأخذوا وينفقوا على أنفسهم أموال اليتامى (فاذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم) بانهم قبضوها فانه أنى للتهمه وأبعد من الخصومة ووجوب الضمان وظاهرة بدل على ان القيم لا يصدق في دعواه الابائية وهو المختار عندنا وهو مذهب مالك خلافا لابي حنيفة (وكنى بالله حسيبا) محاسبا فلا تخالفا ما أمرتم به ولا تتجاوزوا ما حادكم (للرجال نصب مما ترك الوالدان والاقر بون وللنساء نصب مما ترك الوالدان والاقر بون) يريد بهم المتوارثين بالقرابة (عما قل منه أو أكثر) بدل مما ترك باعادة العامل (نصيبا مفروضا) نصب على انه مصدر مؤكد كقوله تعالى فريضة من الله أو حال اذ المعنى ثبت لهم مفروضا نصب أو على الاختصاص بمعنى أعنى نصيبا مطلقا وواجب لهم وفيه دليل على ان الوارث لو أعرض عن نصيبه لم يسقط حقه روى ان أوس بن الصامت الانصارى

في مال اليتيم ثم ان الظاهر ان المبالغة في العفة للاشعار بان على الغنى عادة الاحتراز عن أكل مال اليتيم وبذل الوسع في ان لا يأتى كل مال اليتيم باحتيال لأنه ماله حتى يتحقق عنده انه ليس مال اليتيم (قوله وابراد هذا التقسيم) يعنى لم يظهر من ظاهر قوله تعالى ولا تأكلوها انه خطاب لمن فلهما جاء بالتقسيم المذكور على الخطاب لان الاكل بالمعروف من أموال اليتامى انما يمكن للاولياء (قوله يريد بهم المتوارثين بالقرابة) أي المراد من الاقر بين الذين يكون بينهم مع الرجال توارث بان يكون كل منهما صالحا للارث والغرض ميراثه ليس لمطلق الاقارب نصيب بل هو للقراب المذكور (قوله نصب على انه مصدر مؤكد) والتقدير فرض لهم فريضة يجعل نصيبا مفروضا بمعنى الفريضة (قوله أو حال الخ) هنا بيان حاصل المعنى والتقدير يثبت لهم نصيبا مفروضا واما قسم المصنف الحال على ذى الحال لكونه نكرة (قوله أوس بن الصامت) قال العلامة التفتازانى في الكتب المعتمدة والروايات الصحيحة ان أوس ابن ثابت أتاح احسان استشهاده باحد وأوس بن الصامت استشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه

المذكور باق اذ يجوز ان يقال لم اعتبر الصحاء ذلك ويمكن ان يقال ليس مراد روثه بل الجواب المذكور توسط اسم الاشارة بل مراده انه كيجوز ان يقال كان ذلك اشارة الى الخطوط بتأويل المذكور كذلك يجوز ان يقال كأنه بان يكون الضمير راجعاً الى الخطوط بهذا التأويل (قوله توليع) قال الاصمعي اذا كان في الدابة ضرب من الألوان من غير هوق فذلك التوليع والباقي السوداء والبياض (قوله لكن جعل العمدة) أي الظاهر ان يقال ان وهين عن طيب حتى يكون عن طيب من متعلقات الفـعل لكنه جعل الطيب مسنداً وعمدة في الكلام مبالغة في اعتبار طيب النفس (قوله أقيمت مقام مصدر يهما) قال صاحب الكشاف وقد وقف على فسكاهه وابتدأ هنياً على الدعاء وعلى انها صفتان أقيمتا مقام المصدرين كأنه قيل هنياً مريضاً قال العلامة التفتازاني قوله وعلى انها صفتان بيان وتعيم لقوله على الدعاء كسبائك وعلى هذا ظهر ما في تقرير المصنف من التقصير في بيان المراد (قوله أو وصف بهما المصدر) أي كواه أو كلاً هنياً (قوله يتأثمون) قال صاحب الصحاح تأثم تخرج عن الأثم أي يتخرجون ان يقبل أحدهم الخ (قوله وهو الملائم) أي (٦٨) كون المراد من أموالكم أموال السفهاء وأضيف الى الاولياء كما

ذكر هو الملائم للآية المتقدمة وهو قوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم والآية المتأخرة وهي قوله تعالى فادفعوا اليهم أموالهم واعلم ان صاحب الكشاف فسر السفهاء باليتامى حيث قال والدليل على انه خطاب للاولياء في أموال اليتامى قوله وارزقوهم فيها واكسوهم وفيه ان ما ذكر لا يدل على ان الخطاب في خصوص أموال اليتامى لان حكم السفهاء مطلقاً كذلك سواء كانوا يتامى أو لا فلما لم يخص المصنف أموال السفهاء بأموال اليتامى بل أبقاها على اطلاقها وهو الظاهر ولا

* كأنه في الجسد توليع البهق * اذ سئل فقال أردت كأن ذلك وقيل للارتاء ونفساً تميز لبيان الجنس ولذلك وحد المعنى فان وهين لكم شياً من الصداق عن طيب نفس لكن جعل العمدة طيب النفس للبالغه وعدها بعن لتضمن معنى التجاني والنجواز وقال منه بعثا لمن على تقليد الموهوب (فسكاهه هنياً مريضاً) فخذوه وانفقوه حلالاً بالاتبعة والهنى والمرء صفتان من هنا الطعام ومرأ اذا ساغ من غير غصص أقيمتا مقام مصدر يهما أو وصف بهما المصدر أو جعلتا حالاً من الضمير وقيل الهنى ما يملكه الانسان والمرى عما تحمده عاقبته روى ان ناساً كانوا يتأثمون ان يقبل أحدهم من زوجته شيئاً مما ساق المها فترت^٤ (ولا تؤنوا السفهاء أموالكم) نهى للاولياء عن ان يؤنوا الذين لا رشد لهم أموالهم فيضيعوها وانما أضاف الاموال الى الاولياء لانها في تصرفهم وتحت ولايتهم وهو الملائم للآيات المتقدمة والمتأخرة وقيل نهى لكل أحد ان يعمد الى ما خوله الله تعالى من المال فيعطي امرأته وأولاده ثم ينظر الى أيديهم وانما سماهم سفهاء استخفافاً بعقولهم واستهجاناً لجهلهم قوماً على أنفسهم وهو أوفق لقوله (التي جعل الله لكم قياماً) أي تقومون بها وتتششون وعلى الاول يقول بها التي من جنس ما جعل الله لكم قياماً سمي مابه القيام قياماً للبالغه وقرناً فاع وابن عامر قبا معناه كودبغعي عياذوقرى قوماً واهو ما يقام به (وارزقوهم فيها واكسوهم) واجعلوا ما كانا لرزقهم وكسوهم بان تنجزوا فيها وتحصلوا من نفعها ما يحتاجون اليه (وقولوا لهم قولاً معروفاً) عدة جميلة لطيب بها نفوسهم والمعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقيحه^٥ (واتلوا اليتامى) اخترهم وهم قسب البلوغ يتبع أحوالهم في صلاح الدين والتهدي الى ضبط المال وحسن التصرف بان يكل اليه مقدمات العقد وعن أبي حنيفة رحمه الله تعالى بان يدفع اليه ما يتصرف فيه (حتى اذا بلغوا النكاح) حتى اذا بلغوا احد البلوغ بان يحتلم

باعث على الصرف عن اظاهر مع ان الحكم في مطلق السفهاء كذلك (قوله ثم ينظر الى أيديهم) أي ثم يطلب منهم شئ من المارو ينظر من ان يخرج من أيديهم شئ (قوله وهو أوفق الخ) لان قيام الشخص وافتقاره بماله لا بمال غيره (قوله ما يقام به) أي ما يقام به شئ أي جعل الله الاموال تتقومون بها أي يحصل القيام لكم ورفع الخلل عنكم بها (قوله واجعلوا لها مكاناً لرزقهم) ايراد لفظ في شعر بان المراد جعل أموالهم محللاً لرزقهم وهذا لا يكون الا بالتجارة ولو قيل وارزقوهم منها لظن ان المراد ان رزقهم من نفس المال (قوله عدة جميلة) بان يقال لهم ان صلحتهم ورشدتهم سلمنا اليكم أموالكم (قوله ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن) الاولى الاكتفاء بالاول وان كل قول معروف اما واجب أو مندوب أو مباح وكل منها حسن في الشرع كما صرح به المصنف في منهاج الاصول ويمكن ان يقال مراده بما عرفه الشرع ما يحكم الشرع بترتيب الثواب عليه وبما عرفه العقل ما يكون ملائماً لطباع السليمة (قوله بان يحتلم الخ) لم يذ كر دليل حصول البلوغ بالاحتلام واذ كر دليل البلوغ بالنس لان فيه اختلافاً كما ذكره ولا اختلاف في حصوله بالاحتلام ودليل حصوله بالاحتلام (قوله تعالى واذا بلغ الاطفال منك الحلم فليستأذنوا وقوله صلى الله

(قوله أقرب من ان لاتبيلوا) أي أقرب الى عدم الميل والجور من اختيار كثرة الأزواج فان عدم الميل في هذه الصورة أضيق ريب لان في قدرة الزوج ان لا يبيل عن الحق ولا يجور وهو شأن المؤمن اذ حصول الجور والميل لتمامها لعارض لكن عدم الجور أقرب حصولا في اختيار الواحدة وتسرى وان نوقش في القرب الى عدم الميل في صورة اختيار الواحدة فاقرب ريبته أمر محقق وأما أقرب ريبته الى عدم الميل والجور فاختيار الواحدة قرب والمراد بيان شدة القرب كما قاله في أصحاب الجنة يومئذ هم مستقروا وحسن مقيلان المراد أنه لو فرض مستقر ومقيل يكون فيه نفع لكان الجنة خيرا منه وأحسن (قوله ولعل المراد بالعيال الخ) اذا كان المراد بالعيال الأزواج كان ذلك اشارة الى التسرى فوجه الاقربيه ظاهر لأن التسرى أقرب الى عدم كثرة العيال بالنسبة الى اختيار الواحدة وهو قريب الى عدمها كما لا يخفى ان كان المراد الاول اذ يصح أن يجعل ذلك اشارة الى اختيار الواحدة وكان الاقربيه بالنسبة الى كثرة الأزواج فان قيل عدم كثرة الأزواج متحقق في كل من الصورتين وهما اختيار الواحدة والتسرى فما معنى كون أحدهما قريبا الى عدم كثرة الأزواج والأخر أقرب قلنا المراد من الأقرب الى عدم كثرة الأزواج أقوى وأشد مناسبة لعدما وظاهر ان مناسبة التسرى لعدم الكثرة أقوى وأشد من اختيار الواحدة (قوله لجواز العزل) فيه انه يجوز العزل عن الزوجة أيضا عند (٦٧) الشافعي والاولى أن يقال لان الولد الحاصل

من التسرى له القصد من جانبها فقد يعزل عنها أشد لدفع هذه المتكسفة بخلاف الزوجة وأيضا قد يعزل عن الامة حذرا عن صبرورتها مستولدة (قوله وبضمها على التوحيد) أي بضم الصاد والبدال على صيغة الفرد وهي صدقهن (قوله نظرا الى مفهوم الآية) يفهم من ان كون العلة بمعنى الفريضة أن ايتاء الصدقات فرض مقدر على الزوج (قوله وأحوال) يعنى اذا كان النحلة بمعنى الديانة كان مفعولا واذا كان

الأزواج والعدد من السرارى خلفه مؤنهن وعدم وجوب القسم بينهما (ذلك) أي التقليل منهن أو اختيار الواحدة أو التسرى (أدنى أن لاتعولوا) أقرب من أن لاتبيلوا يقال عال الميزان اذا مال وعال الخا كما اذا جاور وعول الفريضة الميل عن حد السهام المسماة وفسر بان لاكثر عيال كعمله انه من عال الرجل عياله يعولهم اذا ماتهم فغير عن كثرة العيال بكثرة المؤن على السكناية ويؤيده قراءة أن لاتبيلوا من أعال الرجل اذا كثرت عياله ولعل المراد بالعيال الأزواج وان ريد الاولاد فلان التسرى مظنة قلة لولد بالاضافة الى التزوج لجواز العزل فيه كتزوج الواحدة بالاضافة الى تزوج الاربع (وأتوا النساء صدقاتهن) مهورهن وقرىء بفتح الصاد وسكون الدال على التخفيف وبضم الصاد وسكون الدال جمع صدقة كعرفوه بضمها على التوحيد وهو تشقيل صدقة كظلمة في ظلمة) أي عطية يقال تحله كذا تحلة وتحلا اذا اعطاه اياه عن طيب نفس بلا توقع عوض ومن فسرهما بالفريضة ونحوها نظر الى مفهوم الآية لا الى موضوع اللفظ ونسبها على المصدر لانها في معنى ايتاء الخال من لوازم الصدقات أي توهن صدقاتهن ناحلين أو منحولة وقيل المعنى تحلة من الله وتفضلنا من عليهم فتكون حال من الصدقات وقيل ديانة من قولهم اتحل فلان كذا اذا دان به على انه مفعوله أو حال من الصدقات أي ديانا من الله تعالى شرعه والخطاب للأزواج وقيل للاولياء لانهم كانوا يأخذون مهور موليتهم (فان طبن لاسم عن شئ منه نفسا) الضمير للصادق جلاله المعنى أو مجرى مجرى اسم الاشارة كقول رؤبة

مالا كان معنى الدين ولا يتوهم انه اذا كان بمعنى الديانة جاز أن يكون مفعولا وان يكون حالا ويمكن جعل عبارته على ان الديانة التي هي المصدر اذا أقيمت على معناها كانت مفعولا واذا جعلت بمعنى الدين كانت حالا وقد غير عبارة الكشف وهي المعنى آتوهن مهورهن ديانة على انها مفعول له ويجوز أن يكون حال من الصدقات أي ديانا من الله شرعه وفرضه (قوله جلا على المعنى) أي جلا على ما هو راجع الى معنى الصدقات ويقوم مقامها فانه لو قيل أتوا النساء صدقاتهن يصبح كآتوا النساء صدقاتهن (قوله وأبجى مجرى اسم الاشارة) أي تذكير الضمير وإفراجه باعتبار ان الضمير راجع الى الصدقات بتأويل المدكور كما في يترؤبه قال صاحب الكشف ومن الحجج المسموعة من أفواه العرب ماري عن رؤبة نه قيل له في قوله فيها خطوط من سواد بلقي كانه في الجلد توليع البهق فقال أردت كان ذلك قال العلامة التفتازاني لما توجه انه لا بد فيه من التأويل بلذ كور من غير توسط اسم الاشارة أجاب أي صاحب الكشف بان الفصحاء من العرب قد اعتبروا ذلك حيث قال رؤبة بأردت كان ذلك مشيرا الى الخطوط وجعل النحلة قول رؤبة لانفس البيت لاحتمال أن يكون تذكير الضمير باعتبار الخبر وهو توليع البهق انتهى ولا يخفى ما في المدكور من القصور فان السؤال انه لما راجب التأويل بلذ كور فائدة اعتبار اسم الاشارة ولم يجعل الضمير في لقرآن عائدا الى الصدقات بتأويل المدكور وكذا في قول رؤبة فيجب في الجواب بيان نكتة ولا يخفى ان ما ذكره في الجواب من أن الفصحاء اعتبروا ذلك لا يخفى عن بيان النكتة لان السؤال

أى عدد شام من الأعداد المذكورة سواء كان كل نكاح متفقين فيه أو مختلفين فإن الضمير في نكاح راجع إلى كل نكاح ولو قيل
سواء كان النكاحون متفقين في العدد أو مختلفين لسكان أولى (قوله ولو أفردت كان المعنى تجوز الجمع) أى لو قيل انكحوا
ما طاب لكم من النساء اثنين وثلاثاً أو أربعاً لسكان المعنى اجعوا بين هذه الأعداد ولا يظهر التوزيع أى أن لكل واحد أن ينكح
اثنين فقط والفرق بين العبارتين أنه إذا قيل انكحوا اثنين وثلاثاً أو أربعاً فبجواز الجمع بين الأقسام
المذكورة بأن ينكح كل الزوج ويحتمل أن يكون المراد التوزيع بأن ينكح بعض اثنين وبعض ثلاثاً وبعض أربعاً وما إذا قيل
انكحوا اثنين اثنين وثلاثاً ثلاثاً أو أربعاً بعاً فبجوازه لأن يقال معناه يجوز الجمع بين هذه الأقسام بأن ينكح كل اثنين اثنين وثلاثاً
ثلاثاً أو أربعاً بعاً وبالواجب جواز نكاح أكثر من أربعاً والأحاديث الصحاح مانعة عنه وفيه نظر إذ يمكن أن يقال إذا نظر إلى الأحاديث
بكلية التوزيع أو بالعبارة الأولى وبالجملة فلا موضع نظر وقال صاحب الكشاف الخطاب للجمع فوجب التكرير ليصحب
كل نكاح راجع إلى ما راد من العدد الذى أطلق كما تقول للجماعة اقتسموا هذا المال درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة وأربعاً
ولو أفردت لم يكن له معنى وتوضيحه أنه إذا قيل اقتسموا هذا المال درهمين وثلاثة وأربعاً لم يصح جعل درهمين حلالين للمال إذ
ليس للمال درهمين أى ما إذا كرر ظهوره معنى آخر هو التفصيل فكأنه قيل اقتسموا هذا المال حال كونه درهمين درهمين باعتبار
القسمتين أو ثلاثة ثلاثة أى اقتسموا هذا المال كما قسمته على هذا التفصيل المخصوص وصاحب الكشاف لما جعل نظير ما ذكر اقتسموا
هذا المال الخ يفهم منه ظاهر أن لا معنى لقول القائل انكحوا ما طاب لكم من النساء اثنين وثلاثة وقد صرح العلامة التفتازانى بأن
حكم الطيبات في أفراد النكاح حكم المال المذكور في القسمته حيث قال لم يصح جعل درهمين حلالين للمال الذى هو ألف درهم بخلاف
ما إذا كرر فإن القصد من الوصف والتفصيل في حكم الأقسام وكذا الطيبات في حكم النكاح انتهى كلامه فظهر الفرق بين كلام
المصنف وصاحب الكشاف فإن المفهوم (٦٦) من كلام المصنفان معناه يجوز الجمع دون التوزيع وكلام

صاحب الكشاف يدل على أن ليس له معنى إذ لا معنى لخطاب الجمع بنكاح ما طاب من النساء حال كونه اثنين إذ لا يصح

درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة ولو أفردت كان المعنى تجوز الجمع بين هذه الأعداد دون التوزيع ولو ذكرت بألذهب تجوز الاختلاف في العدد (فإن ختمت أن لا تعدلوا) بين هذه الأعداد أيضاً (فواحدة) فاختاروا وألفانكحوا واحدة وذو الجمع وقرئ بالرفع على أنه فاعل محذوف أو خبره تقديره فتكفيكم واحدة وألفلقن واحدة (أو ما ملكت أيمانكم) سوى بين الواحدة من

للجميع نكاح اثنين وثلاثة فإن قيل يفهم من قوله أنه يجوز أن ينكحوا اثنين اثنين ومن قوله ثلاث الأزواج أنه يجوز أن ينكحوا ثلاثة ثلاثة وأما أنه يجوز أن ينكح بعض اثنين وبعض ثلاثة فلا يفهم منه قلنا إذا جاز أن ينكح كل واحد اثنين أو ثلاثاً أو أربعاً بعاً يلزم جواز أن ينكح واحد اثنين والأخرى ثلاثاً والأخرى أربعاً بعاً إذ لا وجه لتجوز نكاح كل واحد اثنين أو ثلاثاً أو أربعاً من نكاح بعض اثنين والبعض الآخر ثلاثة أو أربعاً بعاً فتأمل جداً في هذا المقام فقد بقي ما فيه من الكلام والتوفيق من الملهم العلام (قوله ولو ذكرت: أو الخ) أى لو قيل انكحوا ما طاب لكم من النساء معنى أو ثلاثاً أو أربعاً لسكان المعنى أن لنا تكفين أن يأخذوا نوعاً خاصاً من هذه التقسيمات بأن يكون كل نكاح اثنين أو ثلاثاً أو أربعاً بعاً ولم يظهر أنه يجوز أن ينكح واحد اثنين وأخرى بعاً لأن مفهوم أو تجوز أحد الأمرين أو الأمور وأما جواز الجمع فأنما يفهم من خارج والحاصل أن لو أتدلى على جواز الجمع من هذه الأنواع من الأعداد وهذا أى الجمع بأن ينكح واحد اثنين وأخرى ثلاثة وأخرى أربعاً بعاً فإن هذه الأنواع اجتمعت في النكاحين وأما أو فلا يدل على الجمع وقد أمهل شيئاً لا بد من ذكره وذكره صاحب الكشاف حيث قال لو أودت على الإطلاق أن يأخذ لنا نكاحين من أرادوا نكاحهم من النساء على طريق الجمع مختلفين في تلك الأعداد بان شأوا متفقين فيها محظور عليهم ما وراء ذلك فإن قوله محظور عليهم ما وراء ذلك غير مدكور في كلام المصنف ووجب ذكره ليتحرر عن مذهب من جوز نكاح التسع استدلالاً بان اثنين وثلاثاً أو أربعاً بعاً تسع وذلك لأن من نكح الخمس أو ما فوقها لم يحافظ على القيد المذكور أى كيفية النكاح وكونه على هذا التقدير والتفصيل بل جاوز إلى خمس وسداس (قوله تعالى فإن ختمت أن لا تعدلوا فواحدة الخ) بتوجه عليه وعلى ما تقدم وهو قوله وان ختمت أن لا تقس طوافي اليتامى الخ سؤال وهو أن يلزم من القول للمتأخر أن يكون نكاح الواحدة مشروطاً بخوف عد العبد فلا يجوز بدونه ومن القول المتقدم أن يكون نكاح غير اليتامى مشروطاً بخوف عدم الأقساط في اليتامى ولا يجوز بدونه والذي يخطر على بال الله أعلم المراد فإن ختمت أن لا تعدلوا فالاحسن أن تنكحوا واحدة فالاحسن مشروطاً بخوف المذكور وقس عليه قوله تعالى فإن ختمت أن لا تعدلوا الخ

(قوله لانه من باب الآفات) أى اليتيم من الآفات لانه التجرد من الاب فجمع جمع ما هو آفة كمرىض جمع على مرضى (قوله قبل أن يزول الخ) فى الكشف وفيه أنه اذا كان اطلاق اليتيم على البالغ بطريق الاتساع كإذ كر كان اليتيم حقيقة من لم يصل الى البلوغ فاذا بلغ زال عنه اسم اليتيم فلاجعله قوله أول بلوغهم قبل أن يزول عنهم هذا الاسم بطريق الاتساع أى قبل مجيء زمان لا يطلق عليه اسم اليتيم اتساعاً فإنه أول زمان البلوغ وفيما يقرب منه يطلق عليه اسم اليتيم فاذا بعد لم يطلق عليه وقال العلامة التفتازانى اطلاق لفظ اليتامى حقيقة لغوية لا عرفية وأجماز (٦٥) باعتبار ما كان لقرب العهد بالصغر

والاشارة الى وجوب
المسارعة الى دفع أموالهم
حتى كأن اسم اليتيم باق
بعد غير زائل انتهى ولو قال
المصنف أول بلوغهم وفى
وقت كان اسم اليتيم كأنه
باق عليهم لم يرده (قوله)
وهذا يتبدل وليس يتبدل
فان التبدل هو اعطاء شئ
وأخذ آخر والتبدل أخذ
شئ وترك شئ آخر وكذا
الاستبدال فان استبدال
الحرام من أموال اليتامى
بالحلال من الاوصياء أن
يتركوا حلال أموالهم
وبأخذوا أموال اليتامى
التي هى حرام عليهم وكذا
أخذوا أموالهم بترك حفظها
(قوله ذهب الى الصفة)
يعنى استعملت بكلمة مافى
النساء مع اختصاصها أو
غلبتها فى غير ذى العقول
لان التفرقة بين من وما
انماهى اذا أريد الذات
أما اذا أريد الوصف كما

انه جمع على تى كسرى لانه من باب الآفات ثم جمع تى على يتامى كسرى وأسارى والاشتقاق يقتضى وقوعه على الصغار والجبلة لكن العرف خصه بن لم يبلغ وروده فى الآية اما للبالغ على الاصل أو الاتساع لقرب عهدهم بالصغر حتى على أن يدفع اليهم أموالهم أول بلوغهم قبل أن يزول عنهم هذا الاسم ان أونس منهم الرشد وذلك أمر بائنا لهم صغاراً أو غير البالغ والحكم بكمه بدفكائه قال وآ توهم اذا بلغوا يؤيد الأول ماروى ان رجلاً من غطفان كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم فلما بلغ طاب المال منه فغضب فزنت فلما سمعها علم قال أظعن الله ورسوله نعوذ بالله من الحوب الكبير (ولا يتبدلوا الخبيث بالطيب) ولا يتبدلوا الحرام من أموالهم بالحلال من أموالكم أو الاموال الخبيث وهو اختزال أموالهم بالامر الطيب الذى هو حفظها وقيل ولا تأخذوا الفريضة من أموالهم وتعتوا الخسيس مكانها وهذا يتبدل وليس يتبدل (ولأن كلاً من أموالهم الى أموالكم) ولأن كلاً من أموالهم الى أموالكم أى لا تنفقوهما معا ولا تسورا بينهما وهذا احلال وذاك حرام وهو فيما زاد على قدر أجره لقوله تعالى فليأكل بالعرف (انه) الضير للاكل (كان حو با كبيراً) ذنباً عظيماً وقرئ حو با وهو مصدر حاب حو بارحاً كقيل قولوا وقال (وان خفتم ألا تنسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) أى ان خفتم أن لا تعدلوا فى تيمى النساء اذا تزوجتم بهن فترجوا ما طاب لكم من غيرهن اذ كان الرجل يجد بتيمة ذات مال ورجال فيتزوجها ضامها فر بما يجتمع عنده منهن عدد ولا يقدر على القيام بمقوقهن أو ان خفتم أن لا تعدلوا فى حقوق اليتامى فترجتم منها تخافوا أيضاً أن لا تعدلوا بين النساء فانكحوا ما قدرتمكم لوفاء بحقه لان المتخرج من الذنب يبنى ان يتخرج من الذنوب كلها على ما روى انه تعالى للماعظم أمر اليتامى تخرجوا من ولايتهم وما كانوا يتخرجون من تكثير النساء واضاعتهن فنزلت وقيل كانوا يتخرجون من ولاية اليتامى ولا يتخرجون من الزنى فقيل لهم ان خفتم أن لا تعدلوا فى أمر اليتامى تخافوا الزنى فانكحوا ما حل لكم وانما عابرنهن بما ذهابا الى الصفة وأجزاءهن مجرى غير العقلاء لنقصان عقلاهن وظنيره أو ما ملكت أيمانكم وقرئ تسقطوا افتح التاء على أن لا مزيدة أى ان خفتم ان تجوروا (مثنى وثلاث وربع) معدولة عن اعداد مكررة هى ثنتين ثنتين وثلاثاً ثلاثاً وأرباعاً رباعاً غير منصرفة للعادل والصفة فانها بنيت صفات وان كانت أصولها لم تبين لها وقيل لتكرير العدل فانها معدولة باعتبار الصيغة والتكرير منصوبه على الخال من فاعل طاب ومعناها الاذن لكل نا كحج ريد الجع ان يشكح ماشاء من العدد المذكور متفقين فيه ومختلفين كقولك اقسموها هذه البكرة

(٩ - بىضوى) - (ثانى)

تقول فى الاستفهام ما زبدأ أى أفضل أم كرم فبعر عنه بكلمة
مادون من يحكم الوضع على ما ذكره صاحب الكشف وصاحب المفتاح وغيرهما وههنا المراد من ما لصفة أى انكحوا
للموصوفة باى صفة أردتم من البكر والثيب والشابة واضدادها الى غير ذلك من الاوصاف (قوله أو ما ملكت أيمانكم)
فان المراد مما ملكت أيمانكم الجوارى فانه عبر عنهم بما لقلعة عقولهم (قوله فانها بنيت صفات الخ) أى صيغت للوصفية وان لم
توضع أصولها التي هى ثلاثه وأربعمه لها (قوله وقيل لتكرير العدل) لانها أخرجت عن أوزانها الاصلية وعن التكرار الى الوحدة
(قوله منفقين فيه ومختلفين) لا يخفى مافى هذه العبارة ومحصلها ان معناها الاذن لكل واحد من التباكين بربدا الجع أن يشكح

(قوله اذ الحكمة تقتضى ان يكون النساء أكثر) كما سيحىء في قوله تعالى يهب لمن يشاء آمانا ويهب لمن يشاء الذكورا له لعل تقدم الاناث لكونها أكثر لتكثير النسل فمقتضى ما ذكره ههنا يكون كون الاناث أكثر بخلاف الحكمة والذى تخطلى ان تقدم الاناث هناك لكونها أكثر في أن الاسلام الذى هو آخر الزمان ورد في الحديث ان من اشراط الساعة ان يقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون عشرين امرأة رجل واحد ووصف الرجال بالكثرة ههنا للاهتمام بشأهم ولأن الرجال أكثر منهم في مجموع أزمنة وجودهم من لدن آدم عليه السلام الى يوم القيمة وهذا الاينافى ان يكون النساء أكثر في آخر الزمان (قوله بيان لكيفية تولدهم منها) لان تولدهم من نفس واحدة يناسب بيان كيفية اذ هو أمر خفي يتردد العقل فيه أهو من مجرد النفس الواحدة أو منها مع الزوج التى خلقت منها (قوله وذ كر كثيرا) أى الظاهر يقتضى أن يقال رجالا كثيرة بالثبوت وبراها بالثبوت كبر باعتبار تأويل الرجال بالجمع فكأنه قيل ان المراد جمع رجال كثيرا ونساء (قوله ولأن المراد) يعنى لما كان ربكم خلقكم من نفس واحدة فبينكم قرابة واتصال وهو يوجب الشفقة والرحمة من بعضكم على بعض كالابن على سليم الطبع (قوله وهو وضيع لانه كبعض الكامة) أى الضمير الجبر وركبعض الكامة لان هذا الضمير (٦٤) قوى الاتصال لان اتصاله من وجهين أحدهما باعتبار كونه ضمير متصلا والثانى

باعتبار انه متصل بالجار ونبيع في تضعيف قراءة جزء صاحب الكشاف وقال العلامة النيسابورى ومن قرأ بالجر فاله عطف على الضمير الجبر ورفى به وهذا وان كان مستنكر اعند النحاة بدون إعادة الخافض لان الضمير المتصل من تمة ما قبله ولا سيما الجبر ورفا شبه العطف على بعض الكامة الا أن قراءة جزء ثابتة بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يلبس الطعن فيها بقياس واكبت العنكبوت أقول قال بعض أكابر علم القراءة وهو

خلقهم من نفس واحدة (و ثبت منهم ارجالا كثيرا ونساء) بيان لكيفية تولدهم منها والمعنى ونشر من تلك النفس والزواج المخلوقة منها بنين وبنات كثيرة واكتفى بوصف الرجال بالكثرة عن وصف النساء بها اذ الحكمة تقتضى ان يكن أكثر وذ كر كثيرا جدا على الجمع وترتيب الامر بالتقوى على هذه القصة لما فيها من الدلالة على القدرة القاهرة التى من حقها ان تخشى والنعمة الباهرة التى توجب طاعة مواليها ولأن المراد به تهديد الامر بالتقوى فيما يتصل بحقوق أهل منزله وبنى جنسه على مادات عليه الآيات التى بعدها وقرى وخالق واث على حذف مبتدأ تقديره وهو خالق واث (واقول الله الذى تسألون به) أى يسأل بعضكم بعضا فيقول أسألك بالله واصله تسألون فاذنمت النساء الثانية فى السين وقرأ عاصم وحزق الكسافى بطرحها (والارحام) بالنصب عطف على محل الجار والمجرور كقولك مررت بز يد وعمرا أو على الله أى اتقوا الله واتقوا الارحام فصولها ولا تقطعوا وقرأ جزء بالجر عطف على الضمير الجبر وهو وضيع لانه كبعض الكامة وقرى بالرفع على انه مبتدأ محذوف الخبر تقديره والارحام كذلك أى ما يتقوا أو يتساءل به وقد نبه سبحانه وتعالى اذ قرن الارحام باسمه الكريم على ان صلها بمكان منه وعنه عليه الصلاة والسلام الرحم معلقة بالعرش تقول لامن وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعته الله (ان الله كان عليكم رقيبا) حافظا مطعرا (وأما البيتائى أموالهم) أى اذا بلغوا البيتائى جمع بيتيم وهو الذى مات أبوه من اليتيم وهو الأقراد ومنه الدرّة البيتية ما على انه لما جرى الاسماء كنفارس وصاحب جمع على يتائم ثم قلب فقيل يتامى أو على

الشيخ الجزرى فى كتابه النشر الذى عمله فى القراءات كم من قراءة أنكرها بعض أهل النحو وأكثر منهم ولم يعتبر انه انكارهم بل أجمع الأئمة المقتضى بهم من السلف على قبولها كتحض والارحام واعلم أن الظاهر من قول العلامة النيسابورى ان كل حرف من قراءة كل من القراء السبعة متواتر لكنه خلاف ما قاله الجزرى فى النشر فقال زعم بعض المتأخرين أن القرآن لا يثبت الا بالتواتر ولا يتجنى مافيه لانا اذا اشتربنا التواتر فى كل حرف من حروف الخلاف اتفنى كثير من أحرف الخلاف الثابت عن هؤلاء السبعة وغيرهم قال وقد كنت اجتمع الى هذا القول ثم ظهر فسادة وموافقا تمة: السلف والخلف وقال القراءات المنسوبة الى كل قارىء من السبعة وغيرهم منقصة الى المجمع عليه والشاذ غير ان هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجمع عليه فى قراءتهم تركن النفس الى ما نقل عنهم فوق ما ينقل عن غيرهم انتهى كلامه وعلى هذا ظهر ضعف ما قيل من كون كل حرف من حروف القراءات السبعة متواترة (قوله ما على انه لما جرى الاسماء) يعنى ايس فى اللغة جمع فعيل صفة على فعلى بل على فعال وفعلاء وفعلى ككرام وكرماء ومرضى واما فعيل اسماء فيجمع على فمائل فاليتيم لما جرى مجرى الاسماء كصاحب وفارس فى عدم ذكر الموصوف معها أجرى مجرى الاسماء فجمع على يتائم كما جمع أصيل على أصائل ثم نقل بعض الحروف عن مكانه كما ذكر

اما ان يكون معطوفا على جهنم بتأويل ان ما واهم مقول في شأنه بشئ أو خبر محذوف أو تكون الواو اعتراضية (قوله وكنا اذا الجبار) المتسلط العالى وضافنا بمعنى نزل بنا وصار ضيفا لنا والقنا جمع (٦٣) فناة وهى الرمح والمرهفات السيوف

الصادقة (قوله والمراد أمته) فيكون ههنا مضاف مقدر أى لا يغرن أمتك (قوله وأتتدخلت اللام الخ) أى لام التأكىد تدخل على خبران ومنع دخولها على اسمها خبران من اجتماع حرفى التأكىد لكن ههنا دخلت على الاسم لتأخره عن الخبر فلا يلزم الاجتماع المذكور (قوله لان سرعة الحساب الخ) لان غرضه من الحساب ظهر ما يستحق المكاف من الجزاء وترتيبه عليه ومنه يعلم ما فهم من كلامه ان العلم بالجزاء داخل في سرعة الحساب (قوله المعبر عنها) أى صفة المقامات الثلاثة فالصبر على الطاعات المرتبة الاولى التى هى الشريعة ورفض العادات المرتبة الثانية التى هى الطريقة ومرابطة السر على جناب الحق المرتبة الثالثة التى هى الحقيقة

﴿سورة النساء﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ (قوله وهو هو تقدير خلقهم من نفس واحدة) أى خلق منها زوجها تقرر بما ذكره انه لا يلزم من خلق حواء

ر بهم لهم جناب تجرى من تحتها الانهار خالد بن فهنازل من عند الله) النزول والنزل ما يعد للنازل من طعام وشراب وصلة قال أبو الشعر الضى

وكنا اذا الجبار بالجيش ضافنا * جعلنا القنا والمرهفات له نزلا

واتصاه على الحال من جنات والعامل فيها الظرف وقيل انه مصدر مؤكّد والتقدير انزلوا ههنا (وما عند الله) لكثرة ودوامه (خير للابرار) مما يتقلب فيه الفجار لقلته وسرعة زواله (وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله) نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه وقيل فى أربعين من نجران واثنين وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم كانوا نصارى فاسلموا وقيل فى أمة النجاشى لما نعاها جبريل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فصلى عليه فقال المنافقون انظروا الى هذا يصلى على علق نصرانى لم يره قط وأتتدخلت اللام على الاسم للفصل بينه وبين ان بالظرف (وما أنزل اليكم من القرآن) (وما أنزل اليهم) من الكتابين (خاشع من الله) حال من فاعل يؤمن وجهه باعتبار المعنى (لا يشترطون بآيات الله ثمنا قليلا) كما يفعله المخرفون من أحمقهم (وأولئك لهم أجرهم عند ربهم) ما خص بهم من الاجر ووعدهوه في قوله تعالى وأولئك يؤتون أجرهم مرتين (ان الله سريع الحساب) لعلمه بالأعمال وما يستوجه من الجزاء واستغناؤه عن التأمل والاحتياط والمراد ان الاجر الموعود سريع الوصول فان سرعة الحساب تستمدح سرعة الجزاء (يأيتها الذين آمنوا اصبروا) على مشاق الطاعات وما يصيبكم من الشدائد (وصابروا) وغالبوا أعداء الله بالصبر على شدائد الحرب وأعدى عدوكم في الصبر على مخالفة الهوى وتخصيمه بعد الامر بالصبر مطلقا لشده (ورابطوا) أهدانكم وخيوائكم في الثغور مرتصدين للغزو وأنفسكم على الطاعة كما قال عليه الصلاة والسلام من الرباط انتظر الصلاة بعد الصلاة وعنه عليه الصلاة والسلام من رباط يوم أو ليلة فى سبيل الله كان كعدل صيام شهر رمضان وقيامه لا يفطر ولا يفتقل عن صلواته الا لحاجة (واتقوا الله لعلكم تفلحون) فاتقوه بالتبرى عماسواه لى تفلحوا غاية الفلاح أو واتقوا القياض لعلكم تفلحون بنبيل المقامات الثلاثة المرتبة التى هى الصبر على مفض الطاعات ومصابرة النفس فى رفض العادات ومرابطة السر على جناب الحق لترصد الواردات المعبر عنها بالشريعة والطريقة والحقيقة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة آل عمران أعطى بكل آية منها أمانا على جسر جهنم وعنه عليه الصلاة والسلام من قرأ السورة التى يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تجب الشمس والله أعلم

﴿سورة النساء مدينة وهى مائة وخمس وسبعون آية﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

(يأيتها الناس) خطاب يعنى بنى آدم (اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) هى آدم (وخلق منها زوجها) غطف على خلقكم أى خلقكم من شخص واحد وخلق منه أمكم حواء من ضلع من أضلاعه أو محذوف تقديره من نفس واحدة خلقها وخلق منها زوجها وهو تقرر

من آدم خلقهم من نفس واحدة بل خلقهم من نفسين غاية الان احداهما خلقت من الأخرى وظنى ان ما ذكره قاصر عن توضيح المراد والمعنى والله أعلم انه جعل الاصل الاول لكم نفسا واحدة وهذا صحيح لانه آدم وحواء أصل ثان من الاول وعلى هذا ظهر كون خلق ههنا زوجها تقرر بالجملة الاولى التى هى خلقكم من نفس واحدة

بان يقول أننا ما وعدنا والاولى الاذصار على الامرين الاخيرين وهو امثال الامر والاستكانة أى الخضوع (قوله وهو أخص من أجاب) لان استعجاب لا يستعمل الا في اجابة الدعوة بخلاف أجاب فانه بمعنى جواب النداء والسؤال والدعاء وايضا الاستعجاب لا تستعمل الا في تحصيل المطلوب بخلاف أجاب (قوله على ارادة القول) يحتمل وجهين أحدهما ان يكون استعجاب بمعنى قال والثاني ان يكون التقدير قائلا لاني لأضيع (قوله أو لانها من أصل واحد) لا يظهر من هذا وجه كون بعضكم من بعض الا باعتبار الاتصال فهو راجع الى ما بعده (٦٢) (قوله بين بها الخ) الشركة المذكور ففهمت من قوله من ذكر أو أتى فرداه ان

علة الاشتراك تفهم من هذا القول لانه اذا كان بعضهم من بعض ومتصلا به فحكم كل من البعضين حكم الآخر فحكم النساء يكون حكم الرجال في جزاء الاعمال (قوله والثاني أفضل) أى أوجه تقدم فتلوا على قاتلوا لان القتل الذى فهم من قتلوا وهو الشهادة أفضل من المقاتلة وهذا اذا كان المقاتل والمقتول واحدا واما اذا كانا متغيرين فالوجه هو ما ذكر قوله أولان المراد الخ (قوله والمراد أمته) فيكون ههنا مضاف مقدر أى لا يفر رأمتك (قوله تزيلا للسبب الخ) المبالغة ان أصل لا يفرنك لا تكن مسرورا ونهى القلب عن الغارية ليستبدل به على تعاقب النهى باغترار الخاطب لان كون القلب غارا سبب لصيرورة الخاطب مغترا وهذا موافق لما قاله العلامة التفتازانى ان فيه اشعارا

الامثال أو تعبدا واستكانة ويجوز ان يعاق على محذوف تقديره ما وعدتنا من اذ على رسلك أو محمول عليهم وقيل معناه على السنة رسلك (ولا تخزننا يوم القيامة) بان تعصمنا عما يقضيه (انك لتختلف الميعاد) بآثابة المؤمن واجابة الداعي وعن ابن عباس رضى الله عنهما الميعاد اليه بعد الموت وتكرر بر بنا للمبالغة في الاهتال والدلالة على استقلال المطالب وعلا شأنها وفي الآثار من حربه أمر فقال خمس مرات ربنا انجاه الله مما يخاف^(١٩٣) (فاستجاب لهم بهم) الى طلبتهم وهو أخص من أجاب ويعدى بنفسه وباللام (انى لأضيع عمل عامل منكم) أى باقى لأضيع وقرئ بالعكس على ارادة القول (من ذكر أو أتى) بيان عامل (بعضكم من بعض) لان الذكر من الاتى والاتى من الذكر أو لانها من أصل واحد ولقرط الاتصال والاتحاد أو للاجتماع والاتفاق فى الدين وهى جملة معترضة بين بها شركة النساء مع الرجال فيها وعدل للعمال روى ان أم سلمة رضى الله عنها قالت يا رسول الله انى أسمع الله بذكر الرجال فى الهجرة ولا يذكر النساء فنزلت^(١٩٤) (فالذين هاجروا) الخ تفصيل لاعمال العمال وما أعد لهم من الثواب على سبيل المدح والتعظيم والمعنى فالذين هاجروا الشرك أو الاوطان والعشائر للدين (وأخرجوا من ديارهم وأذوا فى سبيلى) بسبب ايمانهم بالله ومن أجله (وقتلوا) الكفار (وقتلوا) فى الجهاد وقرأ حزة والكسائى بالعكس لان الواو لا توجب ترتيبا والثاني أفضل أو لان المراد المقاتل منهم قوم قاتل الباقون ولم يصفوا وشدد ابن كثير وابن عاصم قولوا للتكثير (لا كفرن عنهم سياهم) لا يحونها (ولادخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار نوابيا من عند الله) أى أيئبهم بذلك ائبته من عند الله تفضلا منه فهو مصدر مؤكد (والله عنده حسن الثواب) على الطاعات قادر عاياه^(١٩٥) (لا يفرنك تقاب الذين كفروا فى البلاد) والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد أمته أو تشبيته على ما كان عليه كقوله فلا تطع المكذبين أو اسكل أحد والنهى فى المعنى للخاطب وانما جعل للقلب تزيلا لسبب منزلة المسبب للمبالغة والمعنى لا تنظر الى ما لكفرة عليه من السعة والحظ ولا تفر بظاهر ما ترى من تبسطهم فى مكاسبهم ومناجرهم ومن ارعهم روى ان بعض المؤمنين كانوا بر من المشركين فى رياء ولين عيش فيقولون ان أعداء الله فىنا ترى من الخير وقد هلكنا من الجوع والجهد فنزلت (متاع قليل) خبر مبتدأ محذوف أى ذلك القلب متاع قليل لقصر مدته فى جنب ما أعد الله للمؤمنين قال عليه الصلاة والسلام ما الدنيا فى الآخرة الا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه فى اليم فلينظر به يرجع (ثم أوأهم جهنم وبئس المهاد) أى ما هودوا لانفسهم^(١٩٦) (لكن الذين اتقوا

بان السبب عين القلب والمسبب الاغترارية والنهى ورد عن الاول والمراد النهى عن الثاني

أعنى الاغترار مجازا أو كناية وذاك ان تقول لا تظهر السببية ههنا لان كون القلب غارا ليس سببا لكون الخاطب مغرورا لان الغارية والمغرورة متضايقان وقد صرحوا بان القطع والانقطاع والكسر والانكسار مثلا متضايقان وقد حقق فى العلوم العقلية ان المتضايقين لا يصح كون أحدهما سببا للآخر بل هما معانى درجة واحدة والاولى ان يقال على النهى يكون القلب غارا ليفيد نهي الخاطب عن الاغترار لان نفي أحد المتضايقين الذى هو الغارية فيفسد نفي المتضايق الآخر الذى هو الاغترار (قوله وبئس المهاد)

فمكان هذا باعما على طاب الوفاية عن عذاب النار يعني لما كسب بنار جهنم ونفصل علينا في الدنيا بالنعم المذكورة فالتم علينا في الآخرة بالحفظ من عذاب النار (قوله من أدرك مرعى الضمان فقد أدرك) الضمان اسم جبل فيه مرعى عظيم لكن في تنظيره بما ذكر شي وهو ان الشرط والجزاء في من ادرك الضمان متحد فلا بد من تأويل الجزء بان يراد فقد أدرك غاية المرعى أو المرعى الكامل وأما قوله تعالى من تدخل النار فقد أخز به فليس كذلك لان ادخال النار عذاب جسماني والآخرة عذاب روحاني كما سيحى في كلامه والجزاء بان المراد ان الجزء مفهوم من الشرط في كل من المثالين فان الاجزاء مفهوم من ادخال النار فلا يؤق بالجزاء على حاله لكان كلاما ليعان الفائدة فيجب أن يحمل الاجزاء على كماله ولك أن تقول كمال الاجزاء أيضا مفهوم من ادخال النار فتأمل (قوله وفيه اشعار بان العذاب الروحاني أقطع) فانه رتب في هذا الكلام العذاب الروحاني وهو الاجزاء على الجسماني لذى هو ادخال النار وجعل الثاني شرطا والاول جزءا ولا يخفى أن المراد من الجملة الشرطية الجزء فيشعر بان الروحاني أقطع اذ لو كان الجسماني أقطع لكان الظاهر أن يجعل جزءا حتى يكون هو المقصود بالذات وأيضاً المفهوم من قوله تعالى فقنا عذاب النار طلب الوفاية من عذابها وقوله بنا انك من تدخل النار فقد أخزته كأنه دليل على الطلب المذكور

(٦١)

عذاب النار لترتب الخزي عليه وهذا التقدير يدل على ان غاية ما يخاف من العذاب الروحاني (قوله ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة) رد لما قاله صاحب الكشاف من ان نفي النصرة مستلزم لنفي الشفاعة (قوله وفيه مبالغة الخ) لان الظاهر انه ان كان المنادى مسموعا كان كلامه مسموعا بطريق الاولى ولا يخفى ان المنادى غير مسموع فيجب تقدير شي وهو ان يكون التقدير

غاية الاجزاء وهو نظير قولهم من أدرك مرعى الضمان فقد أدرك والمراد به فهو بل المستعاضة منه تنبيه على شدة خوفهم وطلبهم الوفاية منه وفيه اشعار بان العذاب الروحاني أقطع (ومالطائين من أنصار) أراد بهم المدخلين ووضع المظهر موضع المضمحل للدلالة على ان ظاهرهم سب لادخالهم النار وانقطاع النصرة عنهم في الخلاص منها ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة لان النصرة دفع بقهر (ربنا اتنا سمعنا مناديا ينادي للإيمان) أوقع الفعل على المسموع وحذف المسموع للدلالة وصفه عليه وفيه مبالغة ليست في إيقاعه على نفس المسموع وفي تكبير المنادى واطلاقه ثم تقييده تعظيم لشأنه والمراد به الرسول عليه الصلاة والسلام وقيل القرآن والذماء والدعاء ونحوهما يعدي بالي واللام لتضمنها معنى الانتهاء والاختصاص (أن آمنوا بر يكفأنا) أي بان آمنوا فامتثلنا (ر) بناقفا غفر لنا ذنوبنا) كباثنا فانها ذات تبعة (وكفرنا تاسيا كنا) صغائرنا فانها مستقبحة ولكن مكفرة عن مجتنب الكبائر (وتوفنا مع الابرار) مخصوصين بصحبته معدودين في زميرتهم وفيه تنبيه على انهم محبون لقاء الله ومن أحب لقاء الله أحب الله لقاءه والابرار جمع بر أو بار كأر باب وأصحاب (ر) بناوا آتنا ما وعدنا على رسلنا) أي ما وعدتنا على تصديق رسلنا من الثواب لما أظهر امتثالها لما أمر به سأل ما وعد عليه لا خوفا من اخلاف الوعد بل مخافة ان لا يكون من الموعودين لسوء عاقبة أو قصور في

سمعنا نداء منادى ينادي للإيمان (قوله وفي تنكير المنادى الخ) اطلاقه باعتبار انه لا يضاف الى شي وبينه بان يقال ما سمعنا منادى الإيمان وانما كان الاطلاق أو لا ثم التقييد ثانيا بالداعي العظيم لان ما ذكرنا إنما يكون فيمن بقوى الاهتمام به (قوله لتضمنها الخ) فبالاعتبار الاول يتعدى بالي والثاني بالياء (قوله بان آمنوا) فيكون ان مفسرة لانها بعد النداء الذي بمعنى القول وفيه ان ان آمنوا لا يلائم ان يكون تفسيره لينادى للإيمان وللإيمان فقط اذ لا يلائم ان يقال سمعت مناديا أي آمنوا بوفاء ما ذكرنا ما قاله صاحب المعنى ان الكوفيين أنكر وا ان التفسيرية البتة وهو متجه لانه اذا قيل كتب فيه ان افعلم لم يكن افعلم نفس كتبت كما كان الذهب نفس العسجد في قولك هذا عسجد أي ذهب ولهذا لو جئت باي في المثال المذكور مكان ان لم تجده مقبول عند الطبع ويمكن ان يقال ان ههنا مقدرا والمعنى ينادى للإيمان أي قال آمنوا حتى آمنوا وتفسيره لينادى للإيمان فتأمل (قوله أو بان آمنوا) الظاهر ان هذا بدل عن قوله تعالى للإيمان فيكون المعنى ينادى بان آمنوا أي يطلب الإيمان لان ان وان جعلت الفعل بمعنى المصدر لكن بقى اعتبار المعنى في الماضي والاستقبال والاطاب في الامر (قوله جمع ر أو بار) قال العلامة التفناني الجمهور على انه لم يثبت جمع فاعل على افعال وان أصحاب جمع صحب بالسكون وصحب بالكسر مخفف صاحب بخذف الالف (قوله مخافة ان لا يكون من الموعودين لسوء عاقبة) اذا لم يكن من الموعودين بان كان سعي العاقبة أو قاصرا في الامتثال لوجه الدعاء بالعبارة المذكورة لان معناها طلب ما وعد الله واذا لم يكن الداعي من الموعودين لوجه الدعاء

للأحسين هو كده من البعد والتكبر ولعل ترك صاحب الكشاف لهذا الوجه ما ذكرنا (قوله لان مناط الاستدلال) على وجود الباري تعالى الجامع لصفات الكمال تغير الموجودات من حال مخصوص الى حال آخر مخصوص اذ هذا التغير لا بد له من متغير لا يمكن أن يكون تغير الشيء مقتضى ذاته والازم أن يكون التغير بخصوص لازماله لا ينفك عنه أصلاً وليس كذلك فثبت متغير خارج عن التغير فثبت شيء غير الامور المذكورة يكون تغيرها بسببه فان كان ذلك الشيء متغيراً أيضاً قلنا الكلام الى تغيره ونقول ان كان متغيراً آخر هو أيضاً متغير وهم جرافزم التسلسل وان كان بتغير لا يكون متغيراً أصلاً ثبت وجود ذات متغير للاشياء لا يكون متغيراً أصلاً وهذا هو واجب الوجود اذ كل ممكن يقبل التغيرات وجوده من غير فلف يمكن موجوداً فوجد بارادة موجوده فهو قابل للتغير من وجوده ثم ان النظام المحكم المستمر الذي في خالق السموات والارض والاختلاف المذكور دال على توحد الذات المقدسة وانصافها باعلم والقدرة والارادة (٦٠) الكاملة الى غيرهما من الصفات وهذا التقرير وان اعتبر فيه بعض المقدمات

سبقت في سورة البقرة ولعل الاقتصار على هذه الثلاثة في هذه الآية لان مناط الاستدلال هو التغير وهذه متعرضة لجله أنواعه فانه امان أن يكون في ذات الشيء كتغير الليل والنهار أو جزئه كتغير العناصر بتبدل صورها والخارج عنه كتغير الافلاك بتبدل واضعائها وعن النبي صلى الله عليه وسلم يدل لمن قرأها ولم يتفكر فيها (الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم) أي يذكرونه دائماً على الحالات كلها قائمين وقاعدين ومضطجعين وعنه عليه الصلاة والسلام من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله وقيل معناه يصلون على الهياث الثلاثة حسب طاقتهم لقوله عليه الصلاة والسلام لعمران بن حصين صل قائماً فان لم تستطع فقعدا فان لم تستطع فعلى جنب تومي ايماء فهو حجة للشافعي رضي الله عنه في ان المريض يصلي مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلاً بمقادير بدنه (ويتفكرون في خالق السموات والارض) استدلالاً واعتباراً وهو افضل العبادات كما قال عليه الصلاة والسلام لعبد الله كالتفكير لانه مخصوص بالقلب والمقصود من الخلق وعنه عليه الصلاة والسلام ينزل رجل مستاق على فراشه اذ رفع رأسه فنظر الى السماء والنجوم فقال اشهد ان لك رباً وخالقاً اللهم اغفر لي فنظر الله اليه فغفر له وهذا دليل واضح على شرف علم الاصول وفضل أهله (ربنا ما خلقت هذا باطلاً) على ارادة القول أي يتفكرون قائلين ذلك وهذا الاشارة الى المتفكر فيه أي الخلق على أنه أربابه الخلق من السموات والارض وألهمها انهما في معنى الخلق والمعنى ما خلقتة عبثاً ناعماً غير حكمة بل خلقته لحكم عظيمة من جلالته أن يكون مبدأ لوجود الانسان وسببها معاشه ودليلاً يدل على معرفتك ويحثه على طاعتك لينال الحياة الابدية والسعادة السرمدية في جوارك (سبحانك) تنزيهاً لك من العبث وخالق الباطل وهو اعتراض (فقلنا عذاب النار) للاخلال بالنظر فيه والقيام بما يقتضيه وفائدة الفاء هي الدلالة على ان علمهم بما لا جله خلقت السموات والارض جاهلهم على الاستعاذة (ربنا انك من تدخل النار فقد أخرجته)

الحدسة التي ينعمها المجادل المعاند لكنه كاف لتدوى البصائر وهذه اقل آيات لادنى الباب (قوله كتغير العناصر) هذا مأخوذ من كلام الفلاسفة فانهم أثبتوا العناصر صوراً جسمية ونوعية وكذا أثبتوا للافلاك حركات وضعية يتبدل بها مواضعها التي هي نسب أجزاءها ايضا الى بعض والى الخارج عنها وأما أهل الشرع فلم يثبتوا للعناصر الصور بل قالوا ان كل جسم مركب من أجزاء لا تتجزأ وكذا لم يثبتوا للافلاك حركات وضعية بل قالوا ان الكواكب يسبحون في الافلاك كما نص عليه في القرآن الكريم مثل قوله تعالى كل في فلك يسبحون فالاولى أن يكتب بطاقتي التفسير فان كل ما ذكره متغير الاحوال (قوله ومضطجعين) هذا تفسير لقوله تعالى وعلى جنوبهم ولك ان تقول لم يزل مضطجعين وما فائدة العَدول عنه مع انه أخصر وأقول والله أعلم لعلم من فوائد تنويع العبارات بازاء الحالات والاعتبارات فغير أعلان حالة من الاحوال بالصدر الذي هو القيام وعن حالة بصيغة قعود الذي هو جمع قاعد الذي هو المشتق وعن حالة نائمة بالجوار والمجور (قوله فهو حجة للشافعي رضي الله عنه) يعني تخصيص القرآن الاضطجاع بالذكر يدل على تعيينه بعد انهج عن التعود وانه لا يجوز الاستلقاء كاهور أي الخفية فان قيل الظاهر ان المراد من تذكر غير الصلاة ولذا قال وقيل معناه يصلون فلا يكون حجة لان حمل ذلك على الصلاة خلاف الظاهر قلنا انك محمول على الاطلاق فهو شامل للصلاة فيكون فيه حجة فتأمل والادنى ان يقال مراده ان الآية على التفسير المتأخر حجة للشافعي (قوله وفائدة الفاء الخ) توضيح ما ذكرنا ان من فوائد خالق السموات والارض ما ذكر من كونهما مبدأ خلق الانسان الى آخر ما قاله كان للخلق العناية بخلق الانسان والرحمة عليه

غاية

في الافلاك كما نص عليه في القرآن الكريم مثل قوله تعالى كل في فلك يسبحون

فالاولى أن يكتب بطاقتي التفسير فان كل ما ذكره متغير الاحوال (قوله ومضطجعين) هذا تفسير لقوله تعالى وعلى جنوبهم ولك ان تقول لم يزل مضطجعين وما فائدة العَدول عنه مع انه أخصر وأقول والله أعلم لعلم من فوائد تنويع العبارات بازاء الحالات والاعتبارات فغير أعلان حالة من الاحوال بالصدر الذي هو القيام وعن حالة بصيغة قعود الذي هو جمع قاعد الذي هو المشتق وعن حالة نائمة بالجوار والمجور (قوله فهو حجة للشافعي رضي الله عنه) يعني تخصيص القرآن الاضطجاع بالذكر يدل على تعيينه بعد انهج عن التعود وانه لا يجوز الاستلقاء كاهور أي الخفية فان قيل الظاهر ان المراد من تذكر غير الصلاة ولذا قال وقيل معناه يصلون فلا يكون حجة لان حمل ذلك على الصلاة خلاف الظاهر قلنا انك محمول على الاطلاق فهو شامل للصلاة فيكون فيه حجة فتأمل والادنى ان يقال مراده ان الآية على التفسير المتأخر حجة للشافعي (قوله وفائدة الفاء الخ) توضيح ما ذكرنا ان من فوائد خالق السموات والارض ما ذكر من كونهما مبدأ خلق الانسان الى آخر ما قاله كان للخلق العناية بخلق الانسان والرحمة عليه

والفوز الظفر بالبغية وعن النبي صلى الله عليه وسلم من أحب أن يزحج عن النار ويدخل الجنة فقدره كنبته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر يأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى اليه (ومبا الحياة الدنيا) أي لذاتها وزخارفها (لامتاع الغرور) شبهها بالمتاع الذي يداس به على المستام ويفر حتى يشتره وهذا لمن آثره على الآخرة فإما من طاب بها الآخرة فهي له متاع بلاغ والغرور مصدر أوجع غار (تلبون) أي والله ليختبرن (في أموالكم) بتكليف الانفاق وما يصيبها من الآفات (وأنفسكم) بالجهاد والقتل والاسر والجراح وما يرد عليها من الخواوف والامراض والمتاع (واتسمن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا) من هجاء الرسول صلى الله عليه وسلم والظعن في الدين واغراء الكفرة على المسلمين أخبرهم بذلك قبل وقوعها يوطنوا أنفسهم على الصبر والاحتمال ويستعدوا للقاءها حتى لا يرهقهم زوطها (وان تصبرا) على ذلك (وتتقوا) مخالفة أمر الله (فان ذلك) يعنى الصبر والتقوى (من عزم الامور) من معزومات الامور التي يجب العزم عليها ومعازم الله عليه أي أمر به وبالغ فيه والعزم في الاصل ثبات الرأي على الشيء نحو امضائه (واذ أخذ الله) أي اذ كرهت أخذته (ميثاق الذين أتوا الكتاب) يريد به العلماء (لتبينه للناس ولا تستكتمونه) حكاية لخاطبتهم وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية ابن عياش بإيلاء لانهم غيب واللام جواب القسم الذي ناب عنه قوله واخذ الله ميثاق الذين والضمير للكتاب (فتبذوه) أي الميثاق (وراء ظهورهم) فلم يراعوه ولم يلتفتوا اليه والتبذ وراء الظهر مثل في ترك الاعتداد وعدم الانتفات وتقيضه جعله نصب عينيه والقائه بين عينيه (واشترأ به) وأخذوا بدله (ثمنافيليا) من حطام الدنيا واغراضها (قبس ما يشترون) يخشرون لانفسهم وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كتم علما عن أهله ألجم بلجام من نار وعن علي رضي الله تعالى عنه ما أخذ الله على أهل الجهل ان يتعلموا بعد أخذ الميثاق على أهل الجهل أن يتعلموا على أهل العلم أن يعلموا (قوله) والمفعول الاول (لأحسين الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا) فلا تحسبنهم بمغازة من العذاب) الخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم ومن ضم الباء جعل الخطاب له وللمؤمنين والمفعول الاول الذين يفرحون والثاني بمغازة وقوله فلا تحسبنهم تأكيدي والمعنى لا تحسبن الذين يفرحون بما فعلوا من التدليس وكنان الحق ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا من الوفاء بالميثاق وظاهر الحق والاخبار بالصدق بمغازة بمنجاة من العذاب أي فائزين بالنجاة منه وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بإيلاء وفتح الباء في الاول وضمها في الثاني على ان الذين فاعل ومفعولا يحسبن محذوفان بدل علمها مفعولا مؤكده فكانه قيل ولا يحسبن الذين يفرحون بما أتوا فلا يحسبن أنفسهم بمغازة أو المفعول الاول محذوف وقوله فلا يحسبنهم تأكيدي للمفعول وفاعل ومفعوله الاول (ولهم عذاب أليم) بكفرهم وتدليسهم روى أنه عليه الصلاة والسلام سأل اليهود عن شيء مما في التوراة فآخبره وبخلاف ما كان فيها أو رواه أنهم قد صدقوه وفرحوا بما فعلوا فترت وقيل نزلت في قوم تخلفوا عن الغزو ثم اعتذروا بانهم رأوا المصلحة في التخلف واستخدموا به وقيل نزلت في المنافقين فانهم يفرحون بمناقضتهم ويستجدون الى المسلمين بالإيمان الذي لم يفعلوه على الحقيقة (وله ملك السموات والارض) فهو يملك أمرهم (والله على كل شيء قدير) فيقدر على عقابهم وقيل هورد اقولهم ان الله فقير (ان في خاق السموات والارض واختلاف الليل والنهار آيات لاولى الالباب) للدلائل واضحة على وجود الصانع ووحده وكمال علمه وقدرته لنوى العقول المجلولة الخالصة عن شوائب الحس والوهم كما

قبل البعد عن التار مستلزم لدخول الجنة فإفائدة التصريح بذكره مع انه وهم لعدم الاستتزام قلنا بان البعد من النار بان يكون البعيد من أصحاب الاعراف وهو السور الذي بين الجنة والنار (قوله) فإفادته متاع بلاغ أي متاع يبالغ به الى مقاصد الآخرة (قوله) لمن معزومات الامور أي العزم ههنا مصدر بمعنى المفعول أي المعزوم فيكون المراد منه امام معزوم العبد أو معزوم الله تعالى وهو المراد بقوله ما عزم الله تعالى عليه (قوله) ما أخذ الله أي أخذ الميثاق على أهل الجهل أن يتعلموا بعد أخذ الميثاق على أهل العلم أن يعلموا (قوله) والمفعول الاول محذوف أي المفعول الاول للايحسين محذوف وبمغازة مفعوله اثنى ويكون فلا تحسبنهم تأكيدي وهذا اذا جعل التأكيدي مجموع فلا تحسبنهم وأما اذا جعل التأكيدي للمفعول والفاعل اذ ليس المذكور سابقا الالف والفاعل فاضمير المنصوب المتصل بالنا كيدوه والمفعول الاول ولا حذف هكذا ذكر العلامة التفاتاني ولا يخفى ما في اتصال الضمير المنصوب الذي هو المفعول الاول

للعيب بلوعذبهم بمعنى ان تعذيبهم بسبب أفعالهم وبكونه تعالى ليس بظلام بتعذيبهم اذ لو كان الله تعالى يتعذبهم ظالم لم يعدبهم البتة والاول
 يموت السبب والثاني رفع المانع وأيضا يمكن أن يقال ان المراد من الظلم التعذيب بغير جرم ويكون المعنى ذلك العذاب الذي هو جزء
 أفعالهم من غير زيادة بسبب ان الله تعالى لا يعذب بغير جرم فلو زاد في الجزاء لم يعذب بغير جرم لان الزيادة تعذيب من غير جرم وذكر
 الظلم بصيغة المبالغة مع ان الظاهر ذكر الظالم لان صدور فعل ناقص عن الكامل نقص كامل فلو صدر ظلم من الله تعالى وهو أكمل
 من غيره بل هو الكامل على الاطلاق وكل كمال مستفاد منه لكان ذلك الظلم في غاية الشناعة والعظم ومن صدر منه ظلم عظيم كان ظلما
 (قوله وهذا من مفتر ياتهم) محصل ما ذكر ان مناقضوه من التوراة كذب لانه لا فائدة لتخصيص المجزأة بما يجب الايمان بل كل
 مجزء دال على ايجاب الايمان ولك أن تقول مفهوم قولهم ان كل مجزئة لا توجب الايمان وان أوجبت صدق صاحبها بل الموجب
 للايمان هو هذه المجزئة الخاصة فيجب اثبات ان المجزئة كلها توجب الايمان لا مجرد الدعوى والاولى أن يقال ان كذبهم يستفاد
 من قوله تعالى ان كنتم صادقين ثم يمكن أن يستفاد من كون الذين قالوا ان الله عهد اليهاهم الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء فان
 فنحاص هو قائل بالقوانين المذكورين (٥٨) واخوته في حكمه عليهم العنة فيكون الذين الثانية صفة للذين السابقة

وهو الظاهر من العبارة
 فيكون المعنى لقد سمع
 الله قول الذين قالوا ان الله
 عهد اليها فدل على كذبهم
 في هذا القول لانه تهديد
 لهم بهذا القول كما يدل على
 كذبهم في القول السابق
 (قوله تعالى بالبينات)
 ان قبيل المناسب تقديم
 الذي قلتم لانه أظهر في
 الزامهم فلنا يكون الذي
 قلتم داخل في البينات
 فيكون تخصيصا بعد تعميم
 فلذا أخرتم انه نقل عن
 السدي ان هذا الشرط جاء
 في التوراة مع الاستثناء
 قال من جاءكم يزعم انه
 رسول الله فلا تصدقوه حتى يأتيكم
 بقران تأكله النار الا للمسيح ومحمدا
 عليهما الصلاة والسلام وكانت هذه العادة جارية الى مبعث المسيح (قوله للدلالة) يعني اذ لم تذكر الباء يمكن أن يكون الزر والكتاب
 عين البينات وغيرها بالاعتبار فكان شيء واحد يثبت باعتباره يبينه الاشياء وكتبا باعتبار اشتراكه على الاحكام والشرائع
 فكان العطف بتغاير الاعتبار فيكون من عطف صفات شيء واحد بعضها على بعض لكن اذا كرر الباء كان مشعرا بتغايرهما بالذات
 اذ لو كانا واحدا بالذات لكان الظاهر عدم تكريرها وكذا نقول في بالكتاب (قوله بالنصب مع التنوين وعدمه) أي نصب
 الموت مع تنوين ذائقة وعدم تنوينها كما في قول أبي الاسود الديلي فذكرته ثم عاتبته عتابا رفيقا وقولا جليلا فالقيته غير
 مستعجب * ولذا كراهته الاقليات الاصل ذكرها بتنوين مجرورامعطوفا على مستعجب ولاضاف لان الله منصوب وامن الفاعل معتمد
 على النبي (قوله ولفظ التوفية صالح) انما يقل بدل بل يشعر بإصال بعض الاجز في القبور حتى يكون هذا الكلام دليلا على نعيم
 القبر وعذابه لان توفية الاجور يوم القيامة يدل على أن قبيله ايصال بعض الاجور وعلوه يكون في الدنيا (قوله تعالى فن زحزح) فان

رسول الله حتى يأتيكم بقران تأكله النار
 (قوله للدلالة) يعني اذ لم تذكر الباء يمكن أن يكون الزر والكتاب
 عين البينات وغيرها بالاعتبار فكان شيء واحد يثبت باعتباره يبينه الاشياء وكتبا باعتبار اشتراكه على الاحكام والشرائع
 فكان العطف بتغاير الاعتبار فيكون من عطف صفات شيء واحد بعضها على بعض لكن اذا كرر الباء كان مشعرا بتغايرهما بالذات
 اذ لو كانا واحدا بالذات لكان الظاهر عدم تكريرها وكذا نقول في بالكتاب (قوله بالنصب مع التنوين وعدمه) أي نصب
 الموت مع تنوين ذائقة وعدم تنوينها كما في قول أبي الاسود الديلي فذكرته ثم عاتبته عتابا رفيقا وقولا جليلا فالقيته غير
 مستعجب * ولذا كراهته الاقليات الاصل ذكرها بتنوين مجرورامعطوفا على مستعجب ولاضاف لان الله منصوب وامن الفاعل معتمد
 على النبي (قوله ولفظ التوفية صالح) انما يقل بدل بل يشعر بإصال بعض الاجز في القبور حتى يكون هذا الكلام دليلا على نعيم
 القبر وعذابه لان توفية الاجور يوم القيامة يدل على أن قبيله ايصال بعض الاجور وعلوه يكون في الدنيا (قوله تعالى فن زحزح) فان

(قوله ليتطابق مفعولاه) أى ليحمل أحدهما على الآخر (قوله وان جعله الموصول) أى ان جعل فاعل تحسبن الموصول (قوله كان المفعول الاول محذوفاً) لم يجوز أن يكون مفعولاً اولاً لأنه ضمير مرفوع فلا يقع مفعولاً (قوله بيان لذلك) أى بيان لكونه شراً طم (قوله والمعنى سيلزمون الخ) هـ بناء على أن يطرقون استعارة تبعية والمستفاد من الحديث أنه على معناه الحقيقي ولا منافاة إذ يمكن أن يطوق البخیل حقيقة ويلزم أيضاً بالخله لزوم الطوق (قوله وهو باغ في الوعيد) لأن الوعيد في الخطاب والحضور أشد منه في الغيبة (قوله لولا ما بيننا من العهد) هذا محال لما قاله الفقهاء من ان

(قوله أى سنسكتبه) فان قيل الظاهر لقد كتبتنه في صحائف الكتبة لان نزول الآية بعد ان قالوا ذلك القول والظاهر ان الكتبة كتبوه فلنا المراد سنسكتب وعديته في صحائف الكتبة لانحواه (قوله واستهزاء بالقرآن والرسول) لان قولهم استهزاء بقوله تعالى من ذا الذي يقرض الله (قوله وفيه مبالغات) الاولى انه تعالى قال هذا القول طم بذاته المتعالى لا بواسطة الثانية انه تعالى أمرهم بما ذكرنا فوجب عليهم الذوق الثالثة أمرهم بالذوق الذي هو دال على قوة ادراكهم للعذاب ووصوله الى باطنهم لان الذوق مستلزم له الراهبة وصف العذاب بالاحراق وما ذكرنا في ايراد الذوق أولى مما ذكره المصنف لما فيه من التكلف (قوله والمعنى انه لم يخف عليه الخ) جعل هذا المجموع معنى

البناء قد مر صافاً ليعتدق مفعولاه أى ولا تحسبن نخل الذين يبخلون هو خير لهم وكذا من قرأ بالياء ان جعل الفاعل ضمير الرسول صلى الله عليه وسلم وأومن يحسب وان جعله الموصول كان المفعول الاول محذوفاً دلالة ببخلون عليه أى ولا يحسبن البخله بخلافهم هو خير لهم (بل هو) أى البخل (شر لهم) لاستجلاب العقاب عليهم (سيعطون ما يخلو به يوم القيامة) بيان لذلك والمعنى سيلزمون وبال ما يخلو به الزام الطوق وعنه عليه الصلاة والسلام ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله الا جهه الله سبحانه عاقبته يوم القيامة (ولله ميراث السموات والارض) وله ما فيها مما توارث فما طؤلاه يبخلون عليه بما له ولا ينفقونه في سبيله أو أنه يرث منهم ما يسكونه ولا ينفقونه في سبيله بهلاكهم ذنق عليهم الحسرة والعقوبة (والله بما يعملون) من المنع والاعطاء (خير) فجاز بهم وقرأ نافع وابن عامر وعاصم وحزرة والسكاكي البناء على الالتفات وهو باغ في الوعيد (لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء) قاله اليهود لما سمعوا من ذا الذي يقرض الله قراضاً حسناً وروى أنه عليه الصلاة والسلام كتب مع أبى بكر رضى الله تعالى عنه الى مودبني قينقاع يدعوهوم الى الاسلام واقام الصلاة وابتاء الزكاة وان يقرضوا الله قراضاً حسناً فاحصن بن عازر راء ان الله فقير حتى سأل القرض فاطمه أبو بكر رضى الله عنه على وجهه وقال لولا ما بيننا من العهد لضربت عنقك فشكاه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجج بما قاله فنزلت والمعنى انه لم يخف عليه وأنه أعدلهم العقاب عليه (سنسكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق) أى سنسكتبه في صحائف الكتبة أو سنحفظه في علمنا لانهم لا نه كفة عظيمة اذ هو كفر بالله عز وجل واستهزاء بالقرآن والرسول ولذلك نظمته مع قتل الانبياء وفيه تنبيه على انه ليس أول جرمة ارتكبوها وان من اجترأ على قتل الانبياء لم يستبعد منه أمثال هذا القول وقرأ اجزة سيكتب بالياء وضمها وفتح التاء وقتلهم بالرفع ويقول بالياء (وقنقول ذوقوا عذاب الحر يق) أى ومنتقم منهم بان نقول لهم ذوقوا العذاب المحرق وفيه مبالغات في الوعيد والذوق ادراك الطعوم وعلى الاتساع يستعمل لادراك سائر المحسوسات والحالات وذكره هنا لان العذاب مررب على قوهم الناشئ عن البخل وانتهالك على المال وغالب حاجة الانسان اليه بتحصيل الطعام ومعظم بخله به للخوف من فقدها ولذلك كثر ذكره كمالا مع المال (ذلك) اشارة الى العذاب (بما قدمت أيديكم) من قتل الانبياء وقوهم هذا وسائر معاصيهم عبر بالايدي عن الانفس لان أكثر أعمالها بهن (وان الله ليس بظالم للعبيد) عطف على ما قدمت وسببته للعذاب من حيث ان نفي الظلم يستلزم العدل المقتضى اثابة المحسن ومعاقبة المسيء (الذين قالوا) هم كعب بن الاشرف ومالك وحبي وفتحاص وهوب بن مهودا (ان الله عهد الينا) أمرنا في التوراة وأوصانا (ان لا تؤمنوا

(٨) - (يضوى) - (ثاني)

ما ذكرنا لا يخلو عن تكلف والاولى أن يقال والله أعلم ان المقصود من قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا رد اليهود في سجده فيكون كناية عن كذبهم في سجده (قوله أو سنحفظ) لا يخفى ان كل شيء محفوظ في علم الله تعالى اولاً وابدأ فالاولى أن يقال هو كناية عن اعداد العذاب لهم (قوله لان أكثر أعمالها بهن) أى أكثر أعمالها الظاهرة (قوله يستلزم) لا يخفى انه تعالى كيف يشاء يفعل في ملكه بان يعاقب الطمع أو يثيب العاصي لا يكون ظالماً كما هو منصب أهل الحق فنفي الظلم عنه تعالى لا يقتضى ما ذكره انصف والذي يخطر في خادى والله أعلم ان المعنى وان الله ليس بظالم

(قوله على هذا) أى قراءة إنما الثانى بالفتح كذا فى الكشاف وقال العلامة التفتازانى فى معنى ان ماعلى هذه القراءة مصدر به
 ويزدادوا فى موضع الخبر ولام يمكن الاملاء الذى للتوبة والدخول فى الايمان ملاماً للمقارنة العذاب بل الثواب جعل الواو حالية داخلية
 فى حيز النهى عن الحساب بمنزلة ان يقول يزدادوا وليكون لهم عذاب وظاهر ان هذا المعنى لا يحصل بالواو العاطفة بل ليس ههنا ما يحسن
 عطف هذه الجملة عليه نعم للاعتراضية وجه انتهى وفيه ان المفتوحة مصدرية فلا باعث على جعل ما مصدرية بل يلزم منه اجتماع حرفين
 مصدرين فالظاهر ان يقال ما كاف والجواب ان ما يجعل الفعل يتأول بل المصدر وأن تجعل الجملة التى بعدها يتأول بل المصدر فان المعنى ولا
 يحسن الذين كفر واذا يدا ملاماً لثامهم (قوله على هذا الخ) ليس كما يبنى ادعى القراءة المشهورة وهى قراءة الاولى بالفتح وإنما
 الثانية على الكسرى يجوز ان تكون الواو حالية أيضاً فلا وجه لتخصيص الحالية بالقراءة الشاذة واعلم ان فى عبارة المصنف
 حيث قال بجواز اشارة الى كون جواز الواو اعتراضية بخلاف عبارة الكشاف اذ ليس فيها شاعر بما ذكرناه جزم بان الواو على
 القراءة الغير المشهورة للحالية (قوله الخطاب لعامة المؤمنين) أى خطاب أتم على هذا ليكون المناسب ان يكون المؤمنون مخلصين
 اذ لو كان المراد منهم المؤمنين (٥٦) مطلقا سواء كانوا مخلصين أو منافقين لناسب أن يقال ما كان الله لينركم

لكن الظاهر ان قوله لا يترككم محتاطين الخ تفسير قوله تعالى ما كان الله لينذر المؤمنين وهو يدل على ان المراد بالمؤمنين ما يعم المخلصين والمنافقين وبالجملة فمغدير عبارة الكشاف عما يبنى وهى كانه قيل ما كان الله لينذر المخلصين منكم على الحد التى أنتم عليها من اختلاط بعضكم ببعض (قوله أو ينصب له ما يدل عليها) يعنى أن اطلاع النبي صلى الله عليه وسلم على الغيب يكون بطريقتين أحدهما بطريق الوحي والثانى أن يشاهد

بل للتوبة والدخول فى الايمان وإنما على لهم خير اعتراض معناه ان املاء ناخير لهم ان انتهبوا وتداركوا فيه ما فرط منهم (ولهم عذاب مهين) على هذا يجوز أن يكون حالاً من الواو أى يزدادوا انما معدا لهم عذاب مهين (٥٧) ما كان الله لينذر المؤمنين على ما أتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب) الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين فى عصره والمعنى لا يترككم محتاطين لا يعرف مخلصكم من منافقكم حتى يميز المنافق من المخلص بالوحي الى نبيه باحوالكم أو بالتكاليف الشاقة التى لا يصبر عليها ولا يدعن لها الا الخالص المخلصون منكم كبذل الاموال والانفس فى سبيل الله ليختبر النبي به بواطنكم ويستدل به على عقائدكم كقولهم أجزوة الكسائى حتى يميز هنا وفى الافعال بضم الياء وفتح الميم وكسر الياء وتشديد ها والباقيون بفتح الياء وكسر الميم وسكون الياء (٥٨) وما كان الله ليطلعكم على الغيب ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء) وما كان الله ليؤتى أحدكم علم الغيب فيطاع على ما فى القلوب من كفر وايمان ولكن الله يجتبي رسالته من يشاء فيوسى اليه ويختبره ببعض المغيبيات أو ينصب له ما يدل عليها (فأما مناب الله ورسوله) بصفة الاخلاص أو بان قاموه وحدهم مطعاً على الغيب وقاموهم عباداً محتجين لا يعلمون الاماعلهم الله ولا يقولون الامأوحى اليهم روى أن الكفرة قالوا ان كان محمد صادقا فليخبرنا من يؤمن من يؤمن من يكفر فقال المنافقون انه يزعم انه يعرف من يؤمن به ومن يكفر ونحن معه ولا يعرفنا فنزلت (وان تؤمنوا) حق الايمان (وتتقوا) النفاق (فلكم اجر عظيم) لا يقدر قدره (ولتحسبن الذين يدخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم) القرأت فيه على ما سبق ومن قرأ

أمر ايدل على أمر يكون من بعد كما نبى للنبي صلى الله عليه وسلم علامات دالة على مصارع الكفار يوم بدر على ما ذكره بعض كبار أهل الكشاف والتحقيق (قوله ولا يقولون الامأوحى لهم) أى لا يقولون فى أمر الشرائع والاخبار عن الله تعالى وعن الغيب (قوله انه عليه الصلاة والسلام قال عرضت على أمى الخ) يمكن أن يكون المراد من الامة أمة الاجابة ويكون معنى قوله أعلمت من يؤمن من يؤمن من يؤمن فى من الخلاق ومن يكفر من يؤمن أن يكون المراد أمة الدعوة فيكون المعنى عرضت على أمة دعوتى أى الخلاق الواصلة لهم دعوتى ثم الظاهر أن المراد من قوله أعلمت من يؤمن من يؤمن ان كان موجودا فى عصره ولا قام ويمكن أن يكون المراد غيره والله ورسوله أعلم (قوله وان تؤمنوا حق الايمان وتتقوا النفاق) هذا لا يلائم ان يكون الخطاب فى أول الآية لعامة المؤمنين لمخلصيهم ومنافقيهم بل المناسب ان يكون لمنافقيهم خاصة وحينئذ يخالف هذا الخطاب للخطاب السابق فى هذه الآية وهو قوله تعالى ما أتم عليه فانه صرح بأنه عام للمخلص وغيره واعلم أن تعليق تتقوا النفاق من زيادته على الكشاف والمناسب ان يبقى التقوى على اطلاقه فيكون المعنى وتتقوا بما يجب أن يتقى حتى يشمل المخلص وغيره (القرأت فيه ما سبق) من قوله تعالى ولتحسبن الذين كفر وإنما على لهم الآية

للاولياء (قوله يحتمل المفعول والمصدر) فعلى الاول معناه ان يصلوا الى اولياء الله شياً من الامور الرضاة وعلى الثاني معناه ان يضرروا شيئاً من الضرر (قوله وفي ذكر الارادة الخ) الاولى ان يقال ان في ذكره دليل على المقصود الذي هو عدم جعل الحظ لهم في الآخرة لانه اذا لم يرد الله لهم حظ في الآخرة لم يحصل لهم ذلك الحظ لا يقال لوقيل لا يجعل الله لهم حظ في الآخرة لكان دليل على ارادة عدم الجعل فكان ابلغ لانقول لا يلزم من عدم الجعل ارادة عدم الجعل بل عدم ارادة الجعل مع ان المقصد عدم الجعل فلما نسب المباغنة فيه (قوله وانما يبدل منه) لم يجهله مفعولاً ثانياً لان المفعول الثاني من هذا الباب يجب ان يحمل على الأزل لكن ههنا ليس كذلك ولهذا لما جعله مفعولاً ثالثاً يحكم بتقدير مضاف حتى يصح الجمل (قوله وانما قصر على مفعول واحد لان التعويل الخ) أي المبدل منه في حكم المنجى من حيث انه غير مقصود بالذات والمبدل المذكور يصح ان يكون قائماً بمقام المفعولين لان ان مع جملة يصح قيامها مقام مفعولين باب حسب فان قيل قد مر جواز حذف (٥٥) أحدهم فمولى باب حسب فما الحاجة

الى غير قيام المبدل مقام المفعولين قلنا فربا بين الافتقار والحذف فلاقتصر ان لا يكون مفعول ثان لا مذكوراً ولا مقدراً والحذف ان لا يكون مذكوراً ويكون مقدراً وههنا الافتقار لا الحذف (قوله فكان حقها الخ) لان قاعدة علم الخط ان المصدرية تفصل عن الحرف الذي قبلها تنبيهاً على كونها مع ما بعد هاء في حكم كلمة واحدة (قوله استئناف بما هو العلة للحكم قبلها) يعني دليل على الحكم المتقدم وهو عدم الحسبان المذكور فانه اذا كان الاملاء لزيادة الأثم كان دليلاً على

الذين يسارعون في الكفر) يبقون فيه سر يعاصروا عليه وهم المنافقون من المتخلفين أو قوم ارتدوا عن الاسلام والمعنى لا يحزنك خوف ان يضررك ويعينوا عليك لقلوه (انهم لن يضرروا الله شيئاً) أي لن يضرروا اولياء الله شيئاً يسارعونهم في الكفر وانما يضررون بها أنفسهم وشيأ يحتمل المفعول والمصدر وقرئاً فمحزنك بضم الياء وكسر الزاي حيث وقع ما خلا قوله في الانبياء لا يحزنهم الفرع الاكبر فانه فتح الياء وضم الزاي فيه والباقيون كذلك في الشكل (يريد الله لا يجعل لهم حظاً في الآخرة) نصيباً من الثواب في الآخرة وهو يدل على عمادى طغيانهم وموتهم على الكفر وفي ذكر الارادة اشعار بان كفرهم بلغ الغاية حتى أراد ارحم الراحمين أن لا يكون لهم حظ من رحمة وان مسارعهم في الكفر لانه تعالى لم يرد أن يكون لهم حظ في الآخرة (ولهم عذاب عظيم) مع الحرمان عن الثواب (٥٦) ان الذين اشتهروا الكفر باليمان ان يضرروا الله شيئاً ولهم عذاب أليم) تكسريرلتأ كيداً وتميم للكفرة بعد تخصيص من نافع من المتخلفين أو ارتد من العرب (٥٧) ولا تحسن الذين كفروا وانما يدل لهم بدل منه وانما اقتصر على مفعول واحد لان التعويل على المبدل وهو ينوب عن المفعولين كقوله تعالى أم تحسبان أن كثرتهم يسمعون أو المفعول الثاني على تقدير مضاف مثل ولا تحسن الذين كفروا أصحاب ان الاملاء خير لانفسهم أو ولا تحسن حال الذين كفروا ان الاملاء خير لانفسهم وما مصدرية وكان حقها ان تفصل في الخط ولكنها وقت متصلة في الامام فاتبع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم والكسائي ويعقوب والياء على ان الذين فاعل وان مع ما في حيزه مفعول وفتح سينه في جميع القرآن ابن عامر وحزرة وعاصم والاملاء الامهال وطالعة العمر وقيل تحليلتهم وشأنهم من أملى لفرسه اذا أرخى له الطول ليرعى كيف شاء (انما يملئ لهم ليزدادوا انما) استئناف بما هو العلة للحكم قبلها وما كافة واللام لام الارادة وعند المعتزلة لام العاقبة وقرئ انما بالفتح ههنا بكسر الاولى ولا يحسن بالياء على معنى ولا يحسن الذين كفروا ان املاءنا لهم لزيادة الأثم

عدم حسبان ان املاءهم خير لهم (قوله وعند المعتزلة الخ) أي ليست للارادة حتى يكون المعنى لارادة الله ازدياداً عنهم كما هو مذهب أهل السنة لان ارادة ازدياداً عنهم قبيح عند المعتزلة وهو غير جائز على الله تعالى (قوله ولو بكسر الاولى) أي بكسر ان في انما يملئ لهم خير لانفسهم (قوله ولا يحسن الذين كفروا ان املاءنا لهم لزيادة الأثم بل للتوبة) لك ان تقول لا يتخلوا اما أن يكون املاء الله تعالى لهم لزيادة الأثم وأللتوبة فان كان الاول لم يكن هذا التفسير صحيحاً وان كان الثاني لم يكن التفسير الاول صحيحاً والجواب ان كلا من الامرين محتمل لانه يصح ان يكون مراد الله تعالى من املائهم زيادة عنهم ويحتمل ان لا يكون كذلك بل يكون املائهم لتوبتهم لان الله يفعل ما يشاء والتفسير المذكور ان على هذين الاحتمالين فان قيل اذا كان املائهم لتوبتهم ودخولهم في الإيمان يجب ان يتوبوا ويدخلوا في الإيمان والازم خلاف مراد الله تعالى وهو بالغل على مذهب أهل الحق قلنا زوم ما ذكر انما يكون اذا لم يقدر شيئاً آخر فاما اذا قدر بان يقال انما يملئ لهم لامكان التوبة في زمان الاملاء أي للارتداد في زمان مكان التوبة فلا

(قوله) و ينقص حتى يدخل صاحبه النار) فان قيل الايمان وان كان ضعيفا لا يوجب دخول الشخص في النار بل يوجب خروجه عنها
 كما ورد في الحديث انه يخرج من (٥٤) النار من كان في قلبه حبة من خردل من ايمان قلنا ضعف الايمان يوجب ترك

الواجب و فعمل المهمي
 الموجهين للدخول في النار
 (قوله) وما بعده بيان
 لشيطنته) أي جملة استثنائية
 تكون دليلا على كونه
 شيطانا (قوله) أو صفته وما
 بعده خبره) أي الشيطان
 صفة لاسم الإشارة و يخوف
 أوليائه خبر فاعلي انما
 ذلكم الشيطان يخوف
 أوليائه (قوله) يعني ابليس
 عليه اللعنة) فان قيل
 محصل كلامه ههنا انه ان
 كان ذا إشارة الى المبتط
 كان المراد من الشيطان
 المعنى اللغوي وان كان
 إشارة الى القول كان المراد
 من الشيطان ابليس ولا
 يظهر توجه هذا الفرق
 فلنا الفرق انه على الأول
 لا بد أن يكون المراد من
 الشيطان غير ابليس لان
 نعمنا و اباسقيان غيره و اما
 اذا أر يد القول فلا باع
 على ان يراد بالشيطان غير
 ابليس بل يمكن ان يقدر
 مضاف كذا كرحتي يكون
 الشيطان ابليس كما هو
 المتبادر من لفظ الشيطان
 فان قيسل كيف ينسب
 قولهما الى الشيطان قلنا
 لما حصل القول المذكور
 بسبب الشيطان و وسوسته

متقون روي أن أباسقيان وأصحابه لما رجعوا فابغوا الرواحندموا وهموا بالرجوع فبلغ ذلك رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فندب أصحابه لا يخرج في طلبه وقال لا يخرجن معنا الا من حضر يومنا بالامس
 فخرج عليه الصلاة والسلام مع جماعة حتى بلغوا اجراء الاسد وهي على ثمانية أميال من المدينة وكان
 بأصحابه الفرح فتحاحوا على أنفسهم حتى لا يفوتهم الاجر وألقى الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا
 فزلت (الذين قال لهم الناس) يعني الركب الذين استقبلوهم من عبد قيس أو نعيم بن مسعود
 الاشجعي وأطلق عليه الناس لانه من جنسهم كما يقال فلان يركب الخيل وماله الا فرس واحد أولانه
 انضم اليه ناس من المدينة وأذاعوا كلامه (ان الناس قد جعوا السكم فخشوهم) يعني أباسقيان
 وأصحابه روي انه نادى عند انصرافهم من أحد ياجمعدنا موسم بدر القابل ان شئت فقال عليه
 السلام ان شاء الله تعالى فلما كان القابل خرج في أهل مكة حتى نزل بر الظهران فارتل الله الرعب في
 قلبه وبداهه أن يرجع فرب به ركب من عبد قيس ير يدون المدينة لليرة فشرط لهم جل بعير من زيب
 ان تبطوا المسلين وقيل لقي نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرا فسأله ذلك والتزمه عشرة من الابل
 فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم أنوكم في دياركم فلما قلت منكم أحد الاشر يدأفترن
 ان تخرجوا وقد جعوا السكم ففترنوا فقال عليه السلام والذي نفسي بيده لا يخرجن ولولم يخرج معي أحد
 فخرج في سبعين راكبواهم يقولون حسبن الله (فزادهم ايمانا) الضمير المستكن للمقول
 أو مصدر قال أو فاعله ان أر يد به نعيم وحده والبارز للمقول والمعنى انهم لم يفتتوا اليه ولم يضعفوا بل
 ثبت به يقينهم بالله وازداد نعيمهم وأظهر واجبة الاسلام وأخلصوا النية عنده وهو دليل على ان الايمان
 يز يد و ينقص و يعضده قول ابن عمر رضى الله عنهما قلنا ليارسول الله الايمان يز يد و ينقص قال نعم
 يز يد حتى يدخل صاحبه الجنة و ينقص حتى يدخل صاحبه النار وهذا ظاهر ان جعل الطاعة من جملة
 الايمان وكذلك ان لم تجعل فان اليقين يزداد بالالف وكثرة التأمل وتصانير الحجج (وقالوا حسبن الله)
 محسبننا وكافينا من أحسبه اذا كفاه ويدل على أنه بمعنى المحسب انه لا يستفيد بالاضافة تعريفا
 قولك هذا رجل حسبك (ونعم الوكيل) ونعم الموكل اليه هو (فانقلبو) فرجعوا من بدر
 (بنعمة من الله) عافية وثبات على الايمان وزيادة فيه (وفضل) ويرجى في تجارة قائمهم لما أتوا بدر
 وافوا بها سوقا فالتجروا ور بحوا (لم يسسهم سوء) من جراحة وكيد عدو (اتبوعارضوان الله) الذي
 هو مناط الفوز بخير الدارين بجرأتهم وخروجهم (والله ذو فضل عظيم) قد تفضل عليهم بالتثبيت
 وزيادة الايمان والتوفيق للمباردة الى الجهاد والتصاف في الدين وظهار الجراءة على العدو بالحفظ
 عن كل ما يسوءهم واصابة اليفع مع ضمان الاجر حتى انقلبو بنعمة من الله وفضل وفيه تحسیر لتخلف
 وتخطئة رأيه حيث حرم نفسه ما فازوا به (انما ذلكم الشيطان) ير يده المشطه نعمنا و أباسقيان والشيطان
 خبر ذلك وما بعده بيان لشيطنته أو صفته وما بعده خبر ويحوزان تكون الإشارة الى قوله على تقدير
 مضاف أي انما ذلكم قول الشيطان يعني ابليس عليه اللعنة (يخوف أوليائه) القاعدن عن الخروج
 مع الرسول أو يخوفكم أوليائه الذين هم أبوسقيان وأصحابه (فلا تخافوهم) الضمير للناس
 الثاني على الأول والى الأولياء على الثاني (وذاقون) في مخالفة أمرى فجاهدوا مع رسولى
 (ان كنتم مؤمنين) فان الايمان يقتضى ايثار خوف الله تعالى على خوف الناس (ولا يحزنك

نسب اليه (قوله الضمير للناس الخ) أي ضميرهم راجع الى الذين في قوله تعالى ان الناس قد جعوا السكم الذين
 على الأول أي ان يفسر الأولياء بالقاعدن عن القتال والى الأولياء ان كان المراد من الأولياء أباسقيان وأصحابه وهو التفسير الثاني

(قوله أو إلى الذين قُتلوا والمفعول الأول محذوف) بر عليه ان الذين قتلوا كيف ينهون عن الحساب وأجيب باهم أحياء ونفوسهم باقية مدركة ولقائل أن يقول لا فائدة لهذا النهي لانهم يعلمون اهم أحياء ولا يحسبون انهم أموات وأيضاً وصول هذا النهي اليهم خفاء ولا بد من نقل وبالجملة فهذا الوجه من الاعراب كاذ كروا ليس كايينى الأبن يتكاف فيقال المقصود من نهي الشهداء عن الحساب المذكور نهي غيرهم ثم انه على ما ذكرناه في جواز حذف أحد مفعولى باب حسبت والاقتصار على الآخر وهو قليل (قوله بل احسبهم) بلفظ الامر أحياء هذا التقدير الذى ذكره وليس مرضى اذا كان حال الشهداء (٥٣) انهم أحياء فالناسب الامر بالعلم لا بالظن

فيناسب أن يقدر بل اعلمهم أحياء خصوصاً اذا كان المخاطب بهذا الخطاب الرسول صلى الله عليه وسلم الآن يقال ايراد الحسبان للمساكاة (قوله مدرك بذاته) فيه انه يلزم أن يكون مدركاً وأما كونه بذاته مدركاً من غير حاجة الى آلة فقير ظاهراً لم لا يجوز أن يكون بعد خراب البدن متعلقاً بشئ يكون ذلك الشئ آلة لادراكه كما صرح به بعض أهل الكشف والتحقيق فان الحديث الذى روى عن ابن عباس صريح في ان أرواحهم متعلقة بأجسام فيحتمل ان تكون تلك الاجسام آلات لادراكها كما فى هذه الفسأة أبدانهم آلات له الا ان يقال مراده من ادراكه بالذات عدم احتياجه الى البدن الذى تعلق به في الدنيا فان ادراكه باقى مع خرابه (قوله

أن القتال يكون سبباً للهلاك والقدر وسبباً للنجاة قد يكون الامر بالعكس^(١٦٤) ولتحسين الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً) نزلت في شهداء أحد وقيل في شهداء بدر والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأولئك أحد وقرئ بالياء على اسناده الى ضمير الرسول أو من يحسب أو إلى الذين قتلوا والمفعول الاول محذوف لانه في الاصل مبتدأ جائز الحذف عند القرينة وقرأ ابن عامر قتلوا بالتشديد اكثر المقتولين (بل أحياء) أى بل هم أحياء وقرئ بالنصب على معنى بل احسبهم أحياء (عند ربهم) ذور زنى منه (برزقون) من الجنة وهو تأكيد لكونهم أحياء^(١٦٥) (فرحين بما آتاهم الله من فضله) وهو شرف الشهادة والفوز بالحياة الابدية والقرب من الله تعالى والتمتع بنعم الجنة (ويستبشرون) يسرون بالباشرة (الذين لم يلحقوا بهم) أى باخوانهم المؤمنين الذين لم يقتلوا فيلحقوا بهم (من خلفهم) أى الذين من خلفهم زماناً وترتبة (الأخوف عليهم ولا هم يحزنون) بدل من الذين والمعنى انهم يستبشرون بماتين لهم من أمر الآخرة وحال من تركوا من خلفهم من المؤمنين وهوانهم اذا ماتوا وأقتلوا كانوا أحياء حياة لا يكدرها خوف وقوع محذور وخرن فوات محبوب والآية تدل على أن الانسان غير الهيكل المحسوس بل هو جوهر مدرك بذاته لا يفتنى بخراب البدن ولا يتوقف عليه ادراكه وتأمله والتذاهه ويؤيد ذلك قوله تعالى في آل فرعون النار يعرضون عليها الآيات وما روى ابن عباس رضى عنهما انه عليه الصلاة والسلام قال أرواح الشهداء في أجواف طير خضر ترد أهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوى الى قناديل معلقة في ظل العرش ومن أنكر ذلك ولم ير الروح الارى يحاد عرضاً قال هم أحياء يوم القيامة وأما وصفوا به في الحال لتحققه ودنوه وأحياء بالذكروا بالإيمان وفيها بحث على الجهاد وترغب في الشهادة وبعث على ازدياد الطاعة واحاد لمن يتيم لاخوانه مثل ما تمع عليه وشرى للمؤمنين بالفلاح^(١٦٦) (يستبشرون) كرهه للتأكيد وليرى به ما هو بيان لقوله الاخوف عليهم ويجوز أن يكون الاول بحال اخوانهم وهذا بحال أنفسهم (بنعمة من الله) ثواباً لاعمالهم (وفضل) زيادة عليه كقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى وزيادة وتنكيرهم بالتعظيم (وان الله لا يضيع أجر المؤمنين) من جملة المستبشر به عطف على فضل وقرأ الكسائى بالكسر على انه استئناف معترض دال على أن ذلك أجر لهم على إيمانهم مشعر بان من لا يمان له أعماله محبطة وأجوره مضىعة^(١٦٧) (الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما صابهم المرح) صفة للمؤمنين أو نصب على المدح أو مبتدأ أخبره (الذين أحسنوا منهم وانقوا أجر عظيم) بجملته ومن البيان والمقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون

واحد الخ) الحدى الآيه للشهداء بسرورهم بحسن حال اخوانهم (قوله ويجوز ان يكون الأول الخ) أى يجوز ان يكون الاستبشار الأول استبشاراً بحال اخوانهم وهذا الاستبشار استبشار بحال أنفسهم فهذا الاحتمال والاحتمال الأول الذى ذكره ان يكون الاستبشار ان بحال الاخوان (قوله على انه استئناف معترض) كذا في الكشف ومعناه انه كلام مبتدأ ليس معطوفاً على ما سبق وكونه معترضاً لكونه في آخر الكلام وليس معطوفاً ومن هنا علم ان الجملة المعترضة لا يلزم ان تكون بين كلامين متصلين (قوله المقصود من ذكر الوصفين) المراد من الوصفين الاحسان والتقوى إلا النعت النحوى (قوله لان المستجيبين كلهم محسنون) وهم بالصفتين المذكورتين

الشرف (قوله والمعنى وان الشان كانوا اني ضلال مبین) هكذا في الكشف والمعنى أن ان مخففه من المثقلة واسمها وهو ضمير الشان
 محذوف كما قاله العلامة التفتازاني وهذا خلاف ما قاله ابن الحاجب من ان حذفه منصوب باضعيف الامعان اذا خففت فانه لازم
 (قوله والواو عاطفة للجملة الخ) فالاول (٥٢) أن تكون الهمزة مؤخره عن الواو لكسها قدمت لتصدرها والثاني أن

تكون مقدمة في الاصل
 على الواو (قوله ولما ظرفه
 المضاف) ضمير ظرفه راجع
 الى قائم أي لما أصابكم قائم
 (قوله وتخليته الكفار
 سهاها ذنا لانها من لوازمه)
 هكذا عبارة الكشف
 وهي مناسبة لمذهب لانها من
 على أن مثل هذا لا يكون
 بإرادة الله لان تغليب
 الكفار على المؤمنين فيجب
 وهو تعالى لا يريد الفيح
 والمناسب لاهل السنة
 أن يقال الاذن بمعنى الإرادة
 (قوله وليتميز المؤمنون
 والمنافقون) ان أراد التميز
 عند الله فبإرادته عليه ان
 الطائفتين يمتازان في علمه
 تعالى دائما وان أراد التميز
 عند الناس برده عليه ان لا
 معنى لتفسير قوله تعالى
 وليعلم المؤمنون بجزئهم عند
 الناس اذ المراد بالعلم علم الله
 تعالى والاولى أن يقال
 مراده ان معنى قوله وليعلم
 المؤمنون ليعرف الله المؤمنين
 فيتميز المؤمنون عند الخلق
 لكنه اكتفي بالثاني وهو
 لازمه (قوله أو كلام مبتدأ)
 عطف على جملة ما أصابكم

يظهرهم من دنس الطباع وسوء الاعتقاد والاعمال (ويعلمهم الكتاب والحكمة) أي القرآن
 والسنة (وان كانوا من قبل اني ضلال مبین) ان هي الخفيفة من الثقيلة واللام هي الفارقة والمعنى
 وان الشان كانوا من قبل بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم في ضلال ظاهر (٥٣) أو لما أصابكم
 مصيبة قد أصبتم مثلها قائم أي هذا) الهمزة للتقريع والتقرير والواو عاطفة للجملة على
 ما سبق من قصة أحد أو على محذوف مثل أفعلتم كذا وقدمت ولما ظرفه المضاف الى أصابكم أي
 أفعلتم حين أصابكم مصيبة وهي قتل سبعين منكم يوم أحد والحال انكم نتم ضعفها يوم بدر من قتل
 سبعين وأسر سبعين من أين هذا أصابنا وقد وعدنا بالله النصر (قل هو من عند أنفسكم) أي
 مما افترقته أنفسكم من مخالفة الأمر بترك المركز فان الوعد كان مشروطا بالثبات والمطاعة
 أو اختيار الخروج من المدينة وعن علي رضي الله تعالى عنه باختياركم الفداء يوم بدر
 (ان الله على كل شيء قدير) فيقدر على النصر ومنعه وعلى أن يصيب بكم ويصيب منكم
 (وما أصابكم يوم التقي الجمعان) جمع المسلمين وجمع المشركين يريد يوم أحد (فبإذن الله)
 فهو كائن بقضائه وتخليته الكفار سهاها ذنا لانها من لوازمه (وليعلم المؤمنون وليعلم الذين نافقوا)
 وليتميز المؤمنون والمنافقون فيظهر ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء (وقيل لهم) عطف على نافقوا
 داخل في الصلة أو كلام مبتدأ (تم الواقنوا في سبيل الله وأدفعوا) تضييق للامر عليهم وتخيير بين
 أن يقاتلوا للأخرة أو للدفع عن الانفس والاموال وقيل معناه قاتلوا الكفرة وأدفعوهم بتكثيركم
 سواد المجاهدين فان كثرة السواد ما يروع العدو ويكسر منه (قالوا نعم قتالنا نحن لكم) لو علم
 ما يصح أن يسمى قتالنا لا تبغنا كم فيه لكن ما أتم عليه ليس بقتال بل القاء بالانفس الى التهلكة
 أو لو تحسن قتالنا لا تبغنا كم فيه وإنما قالوه دغلا واستهزاء (هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان)
 لانخراطهم وكلامهم هنا قائمها أول أمارات ظهرت منهم مؤذنة بكفرهم وقيل هم لاهل الكفر أقرب
 نصرمة منهم لاهل الايمان اذ كان انخراطهم ومقاتلتهم تقوية للمشركين وتخديلا للمؤمنين (٥٤) يقولون
 بافواهم ما ليس في قلوبهم) يظهرن خلاف ما يظنون لانواطى قلوبهم السنن بها الايمان وازافة
 القول الى الافواه تأكيد وتصور (والله أعلم بما يكتُمون) من النفاق وما مخلو به بعضهم الى بعض
 فانه يعلمه مفضلا يعلم واجب وأتم تعلمونه مجلا بأمارات (الذين قالوا) رفع بدلا من واو يكتُمون
 أنصب على الذم أو الوصف للذين نافقوا أو جرد بدلا من الضمير في بافواهم أو قالوا بهم كقوله
 على حاله وأن في التوم حاتما * على جوده لضم بالماء حاتم

(لاخوانهم) أي لاجلهم يريد من قتل يوم أحد من أثار بهم أو من جنسهم (وقعدوا)
 حال مقدرة بقداي قالوا قاعدن عن القتال (لواطعوننا) في القوم بالمدينة ما قاتلوا كما
 لم يقتل قرأ هشام ما قاتلوا بتشديد التاء (قل فادروا عن أنفسكم الموت ان كنتم صادقين)
 أي ان كنتم صادقين انكم تقدرن على دفع القتل عن أنفسكم فادفعوا عن أنفسكم الموت
 وأسبابه فانه أحسر بكم والمعنى أن الفعود غير معن عن الموت فان أسباب الموت كثيرة كما
 (قوله تعالى هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان) فان قيل انهم كافرون لانهم منافقون لماسيحي
 ان
 من قوله والله أعلم بما يكتُمون (من النفاق قلنا المراد انهم لا تصرار على الكفر وكال اظهاره أقرب منهم للإيمان الظاهري (قوله
 تأكيد وتصغير) أي تخييره لانه يشعر بأنه أمر صادر عن مجرد اللسان وايس منه في القلب شيء (قوله على جوده لضم بالماء حاتم)
 هذا استشهاد بإبدال المظهر من ضمير الغائب فان حاتم ابدل من ضمير جوده وإنما جعل بدلا منه لانه مجرور اذ القوافي على الكسر

من تقديم الجار والمجرور ولذا قيل ان في كلام الكشاف حذفاً والمعنى ما من يده والظرف مقدم للتأكيد والدلالة (قوله أو ظن به الرماة) معطوف على قوله انهم فيكون المعنى ابراءة الرسول عما اتهم به أو عما ظن به الرماة (قوله وأما المبالغة في النهي الخ) لان ما كان لئبي معناه على ما ذكره صاحب لئبي وهذا أكد من صريح النهي عن الغلو من وجهين أحدهما كون الكلام في صورة الخبر لانه يفيدان لاجابة الى النهي الصريح والثاني نفي إمكان الغلو فيفيد انه لا صحة للغلو لئبي فضلاً عن وقوعه (قوله ومبالغة ثانية) لان المبالغة الاولى استيفيدت من قوله وما كان لئبي على ما ذكرنا (قوله فلا ينقص ثواب مطيعهم الخ) دل هذا الكلام على ان نقص زيادة ثواب المطيع وعقاب المعاصي ظلم وهذا خلاف مذهب أهل السنة بل (٥١) مذهبهم أنه يقال ما كمل على الاطلاق

بفعل ما يشاء لو عذب المطيع أو يزيد في عذاب المعاصي لم يكن ظالمًا والموجب ان هذا كلام المعتزلة والجواب ان المراد من الظلم ههنا خلاف الوعد والاولى أن يقال المراد منه ما ذكر من نقص الثواب وزادته ولولم يذ كر المقابل وقال لا ينقص من ثواب مطيعهم الخ ان كان أولى حتى يكون لا ينقص الخ مفسرًا لا يظلمون الا أن يقال الفاء بقصره كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فافتواوا أنفسكم (قوله تعالى اخن اتبع رضوان الله) هذه الفاء مقدمة في الحقيقة على حمزة الاستفهام وقد توضح في قوله تعالى افان مات أو قتل انقلبتم فنكون الفاء لسببية ما تنقم وهو توفية كل نفس ما كسبت لانكار تسوية من اتبع ومن باه

الله وتحذير عما يستجلب خذلانه (وعلى الله فليتوكل المؤمنون) فليخصوه بالتوكل عليه لما علموا أن لا ناصر لهم سواه وآمنوا به^(٤٥٣) (وما كان لئبي أن يفعل) وما صاحب لئبي أن يخون في الغنائم فان النوبة تنافي اخيانية يقال غل شيأ من الغنم يغفل غلوا وأغل اغلالا اذا أخذه في خفية والمراد منه ابراءة الرسول عليه السلام عما اتهم به اذ روى أن قطيفة حجارة فقدت يوم بدر فقال بعض المنافقين لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها أو ظن به الرماة يوم أحد حين تركوا المركز للغيمة وقالوا نخشى أن يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ شيئاً فهو له ولا يقسم الغنائم وأما المبالغة في النهي للرسول صلى الله عليه وسلم على ما روى أنه بعث طلحة فغتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسم على من معه ولم يقسم للطلحة فزنت فيكون تسمية حرمان بعض المستحقين غلوا تغليظاً ومبالغة ثانية وقرأ نافع وابن عامر وحزرة والسكاساني ويعقوب أن يغفل على البناء للمفعول والمعنى وما صح له أن يوجد غلًا أو أن ينسب الى الغلول (ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة) يأت بالذي غلّه يحمل على عقبه كجاء في الحديث أو بما احتمل من وباله وأتمه (ثم توفى كل نفس ما كسبت) يعني تعطى جزاء ما كسبت وافيًا وكان الاتق بما قبله أن يقال ثم يوفى ما كسب لكنه عمم الحكم ليكون كالبرهان على المقصود والمبالغة فيه فانه اذا كان كل كاسب يجزى بما عمله فالغال مع عظم حرمه بذلك أولى (وهم لا يظلمون) فلا ينقص ثواب مطيعهم ولا يزداد في عقاب معاصيهم^(٤٥٤) (أخن اتبع رضوان الله) بالطاعة (كن باه) رجوع (بسخط من الله) بسبب المعاصي (وما أواه جهنم وبئس المصير) الفرق بينه وبين المرجع ان المصير يجب أن يخالف الحالة الأولى ولا كذلك المرجع^(٤٥٥) (هم درجات عند الله) شبهوا بالدرجات لما ينهم من لتفاوت في الثواب والعقاب أو هم ذوو درجات (والله بصير بما يعملون) عالم بأعمالهم ودرجاتها صادرة عنهم فيجاز بهم على حسبها^(٤٥٦) (لقد من الله على المؤمنين) أنعم على من آمن مع الرسول صلى الله عليه وسلم من قومه وتخصيصهم مع ان نعمة البعثة عامة لزيادة انتفاعهم بها وقرئ لمن من الله على أنه خير مبتدأ محذوف مثل منه أو بعثه (اذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم) من نسبهم أو من جنسهم عر يماثلهم لم يفهموا كلامه بسهولة ويكونوا قفنين على حاله في الصدق والامانة مفتخرين به وقرئ من أنفسهم أى من أشرفهم لانه عليه السلام كان من أشرف قبائل العرب وبطونهم (يتلو عليهم آياته) أى القرآن بعدما كانوا جهالاً لم يسمعوا الوحى (وزيكرهم)

(قوله تعالى وبئس المصير ههنا تقدير) والمعنى ما أواههم يقال في شأنه ببس المصير فيكون متعلقاً بخبر محذوف (قوله عالم بأعمالهم) تبع في هذا التفسير الكشاف وهو يدل على أن كونه تعالى بصيراً عين كونه عالماً وهو ذنب مما قال بعضهم من ان البصر عامه بالمبصرات والخلق انه ليس كذلك قال في شرح المواظف اتفاق المسامون على أنه تعالى سميع بصير لكنهم اختلفوا في معناه فقالت الفلاسفة والسكبي وأبو الحسن البصري ذلك عبارة عن علمه تعالى بالمسموعات والمبصرات وقال الجهمو ومنا ومن المعتزلة والكرامة انهما صفتان زائدتان على العلم وتوضيحه انا اذا علمنا شيئاً علمه انما جلياً ثم ابصرناه فانما نجد بالبدية فرقاً بين الحالتين ونعلم بالضرورة ان الحالة الثانية تشتمل على أمر زائد مع حصول العلم فيها فذلك زائد هو الابصار (قوله وقرئ من أنفسهم) بفتح الفاء من النفاسة بمعنى

هذه الحكاية على ما ذكرناه ان تقدر نفسك كذلك موجود في ذلك الزمان الماضي أو كانه موجود الآن واعلم ان المصنف تبع فيما ذكر صاحب الكشاف واعترض المعلقون عليه بان حكاية الحال الماضية اتماتكون حيث يؤتى بصيغة الحال والمذكور ههنا صيغة الاستقبال لان معنى اذا ضرب بواحين يضربون في المستقبل قال الزجاج اذ ههنا مجرد الزمان وقال قطرب كذا اذا واذا يقوم كل منهما عن الآخر وهذا الجوابان مبنيان على استعمال اذ في غير المستقبل وهذا ان لم يوجد في استعمال العرب لكن القرآن أولى بان يستشهد به وهو حجة على غيره (٥٠) وليس غيره حجة عليه كما صرح بذلك كاه العلامة ليسابوري (قوله يعني

المنافقين) الدال على انهم منافقون ما في قوله يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك (قوله على ان يكون اللام لام العاقبة) أي ليست اللام لام العدة لان جعل الحسرة في الثواب لا يكون عدلة بعبثه على القول المذكور (قوله حسرة في قلوبهم خاصة انما قال خاصة لان الاعتقاد المذكور حسرة في قلوبهم سواء كان المؤمنون مثلهم أو لا فاولم يقل خاصة لان لا يكون الاعتقاد المذكور حسرة اذا وافقهم المؤمنون لكن ليس كذلك فاذا قيل خاصة صح الكلام لان عدم موافقة المؤمنين لهم موجب اكون الاعتقاد المذكور حسرة في قلوبهم خاصة دون قلوب المؤمنين (قوله تعالى ولئن قتلتهم في سبيل الله وأمتهم الايتسين) فان قيل لم يقدم القتلى في الآية الاولى وأخر في الثانية قلنا لانه رتب في الآية الاولى المغفرة والثواب على ما تقدم فكان تقدم القتل أنسب لان نوابه أكثر وامافي الآية الثانية فلما رتب فيها الحسرة وكان مساوياً بالنسبة الى الموت والقتل وكان الموت أنسب (قوله جواب القسم) فاللام في المغفرة لام جواب القسم واللام في ولئن متم اللام الموطى للقسم (قوله فانياتلون المغفرة والرحمة الخ) تخصيص هذا بالذكر صريح في ان المحاطين هم المؤمنون حقاً (قوله بطم على جاشه) جاش القلب بالهمزة وعه عند الفزع وفلان رابط الجأش وربط الجأش كأنه ربط نفسه من الفرار بشجاعته (قوله حتى اغتم لهم بعدان خافوه) هذا رابط لآية بما سبق (قوله لتأ كيد والدلالة الخ) تبع في هذه العبارة الكشاف وفيه توسع وحق العبارة أن يقال وما من بدة لتأ كيد والدلالة الخ أصل الدلالة على الحصر استفيد

مفعول قالوا وهو يدل على ان اخوانهم لم يكونوا محاطين به (اي جعل الله ذلك حسرة في قلوبهم) متعلق بقاوعلى ان اللام لام العاقبة مثلها في ايكون لهم عدوا وخرأبأ ولا تكونوا أي لانكونوا مثلهم في النطق بذلك القول والاعتقاد ليحمله حسرة في قلوبهم خاصة فذلك اشارة الى ما دل عليه قولهم من الاعتقاد وقيل الى ما دل عليه النهي أي لانكونوا مثلهم ليحمله الله انتفاء كونكم مثلهم حسرة في قلوبهم فان مخالفتهم ومضادتهم بما يغتهم (والله سبحانه وبميت) ردلقولهم أي هو المؤثر في الحياة والمات لا لاقامة والسفر فانه تعالى قد يحيي المسافر والغازي وبميت المقيم والقاعد (والله بما تعملون بصير) تهديد للمؤمنين على ان يمانولهم وقرأ ابن كثير وحزرة والكسائي بالياء على انه وعيد للذين كفر و(ولئن قتلتهم في سبيل الله أومتهم) أي متم في سبيله وقرأ نافع وحزرة والكسائي بكسر الميم من مات يمات (لمغفرة من الله ورحمة خير مما تجمعون) جواب القسم وهو ساد مسد الجزء والمعنى ان السفر والغز وليس مما يجلب الموت ويقدم الاجل وان وقع ذلك في سبيل الله فانتالون من المغفرة والرحمة بالموت خير مما تجمعون من الدنيا وما فيها لم تموتوا وقرأ حفص بالياء (ولئن متم أو قتلتهم) اي على أي وجه اتفق هلاككم (لاي الله تحشرون) لالي معبودكم الذي توجهتم اليه بذنبتهم محكم لوجهه لا الى غيره لاحالة تحشرون فيوفي جزاءكم ويعظم نوابكم وقرأ نافع وحزرة والكسائي متم بالسكسر (فبارحمة من الله لتلم) أي بفرحة وما من بدة للتأ كيد والتنبية والدلالة على ان ايمنهم ما كان الابرحمة من الله وهو ربطه على جاشه وتوفيقه للرفق بهم حتى اغتم لهم بعدان خافوه (ولو كنت فظاً) سئ الخلق جافياً (غايظ القلب) قاسيه (لانفضوا من حولك) لتفرقوا عنك ولم يسكنوا اليك (فانغف عنهم) فيما يختص بك (واستغفر لهم) فيما لله (وشاورهم في الامر) أي في أمر الحرب اذ الكلام فيه أو فيما يصح أن يشاور فيه استظهاراً برأيهم وتطييباً لنفوسهم وتهميداً لسنة المشاورة للامة (فاذا عزمت) فاذا وضعت نفسك على شئ بعد الشورى (فتوكل على الله) في امضاء أمرك على ما هو أصل لك فانه لا يعامله سواه وقرئ فاذا عزمت على التكلم أي فاذا عزمت لك على شئ وعينته لك فتوكل على ولا تشاور فيه أحداً (ان الله يحب المتوكلين) فينصرهم ويهدهم الى الصلاح (ان ينصركم الله) كما نصركم يوم بدر (فلا غالب لكم) فلا أحد يغلبكم (وان يخذلكم) كما خذلكم يوم أحد (فن ذا الذي ينصركم من بعده) من بعد خذله أو من بعده بمعنى اذا جاوزتموه فلا ناصر لكم وهذا تنبيه على مقتضى التوكل وتحريض على ما يستحق به النصر من

قلنا لانه رتب في الآية الاولى المغفرة والثواب على ما تقدم فكان تقدم القتل أنسب لان نوابه أكثر وامافي الآية الثانية فلما رتب فيها الحسرة وكان مساوياً بالنسبة الى الموت والقتل وكان الموت أنسب (قوله جواب القسم) فاللام في المغفرة لام جواب القسم واللام في ولئن متم اللام الموطى للقسم (قوله فانياتلون المغفرة والرحمة الخ) تخصيص هذا بالذكر صريح في ان المحاطين هم المؤمنون حقاً (قوله بطم على جاشه) جاش القلب بالهمزة وعه عند الفزع وفلان رابط الجأش وربط الجأش كأنه ربط نفسه من الفرار بشجاعته (قوله حتى اغتم لهم بعدان خافوه) هذا رابط لآية بما سبق (قوله لتأ كيد والدلالة الخ) تبع في هذه العبارة الكشاف وفيه توسع وحق العبارة أن يقال وما من بدة لتأ كيد والدلالة الخ أصل الدلالة على الحصر استفيد

(قوله أو استئناف على وجه البيان لما قبله) فيكون إيقاع أنفسهم هو الظن المذكور (قوله وهو الظن المختص بالح) فيكون إضافة الظن إلى الجاهلية للاختصاص كقولهم حاتم جود ورجل صدق (قوله لم يبق لنا من الأمر شيء) فيكون الاستفهام إنكارياً فيكون بمعنى النفي (قوله وأهل يزول عنا الح) فيكون الاستفهام حقيقياً (٤٩) (قوله من الاخلاص والنفاق) هذا يدل

على ان الخطاب في هذه الآية مع المؤمنين والمنافقين مما كان اظهار الاخلاص يناسب المؤمنين واظهار النفاق يناسب المنافقين لكن سوق الآية يدل على ان الخطاب مع المنافقين فقط لان الخطابين هم الذين يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ماقتلناهمنا ولا يعني انهم المنافقون لا الخالصون والجب ان صاحب الكشاف جعل الخطاب مخصوصاً بالمؤمنين فالاعتراض عليه أقوى (قوله أي وفعل ذلك لبيئتي) فان قيل ما المعطوف عليه قلنا يمكن لو كنتم فيكون تحت قل أي وقل فعل الله ذلك لبيئتي (قوله ويخلصه من الوسواس) معناه مافي القلوب من الوسواس أي يجعله مجرداً عن مقارنة الوسواس فيكون الاعتقاد خالصاً عن شائبه وهذا آكد من ان يقال وليحص قلوبكم فان تمحيص القلوب تجردهم من الوسواس وهذا لا يستلزم بقاء الاعتقاد الصحيح بل يجوز ان

في الهموم أو ما همهمهم الأهم أو أنفسهم وطلب خلاصها (يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية) صفة أخرى لطائفة أو حال أو استئناف على وجه البيان لما قبله وغير الحق نصب على المصدر أي يظنون بالله غير الحق الذي يحق أن يظن به وظن الجاهلية بدله وهو الظن المختص بالجهالة وأهلها (يقولون) أي لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يدل من يظنون (هل لنا من الأمر من شيء) هل لنا من أمر الله ووعده من النصر والظفر نصيب فقط وقيل أخبر ابن أبي بقتل بنى الخزرج فقال ذلك والمعنى اننا نعد تدير أنفسنا ونصر فيها باختيارنا فلم يبق لنا من الأمر شيء أو هل يزول عنا هذا القهر فيكون لنا من الأمر شيء (قل ان الأمر كله لله) أي الغلبة الحقيقية لله تعالى ولأوليائه فان حزب الله هم الغالبون والقضاء له يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وهو اعتراض وقرأ أبو عمرو ويعقوب كاه بالرفع على الابتداء (يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك) حال من ضمير يقولون أي يقولون مظهرين انهم مستترشدون طالبون النصر مبغضين الانكار والتكذيب (يقولون) أي في أنفسهم واذ اخلاص بعضهم إلى بعض وهو يدل من يخفون أو استئناف على وجه البيان له (لو كان لنا من الأمر شيء) كما وعد محمد أو زعم ان الأمر كله لله ولأوليائه أو لو كان لنا اختياراً وتدير ولم يرح كما كان رأى ابن أبي وغيره (ماقتلناهمنا) لما غلبنا ولما قتلنا من قتل منافق في هذه المعركة (قل لو كنتم في بيوتكم لبر الزين كتب عليهم القتلى إلى مضاجعهم) أي اخرج الذي قدر الله عليهم القتل وكتبه في اللوح المحفوظ إلى مصارعهم ولم تنفعهم الإقامة بالمدينة ولم ينج منهم أحد فانه قهر الأمور وديرها في سابق قضائه لا معقب لحكمه (ولبيئتي ما في صدوركم) ولبيئتي ما في صدوركم ويظهر سرانهم من الاخلاص والنفاق وهو علة فعل محذوف أي وفعل ذلك لبيئتي أو غطف على محذوف أي لبر زلفنا القضاء وأصل الحجج والابتلاء أو على قوله لكيلا نخزنوا (وليحص مافي قلوبكم) وليكشفه ويميزه أو يخلصه من الوسواس (والله عليهم بذات الصدور) تخفياتها قبل اظهارها وفيه وعد وعيد وتنبية على انه غنى عن الابتلاء وانما فعل ذلك لتمرين المؤمنين واظهار حال المنافقين (الذين تولوا منكم يوم التقي الجعان انما استترهم الشيطان ببعض ما كسبوا) يعني ان الذين انهزموا يوم أحد انما كان السبب في انهزمهم ان الشيطان طلب منهم الزلل فاطاعوه واقترفوا ذنوباً بالخالفه النبي صلى الله عليه وسلم بترك المركز والحرص على الغنيمه أو الحياة فنتعوا التأييد وقوة القلب وقيل استزال الشيطان توليهم وذلك بسبب ذنوب تقدمت لهم فان المعاصي يجر بعضها بعضاً كاطاعة وقيل استترهم بذلك ذنوب سلفت منهم فسر هو القتال قبل اخلاص التوبة والخروج من المظلمة (واقعد عفا الله عنهم) لتوبتهم واعتذارهم (ان الله غفور) للذنوب (حليم) لا يعاجل بعقوبة الذنب كي بتوب (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا) يعني المنافقين (وقالوا لاخوانهم) لاجلهم وفيهم ومعنى اخوتهم اتفاقهم في النسب والمذهب (اذا ضربوا في الارض) اذا سافروا فيها أو ابدوا التجارة أو غيرها وكان حقها اذ قوله قالوا لكن جاء على حكاية الحال الماضية (أو كانوا غزوا) جمع غزاه كفاف وعنى (لو كانوا عندنا ما ماتوا وماقتلوا)

(٧ - (بيضاوي) - ثاني) تكون ساذجة لا يتصور فيها شيء وههنا نظر لما قد أتت ان الخطاب مع المنافقين وهو لا يناسب التخليص من الوسواس (قوله لاجلهم وفيهم) الباعث على هذين التأويلين ان قالوا لاخوانهم يدل بحسب الظاهر على ان الاخوان مخاطبون لكنهم ليسوا كذلك كما سيصرح به (قوله لكن جاء على حكاية الحال الماضية)

الامر على الظالم ولد كرامة سوء الثوى فان الظالم يستحق ان يكون مثواه سياً (قوله من أحسه اذا بطل حسه) هذا لا يحلوعن بعد
 وقول الصحاح يدل على ان أصل معنى حسن قيل قال حسناهم بمعنى استاصلناهم قتلا قال تعالى اذ تحسبونهم باذنه وكلام الكشاف
 يوافق كلام الصحاح (قوله تفضلا ٤٨) ولما علم من ندمهم على المخالفة) يفهم منه ان الغفوع عنهم لما علم من ندمهم على المخالفة

ليس بطريق التفضل
 ويمكن ان يقال ان المراد
 ان الغفوا بما مجرد التفضل
 من غير النظر الى ما صدر
 منهم من الندم على المخالفة
 أو التفضل بسبب الندم بان
 يكون الندم سببا عاديا
 (قوله كاذكر) فيه ان
 يكون المعنى اذ كرمجد اذ
 تصعدون فيكون النسي من
 جانبهم لكنه ليس كذلك
 كما فهم من الآية وهذا
 الاعتراف لم يرد على
 الكشاف لانه ذكر ان
 بعضهم قرأ يصعدون
 بالياء فيحتمل بالياء ان
 يكون تقدرا اذ كرم على هذا
 الاحتمال والجواب ان
 المقصود ان المقصر فعل من
 جنس أذكر وهو اذ كروا
 فيكون الخطاب للمعتدين
 واما ما جوزه العلامة
 التفتازاني من انه من قبيل
 يأيها النبي اذ طلقت النساء
 فيه ما ذكر (قوله ونعاسا
 بدل الاشتغال) لانه ينتظر
 السامع ان انزال الأمانة
 باى طريق كان فأفهم
 البديل انه بالنعاس (قوله
 وأمنة حال منه متقدمة)

للتغليظ والتعليل (٤٤٥) ولقد صدقكم الله وعده) أى وعده اياهم بالنصر بشرط التقوى والصبر
 وكان كذلك حتى خالف الرماة فان المشركين لما أقبلوا جعل الرماة يرشقونهم بالنبل والباقون
 يضر بونهم بالسيف حتى انهزموا والمسلمون على آثارهم (اذ تحسبونهم باذنه) تقتلهم من حسه
 اذا أبطل حسه (حتى اذا فشتهم) جنبتم وضعف رأيكم أو ملتم الى الغنيمة فان الحرص من ضعف
 العقل (وتنازعت في الامر) يعنى اختلاف الرماة حين انهزم المشركون فقال بعضهم فنامو ففنا
 ههنا وقال آخرون لا تخالف أمر الرسول فثبت مكانه أميرهم من نفر دون العشرة ونفر الباقيون للتهيب
 وهو المعنى بقوله (وعصيتهم من بعد ما رأكم تمخضون) من الظفر والغنيمة وانهازم العدو وجواب
 اذا انحذروا وهو امتحنكم (منكم من يريد الدنيا) وهم التاركون المركز للغنيمة (ومنكم من
 يريد الآخرة) وهم الثابتون محافظة على أمر الرسول عليه السلام (ثم صرفكم عنهم) ثم
 كفكم عنهم حتى حالت الحال فغلبكم (ليبتليكم) على المناصب ويمتحن نباتكم على الايمان
 عندها (ولقد عفا عنكم) تفضلا ولما علم من ندمكم على المخالفة (والله ذو فضل على المؤمنين)
 يتفضل عليهم بالغفوا وفى الاحوال كلها سواء أديل لهم أو عليهم اذ الابتلاء بإضارحة (اذ تصعدون)
 متعاقب بصرفكم أو ليبتليكم أو بمقدر كاذكر والاصعاد الذهب والابعد فى الارض يقال أصدنا من
 مكة الى المدينة (ولانلون على أحد) لا يقف أحد لآخر ولا يتنظره (والرسول يدعوكم) كان
 يقول الى عباد الله لى عباد الله أمارسول الله من يكره فله الجنة (فى آخركم) فى سابقكم أو
 جماعتكم الاخرى (فأتابكم غمما بغم) عطف على صرفكم والمعنى فجازاكم الله عن فلتكم
 وعصيانكم غمما متصلا بغم من الاغتمام بالقتل والجرح وظفر المشركين والارجاف بقتل الرسول صلى
 الله عليه وسلم أو فجازاكم غمما بسبب غم اذ قتموه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعصيانكم له (الكيلا
 تحزنوا على ما فاتكم ولما أصابكم) لتتمرنوا على الصبر فى الشدائد فلتحزنوا فيما بعد على نفع
 فانت ولا ضر لاحق وقيل لا مزيدة والمعنى لتأسفوا على ما فاتكم من الظفر والغنيمة وعلى ما أصابكم من
 الجرح والهزيمة عقبه بكم وقيل الضعير فى فأتابكم للرسول صلى الله عليه وسلم أى فأساكم فى
 الاغتمام فاغتم بما نزل عليكم كما اغتمتم بما نزل عليه ولم يترككم على عصيانكم تسليتم كيلا تحزنوا
 على ما فاتكم من النصر ولا على ما أصابكم من الهزيمة (والله خير بما تعملون) علم بما عملكم
 وبما قد صدرت بها (ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنا نعاسا) أنزل الله عليكم الامن حتى أخذتم النعاس
 وعن أى طلحة غشينا النعاس فى المصاف حتى كان السيف يسقط من بدأ أحدنا فياخذ ثم يسقط
 فياخذ والامنة الامن نصب على المفعول ونعاسا بادل منها أو هو المفعول وأمنة حال منه متقدمة أو
 مفعول له وحال من المخاطبين بمعنى ذوى أمنة أو على انه جمع آمن كبار وبرة وقرى أمنة بكون
 الميم كأنها المرة من الامن (يفشى طائفة منكم) أى النعاس وقرأخرة والكسافى بالتاء رداعلى
 الامنة والطائفة المؤمنون حقا (وطائفة) هم المنافقون (قد أهمتهم أنفسهم) أو وقعتهم أنفسهم

على ما هو القاعدة من انه اذا كان صاحب الحال نكرة يجب تقديم الحال عليه ثلاثا يتبس بالصفة
 (قوله أو مفعول له) عطف على قوله نصب على المفعول (قوله أو وقعتهم أنفسهم الخ) يقال أهمتهم الامر بمعنى نزل
 الامر وأقلقه والآخر كان الامر يمهلهما لالتفسير الاول مأخوذ من المعنى الاول والثانى من اثنائى والحصر للذكو ومستفاد
 من المقام لان الكلام فى حكاية شدة الامر بدليل قوله تعالى يظنون بالله الخ وهو الظن المختص بالله الجاهلية كقوله حاتم الجود

(قوله يؤيد الاول انه فري بالتشديد) لان هذا البناء يدل على التكثر فالانسب أن يكون قتل مسندا الى الجماعة التي هم الربيون حتى يتحقق التكثر وفيه ان النبي متعدي في المعنى لان كائنا لكثرة ويمكن الجواب بان التكثر أنسب بالر بين لهم أمم الانبياء والامم أكثر من أنبيائهم وأيضاً كثرة النبي باعتبار المعنى وكثرة الر بين (٤٧) باعتبار اللفظ والثاني أولى بالاعتبار وبالجملة

فأدة التكثر في الر بين
 أظهر من كائ من نبي
 ويؤيد ما ذكرنا افراد
 ضمير منه الرجوع الى نبي
 (قوله وهذا تعريض بما
 أصابهم الخ) فان بعض
 المؤمنین ضعفوا واستكانوا
 حيث قالوا ليت ابن أبي
 يأخذ لنا أماناً من أبي
 سفیان (قوله ليكون
 عن خضوع وطهارة الخ)
 أي أخروا طلب التثبيت
 عن دعاء مغفرة الذنوب
 ليكون دعاء التثبيت
 أقرب الى الاجابة لان دعاء
 الطاهر من ذنوبه الخاضع
 لله أقرب الى الاجابة (قوله
 لان ان قالوا اعرف) وحق
 الاعرف ان يكون مسندا
 اليه (قوله دلالاته على جهة
 النسبة وزمان الحدث) أي
 دلالاته على ان نسبة القول
 اليهم بطريق صدوره عنهم
 فان قالوا صريح في انهم
 فاعلوا القول فتكون نسبة
 القول اليهم بجهة الفاعلية
 بخلاف قولهم فانه ليس في
 الاضافة تصریح بانهم فاعلوا
 القول المذكور ان يكفي
 في الاضافة أدنى ملازمة

رعملي في امرى فصار كيان ثم حذفت الياء الثانية للتخفيف ثم أبدلت الياء الأخرى ألفاً كما أبدلت
 من طائي (من نبي) بيان له (قاتل معه ربيون كثير) ربايون عاملاء أقتبأه أو عابدين لر بهم وقيل
 جماعات والر في منسوب الى الرية وهي الجماعة بلغة وقراً ابن كثير وناقضاً ونوعر و يعقوب قتل
 واسناده الى ربيون وأضير النبي ومعهم ربيون حال منه ويؤيد الاول انه فري بالتشديد وقرى ربيون
 بالفتح على الاصل وبالضم وهو من تغييرات النسب كالسكر (فما هو نوالاً أصابهم في سبيل الله)
 فما فتر وأولم ينكسر جدهم لمأصاهم من قتل النبي أو بعضهم (وما ضفوا) عن العداء وفي الدين
 (وما استكانوا) وما خضعوا للعدو وأصله استسكن من الكون لان الخاضع يسكن لصاحبه ليقفل
 به ما يريد والالف من اشباع الفتححة واستسكن من الكون لانه يطلب من نفسه أن يكون لمن يخضع
 له وهذا تعريض بما أصابهم عند الارجاج بقتله عليه الصلاة والسلام (والله يحب الصابرين)
 فينصرهم ويعظم قدرهم (وما كان قولهم الا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وذنوب آباءنا وإمرنا ذنوبنا
 أقدمنا وانصرنا على القوم الكافرين) أي وما كان قولهم مع ثباتهم وقتوتهم في الدين وكونهم
 ربايين الا هذا القول وهو اضافة الذنوب والاسراف الى أنفسهم هضاهها واطافة لمأصاهم الى سوء
 أعمالها والاستغفار عنها ثم طلب التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن خضوع
 وطهارة فيكون أقرب الى الاجابة وانما جعل قولهم خبر الأن أن قالوا اعرف لدلالاته على جهة النسبة
 وزمان الحدث (فأتاهم الله نواب الدنيا وحسن نواب الآخرة والله يحب المحسنين) فأتاهم الله
 بسبب الاستغفار واللحاح الى الله النصر والنعمة والعز وحسن الذكر في الدنيا والجنة والنعم في
 الآخرة وخص ثوابها بالحسن اشعاراً بفضله وانه العتد به عند الله (يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا الذين
 كفروا يردوكم) أي الى الكفر (على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين) نزلت في قول المنافقين
 للمؤمنين عند هزيمة رجوعوا الى دينكم واخوانكم ولو كان محمد بن علي المقتل وقيل ان تستكبنوا
 لاني سفیان وأشياعه ونستأمنوهم يردوكم الى دينهم وقيل عام في مطاردة الكفرة والغزول على
 حكمهم فانه يستجر الى موافقتهم (بل الله مولاكم) ناصركم وقرى بالنصب على تقدير بل أطيعوا
 الله مولاكم (وهو خير الناسرين) فاستغنوا به عن ولاية غيره ونصره (سنلقى في قلوب الذين
 كفروا الرعب) يريد ما قدف في قلوبهم من الخوف يوم أحد حتى تركوا القتال ورجعوا من غير
 سبب وبأدى أوسفيان بالجمد موعدا موسم بدر القاب ان شئت فقال عليه الصلاة والسلام ان شاء الله
 وقيل لمارجعو وكانوا ببعض الطريق ندموا وعزموا أن يعودوا عليهم ليستأصلوهم فاتى الله الرعب
 في قلوبهم وقرأ ابن عامر والكسائي و يعقوب بالضم على الاصل في كل القرآن (بما أشركوا بالله)
 بسبب اشراكهم به (ما لم ينزل به سلطاناً) أي آله ليس على اشراكها حجة ولم ينزل عليهم به سلطاناً وهو
 كقوله * ولا ترى الضب بها ينحجر * وأصل السلطنة القوة ومنه السليط لقوة استعماله والسلطنة
 لحدة اللسان (وما أراهم النار وبس منوى الظالمين) أي منواهم فوضع الظاهر موضع الضمر

(قوله بسبب الاستغفار الخ) هذه السببية تستفاد من الفاء (قوله بالضم) أي بضم العين (قوله وهو كقولهم ولا ترى الضب بها ينحجر)
 أي المراد من قوله تعالى ما لم ينزل به سلطاناً انهم جعلوا شركاء لله ما ليس لهم حجة في الواقع على كونهم شركاء ولا تنزل أيضاً والغرض دفع
 ان يتوهم مع ما لم ينزل له حجة في الواقع لكن لم تنزل كما ان الظاهر من المصراع المذكور في الانحجار وان المقصود ان ليس بها ضرب
 ولا ينحجره (قوله فوضع الظاهر موضع الضمر) أي وضع منوى الظالمين موضع منواهم للتغليظ فان وصف الظلم بوجوب تغليظ

غلبة الكفار) أي الثاني في ضمن الأول وإن لم يكن فسد لهم الأمر الثاني والتو يبع لتقديهم في النظر حتى يعادوا الاستلزام الأول الثاني (قوله ووعدهم بالفضل وتأخير الاجل) فيه خفاء إذ لا يفهم ماذا كرهوه كون الموت بالأجل وأنه باذن الله تعالى الحفظ ولا تأخير الاجل بل يفهم مجرد التشجيع وإن الجهاد والحرب لا يغير الاجل المعين واعلم ان صاحب الكشاف قال ان من فواته ذلك كرام صنع الله برسوله عند غلبة العدو والتناهم عليه من الحفظ والكلالة وتأخير الاجل وهذا كلام صحيح وأما كونه وعدا على ما ذكره المصنف ففيه نظر ويحتاج ما ذكره في شيء آخر والفرق بين ما ذكره صاحب الكشاف وبين ما ذكره المصنف ان الآية على قول صاحب الكشاف تذكري ما وقع في الماضي (٤٦) وعلى ما ذكره المصنف وعده النبي صلى الله عليه وسلم بما سيحى في المستقبل

(قوله انكار لارتدادهم) الى قوله بعد علمهم بخلو الرسل قبله وبقاء دينهم متمسك به قد جعل الفاء للتعقيب ويفهم مما ذكر ان ههنا مقدر اذ كان قيل وعلم بتحقيق موتهم وبقاء دينهم متمسك به اذ كان مات الخ فيكون انكار الارتدادهم وانقلابهم بخلوه عليه الصلاة والسلام بعد علمهم بماذا كرهى بعد العلم بما ذكر يجب عدم الارتداد لا الارتداد (قوله وقيل الفاء للسببية الخ) هذا كلام صاحب الكشاف وتبعه المعلقون عليه وغيرهم وفيه نظر اذ لا معنى لجملة خلو الرسل وبقاء دينهم متمسك به سبب لذكر حتى يحتاج الى انكاره بل يجب ان يجعل الاول سببا لنقيض ما ذكر اللهم الا ان يتكافئ كلفا بيدها الوجه ان يقال ان الفاء في مثل

غلبة الكفار^(١٣٨) وما محمد الرسول قد دخلت من قبله الرسل) فمما دخلوا بالهوان أو القتل (أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) انكار لارتدادهم وانقلابهم على أعقابهم عن الدين لخلوه بموت أو قتل بعد علمهم بخلو الرسل قبله وبقاء دينهم متمسك به وقيل الفاء للسببية والهزلة لانكار ان يجعلوا خلو الرسل قبله سببا لانقلابهم على أعقابهم بعد وفاته روى أنه لما رى عبدالله بن قتيبة الخارفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بجحر فكسر ربا عيته وشج وجهه فقتل عنه مصعب بن عمير رضي الله عنه وكان صاحب الراية حتى قتله ابن قتيبة وهو يرى أنه قتل النبي عليه الصلاة والسلام فقال قد قتلتم محمدا وصرخ صراخ ألا ان محمدا قد قتل فانكفأ الناس وجعل الرسول عليه الصلاة والسلام يدعوا الى عباد الله فحاز اليه ثلاثون من أصحابه وجوه حتى كشفوا عنه المشركين وتفرق الباقون وقال بعضهم ليت ابن أبي اذخلنا امانا من أبي سفيان وقال ناس من المنافقين لو كان نبيا لما قتلتم ارجعوا الى اخوانكم ودينكم فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك رضي الله عنهم ايا قوم ان كان قتل محمد فن رب محمد سحى لايوت وما تصنعون بالحياة بعده فتناو على ما قاتل عليه ثم قال اللهم اني أعتذر اليك بما يقولون وأبرأ اليك منه وشديسيفه فقاتل حتى قتل فنزلت (ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا ولن يضر نفسه) (وسيجزي الله الشاكرين) على نعمة الاسلام بالثبات عليه كأنس واضرابه^(١٣٩) وما كان لنفس ان تموت الا باذن الله) الا بمشيئة الله تعالى أو باذنه الملك الموت عليه الصلاة والسلام في قبض روحه والمعنى ان لكل نفس اجلا مسمى في علمه تعالى وقضائه لا يستأخر ون عنه ساعة ولا يستقدمون بالاحجام عن القتال والاقدام عليه وفيه تحريض وتشجيع على القتال وعدهم للرسول صلى الله عليه وسلم بالحفظ وتأخير الاجل (كتابا) مصدر مؤم كذا في المعنى كتب الموت كتابا (مؤجلا) صفة له أي مؤقتا لا يتقدم ولا يتأخر (ومن يرث ثواب الدنيا نؤنه منها) تفرض لمن شغلتهم الغنائم يوم أحد فان المدينين جعلوا على المشركين وهزمهم وأخذوا ينهبون فلما رأى الرماة ذلك أقبلوا على النهب وخلوا ما كاهم فاتهم المشركون وجعلوا عليهم من ورأهم فهزمهم (ومن يرث ثواب الآخرة نؤنه منها) أي من ثوابها (رسنجزى الشاكرين) الذين شكروا وعمة الله فم بشغلهم شئ عن الجهاد^(١٤٠) (وكأين) أصله أي دخلت الكاف عليها وصارت بمعنى كم والثون نون بن أثبت في الخط على غير قياس وقرأ ابن كثير وكأش ككاعن ووجهه أنه قلب قلب الكلمة الواحدة كقولهم

هذا المقام مقدم على الهزيمة في التقدير اسكن قدمت الهزيمة صادرتها من حيث الاستفهام والتقدير فان وعلى الخ فتكون الباء السببية خلو الرسل بقاء دينهم لانكار ارتدادهم بموته صلى الله عليه وسلم أي ما خلقت الرسل ويق دينهم بعدهم بنبي ان لا يصير امر تدب بعد موته صلى الله عليه وسلم واعلم ان ما قلنا من ان الهزيمة مؤخرة في التقدير عن حرف العطف في مثل هذا المقام المذكور هو مذهب الجمهور قال صاحب المعنى اذا كانت الهزيمة في جملة معطوفة بالواو أو بالفاء أو بضم قدمت على العاطف تنبيهها على اصلها في التصدير وتجعل أخواتها متأخرة عن حرف العطف كما هو قياس جميع أجزاء الجملة المعطوفة نحو وكيف تكفرون وانى تؤفكون هذا مذهب سيويه والجمهور وخالفهم جماعة وأهل الزمخشري انتهى وهذا المذهب أوقع الزمخشري فيما ذكر

يحمل الخبر والحال) اذا كانت الأيالم وصفا كان نداؤها خبرا وان يكون نداؤها خبرا وان يكون حالاً (قوله
 ليسكون كيت وكيت الخ) أى ليكون قتل الكافرين ودخولهم جهنم وشهادة المسلمين ودخولهم الجنة ورفعة الاسلام (قوله
 والقصد فى أمثاله الخ) أى الغرض من تعليل الشيء بحصول علمه تعالى مثلاً ونفيه ليس حصول علمه تعالى أو نفيه بل الغرض من قوله
 وليعلم الله الذين آمنوا مثلاً وجوداً ونسباً والتائبين بطريق البرهان فان علمه تعالى بهم دليل على ثبوتهم وحينئذ تقول لا يتخفى أمان
 يكون المراد من اثبات المعلوم اثباته فى الخارج فيلزم أن يكون ثبوته فى الخارج أزلياً والالم يصح الاستدلال من علمه تعالى على ثبوته إذ
 صحة الاستدلال انما هو بالاستزمام أو يكون المراد اثباته فى علم الله تعالى ولا يتخفى أن اثباته فى علم الله تعالى وعلمه تعالى به واحد فلا وجه
 للحكم بالقصد الى الاول دون الثاني والجواب باختيار الاول ولا يلزم أزلية المعامير فى الخارج لان المراد من العلم هو تعلق العلم بالحادث
 أى التعاقب بالموجود الحالى فتأمل (قوله أو يتخذ منكم شهداء معدلين (٢٥) الخ) قال فى الكشاف وأوليتخذ

منكم بالشهادة من يصلح
 للشهادة على الامم يوم
 القيامة مما يثبت به صبركم
 على الشدائد من قوله تعالى
 لتكونوا شهداء على الناس
 انتهى وفيه ان كونهم شهداء
 على الناس بواسطة كونهم
 عدولا وأفضل من غيرهم
 من الامم وكونهم كذلك
 موجب لاصلاح الشهادة
 اما صبرهم على الشدائد
 فكونه موجب لاصلاح
 كونهم شهداء لا يتخلو عن
 تحفاء الآن يقال الصبر
 على الشدائد فى سبيل الله
 ينبى عن قوة الايمان وهى
 تنبى عن العسالة وهى
 موجبة لاصلاح كونهم
 شهداء والاولى أن يقال
 المراد من الصبر على الشدائد

يحمل الخبر والحال والمراد بها أوقات النصر والغلبة (وليعلم الله الذين آمنوا) عطف على علة
 محذوفة أى نداؤها ليكون كيت وكيت وليعلم الله ايذاناً بالان علة فيه غير واحدة وان ما يصب المؤمن
 فيه من المصالح لا يعلم أو الفعل المعلن به محذوف تقديره وليتميز الثابتون على الايمان من الذين
 على حرف فعلنا ذلك والقصد فى أمثاله وتناقضه ليس الى اثبات علمه تعالى ونفيه بل الى اثبات
 المعلوم ونفيه على طريق البرهان وقيل معناه ليعلمهم علماً يتعلق به الجزء وهو العلم بالشيء
 موجوداً (ويتخذ منكم شهداء) ويكرمنا منكم بالشهادة يريد شهداء أهدأ ويتخذ منكم
 شهداء معدلين بما صودف منهم من الثبات والصبر على الشدائد (والله لا يحب الظالمين) الذين
 يضررون خلاف ما يظهرون أو الكافرين وهو اعتراض وفيه تنبيه على أنه تعالى لا ينصر
 الكافرين على الحقيقة وانما يغلبهم أحياناً استدرأ جاحظهم وابتلاء للمؤمنين (وليمحص الله
 الذين آمنوا) ليطهرهم ويصفهم من الذنوب ان كانت الدولة عليهم (ومحج الكافرين)
 ومهلكهم ان كانت عليهم والحق نقص الشيء قليلاً قليلاً (أم حسبتم ان تدخلوا الجنة) بل أحسبتم
 ومعناه الانكار (ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم) ولما تجاهدوا وفيه دليل على ان الجهاد
 فرض كفاية والفرق بين لما ولم ان فيه توقع الفعل فيما يستقبل وقرئ يعلم بفتح الميم على ان أصله
 يعلمن خذفت النون (ويعلم الصابرين) نصب باضمار ان على الواو للجمع وقرئ بالرفع على ان
 الواو للحال كأنه قال ولما تجاهدوا وأنتم صابرون (ولقد كنتم تمنون الموت) أى الحرب
 فانها من أسباب الموت أو الموت بالشهادة والخطاب للذين لم يشهدوا بدرأ وتمنوا ان يشهدوا مع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهداً ليتوالوا مال شهداء بدر من الكرامة فالحال يوم أحسد على
 الخروج (من قبل ان تلقوه) من قبل ان تشهدوه وتعرفوا شدته (فقدراً بجموه وأتم
 تنظرون) أى فقد رأيتهم معاً يبين له حين قتل دونكم من قتل من اخوانكم وهو توبيخ
 لهم على انهم تمنوا الحرب وتسبوا لها ثم جبنوا وانهم مواعنها أو على تنبى الشهادة فان فى تمنياتهم

الجهاد ومن لم يصبر عليها وفر من الجهاد صار صاحب الذنب الكبير وخرج عن العدالة على التفصيل المذكور فى كتب الفقه (قوله
 تعالى أم حسبتم ان تدخلوا الجنة الخ) لما كان الاستسهام للانكار دل الكلام على ان دخول الجنة لا يكون بدون الجهاد
 وليس كذلك الآن يقال المراد دخول الجنة أول الامر لكن المتخلف عن الجهاد من غير عدل لا يدخلها الا بعد دخول النار لجزء
 التخلف فتأمل (قوله ولم تجاهدوا) دل على ان نبي العلم بالمجاهدين كتابة عن نبي الجهاد (قوله على ان أصله يعلمن) أى بنون التأكيد
 تشبهاً للنبي بالنبي على الواو للجمع لكن المقصود نبي الامرين جميعاً (قوله وهو توبيخ لهم الخ) فان قيل ممن انهم يستفاد قلنا
 من معاينة الموت وقتل اخوانهم اذ فيه اشعار بانهم لو لم ينهزموا لقتلوا كاخوانهم وعبارة صاحب الكشاف أى رأيتهم معاً يبين
 مشاهدين له حين قتل بين أيديكم من قتل من اخوانكم وأقار بكم وشارقتهم ان تقتلوا وهذه العبارة أوضح دلالة على اهمهم اذ يفهم منها
 انهم شارفوا على القتل ولو لم ينهزموا لقتلوا كاخوانهم (قوله فان فى تمنياتهم

لا يفتره الا الله وهو يستلم سعة المغفرة (قوله تعالى وهم يعلمون) اشارة الى ان من لم يعلم كونه فعل ذنباً أو صر به بسبب جهله فلهه كان مغفورا والعلما صاحب الكشاف صرح بان النبي من نصب على الفعل ولقيد وفسره العلامة التفناني بان النبي متوجه على الاصرار من غير اعتبار في القيد واثباته (٢٤) وقال هو المناسب للاية اقول بل لا يمكن أن يتوجه النبي الى القيد وهو العلم والمقيد

والقيد معلان ماسبق وهو قوله تعالى فاستغفروا لذنوبهم يدل على علمهم (قوله جملة مستأنفة الخ) أي ان عظفت والذين اذا فها لو فاحشة على المتقين أو على صفته وهي الذين ينفقون كأن وأولئك الخ جملة مستأنفة والفرق بين هذين الوجهين ان الذين اذا فعلوا الخ على الوجه الاول غير المتقين وعلى الثاني داخل فيهم (قوله وتنكير جنات على الاول الخ) أي على كونه خبراً لقوله تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة يدل تنكير جنات على ما ذكره الدلالة ان تنكير جنات التي هي جمع قلة يدل على التقليل فيكون فيه تقييلان أي لهم جنات قليلة بالنسبة الى الجنة التي هي عرضها السموات والارض أعدت للمتقين (قوله مستوجبون) هذا بظاهره مخالف لكلام أهل السنن ويمكن أن يراد من الاستيجاب الزوم عادة (قوله هذه التنكئة) أي للاشعار بان العامل المذكور كالأجبر (قوله

اليوم سبعين مرة (وهم يعلمون) حال من يصروا أي ولم يصروا على قبيح فعلهم علمين به (أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها) خبر للذين ان ابتدأت به وجملة مستأنفة مبنية لما قبلها ان عظفته على المتقين أو على الذين ينفقون ولا يلزم من اعداد الجنة للمتقين والتائبين جزاء لهم ان لا يدخلها المصرون كالألزم من اعداد النار للكافرين جزاء لهم ان لا يدخلها غيرهم وتنكير جنات على الاول يدل على ان ما لهم أدون مما للمتقين المودعين بتلك الصفات المذكورة في الآية المتقدمة وكفكاف فارقا بين القليلين أنه فصل أيهم بان بين انهم محسنون مستوجبون لمحبة الله وذلك لانهم حافظوا على حدود الشرع وتخطوا الى التخصص بمكارمه وفصل آية هؤلاء بقوله (ونعم أجر العاملين) لان المتدارك لتقصيره كالعامل لتحصيل بعض ما قوت على نفسه وكم بين المحسن والمتدارك والمحبوب والأجبر ولعل تبديل لفظ الجزاء بالأجر هذه التنكئة والنحو بالمدح محذوف تقديره ونعم أجر العاملين ذلك يعني المغفرة والجنات (قد دخلت من قبلكم سنن) وقائع سننها التي في الامم المكذبة كقوله تعالى وقتلوا اتقيلا سنة الله في الذين خاؤا من قبل وقيل أم قال

ماعين الناس من فضل كفضلكمو * ولارأوا مثله في سالف السنن

(فسير وفي الارض فانظر واكيف كان عاقبة المكذبين) لتعتبر وإما ترون من آثاره لا كماهم (هذان للناس هدى وموعظة للمتقين) اشارة الى قوله قد دخلت أو مفهوم قوله فانظروا أي أنه مع كونه بيانا للمكذبين فهو زيادة بصيرة وموعظة للمتقين أو الى المخلص من أمر المتقين والتائبين وقوله قد دخلت جملة معترضة للبعث على الايمان والتوبة وقيل الى القرآن (ولا تنهوا ولا تحزنوا) تسلية لهم عما أصابهم يوم أحد والمعنى لا تضعفوا عن الجهاد بما أصابكم ولا تحزنوا على من قتل منكم (وأتم الاعلون) وحالكم انكم أعلى منهم شأناً فانكم على الحق وقتلكم لله وقتلكم في الجنة وانهم على الباطل وقتلهم للشيطان وقتلهم في النار ولأنكم أصبتم منهم يوم بدرأكثر مما أصابوا منكم اليوم أو أتم الاعلون في العاقبة فيكون بشارته لهم بالنصر والغلبة (ان كنتم مؤمنين) متعلق بالنهي أي لانهم ان صح إيمانكم فانه يقتضى قوة القلب بالوئوق على الله أو بالاعلون (ان بمسكم فرح فقد مس القوم فرح مثله) قرأ حزة والكسائي وابن عياش عن عاصم بضم القاف والباقون بالفتح ورهما لغتان كالضعف والضعف وقيل هو بالفتح الجراح وبالضم ألمها والمعنى ان أصابوا منكم يوم أحد فقد أصبتم منهم يوم بدر مثله ثم هم لم يضعفوا ولم يجبنوا فاتم اولى بان لا تضعفوا فانكم ترجون من الله ما لا يرجون وقيل كلا المسلمين كان يوم أحد فان المسلمين بالوأمهم قبل ان يخالفوا أمر الرسول صلى الله عليه وسلم (وتلك الايام نذارها بين الناس) نصر فيها بينهم تبديل هؤلاء تارة وهؤلاء أخرى كقوله فيوما علينا وبوماننا * ويومانساء ويومانسر والمدالة كالمعادة يقال داوت الشيء بينهم فقد اولوه والأيام تحتمل الوصف والخبر ونداؤها

فهو زيادة بصيرة وموعظة للمتقين) انما قال ذلك لان أصل الهدى والموعظة قد حصل للمتقين (قوله قد دخلت اعتراض الخ) هذا على التقدير الأخير (قوله وحالكم انكم أعلى شأنهم) يفيد علو شأن الكافرين لكن ليس لهم علواً لانظر الى أمور الدنيا أو غلبتهم على المؤمنين يوم أحد ولو قيل المراد بالاعلى هنا المبالغة في العلو كان أولى (قوله ونداؤها

يحتمل

كان الوصول اليها عز بزايف يكون المراد من القلة اذلة الاضافية لانه لما استلزم الطاعة الرحمة فقد تمفك الارلى عن الثانية لشقاء الخائبة
نعوذ بالله فوجود الثانية بالنسبة الى الاولى قليل فان قيل لا يخفى أن اطاعة الله الرسول تستلزم الرحمة مع ان بعضهم صرحوا بان عسى
ولعل في القرآن الكريم للإيجاب وكلام صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى اعلمكم تتقون في أوائل سورة البقرة قريب من هذا
قلنا وان كان الامر كذلك لكن ايراد لعل التي هي في الاصل بمعنى الرجاء وبغضد بحسب الظاهر نظرا الى معناه الحقيقي أن اطاعة الله
والرسول لاستلزام الرحمة فيكون الوصول اليها عز بزا قليلا وفيه ما فيه والاولى أن يقال ان المراد من عزة التوصل قوة شرف التوصل
بالمذكورة والدليل عليه انه لما كان لعل مفيدا بحسب الظاهر لعدم استلزام اطاعة المذكورة الرحمة كان الوصول اليها في غاية
الشرف (قوله وماها خارجة عن هذا العالم) أى عن السموات والأرض اذ ثبت أن عرض الجنة مساو عرضها ما فلو لم تكن خارجة
عنه ما لم يتداخل أحدهما أى أحد المتساويين في الآخر فلزم يتداخل الاجسام (٤٣) وهذا مطابق لما روى عن أنس

رضى الله عنه انه قال الجنة
فوق السموات السبع
تحت العرش وأيضا اذا كان
العرض الذي هو أقصر
الامتدادين مساويا
للسموات والارض فطولها
الذى هو أطول الامتدادين
أعظم منهما فيجب أن
تكون الجنة خارجة عنها
وفيه نظر فتأمل فان قيل
هذا يفهم من قوله تعالى
وجنة عرضها السموات
والارض فلم خصصه بأنه
مفهوم من أعدت قلنا معنى
كونها خارجة عن هذا العالم
ان مكائنها خارج عن مكان
هذا العالم الذى هو
السموات والارض ولا
يفهم من كون عرض
الجنة كعرض السموات

وأبوا (الى مغفرة من ربكم) الى ما يستحق به الغفرة كالاسلام والتوبة والاخلاص وقرأ
نافع وابن عامر سارعا وبلاوا (وجنة عرضها السموات والارض) أى عرضها كعرضها وما ذكر
العرض للباغة في وصفها بالسعة على طريقة التمثيل لانه دون الطول وعن ابن عباس كسبع سموات
وسبع أرضين لو وصل بعضها ببعض (أعدت للمتقين) هيئت لهم وفيه دليل على ان الجنة مخلوقة
وانها خارجة عن هذا العالم (الذين ينفقون) صفة مادحة للمتقين أو مدح منصوب
أو مرفوع (في السراء والضراء) في حالتي الرخاء والشدة أو الاحوال كلها اذ الانسان لا يتخلو
عن مسرة أو مضرة أى لا يتخلون في حال ما بانفاق مقرر واهليه من قليل أو كثير (والكاظمين
الغيظ) المسكين عليه الكافين عن امضائه مع القدرة من كظمت القرية اذا ملامتها وشدت
رأسها وعن النبي صلى الله عليه وسلم من كظم غيظا وهو يقدر على انفاذه ملاء الله قلبه أمنا
وإيمانا (والعافين عن الناس) التاركين عقوبة من استحقوا مؤاخذته وعن النبي عليه الصلاة
والسلام ان هؤلاء في أمتي قليل الامن عصم الله وقد كانوا كثيرا في الامم التي مضت (والله يحب
المحسنين) يحتمل الجنس ويدخل تحته هؤلاء والعهد فتكون الاشارة اليهم (والذين اذا فعلوا
فاحشة) فعلة بالغنى في القبح كالزنى (أو ظلموا أنفسهم) بان اذنبوا أى ذنب كان وقيل الفاحشة
الكبيرة وظلم النفس الصغيرة وعلل الفاحشة ما يتعدى وظلم النفس ما ليس كذلك (ذكر و الله
تذكر و عيبه أو حكمه أو حقه العظيم) فاستغفر وا لذنوبهم) بالندم والتوبة (ومن
يفغر الذنوب الا الله) استفهام بمعنى النفي معترض بين المطوفين والمراد به وصفه تعالى بسعة
الرحمة وعموم المغفرة والحث على الاستغفار ولو عد بقبول التوبة (ولم يصبر واعلى ما فعلوا)
ولم يقيموا على ذنوبهم غير مستغفرين لقوله صلى الله عليه وسلم ما أصبر من استغفر وان عاد في

والارض انها خارجة عن هذا العالم أى مكائنها خارج عن مكانها اذ يمكن أن تعدم السموات والارض وتوجد الجنة مكانها فكان
عرضها كعرضها مع ان مكائها على هذا التفسير عين مكائها لا خارجا عنه فلا يلزم خروجها عن هذا العالم بل يفهم ما ذكر من أعدت
للتقنين اذ لما كانت الجنة موجودة الآن ولا يمكن أن لا يكون مكائها خارجا عن مكانها للزوم التداخل لزم أن تكون الجنة خارجة عنها
واعلم أن العلامة التفتازاني ذكر في تفسير كلام الكشاف ان المراد من التشبيه المذكور بالمباغة في تساع الجنة وليس القصد تحديده
عرض الجنة ليمتنع كونها في السماء هذا كلامه لا يخفى ان هذا مناصف اسلام المنصف وهو انه يفهم من الآية ان كون الجنة خارجة عن هذا
العالم (قوله أو مدح منصوب أو مرفوع) فالاول أن يكون بتقدير مدح الذين ينفقون والثاني أن يكون بتقديرهم الذين ينفقون
(قوله بالندم الخ) أراد ان لا ينفى أن يقول المنذوب استغفر الله بل يجب التوبة والندم (قوله تذكروا) انما فسر به ليعلم أن المراد
بالذكر الذكري للقلبي لا لساني والمراد به وصفه تعالى بسعة الرحمة وعموم المغفرة ان قيل المفهوم من قوله تعالى ومن يفغر الذنوب الا الله
حصر المغفرة وقصرها عليه وأما عمومها فكيف يفهم قلت يفهم من ايراد الجع المحلى باللام اذ يفهم ان كل ذنب صدر من الشخص

لماذا تركهم انكروا عدم كفاية امداد الله تعالى باللائكة المذكورة (قوله أو وما بالنصر ان كان اللام فيه للعهد) اذا كان اللام للعهد كان المعنى النصر المهود الواقع يوم بدر ليقطع طرفا من الذين كفروا ولا يخفى ان مطلق النصر ليس لماذا كر (قوله للتنوع دون التردد) لان القطع والكبت وقعا معا فلا يناسب التردد الذي يكتفي فيه أحدهما بهما (قوله ويحتمل أن يكون معطوفا على الخ) لا يخفى ان العطف المذكور على هذين الاحتمالين من عطف الخاص على العام لكن عطف الخاص على العام بأو محل النظر بل لا يظهر للتركيب على الاحتمال الثاني (٤٢) وهو أن يكون العطف على شيء معنى ملامه ولعل صاحب الكشاف يضعف الاحتمالين

(وتلطمئن قلوبكم به) ولتسكن اليه من الخوف (وما النصر الا من عند الله) لامن العدة والعدد وهو تنبيه على أنه لا حاجة في نصرهم الى مدد وانما أمدهم ووعدهم به بشارته ولم يربط على قلوبهم من حيث ان نظر العامة الى الأسباب أكثر وحقا على ان لا يباليوا بنهاية تأخر عنهم (العزير) الذي لا يقابله في أفضيته (الحكيم) الذي ينصر ويخذل بوسط وبغير وسط على مقتضى الحكمة والمصلحة (ليقطع طرفا من الذين كفروا) متعلق بنصركم أو وما النصر ان كان اللام فيه للعهد والمعنى لينقص منهم بقتل بعض وأسر آخرين وهو ما كان يوم بدر من قتل سبعين وأسر سبعين من صناديدهم (أو يكبتهم) أو يخزهم والكبت شدة الغيظ أو وهن يقع في القلب وأول التنوع دون التردد (فإنقلبوا خائبين) فيهنزوا منقطعي الآمال (ليس لك من الأمر شيء) اعتراض (أو يتوب عليهم أو يعذبهم) عطف على قوله أو يكبتهم والمعنى ان الله مالك أمرهم فاما أن يهلكهم أو يكبتهم أو يتوب عليهم ان أسألو أو يعذبهم ان أسروا وليس لك من أمرهم شيء وانما أنت عبيد ما أمر لانتذارهم وجهادهم ويحتمل أن يكون معطوفا على الأمر أو شيء باضمار ان أي ليس لك من أمرهم أو من التوبة عليهم أو من تعذيبهم شيء أو ليس لك من أمرهم شيء أو التوبة عليهم أو تعذيبهم وان تكون أو بمعنى أن أي ليس لك من أمرهم شيء الآن يتوب الله عليهم ففسره أو أو يعذبهم ففتش في منهم روى ان عتبة بن أبي وقاص شجعه يوم أحد وكسر رابعته فجعل يمسح الدم عن وجهه ويقول كيف يفلح قوم خصبو اوجه نبيهم بالدم فترت وقيل هم ان يدعو عليهم فنهاه الله لعلمه بأن فيهم من يؤمن (فانهم ظالمون) فاستحقوا التعذيب بظلمهم (والله مافي السموات وما في الأرض) خلاقا وما كلفه الامر كله لالك (يفغر لمن يشاء ويعذب من يشاء) صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها كلتا فيله (والله غفور رحيم) لعباده فلا تبادر الى الدعاء عليهم (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا ضاعفا مضاعفة) لا تزيد اذات مكررة ولعل التخصيص بحسب الواقع اذ كان الرجل منهم ربي الى أجل ثم يز يدفيه زيادة أخرى حتى يستغرق بالشئ الطفيف مال المديون وقرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب مضعفة (واقفوا لله) فيانهم عنه (اعلمكم تفلحون) راجين الفلاح (واقفوا النار التي أعدت للكافرين) بالتحذر زعن متابعتهم وتعاطى أفعالهم وفيه تنبيه على أن النار بالذات معدة للكافرين وبالعرض للعصاة (وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحون) اتبع الوعيد بالوعده ترهباعن المخالفة وترغبيا في الطاعة ولعل وعسى في أمثال ذلك دليل عزة التوصل الى ما جعل خبرا له (وسارعوا) بادروا

المدكورين لماذا كرا قال وقيل ان أو يتوب منصوب باضمار ان وأن يتوب في حكم اسم معطوف بأو على الأمر أو على شيء وكان لم يستحسن هذا الوجه ولم يرض به والمصنف ذهل عما أشار اليه صاحب الكشاف فجزم بالاحتمال المذكور (قوله صريح في نفي وجوب التعذيب الخ) لانه علق بالمشبهة فلو كان واجبا لما صح تعليقه بهما ان التقييد بالتوبة وعدمها وهو أن يكون المعنى يغفر لمن يشاء بالتوبة يعذب من يشاء بعدها كالنافي لظاهر الآية اذ هو يدل على انها معلقان بالمشبهة مطلقا لكن التقييد بالمدكورين منفيان للاطلاق المذكور واعلم ان التعلق بالمشبهة كما ذكرنا يفيد بحسب الظاهر ان لا وجوب لاحدهما لكن مذهب المعتزلة انه يجب

التعذيب لمن لم يتب وبين هذين الامرين تناف وانما قال كلنا في لاحتمال أن يكون المراد من الآية التقييد وان كان خلاف الظاهر جدا (قوله ولعل التخصيص بحسب الواقع الخ) ليس المراد من قوله تعالى أضاعفا مضاعفة ان هذا النوع من الر باحرام دون غيره لخصيصه بالذ كر لاجل ان بعض الناس كان يأكل الر بأضاعفا مضاعفة فبزلت الآية في شأنه (قوله وفيه تنبيه على ان النار بالذات معدة للكفار وبالعرض للعصاة) أي المقصود بالذات من خالق النار عذاب الكافرين وأما قصد عذاب العصاة بها فاعلموا لاجل تشبههم بالكفار (قوله دليل عزة التوصل الخ) أي قلة التوصل الى ما جعل خبر الواحد منهما وهو الرجة فباختر فيه وانما كان دليلا عليها اذ المفهوم من ظاهرها ان اطاعة الله والرسول لا توجب الجزم بالرجة مثلا واذا كان كذلك

(قوله والظاهر انه ما كانت عز بمة الخ) أى ليس أمرا صادرا باختيارهم وقصدهم بل مجرد خاطر وحديث نفس حصل بغية
 اختيار لأن العزيمة المذكورة لاتناسب من كان الله وليه وانما قال الظاهر لأنه يمكن حصول العزم ثم ولاية الله لهم بالالتصاف والصبير
 والنبات على الحرب وما نقل في الكشاف عن ابن عباس من انهم أضرمو أن يرجعوا فصممهم الله يدل ظاهرا على اهم عزه وما على
 الرجوع لأن أضرمو وايدل على اهم قصد الرجوع باختيارهم وهذا هو العزم (٤٦) (قوله ليدل على قلتهم) لان هذا

الوزن وزج القلة (قوله
 أو اعلمكم بنعم الله عليكم)
 هكذا عبارة الكشاف
 وقال العلامة التفتازانى
 يعنى انه كناية أو مجاز عن
 نيل نعمة أخرى توجب
 الشكر هذا كلامه يعنى
 انه يمكن ان جلة يشكرون
 كناية عن نيل نعمة أخرى
 فيكون المراد المعنى الغير
 الحقيقي مع جواز ارادة
 المعنى الحقيقي أو يجعل
 مجازا بان يراد المعنى الغير
 مع عدم جواز ارادة المعنى
 الحقيقي ولك أن تقول
 لا يتناول ما أن يكون ههنا
 صارف مانع عن ارادة
 المعنى الحقيقي أو لافان كان
 الاول فلا يجوز ان يكون
 كناية وان كان الثانى فلا
 يجوز ان يكون مجازا فلا
 وجه للايهام بقوله انه كناية
 أو مجاز بل الحق انه كناية
 لانه لا مانع من ارادة الحقيقي
 والذي يخطر على ان غرض
 صاحب الكشاف ان ههنا
 مقدرًا وانه في الاصل
 اعلمكم بنعم الله عليكم

يقال خرج بعد صلاة الجمعة وأصبح بشعباً أحد يوم السبت ونزل في عدوة الوادى وجعل ظهره
 وعسكره الى أحد وسوى صفهم وأمر عبد الله بن جبير على الرماة وقال اضحوا عذابا بالنبل لا يأتوننا من
 ورائنا (١١٨) متعاقب بقوله سمع عليهم أو بدل من اذ غدوت (طائفتان منكم) بنو سامة
 من الخزرج و بنو حارثة من الأوس وكابحانجى العسكر (أن تفشلا) ان تجبنوا وضعف اوى
 أنه عليه الصلاة والسلام خرج في زهاء ألف رجل و وعد لهم النصر ان صبروا فلما بلغوا الشوط
 المنجز ان أبى قحافة رجل وقال علام نقلت أنفسنا وأولادنا فقتلهم عمرو بن حزم الأصارى وقال
 أشدكم الله والاسلام في نبيكم وأنفسكم فقال ان أبى لونهم قنالا لبتناكم فهم الحيان باتباعه فصممهم
 الله فضوام رسول الله صلى الله عليه وسلم والظاهر انها ما كانت عز بمة لقوله تعالى (والله وليهم)
 أى عاصمهما من اتباع تلك الخطرة و يجوز أن يراد والله ناصرهما فلما طمأنا بفسلان ولا يتوكلان على
 الله (وعلى الله فيلوتك المؤمنون) أى فليتوكلوا عليه ولا يتوكلوا على غيره لينصرهم كما نصرهم
 بيدر (١١٩) ولقد نصركم الله بيدر) نذ كبر ببعض ما أفادهم التوكل و بدرما بين مكة والمدينة كان
 لرجل يسمى بدر فسمى به (وأنتم أذلة) حال من الضمير وانما قال أذلة ولم يقل ذلال نفيها على
 قتلهم مع ذلتهم لضعف الحال وقلة المراكب والسلاح (فاقتوا الله) في الثبات (اعلمكم تشكرون)
 بتقواكم ما أنعم به عليكم من نصره أو اعلمكم بنعم الله عليكم فنشكرون فوضع الشكر موضع الانعام
 لأنه سببه (اذ تقول اللهم مؤمنين) ظرف لنصرهم وقيل بدل ثان من اذ غدوت على ان قوله لهم يوم
 أحد وكان مع اشراف الصبر والتقوى عن المخالفة فلما لبصير واعن الغنائم وخالفوا أمر الرسول
 صلى الله عليه وسلم تزل الملائكة (ألن يكفيكم أن يمدكم بكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين)
 انكار أن لا يكفيهم ذلك وانما سجدى بان اشعارا بأنهم كانوا كالأيسين من النصر لضعفهم وقتلهم
 وقوة العدو وكثرتهم قيل أمددهم الله يوم بدر أو بالضم من الملائكة ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم صاروا
 خمسة آلاف وقرأ ابن عامر منزلين بالتشديد للتكثير والتدريج (بلى) ايجاب لما بعد ان أى لى
 يكفيكم ثم وعد لهم الزيادة على الصبر والتقوى حثا عليها وتقوية لقلوبهم فقال (ان نصبر و انتقوا
 ويأتونكم) أى المشركون (من فورهم هذا) من ساعتهم هذه وهو في الأصل مصدر من فارت القدر
 اذ غلت فاستعير للسرعة ثم أطلق للحال التى لا ريب فيها ولا تراخي والمعنى ان يأتونكم في الحال
 (يعدكم بكم بخمسة آلاف من الملائكة) في حال اتيانهم بلا تراخي ولا تأخير (مسومين)
 معاصين من التوسيم الذى هو اظهار سبب الشئ لقوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه تسوموا فان الملائكة
 قد تسومت وأمر سليمان من التوسيم بمعنى الاسامة وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم ويعقوب بكسر
 الواو (وما جعله الله) وما جعل امدادكم بالملائكة (الابشرى لكم) الابشارة لكم بالنصر

(٦ - (يضاهى) - ثانياً) فنشكروهم خذف الجلة والفاء وأقيم تشكروهم موضع ما حذف (قوله اشعار اباهم
 كالأيسين عن النصر) تبع فيه الكشاف فانه قال وانما سجدى ببل الذى هو تاء كيد النفي للاشعار بأنهم كانوا القتلهم وضعفهم وكثرة عدوهم
 كالأيسين من النصر وفيه شيئاً أحدهما ان كون لى تاء كيد النفي مما رده صاحب الغنى حيث قال ولا يفيد لنا كيد النفي خلافاً
 للزحخشري في كشافه الثاني انه ان سلم اشعاره بالياس كان اشعاره بالياس من كفاية امداد الله لهم بالياس من الملائكة و ليس من شأن
 المؤمنين أن يظنوا ان امداد الله تعالى لهم بالياس من الملائكة غير كاف لهم والجواب ان هذا القول لهم بشر بانهم لشدة بأسهم عن النصر

(قوله أوصلته) أى صلة أولاه وهو إذا كان أولاه موصولاً (قوله وفيه توخيخ الخ) هذا يستفاد من مجموع ما ذكر وهو حب المؤمنين لأهل الكتاب مع عدم إيمانهم بكتاب المؤمنين وإيمان المؤمنين بكتابهم لكن ظاهر كلامه أنه يستفاد من توهمون بالكتاب كله وتوجيهه ان تخصيص الإيمان بكل (٤٥) الكتاب بالمؤمنين دال على ان غيرهم ليسوا كذلك فيدل على كونهم أصلب

(قوله دعاء عليهم الخ) عبارة الكشاف ان المراد بزياة غيظهم زياة ما يعيظهم من قوة الاسلام وعزأهله فيكون دعاء زياة الغيظ كناية عن دعاء قوة الاسلام وقال العلامة التفتازانى يشير الى ان هذا من كناية الكناية عبر بدعاء موثم بالغيظ عن مازومه الذى هو دعاء زياة غيظهم الى حد الاهلاك وبه عن مازومه الذى هو قوة الاسلام وعزأهله فهو يفسد ان المقصود قوة الاسلام الموجب لغيظهم الموجب طلاكهم فلا يحصل الترتيب المذكور بل المعنى مجموع ما ذكر من الدعاء بزيادة الغيظ وقوة الاسلام المقضى الى هلاكهم فتأمل (قوله ولا تتعجب) ظاهر النهى عن التعجب المذكور يفيد ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم اطلاعه تعالى على مافى الصدور فالأولى الوجه الأول (قوله ولأن المجدد) هذا يدل على ان الدعوى التى هى عدم خير كيدهم أصلاً مسبب عن المجدد المذكور

أو خير لاولاه والجملة خبر لأتم كقولك أنت ز يدتجبه أوصلته أو حال والعامل فيها هى الاشارة ويجوز أن ينصب أولاه بفعل مضمر يفسره ما بعده وتكون الجملة خبراً (وتؤمنون بالكتاب كله) بجنس الكتاب كله وهو حال من لا يحبونكم والمعنى انهم لا يحبونكم والحال أنكم تؤمنون بكتابهم أيضاً فبالكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم وفيه توخيخ انهم فى باطلهم أصلب منكم فى حقكم (واذا لقوكم قالوا آمنا) نفاقاً وتغريراً (واذا خلوا عضوا عليكم الا نامل من الغيظ) من أجله ناسفاً وتحسراً حيث لم يجدوا الى الشقى سبيلاً (قل موتوا بغيظكم) دعاء عليهم بدوام الغيظ وزياته بتضاعف قوة الاسلام وأهله حتى يهلكوا به (ان الله علم بذات الصدور) فيعلم ما فى صدورهم من البغضاء والحق وهو محتمل أن يكون من القول أى وقل لهم ان الله علم بما هو أخفى مما تخفونه من عض الأنامل غيظاً وان يكون خارجاً عنه بمعنى قل لهم ذلك ولا تتعجب من اطلاقى اياك على أسرارهم فإني أعلم بالأخفى من ضمائرهم ^(١١٦) ان تمسكك حسنة نسؤهم وان تصبك سيئة يفرحوا بها) بيان لتناهى عداوتهم الى حد حسدوا ما نالهم من خير ومنفعة وشموتوا بما أصابهم من ضرر وشدة المس مستعار للاصابة (وان تصبروا) على عداوتهم أو على مشاق التكاليف (وتتقوا) مواليتهم أو ما حرم الله جل جلاله عليكم (لا يضركم كيدهم شيئاً) بفضل الله عز وجل وحفظه الموعد للصابرين والتقين ولأن الحد فى الأمر المتدرب بالاقفاء والصبر يكون قليل الاشغال جرى بأعلى الخصم وضمة الراء لا لتابع كضمة مد وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب لا يضركم من ضاره يضره (ان الله بما تعملون) من الصبر والتقوى وغيرهما (محيط) أى محيط علمه فيجازيك بما أتى أهله وقرىء بالياء أى بما يعملون فى عداوتكم علم فيعاقبهم عليه (واذ غدوت) أى واذ كراذ غدوت (من أهلك) أى من حجرة عائشة رضى الله عنها (نبؤى المؤمنين) تنزلهم وتسوى وتبهي علم ويؤيده القراءة باللام (مقاعده للقتال) مواقف وأما كنهه وقد يستعمل المقعد والمقام بمعنى المسكان على الاتساع كقوله تعالى فى مقعد صدق وقوله تعالى قبل أن تقوم من مقامك (والله سميع) الأقوال سمع (علم) بنيتكم روى ان المشركين نزلوا باحد يوم الأرباء ثانى عشر شوال سنة ثلاث من الهجرة فاستشار الرسول عليه الصلاة والسلام أصحابه وقد دعا عبد الله بن أبى ابن سلول ولم يدعه قبل فقال هو وأكثرت الأنصار أقم يا رسول الله بالمدينة ولا تخرج اليهم فوالله ما خرجنا من االى عدو الا أصاب منا ولد دخلها علينا الا أصابنا منه فكيف وأت فينا فدعهم فان أممو أقموا بشر محبس وان دخلوا قاتلهم الرجال ورماهم النساء والصبيان بالحجارة وان رجعوا رجعوا خائبين وأشار بعضهم الى الخروج فقال عليه الصلاة والسلام رأيت فى منامى بقرامد بوحه حولى قاتلتها خديرا ورأيت فى ذباب سفي ثلما فالواته هزيمه ورأيت كأنى أدخلت يدى فى درع حصينة فالواتها المدينة فان رأيتهم أن يقيموا بالمدينة وتدعهم فقال رجال قاتلتهم بدر وأكرمهم الله بالشهادة يوم أحد خارج بنا الى أعدائنا وبالغوا حتى دخلوا لبس لأمته فلما رأوا ذلك ندموا على مبالغتهم وقالوا الصنيع يا رسول الله ما رأيت فقال لا ينبئ نبي أن يلبس لأمته فيضعها حتى

وفيه ما فيه لان الجرأة على الخصم لا تنافى ضير الخصم فالأولى الاقتصار على ما ذكره أولاً كما فعله صاحب يقائل الكشاف فان قيل كيف وقع الضرر على المسلمين من كيد العدو يوم أحد قلنا هذا من عدم الصبر والتقوى لأن بعضهم خالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكر فى السبر وسيعبى

كمثل تلك ربح وهو الظاهر من عبارة المصنف أيضا فليتأمل (قوله وقرئ) ولكن أنفسهم يظلمونها (الح) أي قرئ ولكن بالتشديد حتى يكون من الحروف المشبهة بالفعل وعلى هذا يكون أنفسهم اسماله فيجب تقدير مفعول بظلمون ولا يجوز أن يكون أنفسهم مفعول يظلمون والالوجب تقدير ضمير الشأن ليكون اسمال لكن لا يجوز تقديره بعد لكن إلا في الشعر بحسب الاستعمال (قوله ولكن من يبصر جفونك يعشق) إنما قدر ههنا ضمير الشأن لأن من يبصر الحجة شرطية جزاؤها يعشق فلو جعل من الشرطية اسمال لكن لزم أن لا يكون لكن خبر فمعين أن يكون من الشرطية مع الجملة التي بعده خيرا والاسم محذوف ولا يصح أن يكون ههنا شيء مقدر الا ضمير الشأن (قوله على تضمين معنى المنع والنقص) فان قيل قوله هذا موافق لما قال في الكشاف هذا نحو قولهم لأولئك جدا ولأولئك لصحا على التضمين والمعنى لا تمنعك نصحا ولا تقصرك وبفهم من ان التضمين ليس بالمعنى المشهور والذي ذكر في أوائل الكتاب من انه جعل التضمن فيه على معناه والمضمن حالا كما في أحمد الله اليك ان المعنى أحمد الله منتهي اليك بل معنى التضمين ههنا استعمال اللفظ فيما يتضمنه ويستلزمه ولذا قال العلامة التفتتاز في معنى لأولئك جدا لأنك لا تمنعك جدا لان من قصر في حقه فقد منعهك شيئا مع انه صرح في أوائل الحاشية بان معنى التضمين أن يبقى الفعل المذكور على معناه الحقيقي مع حذف حال مأخوذ من الفعل الآخر بمعونة القرينة اللفظية فقولنا أحمد اليك فلانا أحمد منهي اليك جدا ويقاب كفيه على كذا معناه نادما على كذا وقد يكس أي يجعل المذكور حالا والمضمن أصلا كما قال صاحب الكشاف في تفسير

(٣٩)

قوله تعالى يؤمنون بالغيب ان معناه يعترفون ولا بد من اعتبار الحال أي يعترفون به مؤمنين والا لسكان مجازا محض لا تضمنيا فهذا المذكور في أوائل الحاشية مناقض لما ذكره ههنا قلنا ما ذكره ههنا محمول على الوجه الثاني من وجهي التضمين فيكون المعنى ههنا لا ينعونكم خبالا مقصرين كما قالوا في تفسير يؤمنون بالغيب ان معناه يعترفون بالغيب مؤمنين فيكون

أصحاب الحرب باهلا كه ولكنهم ظلموا أنفسهم بارتكاب ما استحقوا به العقوبة وقرئ ولكن أي ولكن أنفسهم يظلمونها ولا يجوز ان بقدر ضمير الشأن لأنه لا يجوز في الضرورة الشعر كقوله وما كنت ممن يدخل العشي قلبه * ولكن من يبصر جفونك يعشق ¹¹⁹ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة (ولبيعة وهو الذي يعرفه الرجل أسراره ثقة به شبه ببطانة الثوب كما يشبه بالشعار قال عليه الصلاة والسلام الانصار شعار والناس دنار (من دونكم) من دون المسلمين وهو متعلق بـ لا تتخذوا أو محذوف هو صفة بطانة أي بطانة كائنه من دونكم (لا يألونكم خبالا) أي لا يقصرون لكم في الفساد والالوالتقصير وأصله ان يعدي بالحرف وعدي الى مفعولين كقولهم لا أولئك نصحا على تضمين معنى المنع والنقص (ودواما عنتم) تمنوا عنتمكم وهو شدة الضرر والمشقة وما مصدرية (قد بدت البغضاء من أفواههم) أي في كلامهم لانهم لا يتمالكون أنفسهم لفرط بغضهم (وما تخنى صدورهم أكبر) مما بدأ لان بدوه ليس عن روية واختيار (قد ينالكم الآيات) الدالة على وجوب الاخلاص وموالاتة المؤمنين ومعاداة الكافرين (ان كنتم تعقلون) ما بين لكم والجل الرابع جاءت مستأنفات على التعليل ويجوز ان تكون الثلاث الاول صفات لبطانة ¹²⁰ ها أتم أولاء وتحبونهم ولا يحبونكم أي أتم أولاء الخاطئون في موالاتة الكفار وتحبونهم ولا يحبونكم بيان لخطئهم في موالاتهم وهو خبر ثان

نصيا بالمنع والتقصير في الخبال فان التقى الوارد على الفعل المقيد قديتو جه الى الفعل والقديم كما في قوله ما جئتكم راكبا لنفي الجحيم والركوب معا وقدم في كلام المصنف مثله فان قيل اذا صح المجاز فواجه اعتبار التضمين وانه تكلف قلنا اعتبار زيادة المعنى لأنه في صورة المجاز يعتبر معنى واحد هو المعنى المجازي وفي صورة التضمين يعتبر معنيين المضمن والمضمن فيه فتأمل (قوله لان بدوه ليس عن روية واختيار) يعني انهم بذلوا الجهد في خفاء البغض لكن قد يظهر منهم آثار البغض من غير اختيار تام فيكون ما تخنى صدورهم أكبر لأنه حصل من بذل وسعهم وغاية جهدهم (قوله مستأنفات الخ) أي عللا لعدم أخذ المؤمنين بطانة من دونهم والجل الأربع هي قوله تعالى لا يألونكم خبالا ودواما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخنى صدورهم أكبر قدينا لكم الآيات الآية فان كلامها صالح لعدم أخذ البطانة المذكورة واما بالجل الثالث فهي من قوله لا يألونكم خبالا الى قوله تعالى وما تخنى صدورهم أكبر والفرق بين الوجهين أنه على التقدير الاول فيشدد عدم اتخاذ البطانة من دونهم مطلقا وعلى الثاني ان كانت الصفة مقيدة كان النهي مخصوصا بالمصنف بالصفات المذكورة فان كانت سميعة كانت عامة (قوله وهو خبر ثان أو خبر لإولاء) على الأول وأولاء اشارة الى المؤمنين وعلى الثاني اشارة الى الكافرين المخالفين على قياس أنتز بدتحبه يمكن وجه آخر

(قوله عبرته بالتلاوة الخ) أي عبر عن تلاوة القرآن في التهجيد بما ذكرناه أظهر دلالة على المدح اذ يمكن أن يفهم من التهجيد غير الصلاة وأبلغ لذكر الآيات بلفظ الجمع واعلم أن التهجيد هو الصلاة بعد النوم ولم يعلم من التلاوة آناء الليل إن يكون بعد النوم بل يمكن قبله وتبع في هذا الكشف الأنا يقال المراد منه عدم النوم لترك النوم كما هو معناه اللغوي (قوله بشارته لم الخ) هذا كله بسبب ذكر قوله والله عليم بالمتقين بعد ذكر عدم الكفران أي الحرمان اذ في هذا الذكرا شمار بان عدم الكفران بسبب التقوى (قوله ما ينفق الكفرة الخ) لا يظهر وجه تخصيص الريباء بالمتقين والسمة بالكفرة فان الريباء قد صار أنهم والسمة قد صار اسماعهم وكل منهما يجري في كل منهما والاولى أن يقال ما ينفق الكفرة قر به أو (٣٨) مفاخرة وأخوفاً وريباء وأسمة (قوله أو نعت وصف به البرد) انما قدر له موصوف

لانه اذا كان بمعنى الصفة كان بمعنى البارد فصار معنى الكلام كمثل ربح فيها بارد ولا يصح ذلك الا بتقدير موصوف حتى يصير المعنى كمثل ربح فيها برد قائم بالبرد فلزم بردان فان قلت لا يخفى ان هذا المعنى الحقيقي غير مطابق الواقع فواجبه ذلك قلنا معنى قولهم برد بارد برد شديد أو بالنسبة بطريق الجواز العتلى (قوله لان الاهلاك عن سخط أشد) أي انما شبه بحرث قوم ظلموا أنفسهم لان اهلاك حرث القوم المذكور يكون عن سخط وهذا الاهلاك أشد فيفيد احباط أعمالهم أشد الاحباط (قوله وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال الخ) يعني لما كان هذا التشبيه تشبيهاً للمحالة المركبة من الاتفاق وظهوره

لاهل الكتاب (من أهل الكتاب أمة قائمة) استئناف لبيان نفي الاستواء والقائمة المستقيمة العادلة من أقت العود وقام وهم الذين أسدوا منهم (يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون) يتلون القرآن في تهجدهم عبرته بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود ليكون أبين وأبلغ في المدح وقيل المراد صلاة العشاء لان أهل الكتاب لا يصلونها لما روى انه عليه الصلاة والسلام آخرها ثم خرج فاذا الناس ينتظرون الصلاة فقال اما ان هليس من أهل الاديان أحد يذكرك الله هذه الساعة غير كم (١١٥) يؤمنون بالله واليوم الآخر وأمرؤن بالعرف وينون عن المنكر ويسارعون في الخيرات) صفات أخرامة وصفهم بمخاض ما كانت في اليهود فانهم متحرفون عن الحق غير متعددين في الليل مشركون بالله ملحدون في صفاته واصفون اليوم الآخر بخلاف صفته مدهانون في الاحساب متباطون عن الخيرات (وأولئك من الصالحين) أي الموصوفون بتلك الصفات من صاحت أحوالهم عند الله واستحقوا رضاه وثناءه (١١٦) وما نفعوا من خير فلن تكفروه) فان يضيع ولا ينقص ثوابه ألبسة سمي ذلك كفرانا كما سمي توفية الثواب شكرا وتعديته الى مفعولين لتضمنه معنى الحرمان وقرأ حفص وحزرة والكسائي وما نفعوا من خير فلن يكفروه بالياء والباقون بالياء (والله عليم بالمتقين) بشارة لهم واشعار بان التقوى مبدأ الخير وحسن العمل وان الفائز عند الله هو أهل التقوى (١١٧) ان الذين كفروا ان نفى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً) من العذاب أو من الغناء فيكون مصدرا (وأولئك أصحاب النار) ملازموها (هم فيها خالدون) مثل ما ينفقون (ما ينفق الكفرة قر به أو مفاخرة وسمة أو المنافقون ريباء أو أخوفاً) في هذه الحياة الدنيا كمثل ربح فيها صر) برد شديد والشائع اطلاقه للريح الباردة كالصبر فهو في الاصل مصدر نعت به أو نعت وصف به البرد للمبالغة كقولك برد بارد (أصاب حرث قوم ظلموا أنفسهم) بالكفر والمعاضى (فاهلكته) عقوبة لهم لان الاهلاك عن سخط أشد والمراد تشبيه ما أنفقوا في ضياعه بحرث كفرار بته صر فاستأصلته ولم يبق لهم فيه منفعة مآ في الدنيا والآخرة وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال بآلاء كلمة التشبيه الريح دون الحرث ويجوز أن يقدر كمثل مهلك ربح وهو الحرث (وما ظلمهم الله ولكن أنفسهم يظلمون) أي ما ظلم المنفقين ضياع نفقاتهم ولكنهم ظلموا أنفسهم لما أنفقوها بحيث يعتد بها أو ما ظلم

في الدين اذ من الآخرة بالخالة المركبة الأخرى التي هي ظهور الحرث أو لانهم عرض الريح المذكورة واهلاكهم يجعل كلمة التشبيه واردة على الحرث فعلم من ذلك أن التشبيه ههنا لم يكن تشبيه ما ينفقون بالحرث ولو كان كذلك لوجب اقتران كلمة التشبيه بالمشبه به الذي هو الحرث ووجه الشبه عدم الانتفاع بما شأنه النفع مع توقع الانتفاع والدمي في تحصيله واعلم ان صاحب الكشف ذكر في تفسير قوله تعالى مثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع انه لا بد من تقدير مضاف وتقديره مثل داعي الذين كفروا كمثل الذي ينعق وقال العلامة التفتازاني انما يجب تقدير المضاف لان التشبيه وان كان مركبا لكن لا يخفاء في أن المناسبة تقتضي اضافة المثل في الطرفين الى المتناسبين انتهى كلامه وعلى هذا يجب تقدير مضاف ههنا لكن ظاهر كلام الكشف دال على انه لا يجب التقدير بحيث قال هو من التشبيه المركب ويجوز ان يراد مثل اهلاك ما ينفقون كمثل اهلاك ربح أو مثل ما ينفقون

اصحاب

عن الإجماع على الخطاب فلنا هذا دليل مستقل على أن الاجماع حجة فكونه حجة يفهم منه لأن الآية التي استدل بها ههنا (قوله لكان خيرا لهم الخ) فان قيل هذه العبارة تدل على ان ما هم عليه نافع لكن الاسلام أتفع لهم فهاهنا النفع الذي حصل من دينهم فلنا الرياسة والحفظو الدينوية والامان بقبول الجزية (قوله وهذه الجملة والتي بعدها الخ) المراد لهذه الجملة قوله تعالى منهم المؤمنون وما عطف عليه والمراد بالتي بعدها ان يضروكم الأذى وانما كان ذكرهما على سبيل الاستطراد لان المقصود الاصيلي بيان ان أهل الكتاب لو آمنوا السكان خيرا لهم ولا يخفى أن الجملتين المذكورتين لا يفيدان ذلك الغرض (قوله للتراخي في الرتبة) فان عدم كونهم منصورين بل مخذولين أعظم درجة من توليهم الادبار وفرارهم ومفهوم كلامه ان تم على تقدير الجزم للتراخي في الرتبة وأما على تقدير عدمه فنكون بمعنى التراخي في الزمان لكن عبارة الكشاف صريحة في انها على تقدير عدم الجزم للتراخي في الرتبة فانه صرح بان تم لا ينصرون عطف على جملة الشرط والجزاء وان تم للتراخي في الرتبة (قوله لا المعصمين أو ملتبسين (٣٧) بذة الله تعالى الى قوله واتباع سبيل المؤمنين) فيه ان ذمة

المؤمنين هي قبول الجزية فعلي تقدير أن تكون الذلة قبول الجزية كما هو بعض الاحتمالات التي ذكرها كان معنى الكلام ضربت عليهم الجزية في كل حال الا في حال الاتباس بقبول الجزية وهذا كلام متناقض وعبرة الكشاف ههنا ان المعنى ضربت عليهم الذلة في عامة الاحوال الا في حال اعتصامهم بحبل الله وحبل الناس يعني ذمة الله وذمة السالمين أي لا عز لهم قط الا هذه الواحدة وهي التجاؤهم الى الذمة لما قبلاهم من الجزية انتهى و ليس في كلامه أن الذلة هي الجزية ويمكن أن يقال اذا أراد بالذلة الجزية

خلاف ذلك (ولو آمن أهل الكتاب) ايمانا كما ينبغي (لكان خيرا لهم) لكان الايمان خيرا لهم مع ما عليه (منهم المؤمنون) كعباد الله بن سلام وأصحابه (وأكثرهم الفاسقون) المتعدون في الكفر وهذه الجملة والتي بعدها وارتدان على سبيل الاستطراد (أن يضروكم الأذى) ضرا يسيرا كطعن وتهديد (وان يقاتلوكم ولو لوكم الادبار) ينهزموا ولا يضروكم بقتل وأسر (ثم لا ينصرون) ثم لا يكون أحد ينصرهم عليكم أو يدفع بأسكهم عنهم في اضرارهم سوى ما يكون بقول وقرر ذلك بانهم لو قاموا الى القتال كانت الدررة عليهم ثم أخبر بانه تكون عاقبتهم الجزم واخذلان وقرئ لا ينصروا عطف على ولو اوعلى ان تم للتراخي في الرتبة فيكون عدم التصرمقيدا بقتلهم وهذه الآية من الغيبات التي وافقها الواقع اذ كان ذلك حال قرظطة والنضرو بني قنقاع ويهود خيبر (ضربت عليهم الذلة) هدر النفس والملك والاهل أو ذل التمسك بالباطل والجزية (أعما تقفوا) وجدوا (الابجبل من الله وحبل من الناس) استثناء من أعم عام الاحوال أي ضربت عليهم الذلة في عامة الاحوال المعصمين أو ملتبسين بذة الله أو كتابه الذي آتاهم وذمة السالمين أو بدين الاسلام واتباع سبيل المؤمنين (وباؤا بغضب من الله) رجوعا به مستوجبين له (وضرب عليهم المسكنة) فهي محيطة بهم- احاطة البيت المضر وب على أهله واليهود في غاب الامر فقراء ومساكين (ذلك) اشارة الى ما ذكر من ضرب الذلة والمسكنة والبوء بالغضب بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق) بسبب كفرهم بالآيات وقتلهم الانبياء والتقييد بغير حق مع انه كذلك في نفس الامر للدلالة على انه لم يكن حقا بحسب اعتقادهم أيضا (ذلك) أي الكفر والقتل (بمعاصوا وكانوا يعتدون) بسبب عصيانهم واعتدائهم حدود الله فان الاصرار على الصغائر يفضي الى الكبائر والاستمرار عليها يؤدي الى الكفر وقيل معناه ان ضرب الذلة في الدنيا واستباح الغضب في الآخرة كما هو معال بكفرهم وقتلهم فهو سبب عن عصيانهم واعدامهم من حيث انهم مخاطبون بالفروع أيضا (ليسوا سواء) في المساوي والاضمير

يكون المراد من الحبلين المذكورين دين الاسلام واتباع سبيل المؤمنين واذا ذكر يد من الذلة هدر النفس والمال والاهل كان المراد من الحبلين التمسك بالكتاب وقبول الجزية وهذا التفصيل هو مراد المصنف (قوله وقيل معناه الخ) يدل على ان المعنى الاول وهو ان يكون ذلك الثاني اشارة الى الكفر والقتل أرجح من أن يكون اشارة الى ضرب الذلة والمسكنة وإيجاب الغضب وجرح سجان الاول أنه على التقدير الثاني لا حاجة الى تكرير لفظ ذلك بل يكفي ان يقال ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق وبمعاصوا وكانوا يعتدون اذ على هذا التقدير كل من المذكورات سبب ضرب الذلة والمسكنة والبوء بالغضب وأيضا المعنى الاول يفيد فائدة لم يفدها المعنى الثاني وهي أن العصيان الصغير يفضي الى الكبير والاصرار على الكبيرة يفضي الى الكفر (قوله في المساوي) هذه العبارة موهمة للمعنى الخالف للمقصود اذ المتبادر من نفي التساوي في المساوي أن يكون لكل منهم مساو بعضهم أكثر مساو لكن الاولى أن يقال المراد ليسوا سواء في الحال ولنا قال صاحب الكشاف ليسوا مستوين ولم يذكر في المساوي

فتار به ليس اختلاف الامة رحمة وليس الحديث معروفان عند الحديثين ولم أقف له عن سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع ولا أظن له أصلاً (قوله وقيل بوسم أهل الحق الخ) ظاهر هذه العبارة يدل على انه معنى لا يوجد في الكفاية لكنه ليس كذلك لان الكفاية توجب صحة ارادة المعنى الحقيقي فيجب وقوع بياض وجوه المؤمنين وسواد وجوه الكافرين ويمكن ان يقال مراده من قوله وقيل بيان جواز ارادة المعنى الحقيقي حتى تتحقق الكفاية والاولى ان يقال المقصود منه ان المعنى بهذه العبارة المعنى الحقيقي وليست الكفاية (قوله وهم المرتدون الخ) على هذا التقدير لا يثبت حكم جميع الناس والاولى هو التفسير الثالث وهو ان براد جميع الكفار والحكم بان كل من كفر فهو كافر بعد (٣٦) الايمان لانه آمن حين خطاب ألسنت بر بكم (قوله أو جزاء لكفرتم) الظاهر

ان هذا على مذهب من جواران تكون الحروف الجارة ينوب بعضها عن بعض أو ان الباء قد تكون بمعنى اللام فتكون الباء هنا بمعنى اللام والجزء مقدر ويمكن ان يكون ما ذكره حاصل المعنى (قوله لانه لا يحق عليه شئ الخ) أى الظلم نارة يفسر بنقص حق الغير وليس لاحد حق في ملكه تعالى بل ما وجد في أيدي المخلوقين فهو حق خالص لله تعالى لا يشوبه شركة الغير ونارة يفسر بفعل يكون الفاعل ممنوعاً منه اما شرعاً أو عقلاً وهو تعالى ليس ممنوعاً عن فعل من الافعال اذ لا أحد يمنعها والعقل السليم لا يحكم بقبح شئ صدر منه (قوله دل على خير ينهم فيما مضى ولم يدل على انقطاع طراً) لك ان تقول المناسب

أجر واحد (وأولئك لهم عذاب عظيم) وعيد للذين تفرقوا وتهديد على التشبه بهم (١٥٢) يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) نصب بما في لهم من معنى الفعل أو باظهار اذ كرو و بياض الوجه وسواده كنياتان عن ظهور بهجة السرور وكآبة الخوف فيه وقيل بوسم أهل الحق بياض الوجه والصحيفة واشراق البشرة وسعى النور بين يديه ويمينه وأهل الباطل باضداد ذلك (فاما الذين اسودت وجوههم أ كفرتم بما دعائكم) على ارادة القول أى فيقال لهم أ كفرتم والهزة للتوبيخ والتعجب من حالهم وهم المرتدون أو أهل الكتاب كفروا برسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ايمانهم به قبل مبعثه أو جميع الكفار كفروا بعدما أقر وا به حين أشهدهم على أنفسهم أو تمسكوا من الايمان بالنظر في الدلائل والآيات (فدوقوا العذاب) أمر اهابة (بما كنتم تكفرون) بسبب كفركم أو جزاء لكفرتم (وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله) يعنى الجنة والثواب الخلد عبر عن ذلك بالرحمة تنبيها على ان المؤمن وان استغرق عمره في طاعة الله تعالى لا يدخل الجنة الا برحمته وفضله وكان حق الترتيب ان يقدم ذكرهم لكن قصد ان يكون مطلع السلام ومقطع حلية المؤمنين وثوابهم (هم فيها خالدون) أخرجه مخرج الاستئناف للتأكيده كانه قيل كيف يكونون فيها فقال لهم فيها خالدون (١٥٣) تلك آيات الله الواردة في وعده ووعيده (تتلوها عليكم بالحق) ملتبسة بالحق لاشبهه فيها (وما الله يريد ظلماً للعالمين) اذ يستحيل الظلم منه لانه لا يحق عليه شئ فيظلم بنقصه ولا يمنع عن شئ فيظلم بفعله لانه المالك على الاطلاق كقَالَ (١٥٤) (ولله ما فى السموات وما فى الارض والى الله ترجع الامور) فيجازى كلا بما وعدله وأوعده (كنتم خير امة) دل على خير ينهم فيما مضى ولم يدل على انقطاع طراً كقوله تعالى وكان الله غفوراً رحيماً وقيل كنتم فى علم الله ارفى اللوح المحفوظ أو فيما بين الامم المتقدمين (أخرجت للناس) أى أظهرت لهم (تأمرون بالعرف وتنهون عن المنكر) استئناف بين به كونهم خير امة وأخبر ان لكنتم (وتؤمنون بالله) يتضمن الايمان بكل ما يجب أن يؤمن به لان الايمان به انما يحق ويعتد به اذا حصل الايمان بكل ما أمران يؤمن به وانما أخره وحقه ان يقدم لانه قصد ذكره اللذالة على انهم أمروا بالعرف ونهوا عن المنكر ايماناً بالله وتصديقاً به واطهاراً لدينه واستدلالاً بهذه الآية على أن الاجماع حجة لانها تقتضى كونهم أمرين بكل معروف وناهين عن كل منكر اذ اللام فيهما للاستغراق فلأوجعوا على باطل كان أمرهم على

التعبير بالجملة الاسمية ليدل على الدوام والثبات واما الفعل الماضى فهو لم يثبت خيره ينهم فى الزمان الماضى دون الحال والجواب انه مدح ولا جرح ومدح شخص بما ثبت له فيما مضى ولم يثبت له فى الحال بل انصف بخلافه ثم انه من المعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا اصاعدين فى السكالم والشرف الى آخر آزمانهم فاذا كانوا خيراً فى الزمان الماضى فبطر بقى الاولى أن يكونوا خيراً فى الزمان الآتى ولو عبر بالجملة الاسمية لم يعلم منها صريحاً خيره فى أول الامر (قوله أو فيما بين الامم المتقدمين) أى مشهور فى الامم الماضية ان أمة محمد صلى الله عليه وسلم خير الامم بان يعلم من الانبياء (قوله واستدل بهذه الآية على ان الاجماع حجة) فيه أن الظاهر أن المخاطبين بهذا الخطاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلا يدل على صحة الاجماع مطلقاً فان قيل قد ثبت عصمة الامة

(قوله غاطب الجميع وطلب فعل بعضهم الخ) فيه ان مجرد خطاب الجميع على النحو الذي ذكر لا يفيد انه واجب على الكل لان معناه انه يجب على بعض منكم الأمر والنهي فهذا صريح في انه يجب على البعض ويمكن ان يفهم من الآية انه واجب على الكل اذ الوجوب على البعض ليس على بعض معين ولا معنى للوجوب على البعض الغير المعين فتعين الوجوب على الكل فتأمل (قوله أول التبيين الخ) هنا نظر لان أحد الاحتمالين باطل لانه لا يخالو اما ان يصلح كل واحد للتصدي للامر بالمعروف والنهي عن المنكر أولا وعلى الاول يبطل قوله اذ يصلح له كل أحد وعلى الثاني يبطل الاحتمال الثاني وهوان يكون من التبيين وقد غير عبارة الكشاف فوقع فيها وقع عبارته ان من التبعيض وقيل للتبيين ويمكن ان يقال لما كان واجبا على الكل لا يسقط بفعل البعض كما هو الشأن في الكفارات فالوجوب على الجميع يناسب التبيين (٣٥) والسقوط بفعل البعض يناسب التبعيض

والاولى ان يقال ان الاول نظر الى التصدي لمنصب الاحتمال العام والثاني للامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ اطاع عليه مع القدرة فان كل أحد مكاف بذلك (قوله وعطف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الخ) لك ان تقول النهي عن المنكر ليس من جملة الدعوة الى الخير بل هو ردع عن الشر والجواب ان النهي طلب الكف عن المنهي والكف عنه خير فطلبه دعوة الى الخير (قوله لان جميع ما أنكره الشرع حرام) ان أراد بانكار الشرع التحريم صار الكلام خاليا عن الفائدة وان أراد به مجرد النهي عنه فتكون جميع ما أنكره الشرع حراما ممنوعا لان المنكروه

فوقع بين اولادهما العداوة وتناولت الحروب مائة وعشرين سنة حتى أطفأها الله بالاسلام وألف بينهم برسوله صلى الله عليه وسلم (وكنتم على شفا حفرة من النار) مشفقين على الوقوع في نار جهنم لكفركم اذ لو أدرككم الموت على تلك الحالة لوقعتم في النار (فاقتدكم منها) بالاسلام والضمير للحفرة أو للنار أو للشفاقتا نيته لتأنيث ما أضيف اليه ولانه بمعنى الشفة فان شفا البشر وشفتها طرفها كالجانب والجانبية وأصله شفو قلبت الواو ألفا في المذكر وحذفت في المؤنث (كذلك) مثل ذلك التبيين (بين الله لكم آياته) دلالته (لعلكم تهتدون) ارادة ثباتكم على الهدى وازديادكم فيه (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) من التبعيض لان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفاية ولانه لا يصلح له كل أحد اذ للمتصدي له شروط لا يشترك فيها جميع الأمة كالعالم بالاحكام ومراتب الاحتمال وكيفية اقامتها والتمسك من القيام بها غاطب الجميع وطلب فعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل حتى لو تركوه رأسا أو مجموعا ولكن يسقط بفعل بعضهم وهكذا كل ما هو فرض كفاية أو للتبيين بمعنى كونوا أمة يدعون كقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف والدعاء الى الخير بمع الدعاء الى ما فيه صلاح ديني أو ديني وعطف الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عليه عطف الخاص على العام لا يذنب بفضل (وأولئك هم الفلاحون) المخصوصون بكمال الفلاح روي انه عليه السلام سئل من خير الناس فقال أمرهم بالمعروف وأنهم هم عن المنكر وأتقاهم لله وأوصلهم للرحم والامر بالمعروف يكون واجبا ومنسوبا على حسب ما يؤمر به والنهي عن المنكر واجب كله لان جميع ما أنكره الشرع حرام والظاهر ان العاصي يجب عليه أن ينهي عمائر تكبته لانه يجب عليه تركه وانكاره فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا) كاليهود والنصارى اختلفوا في التوحيد والتزيه وأحوال الآخرة على ما عرفت (من بعد ما جاءهم البينات) الآيات والحجج البينة للحق الموجبة للاتفاق عليه والظاهر ان النهي فيه مخصوص بالتفرق في الاصول دون الفروع لقوله عليه السلام اختلاف أمتي رحمة ولقوله عليه الصلاة والسلام من اجتهد فاصاب فله أجران ومن أخطأ فله

مما أنكره الشرع وليس بحرام ثم ان مفهوم كلامه ان كل منكر حرام وهو خلاف ما قاله العلماء قال الامام الغزالي في الاحياء المنكر الذي يجب النهي عنه أعم من المعصية لان من رأى صبيا أو مجنونا يشرب الخمر فعليه ان يريق خمره مع ان شرب الصبي والمجنون الخمر ليس بمعصية ثم ان بعض العلماء قد صرح بان النهي عن المنكر يشمل النهي عن المنكروه والمجبانة جعل الأمر بالمعروف منقسما الى الواجب والمندوب والظاهر ان يقال النهي كالامر ينقسم الى الواجب والمندوب فالنهي عن الحرام واجب والنهي عن المنكروه مندوب (قوله والظاهر الخ) فيه ان ما ثبت فيه الحجج والبينة الواجبة للاتفاق عليه لا يصح التفرق والاختلاف فيه سواء كان أصلا أو فرعاً واما اختلاف المجتهدين فليس مما ثبت فيه الحجج المذكورة فقوله والظاهر فيه ما فيه بل الوجه ان يقال على التفسير المذكور النهي عام في الاصول والفروع (قوله لقوله عليه السلام اختلاف أمتي رحمة) قال الشيخ الامام تق الدين السبكي في

يعملون اذ ليس من شأن من يعلم أنه تعالى مطلع على خفيات حاله وعمله أن يخفى مثل العمل المذكور (قوله ومن تمسك بدينه أو يلتجئ اليه) فعلى الأول ههنا مضاف محذوف وعلى الثاني تكون الباء بمعنى الى وعلى كل تقدير يكون في الاعتصام تجوز كاسيحي (قوله حق تقواه) فائدة هذا التقييد أنه يمكن أن يفهم من اتقوا الله انه يجب التقوى في الجملة ولا يجب استفراغ الوسع فلما قيل حق تقائه اندفع ذلك التوهم (قوله كقوله فاتقوا الله ما استطعتم) يعني ان معناه ومعنى قوله تعالى اتقوا الله حق تقائه واحدا لان هذا منسوخ بالاول كما ذهب اليه بعضهم (قوله وفي هذا الامر تأ كيد للنهي الخ) النهي عن طاعتهم وهو الذي ذكر في الآيات السابقة وهي يأيا الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من (٣٤) الذين آمنوا الكتاب الآية وانما كان تأ كيدا لان طاعتهم توجب أمورا

نهى الله تعالى عنها منها الشرك وهم مشركون بعبادة عزيز والمسيح (قوله وقد يتوجه الى المجموع دونهما) أى دون الفعل فقط أو القيد فقط اعلم ان هذا التفصيل غير مذکور في هذا الموضع من الكشاف ولك ان تقول اذا كان النهي متوجها بالذات نحو الفعل فلا فائدة في ذكر القيد بل المناسب تركه لئلا يتوهم خلاف المقصود فان قولك لا تشرب الخمر عطشا بالنهي فيه يتوجه بالذات الى أصل الفعل الذي هو الشرب فقيد العطشان يجب ان يترك لئلا يتوهم ان النهي يتوجه الى شربها في الحالة المذكورة لاني غيرهما ويمكن ان يقال يجوز ان يكون فائدة القيد ان يعلم ان النهي

السلح واجتمع من القبيلتين حلق عظيم فتوجه اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وقال أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم بعد ان أكرمكم الله بالاسلام وقطع به عنكم أمر الجاهلية وألف بين قلوبكم فعملوا منها زغاة من الشيطان وكيد من عدوهم فالتقوا السلح واستغفروا وعانق بعضهم بعضا وانصرفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما خاطبهم الله بنفسه بعد ما أمر الرسول بان يخاطب أهل الكتاب اظهارا لجلالة قدرهم واسعارا بانهم هم الاحياء بان يخاطبهم الله والله ويكلهمهم (٩٦) وكيف تكفرون وأتمت تلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله) انكار وتنجيب لكفرهم في حال اجتماعهم الاسباب الداعية الى الايمان الصارقة عن الكفر (ومن يعصم بالله) ومن تمسك بدينه أو يلتجئ اليه في جماع أموره (فقد هدى الى صراط مستقيم) فقد اهتدى للمحالة (٩٧) يأياها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقائه) حق تقواه وما يجب منها وهو استفراغ الوسع في القيام بالمواجب والاجتناب عن المحارم كقوله فاتقوا الله ما استطعتم وعن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه هو ان يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر وبذكر فلا ينسى وقيل هو ان تزه الطاعة عن الالتفات اليها وعن توفيق المجازة عليها وفي هذا الامر تأ كيد للنهي عن طاعة أهل الكتاب وأصل تقاة وقية قلبت واوها المضمومة تاء كقلى تؤدة ونخمة والياء ألفا (ولا تخونن الا اؤتمنتم مساهمون) أى ولا تكونن على حال سوى حال الاسلام اذا أدركم الموت فان النهي عن المقيد بحال أو غيرها قد يتوجه بالذات نحو الفعل تارة والقيد أخرى وقد يتوجه نحو المجموع دونهما وكذلك النفي (واعصموا بحبل الله) بدين الاسلام أو بكتابه لقوله عليه السلام القرآن حبل الله المتين استعاره الحبل من حيث ان التمسك به سبب النجاة من الردى كما ان التمسك بالحبل سبب السلامة من الردى وللوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا للمجاز (جديعا) مجتمعين عليه (ولا تفرقوا) ولا تتفرقوا عن الحق بوقوع الاختلاف بينكم كاهل الكتاب أو لا تتفرقوا تفرقكم في الجاهلية يحارب بعضكم بعضا أولاند كروا ما بوجوب التفرق ويزيل الالفة (واذكروا نعمة الله عليكم) التي من جللتها الهداية والتوفيق للاسلام المؤدى الى التألف وزوال الغل (اذ كنتم أعداء) في الجاهلية متقاتلين (فألف بين قلوبكم) بالاسلام (فصاحبهم بنعمته اخوانا) متحابين مجتمعين على الاخوة في الله وقيل كان الأوس والخزرج أخوين لابوين

عن الفعل في الحالة المذكورة بوجوب النهي عنه في غيرها بطريق الاولى كما يقال لانزن تائقا فانه لاشك ان النهي يتوجه بالذات الى مطلق الزنا لكن القيد المذكور بوجوب النهي في غير الحالة المذكورة بطريق الاولى لانه اذا كان منها عن حال الترفان في غيرها روى (قوله وللوثوق به والاعتماد عليه) الاعتصام معطوف على قوله الحبل أى استعاره للكتاب الحبل واستعار للوثوق به أى بالحبل الاعتصام (قوله أعداء الخ) فان قيل ما وقع قوله تعالى اذ كنتم أعداء قلنا انه ظرف للنعمة اذهى بمعنى الانعام والمعنى واذكروا نعمة الله عليكم في زمان كونكم أعداء فحصل التألف والمحبة بينكم فان قيل كيف تكون العداوة والمحبة في زمان واحد قلنا يمكن ان يكون حصول احدهما في جزء منه والأخرى في آخر نظير ما مر في تفسير قوله تعالى اذ قالت الملائكة يا مريم بين انه بدل من اذ تحتممون على ان وقوع الاختصام والبشارة في زمان واحد متسع

فوقع

(قوله الدلالة على وجوبه بصيغة الخبر) وجه كونه تأكيده اشعاره بان الحجج كانه امر ثابت وجب من قبل لا حاجة الى الامر
 به في هذا الزمان بل اخبر عن وجوبه بالثابت وقال صاحب الكشاف وجه التأكيد اشعاره بانه هو واجب لله تعالى في رقاب الناس
 لا ينفكون عن أدائه والخروج عن عهده أي لا ينفكون عن وجوب أدائه ووجوب الخروج عن عهده (قوله فانه كما يصح بعد
 اجماعهم) لو حذف الكاف لكان أولى لانه في الحقيقة ايضاح للمراد من الناس فانه أوضح ان المراد من الناس ليس العالم الظاهر بل
 المقيد وهم المستطيعون ولذا قال صاحب الكشاف الثاني من وجوه (٣٣) التأكيد ان الايضاح بعد الاجماع والتفصيل

بعد الاجال ابراده في
 صورتين مختلفتين (قوله)
 لانه تكليف شاق يمكن
 أن يقال ان هذا تعليل
 لتأكيد امر الحجج بالوجوه
 المذكورة أي قد أكد
 وجوب الحجج في هذه الآية
 من وجوه لانه شاق الخ أي
 لما كان هذا التكليف
 تكليفا شاقا جاء مع أنواع
 المشقة أكد بالتأكيديات
 حتى يخافوا ويحذروا من
 تركه غاية الحذر ويمكن
 أن يقال علة الاشعار بعظم
 السخط أي انما اشعر
 بعظم السخط لانه تكليف
 شاق فأكد غاية التأكيد
 ليخافوا ويحذروا من
 تركه (قوله وكفرت به
 خمس ملل) أي أصحابها
 هم اليهود والصابئون
 والنصارى والمجوس والذين
 أشركوا (قوله يمنع النسخ
 الخ) أي ابتغاء عوج
 سبيل الله تعالى الذي هو
 دين محمد صلى الله عليه

الدلالة على وجوبه بصيغة الخبر وابراره في الصورة الاسمية وابراده على وجه يفيد أنه حق واجب لله
 تعالى في رقاب الناس وتعميم الحكم أولا ثم تخصيصه ثانيا فانه كما يصح بعد اجماعهم وتفسيرهم بل المراد
 ونسبية ترك الحجج كقرا من حيث انه فعل الكفرة وذكر الاستغناء فانه في هذا الموضوع مما يدل على
 المقت والخذلان وقوله عن العالمين يدل عليه لما فيه من مبالغة التعميم والدلالة على الاستغناء عنه
 بالرهان والاشعار بعظم السخط لانه تكليف شاق جامع بين كسر النفس واتباع البدن وصرف
 المال والتجرد عن الشهوات والاقبال على الله روى أنه لما نزل صدر الآية جمع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أرباب الملل خطبهم وقال ان الله تعالى كتب عليكم الحجج فجوأفا تمت به ملة واحدة وكفرت
 به خمس ملل فنزل ومن كفر^(٩٣) (قل يا أهل الكتاب لم تكفروا بآيات الله) أي بآياته السمعية
 والعقلية البدالة على صدق محمد صلى الله عليه وسلم فيما يدعيه من وجوب الحجج وغيره وتخصيص أهل
 الكتاب بالخطاب لدليل على ان كفرهم أوجب لان معرفتهم بالآيات أقوى وانهم وان زعموا أنهم
 مؤمنون بالتوراة والانجيل فهم كفرون بهما (والله شهيد على ما تعملون) والحال انه شهيد مطلع
 على أعمالكم فيجازيكم عليها لا يفتاكم التحريف والاستسرار^(٩٤) (قل يا أهل الكتاب لم تصدون
 عن سبيل الله من آمن) كررا الخطاب والاستفهام بمبالغة في التقرير ونفي العذر ثم اشعار بأن كل
 واحد من الامر من مستقيم في نفسه مستقل باستجلاب العذاب وسبيل التقوية الحق المأمور بساوكة
 وهو الاسلام قيل كانوا يفتنون المؤمنين ويحوشون بينهم حتى أتوا الاوس والخزرج فذكروهم ما بينهم
 في الجاهلية من التعادى والتحارب ليعودوا للملة ويحتالون لصددهم عنه (تبغونها عوجا) حال من الوار
 أي باغين طابين طالعوجا جان تلبسوا على الناس ونحوهم أن فيه عوجا عن الحق يمنع النسخ وتغير
 صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوهم أو بان تحرشوا بين المؤمنين لتختلف كلمتهم ويحتل أمر
 دينهم (وأنتم شهداء) انما سبيل الله والصد عن اضلال واضلال وأنتم عدول عند أهل ملتكم يشقون
 باقوالكم ويستشهدونكم في القضايا (وما الله بغافل عما تعملون) وعيد لهم ولما كان المنكر في
 الآية الأولى كفرهم وهم يجهرون به ختمها بقوله والله شهيد على ما تعملون ولما كان في هذه الآية
 صددهم للمؤمنين عن الاسلام وكانوا يخفونه ويحتالون فيه قال وما الله بغافل عما تعملون^(٩٥) (يا أيها
 الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين أتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين) نزلت
 في نفر من الاوس والخزرج كانوا جالوسا يتحدثون فرهم شاس بن قيس اليهودي فغاظه
 تألفهم واجتماعهم فامس شاس بن اليهود ان يجلس اليهم ويذكروهم يوم بعثوا وينسدهم بعض
 ما قيل فيه وكان الظفر في ذلك اليوم للأوس ففعل فتنازع القوم وتفاخروا وتغاضبوا وقالوا السلاح

(٥ - (بيضاوي) - ثاني) وتغير صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه اذا كان النسخ ممنوعا لم
 يثبت دين محمد صلى الله عليه وسلم كما هو حقه اذ هو دال على نسخ سائر الاديان وايضا اذا تغيرت صفة الرسول المبعوث في آخر الزمان
 المذكورة في التوراة كان هذا متمسكهم أي اليهود في ابطال الدين الحنيفي (قوله ولما كان المنكر في الآية الأولى الخ) يعني ان الشهادة
 تتعلق بالأمور الظاهرة ولذا ليس لأحد أن يشهد بشئ حتى يظهر عنده فلما كان كفرهم مظهر انساب الشهادة ولما كان ذلك كرتي
 الغفلة مناسبة الاحتياط لهم ولا خفاء مكرهم لأنهم لما كانوا يخفون الضد ويحتالون فيه كان مظهر حالهم مشعرا بانهم على ان الله غافل عما

ان الامر باتباع ابراهيم وتخصيصه من بين سائر الاديان يدل على ما ذكر (قوله وهو لا يلائم ظاهر الآية) اذ هو يدل على أن الذي بيكته الآن هو أول بيت وضع وأما النقل المذكور فيدل على أن أول بيت وضع للناس هو الضريح الذي رفع في زمان الطوفان (قوله حال من المستكن الخ) وهو فاعل الفعل الذي هو العامل في الظرف والتقدير الذي استقر بيكته مباركا (قوله لانه قبلتهم الخ) هذا يدل على كونه هدى بالنسبة الى بعض العالمين لانه ليس بقبله لسكهم فان قبله بعضهم كاليهوديين المقدس وأما العلة الثانية وهي قوله تعالى فيه آيات فيفيدانه هدى (٣٢) بالنسبة الى جميع العالمين (قوله كما تحرف الطير عن موازاة الكعبة) أراد انها

لا تطير فوق الكعبة بل تنحرف حتى لا تكون فوقها حال الطيران وقوله على مدى الاعصار أى من الزمان القديم الى الآن (قوله أى ومنها أمن دخله) هذا التقدير يناسب العطف على مقام ابراهيم على ما ذكر أولا في اعرابه وهو اذا كان مقام مبتدأ خبره منها وأما المناسب للتقدير الثاني فهو ما ذكر ثانيا من كونه بدلا وهو أولى لعدم التقدير ولذا اقتصر عليه صاحب الكشاف (قوله كقوله عليه الصلاة والسلام الخ) فانه عليه السلام ذكر الثلاث ولم يذكر الاثنتين لان قرأ العين في الصلاة ليست من الامور الدنيوية فلا يصح أن يجعل الثالث منها أقول يمكن أن يقال اذا اريد بأسمو الدنيا أسور وتحصل فيها وان كانت متعلقة بالآخرة باعتبار

قبل آدم بيت يقال له الضريح يطوف به الملائكة فلما هبط آدم أمر بان يحججه ويطوف حوله ورفع في الطوفان الى السماء الرابعة تطوف به ملائكة السموات وهو لا يلائم ظاهر الآية وقيل المراد انه أول بيت بالشرف لابل زمان (مباركا) كثيرا لخير والنفع لمن حجه واعتمره واعتكف دونه وطاف حوله حال من المستكن في الظرف (وهدى للعالمين) لانه قبلتهم ومتبعهم ولان فيه آيات عجيبة كما قال (٩١) (فيه آيات بينات) كتحرف الطيور عن موازاة البيت على مدى الاعصار وأن ضواري السباع تحلظ الصيد في الحرم ولا تعرض لها وان كل جبار قصده بسوء قهره الله كسحب القيل والجملة مقسرة لهدى أو حال أخرى (مقام ابراهيم) مبتدأ محذوف خبره أى مقام ابراهيم أو بدل من آيات بدل البعض من الكل وقيل عطف بيان على ان المراد بالآيات أثر القدم في الصخرة الصماء وغوصها فيها الى الكعبين وتخصيصها بهذا الالانة من بين الصخار وإيقاظه دون سائر آثار الانبياء وحفظ مع كثرة أعدائه ألوف سنته يؤيده انه قرى آية بيته على التوحيد وسبب هذا الاثر انما ارتفع ببناء الكعبة قام على هذا الحجر ليتمكن من رفع الحجارة ففاضت فيه قدماء (ومن دخله كان آمنا) جملة ابتدائية وأشرطية معطوفة من حيث المعنى على مقام لانه في معنى أمن من دخله أى ومنها أمن من دخله وأفيه آيات بينات مقام ابراهيم وأمن من دخله اقتصر بد كرمها من الآيات الكثيرة وطوى ذكر غيرها كقوله عليه السلام حبب الى من دنيا كثر ثلاث الطيب والنساء وقرعة عيني في الصلاة لان فهم اغنية عن غيرهما في الدارين بقاء الاثر مدى الدهر والأمن من العذاب يوم القيامة قال عليه السلام من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة آمنا وعند أبي حنيفة من لزمه القتل بردة أو قصاص أو غيرهما أو التجأ الى الحرم لم يتعرض له ولكن ألجئ الى الخرج (ولله على الناس حج البيت) قصده للزيارة على الوجه مخصوص وقرأ حجة والكسائي وعاصم في رواية حفص حج بالكسر وهو لغة نجد (من استطاع اليه سبيلا) بدل من الناس بدل البعض من الكل مخصص له وقد فسّر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستطاعة بالزاد والراحلة وهو يؤيد قول الشافعي رضى الله تعالى عنه انها المال ولذلك أوجب الاستنابة على الزمن اذا وجد أجره من ينوب عنه وقال مالك رحمه الله تعالى انها بالبدن فيجب على من قدر على المشى والكسب في الطريق وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى انها مجموع الامرين والضمير في اليه للبيت والحج وكل ما في الى الشئ فهو سبيلا (٩٢) (ومن كفر فان الله غنى عن العالمين) وضع كفره موضع من لم يحج تأكيد الوجوه وتعليق على تاركة ولذلك قال عليه السلام من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا أو نصرانيا وقد بدأ كدأ امر الحج في هذه الآية من وجوه

ظهور الاثر تكون قرأ العين في الصلاة من أمور الدنيا لكن المعنى الاول أولى وأحسن بمراتب كما لا يخفى الدلالة على ذى البصائر فلذا جعل العلماء الحديث على الحمل الاول ووجه حسنة أنه صلى الله عليه وسلم للماعدل الاثنين هم بالاعراض عن الأمور الدنيوية فكأنه قال في نفسه مالى ولا أمور الدنيا فاعرض عنها واذ كر شيئا عظيما يتعلق بالآخرة (قوله لأن فهم اغنية عن غيرها) أى في ذكر مقام ابراهيم وأمن الداخل ما يعنى عن ذكر غيرها هذا الاول متضمن لبقاء الأثر برؤية القدم وفي الثاني الأمن من العذاب يوم القيامة والاول بالنسبة الى الدنيا والثاني بالنسبة الى الدار الآخرة (قوله وكل ما في الى الشئ فهو سبيلا) قال العلامة الطيبي معناه كل ما أتى به الى الشئ من الاسباب فهو سبيلا

كلمة تقال عند المدح والرضى بالشئ قال الرضى يقال باسكان الخاء ونونها مكسورة فان وصات خضفته وتوتته مكسور الخاء وربما تشددت نونها مكسورة وهي من الاصوات الدالة على التعجب وقال القاضي عياض (٣١) حكي الكسر بلاتونين وروى بالرفع

واذا كررت فلاختيار
تحريك الاول منوناً
واسكان الثاني (قوله راجح
أوراجح) أحدهما بالمشنة
التحتانية وقبلها همزة
والجيم والحاء وعلى هذا
معناه قريب بروج نفعه
لقربه من الباء والآخ
بالموحدة والحاء (قوله
وان الآية تعم الاتفاق
الواجب والمستحب) علم
ذلك من تصدق البئر
والفرس فانه ليس صدقة
الغرض تتعاقبها الا
زكاة فيها (قوله ويحتمل
التيبين) وعلى هذا معناه
شيئاً مما يحبون (قوله أى
المطعومات) أى المراد من
الطعام المطعومات كما
صرح به العلامة التفزازى
في هذا الموضوع من حاشية
الكشاف وحينئذ يلزم أن
يكون لفظ كل لغواً والمراد
من المطعومات كل واحد
واحد منها لما قالوا من ان

راجح أوراجح وان رأى ان تجملها في الاقرب بين وجاء زيد بن حارثة بفرس كان يحبها فقال هذه في سبيل
الله فحمل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد فقال زيد انما أردت ان تصدق بها فقال
عليه السلام ان الله قد قبلها منك وذلك يدل على ان اتفاق أحب الاموال على أقرب الاقارب أفضل وان
الآية تعم الاتفاق الواجب والمستحب وقرئ بعض ما تحبون وهو يدل على ان من للتبعض ويحتمل
التيبين (وماتنفقوا من شئ) أى من أى شئ محبوب وأغبره ومن لبيان ما (فان الله به علم)
فيجوز بكم بحسبه (كل الطعام) أى المطعومات والمراد أكلها (كان حلالين اسرائيل)
حلالا لهم وهو مصدر نعت به ولذلك يستوى فيه الواحد والجمع والمذكور والمؤنث قال تعالى لاهن حل لهم
(الامام حرم اسرائيل) يعقوب (على نفسه) كل حوم الابل والبائها وقيل كان به عرق النسا فنذر
ان شئ لهما بكل أحب الطعام اليه وكان ذلك أحب اليه وقيل فعل ذلك للتداوى بإشارة الاطباء واحتج
به من جوز للتيبان بجهتد وللمانع ان يقول ذلك باذن من الله فيه فهو كتحريمه ابتداء (من قبل
ان تنزل التوراة) أى من قبل انزالها مشتملة على تحريم ما حرم عليهم اظهلمهم وبفهم عقوبة
وتشديد اذ ذلك رد على اليهود في دعوى البراءة معانى عليهم في قوله تعالى فيظلم من الذين هادوا حرمنا
عليهم طيبات وقوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر الا يتين بان قالوا السنا أول من حرمت عليه
واما كانت محرمة على نوح وابراهيم ومن بعده حتى انتهى الامر الينا فرمت علينا كما حرمت على
من قبلنا وفي منع النسخ والطنن في دعوى الرسول عليه السلام موافقة ابراهيم عليه السلام بتحليله
لحوم الابل والبائها (قل فاتوا بالتوراة فانلوها ان كنتم صادقين) أمر بمحاجتهم بكتابتهم ونسبكتهم
بما فيه من انه قد حرم عليهم بسبب ظلمهم ما لم يكن محرماً روى انه عليه السلام لما قال لهم هتورا
ولم يجسروا ان يخرجوا التوراة وفيه دليل على نبوته (فن افتري على الله الكذب) ابتدعه على الله
بزعمه ان حرم ذلك قبل نزول التوراة على نبي اسرائيل ومن قبلهم (من بعد ذلك) من بعد ما زنتهم
الحجة (فأولئك هم الظالمون) الذين لا يصفون من انفسهم ويكابرون الحق بعد ما وضع لهم
(قل صدق الله) امر يرض بكتهم أى ثبت ان الله صادق فبأنزل وأنتم الكاذبون (فاتبعوا
ملة ابراهيم حنيفاً) أى ملة الاسلام التي هي في الاصل ملة ابراهيم أو مثل ملته حتى تتخلصوا من
اليهودية التي اضطررتكم الي التحريف والمكابرة لتسوية الاغراض الدنيوية والزمتمكم تحريم
طيبات أهلها الله لا يبراهيم ومن تبعه (وما كان من المشركين) فيه إشارة الى ان اتباعه واجب في
التوحيد الصرف والاستقامة في الدين والتجنب عن الافراط والتفریط وتعرض بشرك اليهود
(ان أول بيت وضع للناس) أى وضع للعبادة وجعل متعبداً لهم والواضح هو الله تعالى ويدل عليه
انه قرئ على البناء للفاعل (لذي بيكة) للبيت الذي بيكة وهي لغة في مكة كالنبيط والخبيط وأمر
راتب ورام ولازب ولازم وقيل هي موضع المسجد ومكة البلد من بيكة اذا زجه أو من بيكة اذا دقه فانها
تبك أعناق الجبارة روى انه عليه السلام سئل عن أول بيت وضع للناس فقال المسجد الحرام ثم بيت
القدس وسئل كم بينهما فقال أربعون سنة وقيل أول من بناه ابراهيم ثم هدمه فبناه قوم من جوه ثم
العالمقة ثم قرئ وقيل هو أول بيت بناه آدم فانظمس في الطوفان ثم بناه ابراهيم وقيل كان في موضعه

المطعوم أى كل فرد من افراده ويمكن أن يقال مراد المصنف من قوله أى المطعومات تنفسه بكل الطعام لانفسه بالطعام (قوله وفي
منع النسخ) عطف على قوله في دعوة البراءة فان تحريم اسرائيل أى يعقوب عليه الصلاة والسلام ما ذكر على نفسه يدل على
نسخ حمله (قوله والتجنب عن الافراط والتفریط) دلالاته على التعجب غير ظاهر الا أن يقال الشرك افراط فتأمل والظاهر

باصفة المذكورة محافله (قوله ولذلك لم يدخل الفاء) توضيحه أن إدخال الفاء في الخبر يشعر بان المبتدأ متضمن لعللة ترتيب الخبر عليه لكن جعل عدم قبول التوبة على إحدى الصور المذكورة لم يكن علة لعدم قبولها متضمنة للمبتدأ فلا يصح إيراد الفاء على الخبر (قوله الثابتون على الضلال) إنما فسره بذلك لان مطلق الضلال ليس مخصوصا بهم بل يشملهم وغيرهم لكن الترتيب يدل على الاختصاص بسبب ضمير الفصل وكون الخبر مجحولا باللام فوجب أن يفسر بما ذكر حتى يصح الاختصاص ولك أن تقول الثابتون على الضلال ليس مخصوصا بهم لان غيرهم قديكون ثابت الضلال والاولى أن يفسر بكامل الضلال لان طم كمال الضلال لان رتاداهم بعد الايمان وتصدق النبي صلى الله عليه وسلم وأكفرهم بعيسى والانجيل و محمد والقرآن وجعل الضلال على كماله ذكره العلامة النسببوري ويمكن أن يقال الثابت على الضلال مستفاد من عدم قبول التوبة ويكون القصر اضافيا احترازا عن تقبل توبتهم (قوله كانه قيل فلن يقبل من أحدهم فدية الخ) توجيهه أن يقال عدم قبول ملء الأرض ذهباً كناية عن عدم قبول الفدية أصلا فكانه قيل لن يقبل من أحدهم فدية ولو كانت الفدية ملء (٣٠) الأرض لانه غاية الفدية وانما وجهه بلان ظاهر الكلام يقتضى أن يكون

المعنى فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً ان يفتديه ولو يفتدى به كذا وهذا المعنى غير ملام (قوله) أو المراد ولو افتدى بمثل (قوله) أي لن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً لو افتدى به ولو افتدى بمثل أيضاً يقبل (قوله لان المثاليين في حكم شئ واحد) علة للزيادة والحذف المذكورين أي قد يزاد مثل الشئ ويضاف اليه نحو قولك مثلك لا ينجل وتريد أنت لا تدخل وقد يحذف مثل المضاف اليه نحو أبو يوسف أبو حنيفة وانما زيد وحذف لان حكم مثل الشئ حكم نفسه فاذا زيد جعل حكم الشئ للمثل واذا حذف جعل حكم المثل للشئ (قوله لان من لا يقبل منه الفدية الخ) أي لم يحصل من قوله تعالى لن يقبل الخ الاقنات السككي اذ يمكن أن لا يقبل منه الفدية لكن يعني عنه تكراً أي فضلاً فاما قيل أولئك لهم عذاب أليم حصل الاقنات السككي من العفو (قوله ومن مزيدة للاستغراق) الظاهر انه أراد بالاستغراق نفى الناصر مطلقاً وهو المقصود لكن كون من مفيدة ليس مساعداً اذا دخلت على النكرة المفردة نحو ما جاء في من أحد ما اذا دخلت على الجمع فلا تنفide ويمكن أن يكون مرادهم من الاستغراق استغراق الجمع كما قاله صاحب المفتاح من أن الجمع المحلى باللام يفيد استغراق الجمع لا المفرد (قوله يرحاء) قال شارح البخاري اختلفوا في ضبطه قال القاضي عياض رو ينافتح الباء والراء وفتح الراء وضمها مع كسر الباء قالو بالرفع قرأناه على شيوخنا بالاندلس والروايات فيه القصر ورو ينافض بالمدقال التيمي وحام مقصور كذا المحفوظ ويجوز أن يمد في اللغة وقد جاءء في اسم قبيلة و يرحابستان من بساتين المدينة أي البستان الذي فيه يرحاء أضيف اليربالي حوا كانت بساتين المدينة تدعى بالآبار التي فيها و يرحا بفتح الباء وسكون التحتانية وفتح الراء وهو مقصور ولا ييسر فيه اعراب فهو كلمة واحدة لا مضاف ومضاف اليه (قوله يرحا يرحا)

بعمد بعد ما آمنوا به قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرًا بالاررار والعناد والطعن فيه والصد عن الايمان ونقض المشايخ وأكفروا ارتدوا وحقوا بمكة ثم ازدادوا كفرًا بقولهم يتر بص بعمد رب المنون أو ترجع اليه ونفاقه باظهاره (ان تقبل توبتهم) لأنهم لا يتوبون أو لا يتوبون الا اذا أشرفوا على الهلاك فكفى عن عدم توبتهم بعدم قبولها تقليظاً في شأنهم وإبرازاً لحالهم في صورة حال الآسفين من الرحمة وأولان توبتهم لانكون الانفاق لا لارتدادهم وزيادة كفرهم ولذلك لم تدخل الفاء فيه (وأولئك هم الضالون) الثابتون على الضلال (ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً) لما كان الموت على الكفر سبباً لامتناع قبول الفدية أدخل الفاء ههنا للاشعار به وملء الشئ ما يملؤه وذهباً نصب على التمييز وقرى بالرفع على البذل من ملء أو الخبر المحذوف (ولو افتدى به) محمول على المعنى كأنه قيل فلن يقبل من أحدهم فدية ولو افتدى بملء الأرض ذهباً ومعطوف على مضمر تقديره فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً لوتقرب به في الدنيا ولو افتدى به من العذاب في الآخرة والمراد ولو افتدى بمثل كقوله تعالى ولوان للذين ظلموا مني الأرض جميعاً ومثله معه والمثل يحذف ويراد كثيراً ان المثاليين في حكم شئ واحد (أولئك لهم عذاب أليم) مبالغة في التحذير واقتناط لان من لا يقبل منه الفداء بما يعنى عنه تكراً (وما لهم من ناصرين) في دفع العذاب ومن مزيدة للاستغراق (لن تناولوا البر) أي لن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير ولن تناولوا بر الله الذي هو الرحمة والرضى والجنسة (حتى تنفقوا مما تحبون) أي من المال أو ما يرحمه وغيره كبذل الجاه في معاونته الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيله روى انها المنزلات جاء أبو طلحة فقال يا رسول الله ان أحب أموالى الى يرحاء فضعها حيث أراك الله فقال يرحا يرحا يرحا يرحا

واحد منهم أن المراد فعله بعض الجماعة خذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه توسعا ولما في هذا الاحتمال يتعرض له صاحب الكشاف
والاعلامه النيسابوري بل اقتصر على الوجهين الآخرين ويمكن أن يقال ان النسبة المذكورة بظرف المجاز العقلي وقد أسلفنا
البحث فيه (قوله والجواب أنه ينفي قبول الخ) حاصل هذا الجواب أن الاسلام هو الاعمال الحمسة المعالومة ويجوز أيضا ان يكون
الدين تلك الاعمال ومفهوم الآية ان الاعمال التي هي غير الاسلام اذا جعلها الشخص ديناً وأعرض عن الاسلام ان يقبل منه ولا يلزم
من عدم قبول الاعمال المذكورة عدم قبول كل شيء غير الاسلام (قوله أي الواقعين في الحسran) انما فسره بذلك لان الحاسر
اذ اجعل على ظاهره يقتضى مفعولاً فالعلم يذكره جعل بمعنى (٢٩) الواقع في الحسran حتى لا يقتضى

المفعول وهذا يظهر
ماسيحيء من قوله
ويجوز ان لا يقدر له
مفعول بمعنى دخاوا في
الصلاح (قوله عطف على
ما في ايمانهم من معنى
الفعال الخ) فان معناه
بعد ان آمنوا ويستشهد
بفأصدق وأكن باعتبار
ان أكن عطف على موضع
أصدق لانه مجزوم لولم
يكن الفاء فكانه مجزوم
(قوله وعلى الوجهين الخ)
أما على الاول فلان الظاهر
ان المعطوف خارج عن
المعطوف عليه وأما على
الثاني فلان الاقرار وهو
الشهادة لو كان داخل في
حقيقة الايمان لكان
ذكرة بعد ذكر الايمان خاليا
عن الفائدة (قوله ومفهومه
ينفي جواز لمن غيرهم)
لان تقديم الجار والمجرور
وهو عليهم يقتضى حصر

أو بان يتكلم عن نفسه على طريقة الملوك اذ لا له والنزول كما يهدى بالي لأنه ينهى الى الرسل يعنى
بمضى لأنه من فوق واتمادتم المتزل عليه عليه السلام على المتزل على سائر الرسل لأنه المعروفه والعبارة
عليه (لا تفرق بين أحد منهم) بالتعديق والتكذيب (وتحن له مسامون) متقادون أو مخلصون
في عبادته (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً) أي غير التوحيد والانقياد لحكم الله (فان يقبل منه
وهو في الآخرة من الحاسرين) الواقعين في الحسran والمعنى ان المعرض عن الاسلام والطلب
الغيره فاقد للنعمة واقع في الحسran بابطال الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها واستدل به على ان
الايمان هو الاسلام اذ لو كان غيره لم يقبل والجواب أنه ينفي قبول كل دين بغيره لاقبول كل ما يغيره
ولعل الدين أيضا للاعمال (٢٠) كيف يهدى الله قوماً كفرُوا بعد ايمانهم وشهدوا أن الرسول حق
وجاءهم البينات استبعاد لأن يهديهم الله فان الخاند عن الحق بعد ما وضع له منهم في الضلال
بعد عن الرشاد وقيل نفي وانكاره وذلك يقتضى أن لا تقبل توبة المرتد وشهدوا عطف على ما في
ايمانهم من معنى الفعل ونظيره فأصدق وأكن أحوال باضار قدم من كفر واوهو على الوجهين دليل
على ان الإقرار باللسان خارج عن حقيقة الايمان (والله لا يهدي القوم الظالمين) الذين ظلموا
أنفسهم بالاخلاق بالنظر وضع الكفر موضع الايمان فكيف من جاءه الحق وعرفه ثم أعرض عنه
(٢١) أولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) يدل بمنطوقه على جواز لعنتهم
ومفهومه على نفي جواز لعن غيرهم ولعل الفرق اتهم مطبوعون على الكفر بمنوعون عن الهدى
مأيسون عن الرحمة رأساً بخلاف غيرهم والمراد بالناس المؤمنون أو العموم فان الكافر أيضا يعن
منكر الحق والمرتد عنه ولكن لا يعرف الحق بعينه (خالدين فيها) في اللعنة أو العقوبة أو النار
وان لم يجز ذلك كرها لدلالة الكلام عليهما (لا تحقق عنهم العذاب ولا هم ينظرون) إلا الذين تابوا
من بعد ذلك) أي من بعد الارتداد (وأصلحوا) ما أفسدوا ويجوز أن لا يقدر له مفعول بمعنى
ودخاوا في الصلاح (فان الله غفور) يقبل توبته (رحيم) يفضل عليه قبل آثامها في
الحارث بن سويد حين ندم على رده فاسأل الى قومه أن يسألوا له من توبة فاسأل اليه أخوه
الجلال بالآية فرجع الى المدينة فتاب (٢٢) إن الذين كفروا بعد ايمانهم ثم ازدادوا كفراً) كاليهود
كفروا بعيسى والاشجأل بعد الايمان بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفراً بحمدهم والقرآن أو كفروا

اللعنة عليهم (قوله مطبوعون على الكفر) فيه انه قال في ختم الله على قلوبهم الآية ان الختم هو الهيئة التي حصلت في النفس بمنع
الايمان وقبول الحق ويعبر عنه بالطبع وقال أيضا ان ختم الله الآية علة للحكم السابق الذي هو تسوية الانذار وعدمه وعلى ما ذكر
يكون الطبع مستلزماً لعدم الايمان أبداً والام يصح ان يكون علة للتسوية المذكورة والاستثناء المذكور ههنا وهو قوله تعالى الا الذين
تابوا من بعد ذلك وأصلحوا الآية ينفي ذلك والجواب ان أولئك اشارة الى القوم المذكورين بعد استثناء التائبين منهم في الذين بقوا
على الكفر وهم مطبوعون على الكفر بقى ههنا ان ايراد لعل لا يظهر وجهه فان ما ذكره الفرق البيتة فالاولى اسقاطه (قوله
فان الكافر الخ) جواب سؤال وهو انه كيف يعين الناس الكافرين وهم لم يعنوا من كفر بعد ايمانهم وتصديقه الرسول فاجاب بان
الكافر وان لم يلغ صريحا من كان بالصفة المذكورة وهي الكفر بعد الايمان لكنه يلغنه ضمناً فانه يلغن مخالف الحق ومن كان

مأيسون

(قوله اللام في المأموطة) كانوا طائفتان طرق جواب القسم أي سهلته لفهمه (قوله الخبرية) أي كونها موصولة فالضمير الراجع اليه محذوف والتقدير أنتسكموه كما سيجيء لكن هذا المعنى غير ظاهر ولذا اقتصر بعض المفسرين على الشرطية الا ان يقال ان ما الموصولة متبداً متضمن لمعنى الشرط (قوله لاجل ايتائي اياكم الخ) فان قيل ما وجه جعل الايتاء المذكور علة لاخذ الميثاق قلنا اختصاصهم بالفضيلة المذكورة وهي الايتاء المذكور يوجب الايمان بالرسول المصدق لهم ونضرة فان قيل التبدون عام لكن أصحاب الكتب ليسوا كذلك بل بعضهم قلنا الكتاب وان كان خاصا لكن الحكمة عامة للسلك فيكون المجموع للمجموع والاولى ان يقال ان من لم ينزل عليه كتاب في حكم من نزل عليه من حيث وجوب الاتباع (قوله وقرئ لما معنى حين) اذا كان لما ظرفا كان فعله الذي تعلق هو به محذوفا أي (٢٨) لما أنتسكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم وجب عليكم الايمان

به فيفيد جواب القسم ولا يجوز ان يكون ظرف لقوله لتؤمنين لان هذه اللام تمنع ان يعمل ما بعدها فاقبلها ويكون لتؤمنين سادسا مسددا جواب القسم (قوله فليشهد بعضكم على بعض) فعلى القول الاول من الاقوال المذكورة في تفسير ميثاق التبيين وكذا على باقيها يكون شهادة بعضهم على بعض شهادة كل نبي وشهادة بعض الامة على من سواهم وعلى القول الثالث يكون شهادة بعضهم لبعض ما ذكر او يكون شهادة بعض الامة على بعض وقس عليه القول الآخر (قوله عطف على الجملة المتقدمة) وهي فاولئك هم الفاسقون والهمزة متوسطة بينهما لانكار أو محذوف تقديره أنتولون فغير دين الله تبغون وتقديم المفعول لانه المقصود بالانكار والفعل بلفظ الغيبة عند أبي عمرو وعاصم في رواية حفص ويعقوب وبالتاء عند الباقرين على تقدير وقيل لهم (وله أسلم من من السموات والأرض طوعا وكرها) أي طائعتين بالنظر واتباع الحجية وكرهاين بالسيف ومعانيه ما يلجئ الى الاسلام كسنتق الجبل وادراك الفرق والاشراف على الموت واختيارين كالملائكة والمؤمنين ومسخرين كالكفرة فاتم لهم لا يقدر ان يمتنعوا عما قضى عليهم (واليه ترجعون) وقرئ بالياء على ان الضمير لمن (قوله فليشهد بعضكم على بعض) عطف على الجملة المتقدمة (قوله فاولئك هم الفاسقون) وهي فاولئك هم الفاسقون والهمزة متوسطة بينهما لانكار أو محذوف تقديره أنتولون فغير دين الله تبغون وتقديم المفعول لانه المقصود بالانكار والفعل بلفظ الغيبة عند أبي عمرو وعاصم في رواية حفص ويعقوب وبالتاء عند الباقرين على تقدير وقيل لهم (وله أسلم من من السموات والأرض طوعا وكرها) أي طائعتين بالنظر واتباع الحجية وكرهاين بالسيف ومعانيه ما يلجئ الى الاسلام كسنتق الجبل وادراك الفرق والاشراف على الموت واختيارين كالملائكة والمؤمنين ومسخرين كالكفرة فاتم لهم لا يقدر ان يمتنعوا عما قضى عليهم (واليه ترجعون) وقرئ بالياء على ان الضمير لمن (قوله فليشهد بعضكم على بعض) عطف على الجملة المتقدمة (قوله فاولئك هم الفاسقون) وهي فاولئك هم الفاسقون والهمزة متوسطة بينهما لانكار أو لا يلزم

به فيفيد جواب القسم ولا يجوز ان يكون ظرف لقوله لتؤمنين لان هذه اللام تمنع ان يعمل ما بعدها فاقبلها ويكون لتؤمنين سادسا مسددا جواب القسم (قوله فليشهد بعضكم على بعض) فعلى القول الاول من الاقوال المذكورة في تفسير ميثاق التبيين وكذا على باقيها يكون شهادة بعضهم على بعض شهادة كل نبي وشهادة بعض الامة على من سواهم وعلى القول الثالث يكون شهادة بعضهم لبعض ما ذكر او يكون شهادة بعض الامة على بعض وقس عليه القول الآخر (قوله عطف على الجملة المتقدمة) وهي فاولئك هم الفاسقون والهمزة متوسطة بينهما لانكار أو محذوف تقديره أنتولون فغير دين الله تبغون وتقديم المفعول لانه المقصود بالانكار والفعل بلفظ الغيبة عند أبي عمرو وعاصم في رواية حفص ويعقوب وبالتاء عند الباقرين على تقدير وقيل لهم (وله أسلم من من السموات والأرض طوعا وكرها) أي طائعتين بالنظر واتباع الحجية وكرهاين بالسيف ومعانيه ما يلجئ الى الاسلام كسنتق الجبل وادراك الفرق والاشراف على الموت واختيارين كالملائكة والمؤمنين ومسخرين كالكفرة فاتم لهم لا يقدر ان يمتنعوا عما قضى عليهم (واليه ترجعون) وقرئ بالياء على ان الضمير لمن (قوله فليشهد بعضكم على بعض) عطف على الجملة المتقدمة (قوله فاولئك هم الفاسقون) وهي فاولئك هم الفاسقون والهمزة متوسطة بينهما لانكار أو لا يلزم

من العطف المذكور عطف الانشاء على الاخبار لان الاستفهام ليس حقيقة بل للانكار (قوله او أي طائعتين بالنظر واتباع الحجية) ظاهره يدل على حصر سبب الاسلام طوعا في النظر واتباع الحجية وليس كذلك اذ يجوز ان يكون السبب حصول العلم بدهاة بوجوب الاسلام طوعا وكرها وهذا هو الظاهر من حال الملائكة الذين هم في السموات (قوله واختار بن الخ) هذا تفسيرا لخرق قوله تعالى وله أسلم الى قوله طوعا وكرها فالاسلام بالمعنى الاول هو تسليم الدين والايمان والمعنى الثاني التسخير تحت الحكم وعدم القدرة عن الخروج عنه فان الكفارا ايضا يستخرجون تحت حكم القضاء وما اراد الله بهم (قوله وايضا المنسوب الى واحد من الجمع الخ) لا يلحق امان ان يكون المنسوب المذكور ثابتا للجمع في الواقع اولاد على الاول لا يصح ان يقال المنسوب الى واحد ينسب الى الجمع لان معنى العبادة المذكورة ان الشيء الذي هو غير ثابت للجمع ينسب اليه بسبب ثبوته لواحد منهم وعلى الثاني يكون النسبة الى الجمع كذا وما وقع في بعض العبارات من نسبة ما هو ثابت لواحد الى الجمع فعمل فيه تقديرا بان يقال في مثله فعله الجماعة اذ فعل

من فعل الله تعالى بل من فعل العبد فيكون فعل العبد ليس فعل الله تعالى فيكون العبد خالق الفاعل كما هو مذهب المعتزلة فأجاب بان المعنى ان المحرف ليس منزلا من عند الله تعالى على نبيه وان كان فعله تعالى اذ لا يلزم من نفي الاخص وهو الانزال من عنده نفي الاعم الذي هو كونه فعله تعالى (قوله بسبب كونكم معلمي الكتاب الخ) لك ان تقول لكني في ال بائنة كون الشخص عالما بالكتاب كأدله عليه قراءة ابن كثير ونافع وغيرهما فائدة التعليم قلنا فائدة اعتبار العمل فان التعاميل على العمل وقد قال الر بائي من له كمال عمل وعلم وأما قوله فائدة التعليم معرفة الحق والخير للاعتقاد ففيه ان معرفة الحق والخير مقدم على التعليم فكيف يكون بسببه الان يقال ان التعليم يوجب زيادة المعرفة وكلها وثباتها (قوله عطفاني ثم يقول) يدل على ان هذا العطف متحقق على الوجهين وهما كون لا مزيدة وغيرها (قوله ثم يأمر الناس بعبادة نفسه و يأمر الخ) فيه انه نهى عن اجتناع الامرين (٢٧) المذكورين ولا يلزم النهي عن كل منهما وهو المطلوب قلنا المنهى عن مجموع الامرين

وهو المطلوب قلنا المنهى عن مجموع الامرين المذكورين يلزم النهي عن كل منهما لان أحد الامرين يستلزم الآخر كما يفهم مما سيحجى من ان الامر بعبادة نفسه والهوى عن عبادة غيره من النبيين مما لوجه له لانهم أكفأؤه فاذا تحقق أحدهما وجب ان يتحقق الاخر فتحقق المجموع وقوله ثم يأمر الناس بعبادة نفسه هذا بيان حاصل معنى قوله ثم يقول للناس كونوا عبادا لي (قوله وغير من زيادة الخ) يعني اذا كانت غير مزيدة يكون النهى متوجها الى مجموع القول وعدم الامرين المذكورين أى ليس لمن آتاه الله الكتاب والحكم والنسوة أن يقول للناس كونوا عبادا لي ولا يأمرهم

تأ كيد وتسجيل عليهم بالكذب على الله والتعمد فيه^(٢٨) (ما كان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب والحكم والنسوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لى من دون الله) تكذيب ورد على عبدة عيسى عليه السلام وقيل ان ابرافخ القرطبي والسيد النجراني فالابا محمد أثر بدأ نعبديك وتتخذك ربا فقال معاذ الله أن نعبد غير الله وان تأمر بعبادة غيره فابذلك بعنى وابدلك أمرى ففزلت وقيل قال رجل يارسلو الله نسلم عليكم كما يسلم بعضنا على بعض أفلا نسجد لك قال لا يبتنى أن يسجد لاحد من دون الله ولكن أكرموا نبيكم واعرفوا الحق لأهله (ولكن كونوا بآيتين) ولكن يقول كونوا بآيتين والرباني منسوب الى الرب بزيادة الألف والتون كاللحياني والرباني وهو الكامل في العلم والعمل (بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون) بسبب كونكم معلمين الكتاب وبسبب كونكم تدرسون له فان فائدة التعليم والتعلم معرفة الحق والخير للاعتقاد والعمل وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب تعلمون بمعنى علمين وقرئ تدرسون من التدريس وتدرسون من أدرس بمعنى درس كأكرم وكرم ويجوز ان تكون القراءة المشهورة أيضا بهذا المعنى على تقدير وبما كنتم تدرسون على الناس^(٢٩) ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا نصبه ابن عامر وجزء وعاصم ويعقوب عطفاني ثم يقول وتكون لا مزيدة لتأ كيد معنى النبي في قوله ما كان أى ما كان لبشر أن يستنبت الله ثم يأمر الناس بعبادة نفسه و يأمر بتأخذوا الملائكة والنبيين أربابا وأغير من زيادة على معنى انه ليس له أن يأمر بعبادته ولا يأمر بتأخذوا كفاثا ربا بابا بل ينهى عنه وهو أدنى من العبادة ورفعه السابقون على الاستئناف ويحتمل الحال وقرأ أبو عمرو على أصله برواية الدورى باختلاس الضم (أياهم بالكفر) انكار والضمير فيه للبشر وقيل لله (بعلاذ أتم مسلمون) دليل على أن الخطاب للمسلمين وهم المستأذنون لأن يسجدوا له (واذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه) قيل انه على ظاهره واذا كان هذا حكم الأنبياء كان الأمم به أولى وقيل معناه انه تعالى أخذ الميثاق من النبيين وأهمهم واستغنى بذلك عن كراهة من كراهة الأمم وقيل اضافة الميثاق الى النبيين اضافته الى الفاعل والمعنى واذا أخذ الله الميثاق الذى وثقه الأنبياء على أئمتهم وقيل المراد اولاد النبيين

بان يعبدوا الملائكة والنبيين والمقصود انه اذا أمر الناس بعبادة نفسه يجب ان يأمرهم بعبادة غيره من الانبياء والملائكة لانهم أكفأؤه له في عدم صلاحية العبودية فابنائها لنفسه ونفيا عن غيرهم ترجيح من غير مرجح وهما ناظر وجواب فتأمل واعلم ان على كلا الوجهين التفاتى الآية لان حق الكلام أن يقال ولا يأمرهم اذا الضمير عبارة عن الناس المذكورين سابقا (قوله بل ينهى عنه) فانه صلى الله عليه وسلم نهى العرب عن عبادة الملائكة واليهود والنصارى عن عبادة عزير والمسيح فان قيل لم يقل وينها كم أن تتخذوا الخ قلنا اذا كان عدم الامر بالاتخاذ المذكور والامر بعبادة نفسه منهيا عنه كما هو مقتضى الوجه الثاني فيكون النهى عن الاتخاذ الامر المذكور كذلك بطريق الاولى (قوله واذا كان هذا حكم الانبياء الخ) هذه الإشارة الى أخذ العهد والنبيون لما كانوا أصحاب الوصى أمكن أخذ الميثاق عنهم وأما غيرهم من الأمم فاخذ الميثاق عنهم بواسطة أنبيائهم

عذر بكم عليه اذ الحاجة عند الله ليس هدى (قوله وعموم المتقين الخ) يعني انه لا بد من رابطة للجزاء بالشرط والغالب هو الضمير وقد يقوم شيء آخر مقام الضمير وهو هنا (٢٦) عموم المتقين لان عموم المعنى كلمة الشرط يقوم مقام الرابطة فكانه قيل فان الله

يحبوه وغيره من المتقين (قوله بما يسيروهم الخ) هذان توجهان لقوله تعالى لا يكلمهم الله الا بالاني ^{٧٤} الكلام بما يسيروهم وان وقع التكلم بالشيء الآخر والثاني نفي التكلم مطلقا في القيمة وقوله ان الملائكة يستلمونهم جواب سؤال هو انه كيف لا يكلمهم بشيء أصلا وقد قال تعالى فور بك لنساءهم والجواب عنه ان المراد امر الله الملائكة بالسؤال منهم وقوله ولا ينتفعون بكلماته وآياته معناه انهم لا ينتفعون بها في الدنيا فيكون عدم التكلم مجازا عن عدم الانتفاع لان ما لا ينتفع به فكانه معدوم (قوله والظاهر انه كناية لا مجاز) لانه يمكن ان يراد من عدم التكلم المعنى الحقيقي فلا وجه للحكم بانه مجاز والا ^{٧٥} ^{٧٦} ^{٧٧} ^{٧٨} ^{٧٩} ^{٨٠} ^{٨١} ^{٨٢} ^{٨٣} ^{٨٤} ^{٨٥} ^{٨٦} ^{٨٧} ^{٨٨} ^{٨٩} ^{٩٠} ^{٩١} ^{٩٢} ^{٩٣} ^{٩٤} ^{٩٥} ^{٩٦} ^{٩٧} ^{٩٨} ^{٩٩} ^{١٠٠} ^{١٠١} ^{١٠٢} ^{١٠٣} ^{١٠٤} ^{١٠٥} ^{١٠٦} ^{١٠٧} ^{١٠٨} ^{١٠٩} ^{١١٠} ^{١١١} ^{١١٢} ^{١١٣} ^{١١٤} ^{١١٥} ^{١١٦} ^{١١٧} ^{١١٨} ^{١١٩} ^{١٢٠} ^{١٢١} ^{١٢٢} ^{١٢٣} ^{١٢٤} ^{١٢٥} ^{١٢٦} ^{١٢٧} ^{١٢٨} ^{١٢٩} ^{١٣٠} ^{١٣١} ^{١٣٢} ^{١٣٣} ^{١٣٤} ^{١٣٥} ^{١٣٦} ^{١٣٧} ^{١٣٨} ^{١٣٩} ^{١٤٠} ^{١٤١} ^{١٤٢} ^{١٤٣} ^{١٤٤} ^{١٤٥} ^{١٤٦} ^{١٤٧} ^{١٤٨} ^{١٤٩} ^{١٥٠} ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠} ^{٢٠١} ^{٢٠٢} ^{٢٠٣} ^{٢٠٤} ^{٢٠٥} ^{٢٠٦} ^{٢٠٧} ^{٢٠٨} ^{٢٠٩} ^{٢١٠} ^{٢١١} ^{٢١٢} ^{٢١٣} ^{٢١٤} ^{٢١٥} ^{٢١٦} ^{٢١٧} ^{٢١٨} ^{٢١٩} ^{٢٢٠} ^{٢٢١} ^{٢٢٢} ^{٢٢٣} ^{٢٢٤} ^{٢٢٥} ^{٢٢٦} ^{٢٢٧} ^{٢٢٨} ^{٢٢٩} ^{٢٣٠} ^{٢٣١} ^{٢٣٢} ^{٢٣٣} ^{٢٣٤} ^{٢٣٥} ^{٢٣٦} ^{٢٣٧} ^{٢٣٨} ^{٢٣٩} ^{٢٤٠} ^{٢٤١} ^{٢٤٢} ^{٢٤٣} ^{٢٤٤} ^{٢٤٥} ^{٢٤٦} ^{٢٤٧} ^{٢٤٨} ^{٢٤٩} ^{٢٥٠} ^{٢٥١} ^{٢٥٢} ^{٢٥٣} ^{٢٥٤} ^{٢٥٥} ^{٢٥٦} ^{٢٥٧} ^{٢٥٨} ^{٢٥٩} ^{٢٦٠} ^{٢٦١} ^{٢٦٢} ^{٢٦٣} ^{٢٦٤} ^{٢٦٥} ^{٢٦٦} ^{٢٦٧} ^{٢٦٨} ^{٢٦٩} ^{٢٧٠} ^{٢٧١} ^{٢٧٢} ^{٢٧٣} ^{٢٧٤} ^{٢٧٥} ^{٢٧٦} ^{٢٧٧} ^{٢٧٨} ^{٢٧٩} ^{٢٨٠} ^{٢٨١} ^{٢٨٢} ^{٢٨٣} ^{٢٨٤} ^{٢٨٥} ^{٢٨٦} ^{٢٨٧} ^{٢٨٨} ^{٢٨٩} ^{٢٩٠} ^{٢٩١} ^{٢٩٢} ^{٢٩٣} ^{٢٩٤} ^{٢٩٥} ^{٢٩٦} ^{٢٩٧} ^{٢٩٨} ^{٢٩٩} ^{٣٠٠} ^{٣٠١} ^{٣٠٢} ^{٣٠٣} ^{٣٠٤} ^{٣٠٥} ^{٣٠٦} ^{٣٠٧} ^{٣٠٨} ^{٣٠٩} ^{٣١٠} ^{٣١١} ^{٣١٢} ^{٣١٣} ^{٣١٤} ^{٣١٥} ^{٣١٦} ^{٣١٧} ^{٣١٨} ^{٣١٩} ^{٣٢٠} ^{٣٢١} ^{٣٢٢} ^{٣٢٣} ^{٣٢٤} ^{٣٢٥} ^{٣٢٦} ^{٣٢٧} ^{٣٢٨} ^{٣٢٩} ^{٣٣٠} ^{٣٣١} ^{٣٣٢} ^{٣٣٣} ^{٣٣٤} ^{٣٣٥} ^{٣٣٦} ^{٣٣٧} ^{٣٣٨} ^{٣٣٩} ^{٣٤٠} ^{٣٤١} ^{٣٤٢} ^{٣٤٣} ^{٣٤٤} ^{٣٤٥} ^{٣٤٦} ^{٣٤٧} ^{٣٤٨} ^{٣٤٩} ^{٣٥٠} ^{٣٥١} ^{٣٥٢} ^{٣٥٣} ^{٣٥٤} ^{٣٥٥} ^{٣٥٦} ^{٣٥٧} ^{٣٥٨} ^{٣٥٩} ^{٣٦٠} ^{٣٦١} ^{٣٦٢} ^{٣٦٣} ^{٣٦٤} ^{٣٦٥} ^{٣٦٦} ^{٣٦٧} ^{٣٦٨} ^{٣٦٩} ^{٣٧٠} ^{٣٧١} ^{٣٧٢} ^{٣٧٣} ^{٣٧٤} ^{٣٧٥} ^{٣٧٦} ^{٣٧٧} ^{٣٧٨} ^{٣٧٩} ^{٣٨٠} ^{٣٨١} ^{٣٨٢} ^{٣٨٣} ^{٣٨٤} ^{٣٨٥} ^{٣٨٦} ^{٣٨٧} ^{٣٨٨} ^{٣٨٩} ^{٣٩٠} ^{٣٩١} ^{٣٩٢} ^{٣٩٣} ^{٣٩٤} ^{٣٩٥} ^{٣٩٦} ^{٣٩٧} ^{٣٩٨} ^{٣٩٩} ^{٤٠٠} ^{٤٠١} ^{٤٠٢} ^{٤٠٣} ^{٤٠٤} ^{٤٠٥} ^{٤٠٦} ^{٤٠٧} ^{٤٠٨} ^{٤٠٩} ^{٤١٠} ^{٤١١} ^{٤١٢} ^{٤١٣} ^{٤١٤} ^{٤١٥} ^{٤١٦} ^{٤١٧} ^{٤١٨} ^{٤١٩} ^{٤٢٠} ^{٤٢١} ^{٤٢٢} ^{٤٢٣} ^{٤٢٤} ^{٤٢٥} ^{٤٢٦} ^{٤٢٧} ^{٤٢٨} ^{٤٢٩} ^{٤٣٠} ^{٤٣١} ^{٤٣٢} ^{٤٣٣} ^{٤٣٤} ^{٤٣٥} ^{٤٣٦} ^{٤٣٧} ^{٤٣٨} ^{٤٣٩} ^{٤٤٠} ^{٤٤١} ^{٤٤٢} ^{٤٤٣} ^{٤٤٤} ^{٤٤٥} ^{٤٤٦} ^{٤٤٧} ^{٤٤٨} ^{٤٤٩} ^{٤٥٠} ^{٤٥١} ^{٤٥٢} ^{٤٥٣} ^{٤٥٤} ^{٤٥٥} ^{٤٥٦} ^{٤٥٧} ^{٤٥٨} ^{٤٥٩} ^{٤٦٠} ^{٤٦١} ^{٤٦٢} ^{٤٦٣} ^{٤٦٤} ^{٤٦٥} ^{٤٦٦} ^{٤٦٧} ^{٤٦٨} ^{٤٦٩} ^{٤٧٠} ^{٤٧١} ^{٤٧٢} ^{٤٧٣} ^{٤٧٤} ^{٤٧٥} ^{٤٧٦} ^{٤٧٧} ^{٤٧٨} ^{٤٧٩} ^{٤٨٠} ^{٤٨١} ^{٤٨٢} ^{٤٨٣} ^{٤٨٤} ^{٤٨٥} ^{٤٨٦} ^{٤٨٧} ^{٤٨٨} ^{٤٨٩} ^{٤٩٠} ^{٤٩١} ^{٤٩٢} ^{٤٩٣} ^{٤٩٤} ^{٤٩٥} ^{٤٩٦} ^{٤٩٧} ^{٤٩٨} ^{٤٩٩} ^{٥٠٠} ^{٥٠١} ^{٥٠٢} ^{٥٠٣} ^{٥٠٤} ^{٥٠٥} ^{٥٠٦} ^{٥٠٧} ^{٥٠٨} ^{٥٠٩} ^{٥١٠} ^{٥١١} ^{٥١٢} ^{٥١٣} ^{٥١٤} ^{٥١٥} ^{٥١٦} ^{٥١٧} ^{٥١٨} ^{٥١٩} ^{٥٢٠} ^{٥٢١} ^{٥٢٢} ^{٥٢٣} ^{٥٢٤} ^{٥٢٥} ^{٥٢٦} ^{٥٢٧} ^{٥٢٨} ^{٥٢٩} ^{٥٣٠} ^{٥٣١} ^{٥٣٢} ^{٥٣٣} ^{٥٣٤} ^{٥٣٥} ^{٥٣٦} ^{٥٣٧} ^{٥٣٨} ^{٥٣٩} ^{٥٤٠} ^{٥٤١} ^{٥٤٢} ^{٥٤٣} ^{٥٤٤} ^{٥٤٥} ^{٥٤٦} ^{٥٤٧} ^{٥٤٨} ^{٥٤٩} ^{٥٥٠} ^{٥٥١} ^{٥٥٢} ^{٥٥٣} ^{٥٥٤} ^{٥٥٥} ^{٥٥٦} ^{٥٥٧} ^{٥٥٨} ^{٥٥٩} ^{٥٦٠} ^{٥٦١} ^{٥٦٢} ^{٥٦٣} ^{٥٦٤} ^{٥٦٥} ^{٥٦٦} ^{٥٦٧} ^{٥٦٨} ^{٥٦٩} ^{٥٧٠} ^{٥٧١} ^{٥٧٢} ^{٥٧٣} ^{٥٧٤} ^{٥٧٥} ^{٥٧٦} ^{٥٧٧} ^{٥٧٨} ^{٥٧٩} ^{٥٨٠} ^{٥٨١} ^{٥٨٢} ^{٥٨٣} ^{٥٨٤} ^{٥٨٥} ^{٥٨٦} ^{٥٨٧} ^{٥٨٨} ^{٥٨٩} ^{٥٩٠} ^{٥٩١} ^{٥٩٢} ^{٥٩٣} ^{٥٩٤} ^{٥٩٥} ^{٥٩٦} ^{٥٩٧} ^{٥٩٨} ^{٥٩٩} ^{٦٠٠} ^{٦٠١} ^{٦٠٢} ^{٦٠٣} ^{٦٠٤} ^{٦٠٥} ^{٦٠٦} ^{٦٠٧} ^{٦٠٨} ^{٦٠٩} ^{٦١٠} ^{٦١١} ^{٦١٢} ^{٦١٣} ^{٦١٤} ^{٦١٥} ^{٦١٦} ^{٦١٧} ^{٦١٨} ^{٦١٩} ^{٦٢٠} ^{٦٢١} ^{٦٢٢} ^{٦٢٣} ^{٦٢٤} ^{٦٢٥} ^{٦٢٦} ^{٦٢٧} ^{٦٢٨} ^{٦٢٩} ^{٦٣٠} ^{٦٣١} ^{٦٣٢} ^{٦٣٣} ^{٦٣٤} ^{٦٣٥} ^{٦٣٦} ^{٦٣٧} ^{٦٣٨} ^{٦٣٩} ^{٦٤٠} ^{٦٤١} ^{٦٤٢} ^{٦٤٣} ^{٦٤٤} ^{٦٤٥} ^{٦٤٦} ^{٦٤٧} ^{٦٤٨} ^{٦٤٩} ^{٦٥٠} ^{٦٥١} ^{٦٥٢} ^{٦٥٣} ^{٦٥٤} ^{٦٥٥} ^{٦٥٦} ^{٦٥٧} ^{٦٥٨} ^{٦٥٩} ^{٦٦٠} ^{٦٦١} ^{٦٦٢} ^{٦٦٣} ^{٦٦٤} ^{٦٦٥} ^{٦٦٦} ^{٦٦٧} ^{٦٦٨} ^{٦٦٩} ^{٦٧٠} ^{٦٧١} ^{٦٧٢} ^{٦٧٣} ^{٦٧٤} ^{٦٧٥} ^{٦٧٦} ^{٦٧٧} ^{٦٧٨} ^{٦٧٩} ^{٦٨٠} ^{٦٨١} ^{٦٨٢} ^{٦٨٣} ^{٦٨٤} ^{٦٨٥} ^{٦٨٦} ^{٦٨٧} ^{٦٨٨} ^{٦٨٩} ^{٦٩٠} ^{٦٩١} ^{٦٩٢} ^{٦٩٣} ^{٦٩٤} ^{٦٩٥} ^{٦٩٦} ^{٦٩٧} ^{٦٩٨} ^{٦٩٩} ^{٧٠٠} ^{٧٠١} ^{٧٠٢} ^{٧٠٣} ^{٧٠٤} ^{٧٠٥} ^{٧٠٦} ^{٧٠٧} ^{٧٠٨} ^{٧٠٩} ^{٧١٠} ^{٧١١} ^{٧١٢} ^{٧١٣} ^{٧١٤} ^{٧١٥} ^{٧١٦} ^{٧١٧} ^{٧١٨} ^{٧١٩} ^{٧٢٠} ^{٧٢١} ^{٧٢٢} ^{٧٢٣} ^{٧٢٤} ^{٧٢٥} ^{٧٢٦} ^{٧٢٧} ^{٧٢٨} ^{٧٢٩} ^{٧٣٠} ^{٧٣١} ^{٧٣٢} ^{٧٣٣} ^{٧٣٤} ^{٧٣٥} ^{٧٣٦} ^{٧٣٧} ^{٧٣٨} ^{٧٣٩} ^{٧٤٠} ^{٧٤١} ^{٧٤٢} ^{٧٤٣} ^{٧٤٤} ^{٧٤٥} ^{٧٤٦} ^{٧٤٧} ^{٧٤٨} ^{٧٤٩} ^{٧٥٠} ^{٧٥١} ^{٧٥٢} ^{٧٥٣} ^{٧٥٤} ^{٧٥٥} ^{٧٥٦} ^{٧٥٧} ^{٧٥٨} ^{٧٥٩} ^{٧٦٠} ^{٧٦١} ^{٧٦٢} ^{٧٦٣} ^{٧٦٤} ^{٧٦٥} ^{٧٦٦} ^{٧٦٧} ^{٧٦٨} ^{٧٦٩} ^{٧٧٠} ^{٧٧١} ^{٧٧٢} ^{٧٧٣} ^{٧٧٤} ^{٧٧٥} ^{٧٧٦} ^{٧٧٧} ^{٧٧٨} ^{٧٧٩} ^{٧٨٠} ^{٧٨١} ^{٧٨٢} ^{٧٨٣} ^{٧٨٤} ^{٧٨٥} ^{٧٨٦} ^{٧٨٧} ^{٧٨٨} ^{٧٨٩} ^{٧٩٠} ^{٧٩١} ^{٧٩٢} ^{٧٩٣} ^{٧٩٤} ^{٧٩٥} ^{٧٩٦} ^{٧٩٧} ^{٧٩٨} ^{٧٩٩} ^{٨٠٠} ^{٨٠١} ^{٨٠٢} ^{٨٠٣} ^{٨٠٤} ^{٨٠٥} ^{٨٠٦} ^{٨٠٧} ^{٨٠٨} ^{٨٠٩} ^{٨١٠} ^{٨١١} ^{٨١٢} ^{٨١٣} ^{٨١٤} ^{٨١٥} ^{٨١٦} ^{٨١٧} ^{٨١٨} ^{٨١٩} ^{٨٢٠} ^{٨٢١} ^{٨٢٢} ^{٨٢٣} ^{٨٢٤} ^{٨٢٥} ^{٨٢٦} ^{٨٢٧} ^{٨٢٨} ^{٨٢٩} ^{٨٣٠} ^{٨٣١} ^{٨٣٢} ^{٨٣٣} ^{٨٣٤} ^{٨٣٥} ^{٨٣٦} ^{٨٣٧} ^{٨٣٨} ^{٨٣٩} ^{٨٤٠} ^{٨٤١} ^{٨٤٢} ^{٨٤٣} ^{٨٤٤} ^{٨٤٥} ^{٨٤٦} ^{٨٤٧} ^{٨٤٨} ^{٨٤٩} ^{٨٥٠} ^{٨٥١} ^{٨٥٢} ^{٨٥٣} ^{٨٥٤} ^{٨٥٥} ^{٨٥٦} ^{٨٥٧} ^{٨٥٨} ^{٨٥٩} ^{٨٦٠} ^{٨٦١} ^{٨٦٢} ^{٨٦٣} ^{٨٦٤} ^{٨٦٥} ^{٨٦٦} ^{٨٦٧} ^{٨٦٨} ^{٨٦٩} ^{٨٧٠} ^{٨٧١} ^{٨٧٢} ^{٨٧٣} ^{٨٧٤} ^{٨٧٥} ^{٨٧٦} ^{٨٧٧} ^{٨٧٨} ^{٨٧٩} ^{٨٨٠} ^{٨٨١} ^{٨٨٢} ^{٨٨٣} ^{٨٨٤} ^{٨٨٥} ^{٨٨٦} ^{٨٨٧} ^{٨٨٨} ^{٨٨٩} ^{٨٩٠} ^{٨٩١} ^{٨٩٢} ^{٨٩٣} ^{٨٩٤} ^{٨٩٥} ^{٨٩٦} ^{٨٩٧} ^{٨٩٨} ^{٨٩٩} ^{٩٠٠} ^{٩٠١} ^{٩٠٢} ^{٩٠٣} ^{٩٠٤} ^{٩٠٥} ^{٩٠٦} ^{٩٠٧} ^{٩٠٨} ^{٩٠٩} ^{٩١٠} ^{٩١١} ^{٩١٢} ^{٩١٣} ^{٩١٤} ^{٩١٥} ^{٩١٦} ^{٩١٧} ^{٩١٨} ^{٩١٩} ^{٩٢٠} ^{٩٢١} ^{٩٢٢} ^{٩٢٣} ^{٩٢٤} ^{٩٢٥} ^{٩٢٦} ^{٩٢٧} ^{٩٢٨} ^{٩٢٩} ^{٩٣٠} ^{٩٣١} ^{٩٣٢} ^{٩٣٣} ^{٩٣٤} ^{٩٣٥} ^{٩٣٦} ^{٩٣٧} ^{٩٣٨} ^{٩٣٩} ^{٩٤٠} ^{٩٤١} ^{٩٤٢} ^{٩٤٣} ^{٩٤٤} ^{٩٤٥} ^{٩٤٦} ^{٩٤٧} ^{٩٤٨} ^{٩٤٩} ^{٩٥٠} ^{٩٥١} ^{٩٥٢} ^{٩٥٣} ^{٩٥٤} ^{٩٥٥} ^{٩٥٦} ^{٩٥٧} ^{٩٥٨} ^{٩٥٩} ^{٩٦٠} ^{٩٦١} ^{٩٦٢} ^{٩٦٣} ^{٩٦٤} ^{٩٦٥} ^{٩٦٦} ^{٩٦٧} ^{٩٦٨} ^{٩٦٩} ^{٩٧٠} ^{٩٧١} ^{٩٧٢} ^{٩٧٣} ^{٩٧٤} ^{٩٧٥} ^{٩٧٦} ^{٩٧٧} ^{٩٧٨} ^{٩٧٩} ^{٩٨٠} ^{٩٨١} ^{٩٨٢} ^{٩٨٣} ^{٩٨٤} ^{٩٨٥} ^{٩٨٦} ^{٩٨٧} ^{٩٨٨} ^{٩٨٩} ^{٩٩٠} ^{٩٩١} ^{٩٩٢} ^{٩٩٣} ^{٩٩٤} ^{٩٩٥} ^{٩٩٦} ^{٩٩٧} ^{٩٩٨} ^{٩٩٩} ^{١٠٠٠} ^{١٠٠١} ^{١٠٠٢} ^{١٠٠٣} ^{١٠٠٤} ^{١٠٠٥} ^{١٠٠٦} ^{١٠٠٧} ^{١٠٠٨} ^{١٠٠٩} ^{١٠١٠} ^{١٠١١} ^{١٠١٢} ^{١٠١٣} ^{١٠١٤} ^{١٠١٥} ^{١٠١٦} ^{١٠١٧} ^{١٠١٨} ^{١٠١٩} ^{١٠٢٠} ^{١٠٢١} ^{١٠٢٢} ^{١٠٢٣} ^{١٠٢٤} ^{١٠٢٥} ^{١٠٢٦} ^{١٠٢٧} ^{١٠٢٨} ^{١٠٢٩} ^{١٠٣٠} ^{١٠٣١} ^{١٠٣٢} ^{١٠٣٣} ^{١٠٣٤} ^{١٠٣٥} ^{١٠٣٦} ^{١٠٣٧} ^{١٠٣٨} ^{١٠٣٩} ^{١٠٤٠} ^{١٠٤١} ^{١٠٤٢} ^{١٠٤٣} ^{١٠٤٤} ^{١٠٤٥} ^{١٠٤٦} ^{١٠٤٧} ^{١٠٤٨} ^{١٠٤٩} ^{١٠٥٠} ^{١٠٥١} ^{١٠٥٢} ^{١٠٥٣} ^{١٠٥٤} ^{١٠٥٥} ^{١٠٥٦} ^{١٠٥٧} ^{١٠٥٨} ^{١٠٥٩} ^{١٠٦٠} ^{١٠٦١} ^{١٠٦٢} ^{١٠٦٣} ^{١٠٦٤} ^{١٠٦٥} ^{١٠٦٦} ^{١٠٦٧} ^{١٠٦٨} ^{١٠٦٩} ^{١٠٧٠} ^{١٠٧}

(قوله بلبسون الحق مع الباطل) هذا تفسير بلبسون بفتح الباء ولبس الحق مع الباطل كلبس ثوبي زور (قوله كلايس ثوبي زور) هذا تامة لحدبث وهو ان المتشعب بما لم يملك كلايس ثوبي زور وتوضيحه ان المتشعب هو الذي يظهر انه شعبان وايس به والمراد بهذا المتصانف ولباس ثوبي زور وهو الذي استعار ثوباً يتجمل به أو يتسكك به لتقبل شهادته فهو يشهد به زوراً ويظهر انه له وايس له فيلبس بجثتي زور ويصير كانه لايس ثوبين من الزور ووجه الشبه بين المتصانف بما لم يملك ولايس ثوبي زور ان المتصانف ادعى الكذب يزعم ان له فضيلة و يفوق الناس بزعمه الباطل فيكون له جهتان (٢٥) شبهتان بالزور وازافة الثوب الى الزور

لااختصاص كما في حاتم الجود (قوله أي دبرتم ذلك الخ) أي دبرتم التدبير المذكور وهو الامر بالايمان أول النهار والكفر آخره لعله المذكورة وهي مضمون قوله تعالى ان يؤفي الخ أي سبب التدبير المذكور هو اتياء الله أحد العلم والكتاب والدين الحق كما آتاكم وتوضيحه ما ذكره صاحب الكشاف ان معناه لان يؤفي أحد مثل ما أوتيتم قائم ذلك دبرتموه لاشئ آخر يعني ان ما بكم من الحسد والبيئ ان يؤفي أحد مثل ما أوتيتم فضل العلم والكتاب دعاكم الى ان قلمت ما قلمت (قوله عطف على ان يؤفي على الوجهين الاولين) العطف على الوجه الثاني ظاهر واما على الاول انتم دبرتم ما ذكر لان يؤفي أحد مثل ما أوتيتم وما يتصل به عند كفركم من محاجتهم لكم عند ربكم (قوله ان الهدى

يشعرون) زورته واختصاص ضرره بهم (٤٣) يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله بما نطق به التوراة والانجيل ودلت على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم (وأنتم تشبهون) أنها آيات الله أو بالقرآن وأنتم تشبهون نعتة في الكتابين أو تعلمون بالمحجرات أنه حق (٤٤) يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل) بالتحريف وبرايز الباطل في صورته أو بالتقصير في التمييز بينهما وقرئ تلبسون بالتشديد وتلبسون بفتح الباء أي تلبسون الحق مع الباطل كقوله عليه السلام كلايس ثوبي زور (وتسكتمون الحق) نبوة محمد عليه السلام ونعتة (وأنتم تعلمون) عالين بما كنتمونه (٤٥) وقالت طائفة من أهل الكتاب آيونا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار) أي أظهره والايمان بالقرآن أول النهار (وأكفروا آخره لعلمهم يرجعون) واكفروا به آخره لعلمهم يشكون في دينهم ظناً بانكم رجعتم خلل ظهر لكم والمراد بالطائفة كتب بن الاشرف ومالك ابن الصيف قالوا لا يحاسبهم المآ حوث القبلة آيونا بما أنزل عليهم من الصلاة الى الكعبة وصلوا اليها أول النهار ثم صأوا الى الصخرة آخره لعلمهم يقولون هم أعلم منا وقد رجعوا فارجعون وقيل اثناعشر من أخبار خيرين تقالوا بان يدخلوا في الاسلام أول النهار ويقولوا آخره نظرنا في كتابنا وشاورنا علماءنا فلم نجد محمد عليه الصلاة والسلام بالنعث الذي ورد في التوراة لعل أصحابه يشكون فيه (٤٦) ولا تؤمنوا إلا بن نبيع دينكم) ولا تقروا عن تصديق قلب الأهل لدينكم أولاً تظهروا ايما نكم وجه النهار إلا لمن كان على دينكم فان رجوعهم أر جى وأهم (قل إن الهدى هدى الله) هو يهدى من يشاء الى الايمان ويثبت عليه (أن يؤفي أحد مثل ما أوتيتم) متعلق بمحذوف أي دبرتم ذلك وقائم لان يؤفي أحد والعنى أن الحسد حكم على ذلك أو بلا تؤمنوا أي ولا تظهروا ايما نكم بأن يؤفي أحد مثل ما أوتيتم الا لاشيا عكم ولا تقسوه الى المسلمين لئلا يزيدن بانتم والى المشركين لئلا يدعوهم الى الاسلام وقوله قل ان الهدى هدى الله اعتراض بدل على أن كيدهم لا يجدي بطائل أو خبران على أن هدى الله بدل من الهدى وقراءة ابن كثير أن يؤفي على الاستفهام للتقرير تؤيد الوجه الاول أي إلا ان يؤفي أحد دبرتم وقرئ إن على أنها نافية فيكون من كلام الطائفة أي ولا تؤمنوا إلا بن نبيع دينكم وقولوا لهم ما يؤفي أحد مثل ما أوتيتم (أو يحاجوكم عند ربكم) عطف على أن يؤفي على الوجهين الاولين وعلى الثالث معناه حتى يحاجوكم عند ربكم فيدخضوا محتجكم عند ربكم والواو ضمير أحيدلانه في معنى الجمع اذ المراد به غير أتباعهم (قل إن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم يتخص برحمة من يشاء والله ذو الفضل العظيم) رد وإبطال لما زعموه بالحجة الواضحة (ومن أهل الكتاب من إن نامته يقطار يؤده اليك)

(٤ - بيضاري) - ثاني) هدى الله اعتراض هذا يتبعنا بالتفسير الثاني لا بالاول اذ على هذا الوجه يكون ان يؤفي أحد كلام الله تعالى كما ان قل ان الهدى هدى الله كذلك (قوله لا يجدي بطائل) قال في الصحاح معناه لا يستفاد منه كثير فائدة ووجه دلالة على ان كيدهم لا يجدي بطائل هو ان معنى الكلام ان الهدى الذي اهدى به المسلمون هدى الله الغالب على كل شئ فلا ينفع كيدهم في دفع الهدى المذكور (قوله وعلى الثالث معناه حتى يحاجوكم عند ربكم) أي يكون على الوجه الثالث وهو ان يكون ان يؤفي خبران أو بمعنى حتى لان حاصل الكلام حينئذ قل ان هدى الله ان يؤفي أحد مثل ما أوتيتم حتى يحاجوكم ولا يصلح عطف يحاجوكم

الهدى

ع. لأن

ان هذه العبارة دلت على انهم كاذبون فيما ادعوا ورده فيه فكيف يفسر به قوله تعالى فيما ليس لكم به علم الا ان يقال المراد من العلم به ادعائهم فكأنهم كانوا يدعون أشياء ليست في التوراة ويزعمون العلم بها ويفهم عما ذكر انهم لم يدعوا ورده في كيفية دين ابراهيم في التوراة وهذا بعيد لان دعواهم ان ابراهيم كان على دينهم يدل على انهم يدعون العلم بدين ابراهيم ورده في كتبهم فالاولى الاختصار على الوجه الاول كما فعله صاحب الكشف (قوله وقيل هؤلاء بمعنى الذين) هذا هو مذهب الكوفيين (قوله أصله أئمة) بتوسط ألف بين همزة الاستفهام وهمزة أئمة (قوله بالمدن غير همزة) أي باسقاط همزة أئمة (قوله تصریح بمقتضى ما قرره من البرهان) هو قوله تعالى يا أهل الكتاب لم تحاجون الآية فإنه على ما فسره دال على ان ابراهيم ما كان يهوديا ولا نصرانيا (قوله لا شراك الا لزام) أي دل البرهان المذكور على انه لم يكن على الاسلام كما دل على انه لم يكن يهوديا ولا نصرانيا لان في اليهودية والنصرانية بسبب انها متحققا بعد ابراهيم وهذا بعينه جار في كونه ليس على ملة الاسلام لانه أيضا قبلها واعلم ان المفهوم من كلام المصنف ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام لم يكن على ملة الاسلام فتكون شرعته مخالفة لملة الاسلام في الفروع قال العلامة النيسابوري في هذا المقام فان قيل قولكم ابراهيم على دين الاسلام ان أردتم به الموافقة في الاصول فليس هذا مختصا بدين الاسلام وان أردتم به الموافقة في الفروع عزم ان لا يكون محمد صاحب شرعية بل كان مقرر للشرع قبله قلنا مختار الاول والاختصاص (٢٤) ثابت لان اليهود والنصارى مخالفون في الاصول في زماننا اذ لو لم يثبت بالتثليل

واشراك عزير والمسبح بانه الى غير ذلك من قبائح أفعالهم أو الثاني ولا يلزم ما ذكر لجواز انه تعالى نسخ تلك الفروع بشرع موسى ثم في زمان محمد نسخ شرع موسى بتلك الشريعة التي كانت ثابتة في زمان ابراهيم فيكون محمد صاحب الشريعة مع موافقة شرعه شرع ابراهيم في معظم الفروع هذا لفظ النيسابوري

من دين ابراهيم وقيل هؤلاء بمعنى الذين وحاجتكم صلته وقيل ها أئمة أصله أئمة على الاستفهام للتحجب من حقاقتهم فقبلت الهمزة هاء وقرأ نافع وأبو عمر وهما أئمة حيث وقع بالمدن من غير همز وورش أقل مدو وقيل بالهمز من غير ألف بعد الهاء والباقون بالمدن والهمز والبرزى بقصر المدعى أصله (والله يعلم) ما حاجتكم فيه (وأئمة لا أئمة) وأئمة جاهلون به (ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا) تصریح بمقتضى ما قرره من البرهان (ولكن كان حنيفيا) مانئا عن العقائد الزائفة (مسما) منقادا لله وليس المراد انه كان على ملة الاسلام ولا لا شراك الا لزام (وما كان من المشركين) تعريض بانهم مشركون لان شراكم بهم بعزير والمسبح ورد الادعاء المشركين أنهم على ملة ابراهيم عليه السلام (ان أولى الناس بابراهيم) ان أحصهم به وأقر بهم منه من الولى وهو القرب (للذين أتبعوه) من أمته (وهذا النبي والذين آمنوا) لموافقته له في أكثر ما شرع لهم على الإصالة وقرئ والنبى بالنصب عطف على الهاء في أتبعوه وبالجر عطف على ابراهيم (والله ولى المؤمنين) ينصروهم ويجازيهم بالحسن لا يمانهم (ودت طائفة من أهل الكتاب لو يضلونكم) نزلت في اليهود لما دعوا حذيفة وعمارا ومعاذا الى اليهودية ولو بمعنى أن (وما يضلون إلا أنفسهم) وما يتخطأهم الاضلال ولا يعود وبال الاعليم اذ يضاعف به عذابهم وما يضلون الا ما ظلمهم (وما

يعينه وهو دال على ان المراد من كونه مسلما انه على ملة الاسلام ولا باع على مجرد جعله منقادا (قوله لموافقته له في أكثر ما شرع لهم على الإصالة) شرع بصيغة المجهول وتوضيح المقصود ان يقال موافقة النبي والمؤمنين في أكثر ما شرع الله لهم على الإصالة لا بمجرد اتباع ابراهيم بل لانه صلى الله عليه وسلم صاحب شرع بالإصالة أى بالاستقلال الا ان شرعه موافق لشرع ابراهيم في أكثر الفروع كما ان مجتهدا يوافق مجتهدا آخر فيما اجتهد فيه ولم يكن أحدهما ناعبا للآخر بل كل منهما مستقل بنفسه (قوله عطف على الهاء في أتبعوه) الذين أتبعوا ابراهيم وهذا النبي هم المؤمنون فلا فائدة في ذكر المؤمنين بعده الا ان يقال من عطف الصفات بعضها على بعض (قوله ولو بمعنى ان ذكر) في قوله تعالى بودأ حدهم لو يعمر ألف سنة ان لو بمعنى ليت وههنا ان لو بمعنى ان والوجه ان يقال ان لو في مثل هذا الموضع حرف مصدرى فيكون معنى الكلام ودت طائفة من أهل الكتاب اضلالكم فتكون ان الواقعة في قوله ولو بمعنى أن أن المفتوحة وهى الحرف المصدرى وكنا حقا هنا المستثناة في سورة البقرة (قوله وما يتخطأهم الاضلال الخ) الكلام على هذا استعارة تمثيلية شبه حال من لا يتخطى الاضلال منه الى غيره ولا يؤثر فيه ولا يعود وبال اضلاله الاعليه بحال من لا يضل لان نفسه تقدر اذ على الوجه الآخر يكون التجوز في أنفسهم

ان تدخل على المبتدأ لأنه لام الابتداء لكن لما امتنع دخولها عليه ههنا للزوم اجتماع حرفي التأكيده وهوان واللام دخلت على ما هو أقرب الى المبتدأ الذي هو موضعهما الاصلى (قوله لا أحد سواه يساويه الخ) لأنك ان تقول لم لا يجوز ان تكون آلهة متفاناً قدهم وحكمتهم والجواب ان الالهية وهي العبودية بالحق تقتضى أن يكون المعبود على أكمل حال ولو كان أحداً مكل منه لكان ذلك الاكمل هو المعبود لامن هو ناقص عنه وقد اوضحنا ذلك كمل اوضح في أوائل الحواشى التي كتبناها على شرح المواظف (قوله وبالى فساد العالم) يرد عليه ان المشركين كثيرى فى العالم مع انه غير فاسد (٢٣) والجواب ان المراد بالفساد خلاف

ما هو الاصلح ولا شك ان الشرك مستلزمه (قوله ولا يراه أهلا لان يعبد) هذا فى الظاهر تكرار اذ جعل غيره تعالى شريكاً فى استحقاق العبادة هو ان يعتقد انه أهل لان يعبد والجواب ان المراد من قوله ولا ينحسل الخ نفي الشرك الجعلى أى كونهم جاعلين لغدير الله شريكاً فى استحقاق العبادة وأرى به بالجعل الشرك والمراد من قوله ولا يراه أهلا لان يعبد نفي كون غيره مستحقاً للعبادة فى الواقع (قوله قال هوذاك) فاعل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعناه ان اتخاذا الاحبار واليهان أرباباً مسن دون الله ذلك أى طاعتهم فى تحليل بعض الاشياء ونحرر بها أو بالعكس (قوله اعترفوا باننا مسلمون دونكم واعترفوا الخ) الاول ان يكون

صريح فيه بمن المرادة للاستغراق تأكيدهم على النصرارى فى تثليثهم (واين الله هو الامن بز الحكيم) لا أحد سواه يساويه فى القدرة التامة والحكمة البالغة لبشارته فى الالهية (فان تولوا فان الله يعلم بالمشيدىن) وعيد لهم ووضع المظهر ووضع المضمير ليدل على ان التولى عن الحجج والإعراض عن التوحيد فساد للدين والاعتقاد المؤدى الى فساد النفس بل وبالى فساد العالم (قل يا أهل الكتاب يعيهم أهل الكتابين وقيل بر بدبه وفنجران أو يهود المدينة) (تعالوا الى كلمه سواء بيننا وبينكم) لا يختلف فيها الرسل والكتب ويفسرهما مابدها (الأعبد إلا الله) أن توحده بالعبادة وتخلص فيها (ولا تشرك به شيئاً) ولا تجعل غيره شريكاً له فى استحقاق العبادة ولا يراه أهلاً لان يعبد (ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً ممن دون الله) ولا تقول عزير ابن الله ولا المسيح ابن الله ولا تطيع الأبحار فيما أحدثوا من التحريم والتحليل لان كل منهم بعضنا بشر مثنا روى أنه لما تزات اتخاذا أبحارهم وربهانهم أرباباً من دون الله قال عدى بن حاتم كنا نعبدهم يارسول الله قال ليس كانوا يحجون لكم ويحرمون فتأخذون بقولهم قال نعم قال هوذاك (فان تولوا) عن التوحيد (فقلوا شهدوا باننا مسلمون) أى لزمتمك الحجة فاعترفوا باننا مسلمون دونكم أو اعترفوا بانكم كافرون بما نطق به الكتاب وما بقى عليه الرسل بنسبه (انظر الى ماراى فى هذه القصة من المباحة فى الارشاد وحسن التدرج فى الحجج بين أولأحوال عيسى عليه الصلاة والسلام وما تناور عليه من الاطوار المنافية للالهية ثم ذكر ما يحل عقدهم ويزج شبهتهم فلما رأى عنادهم ولجاجهم دعاهم الى المباحة بنوع من العجز ثم لما عرض عنها وانقادوا بعض الانقياد عاد عليهم بالارشاد وسلك طريقاً سهلاً والزهم بان دعاهم الى ماراى فى عيسى والانجيل وسائر الانبياء والكتب ثم لم يتجد ذلك انضاع عليهم وعلم ان الآيات والنسرات لعنى عنهم اعرض عن ذلك وقال فقلوا شهدوا باننا مسلمون (بأهل الكتاب لم نحاجون فى ابراهيم) وما أنزلت التوراة والانجيل إلا لمن بعينه) تنازعت اليهود والنصارى فى ابراهيم عليه الصلاة والسلام وزعم كل فريق أنه منهم وترافعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت والمعنى ان اليهودية والنصرانية حديثا بنزول التوراة والانجيل على موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام وكان ابراهيم قبيل موسى بألف سنة وعيسى بألفين فكيف يكون عليهما (أفلاتقولون) فتدعون الخال (ها أنتم هؤلاء حاجتكم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم) حاجتكم تنبيههم بها على حالهم التى غفلوا عنها وأنتم مبتدأ وهؤلاء خبره وحاجتكم جلة أخرى مبيته للاولى أى أنتم هؤلاء الخى وبيان حاجتكم انكم جادتم فيما لكم به علم مما وجدتموه فى التوراة والانجيل عنادا أو تدعون وروده فيه فلم تجادلون فيما اعلم لكم به ولا ذكركه فى كتابكم

المقصود من الكلام هو الحقيقة والثانى ان يكون للتعريض فيكون المقصود الاصلى اثبات الكفر لاهل الكتاب (قوله ثم ذكر ما يحل عقدهم الخ) هو قوله تعالى ان مثل عيسى الآيات فان شبهتهم الداعية الى الاعتراف بالوهيته كونه بغير أب والآية أبطلت هذه الشبهة (قوله وانقادوا بعض الانقياد) هو قبولهم الجزية وترك المباحة كما دلت عليه القصة (قوله وعلم ان الآيات والنسرات الخ) ثم انه لما ظهر لجاجهم وعنادهم نفي الله تعالى عنهم العقل بقوله أفلاتقولون وأثبت شركهم فى الآيتين (قوله انكم جادتم الى قوله عنادا) معنا انكم علمتم ما فى التوراة وحادتم الخى بان تصرواعى خلاف ما فيه عنادا (قوله أو تدعون وروده فيه) لا يخفى

(قوله وأن ينتصب بمضمر الخ) أي يكون ذلك منتصبا بمضمر (قوله مبينة لمانه الشبه) الاولى أن يقال لمانيه التشبيه (قوله ويجوز أن يكون ثم تراخي الخبر لا الخبر) أي يكون تراخي الاخبار بهذا القول وهو قاله كن عن خلقه من التراب لا تراخي نفس القول المذكور عن خلقه من التراب لان القول المذكور وخلقهم من التراب معالكن وخلقهم من التراب معالكن الاخبار عن قول كن موخر عن الخلق كقولك أعطيتهم اليوم ألفاً ثم أنا أعطيتهم أمس ألفين أي ثم أخبرتكم أني أعطيتهم أمس فيكون المعنى فيما نحن فيه خلق آدم أي صورته بشر اسروا يوم أخبركم أنه قال كن فيكون (قوله وأصقهم) والمعنى أشد اتصالاً منهم بقلبه (قوله وهو دليل على نبوته) أي كلام العاقب والاسقف دليل على نبوته ادعلم من كلامهم أنهم علموا نبوته بما ذكر في كتبهم وبما شاهدوا منه صلى الله عليه وسلم (قوله أو هو فصل بفتح الخ) أي هذا فصل اضافي لاحق بتي اذ ليس الحق منحصر فيما ذكره حقيقة بل بالاضافة الى ما ذكره من أمر

(ورأفعلك إلى) الى محل كرامتي ومقر ملائكتي (ومظهر من الذين كفروا) من سوء جوارهم أو ضدهم (وجاعل الذين أتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيامة) يعلمونهم بالحق أو السيف في غالب الامر ومبعوه من آمن بنبوته من المسلمين والنصارى والى الآن لم تسمع غلبة لليهود عليهم ولم يتفق لهم ملك ودولة (ثم الى مخرجكم) الضمير عيسى عليه الصلاة والسلام ومن تبعه ومن كفر به وغلب الخاطبين على الغائبين (فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون) من أمر الدين (فأما الذين كفروا فاعذبهم عذاباً شديداً في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصر إلا ما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فتوفوا يوم جوزهم) تفسير للحكم وتفصيل له وقرأ حفص فيهم بالياء (والله لا يحب الظالمين) تقرير لذلك (ذلك) اشارة الى ما سبق من نبي عيسى وغيره وهو مبتدأ خبره (تلاوه عليك) وقوله (من الآيات) حال من الهاء ويجوز ان يكون الخبر وتلاوه حاله ان العامل معنى الاشارة وأن يكون خبرين وأن ينتصب بمضمر بفسره تلاوه (والذوالحكيم) المشتمل على الحكم أو المحكم المنوع عن تطرق الخلل اليه بر بدبه القرآن وقيل اللوح (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم) إن شأنه الغريب كشأن آدم (عليه الصلاة والسلام) (خلقهم من تراب) جملة مفسرة للمثيل مبينة لمابه الشبه وهو أنه خلق بلاب كخاتق آدم من التراب بلاب وأم شبه حاله بما هو أغرب منه خاملاً للخصم وقطعا للمواد الشبه والمعنى خالق قلبه من التراب (ثم قاله كن) أي أنشأ بشراً كقوله تعالى ثم أنشأناه خلقاً آخر وقدر تكوينه من التراب ثم يكون ويجوز أن يكون ثم تراخي الخبر لا الخبر (فيكون) حكاية حال ماضية (الحق من ربك) خبر محذوف أي هو الحق وقيل الحق مبتدأ ومن ربك خبره أي الحق المذكور من الله تعالى (فلا تنكن من المعتزين) خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم على طريفة التهيب لزيادة الثبات وألكل سامع (فإن حاجتك) من النصارى (فيه) في عيسى (من بعد ما جاءك من العلم) أي من البينات الموجبة للعلم (فقل تعالوا) هاتوا بالرأى والعزم (ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا ونفوسكم) أي يدع كل منا ومنكم نفسه وأجزاءه وأصقهم بقلبه الى المباهلة ويحبل عليها وأما فهم على النفس لان الرجل يخاطب نفسه لهم ويحارب دونهم (ثم تنهول) أي تنهال بان نلعن الكاذب منا والهبة بالضم والفتح اللعنة وأصله الترك من قولهم بهت الناقة اذا تركتها بلاصرار (فنجعل لعنة الله على الكاذبين) عطفت فيه بيان روى انهم لما دعوا الى المباهلة قالوا حتى ننظر فلما اتخاوا قالوا للعاقب وكان ذارأبهم ماترى فقال والله لقد عرفتم نبوته ولقد جاءكم بالفصل في أمر صاحبكم والله ما بهال قوم نبينا إلا هلكوا فإن أبيت إلا ألفد ينكم فوادعوا الرجل وانصرفوا فأورس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد غدا بمحضنا الحسن آخذنا بيد الحسن وفاطمة ثم شئ خلفه وعلى رضئ الله عنه خلفها وهو يقول اذا نادعوت فأبتوا فقال سققتهم يا معشر النصارى إلى لآرى وجوهالوسألو الله تعالى ان ير بل جيلنا من مكانه لأزاله فلا تباهلوا فنتهاكوا فادعوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم بدلوله الجزية أني حلة جراً وثلاثين درعاً من حديد فقال عليه الصلاة والسلام والذي نفسي بيده لو تباهلوا المسبحوا قرودة وخنازير ولا تطرم عليهم الوادي ناروا لا ستأصل الله الخبزان وأهله حتى الطير على الشجر وهو دليل على نبوته وفضل من أن فيهم من أهل بيته (إن هذا) أي ما قص من نبي عيسى ومرمى (هو القصاص الحق) بجملتها خبر إن أو هو فصل بفتح ان ماذ كره في شأن عيسى ومرمى حتى دون ماذ كره وما بعده خبر واللام دخلت فيه لانه أقرب الى المبتدأ من الخبر وأصلها ان تدخل على المبتدأ (وما من إلا آتته)

عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام (قوله لانه أقرب الى المبتدأ الخ) أصل اللام

(قوله الفارقة بين النبي والساحر) فان الرسل يظهرن الخوارق لاجل دعوة الحق وأما السحرة فليس دعوتهم ماذكر ولاظهار الخوارق لاجله ولك أن تقول ان دعوة الحق المجمع عليها فيما بين الرسل ليس مجرد ان الله يور بكم بل هي شهادة أن لا اله الا الله وان التقرب كل شيء وبرد منله على مسيحي من قوله ان الله يور بكم اشارة الى استعمال القوة النظرية باعتماد الحق الذي غايته التوحيد هو شهادة أن لا اله الا الله (قوله وأجتشمكم بآية على ان الله يور بكم) هذه قراءة من قرأ ان يفتح الهزمة وهو من القراءة الشاذة فكان على المصنفين القراءة المذكورة (قوله بتحقيق (٢١) كفرهم الخ) اشارة الى أن الكفر ليس أمراً محسوساً وهو أمر قلبي فيكون المراد من احساس الكفر تحقيق العلم به كتحقيق المحسوس (قوله أوفى أو اللام) وعلى الاول معناه من أنصاري في سبيل الله وعلى الثاني من أنصاري لتقرب من الله (قوله لا يسند الى الله تعالى) لان الخلية فعل العاجز وهو تعالى منزعه عنه وعلى هذا فغني المسكر هو التدبير (قوله ظرف لمسكرا لله) قال العلامة التفتازاني هذا

رقي ور بكم فأعبدوه هذا صراط مستقيم) أي جشمكم بآية أخرى ألهنهار بكم وهو قوله إن الله رقي ور بكم فانه دعوة الحق المجمع عليها فيما بين الرسل الفارقة بين النبي والساحر وأجتشمكم بآية على أن الله رقي ور بكم وقوله فاتقوا الله وأطيعون اعتراض والظاهر أنه نكسر ر في قوله قد جشمكم بآية من ر بكم أي جشمكم بآية بعد أخرى مما ذكر لسك والاول لنهيهم عن الحجج والثاني لتقريبها الى الحكم ولذلك رتب عليه بالفاء قوله تعالى فاتقوا الله أي لما جشمكم بالمعجزات الظاهرة والآيات الباهرة فاتقوا الله في الخالفة وأطيعون فيما أدعوك اليه ثم سرع في الدعوة وأشار اليها بقول الجمل فقال ان الله رقي ور بكم اشارة الى استحكال القوة النظرية بالاعتقاد الحق الذي غايته التوحيد وقال فأعبدوه اشارة الى استحكال القوة العملية فانه ملازمة الطاعة هي الايمان بالاراسم والانهاء عن المناهي ثم قرر ذلك بأن بين ان الجمع بين الامرين هو الطريق المشهود له بالاستقامة ونظيره قوله عليه الصلاة والسلام قل آمنتم بالله ثم استقم (فاما أحسن عيسى منهم الكفر) تحقيق كفرهم عنده تحقيق ما يدرك بالحواس (قال من أنصاري الى الله) ملتجئ الى الله تعالى وأذاهب أو ضامناً اليه ويجوز أن يتعلق الجار بأنصاري مضمناً معنى الاضافة أي من الذين يصفون أنفسهم الى الله تعالى في نصري وقيل الى ههنا بمعنى مع أوفى أو اللام (قال الحواريون) حوارى الرجل خالصته من الحور وهو البياض الخالص ومنه الحواريات للحضرات خالوص أولاهن سمي به أصحاب عيسى عليه الصلاة والسلام خالوص يتهم ونقاء سريرتهم وقيل كانوا ملاوكا بلبس البياض استنصرهم عيسى عليه الصلاة والسلام من اليهود وقيل قصارين بحورون الثياب أي يبيضونها (نحن أنصاري الله) أي أنصاري دين الله (أمناب الله وأشهد بأننا مسلمون) لشهدنا يوم القيامة حين تشهد الرسل لقومهم وعلمهم (ربنا آمناب ما أنزأت وأجمعنا الرسول فأكتبنا مع الشاهدين) أي مع الشاهدين بوحده انتك أومع الانبياء الذين يشهدون لتابعهم أومع أمه محمد صلى الله عليه وسلم فاتهم شهداء على الناس (ومكروا) أي الذين أحسن منهم الكفر من اليهود بأن وكأوا عليه من بقتله غيلة (ومكر الله) حين رفع عيسى عليه الصلاة والسلام وألقى شبهه على من قصد اغتياله حتى قتل والمسكر من حيث أنه في الاصل حيلة تجتنب بها غيره الى مضرة لا يسند الى الله تعالى الاعلى سبيل المقابلة والأردواج (والله خير الماكرين) أقواهم مكرراً وأقدرهم على اىصال الضرر من حيث لا يحتسب (أذ قال الله) ظرف لمسكرا لله وخير الماكرين أومضمر مثل وقع ذلك (يا عيسى إني متوفيك) أي مستوفى أجلك ومؤخرتك الى أجلك المسمى عاصمياً لك من قتلهم أوقاضك من الارض من توفيت مالي أومتوفيك نائماً إذ زوري أنه رفع نائماً أوميتك عن الشهوات العاقبة عن العروج الى عالم الملكوت وقيل أمانة الله سبع ساعات ثم رفعه الى السماء واهيه ذهب النصارى

ليس أمر محسوساً وهو أمر قلبي فيكون المراد من احساس الكفر تحقيق العلم به كتحقيق المحسوس (قوله أوفى أو اللام) وعلى الاول معناه من أنصاري في سبيل الله وعلى الثاني من أنصاري لتقرب من الله (قوله لا يسند الى الله تعالى) لان الخلية فعل العاجز وهو تعالى منزعه عنه وعلى هذا فغني المسكر هو التدبير (قوله ظرف لمسكرا لله) قال العلامة التفتازاني هذا أوجه من التعليق بخير الماكرين اذ ليس لتعليق كونه أقدر على العقاب بزمان دون زمان كثير معنى (قوله أوميتك عن الشهوات العاقبة عن العروج الخ) لك ان تقول يفهم منه ان من لم يبق له شهوة عرج الى السماء فيجب القول بان سائر الانبياء ليسوا كذلك فيلزم فضل عيسى على سائر

الانبياء والجواب ان العروج الى الملكوت بالروح شامل لجميع الانبياء وهو المراد ههنا أما أرى بد العروج بالبدن فتقول ان اللزوم ممنوع اذ لا يلزم من ارتفاع موانع الشيء وجوده لم يجوز أن يكون موقوفاً على شرط وجودي فيجوز أن يكون لبدن عيسى خاصة تستلزم العروج عند رفع الموانع وهي كونه حاصلاً من نفخ جبريل وليس لابدان غيره من الانبياء صوات الله وسلامه عليهم تلك الخاصة ولا يلزم مما ذكر فضيلته عليهم كإمكان اجسام الملائكة خاصة الرجوع الى السماء ولا يلزم منه تفضيلهم على غيرهم من الانبياء

(قوله تعجب أو استبعاد عادى) لك أن تقول قوله لم يسسنى بشر لا يناسب التعجب والاستبعاد إذ عدم المس فيامضى لا يوجب التعجب والاستبعاد العادى إذ يمكن أن يكون متزوج في المستقبل فالوجه الاقتصار على الوجه الاخير كما قال العلامة النيسابورى (قوله اشارة الى أنه تعالى كما يقدر الخ) فيه ان في هذا الكلام دلالة على ان خلق الاشياء بمجرد قول كن وأما أن فيه اشارة الى خلق الاشياء مدرجا بسبب ومواد فمنوع (قوله أو عطف على بيشرك الخ) لا يخفى أنه على تقدير قراءة وفعله بالنون كان الاولى أن يكون استثناء (قوله مضمنا ٣٥) معنى النطق فيكون التقدير ورسولا الى بنى اسرائيل ناطقاً بى قد جئتمكم

(قوله لخصوص بعثته) أى لان بعثته مخصوصة بهم (قوله فان الاحياء ليس من جنس الافعال البشرية) أى لالم يكن الاحياء من جنس افعال البشر بتوهم من قوله عليه الصلاة والسلام أحبي الموتى اللاهوتية فكرر ذكر باذن الله دفع التوهم المذكور وأما إبراء الأكمه والأبرص فهو من جنس أفعالهم فلذا لم يكرر باذن الله بعده وفيه إبراء الأكمه يعنى مسح العين ليس من جنس الافعال البشرية وقد ذكر باذن الله فى قوله فيكون طيرا باذن الله لانه أيضا ليس من جنس الافعال البشرية (قوله ان كنتم موقنين للإيمان) انما فسر بهذا لانه لو أتى المؤمن على معناه الحقيقي لم يحتاجوا الى الآيات والآية لتحصيل الإيمان فاذا حصل فلا حاجة اليها (قوله ان كنتم مصدقين

بكم) (قال تريب أنى يكون لى ولد ولم يسسنى بشر) تعجب أو استبعاد عادى أو استفهام عن أنه يكون بزواج وغيره (قال كذلك الله يخلق ما يشاء) القائل جبريل أو الله تعالى وجبريل حتى لها قول الله تعالى (إذا قضى أمرًا فاقه بما يقوله كن فيكون) اشارة الى أنه تعالى كما يقدر أن يخلق الاشياء مدرجا بسبب ومواد يقدر أن يخلقها دفعة من غير ذلك (وقوله الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل) كلام مبتدأ ذكر كتيبها لقلها وازاحة ما همها من خوف اللوم لماعتلمت أنها تلدن من غير زواج أو عطف على بيشرك أو وجهها والكتاب الكتبة أو جنس الكتب المنزلة وخص الكتابان لفضلهما وقرآنا نافع وعاصم وبعده الباء (ورسولا الى بنى اسرائيل أنى قد جئتمكم بآية من ربكم) منصوب بضمير على ارادة القول تقديره ويقول أرسلت رسولا بآية قد جئتمكم أو بالعطف على الاحوال المتقدمة مضمنا معنى النطق فكأنه قال وناطقا بآية قد جئتمكم وتخصيص بنى اسرائيل لخصوص بعثته اليهم أو الرد على من زعم أنه مبعوث الى غيرهم (أنى أخلق لكم من الطين كهيئة الطير) نصب بدل من أنى قد جئتمكم أو جبريل من آية أو رفع على هي أنى أخلق لكم والمعنى أقدر لكم أو صور شيئا مثل صورة الطير وقرآنا نافع إني بالكسر (فانفخ فيه) الضمير للكاف أى فى ذلك الشيء المعامل (فيكون طيرا باذن الله) فيصير حيا طيرا بأمر الله نته به على أن إحياءه من الله تعالى لامنه وقرآنا نافع فى المائدة طائر الألف والهزمة (وأبرى الأكمه والأبرص) الأكمه الذى ولد أعمى والأبرص العين روى أن نهر بما كان يجتمع عليه ألوف من المرضى من أطاق منهم أتاه ومن لم يطق أتاه عيسى عليه الصلاة والسلام وما يدأوى الأبالعاء (وأحى الموتى باذن الله) ككرر باذن الله دفعا لتوهم اللوهية فان الاحياء ليس من جنس الافعال البشرية (وأنتمكم بما تأكلون وما تدخرن فى بيوتكم) بالمغيبات من أحوالكم التى لا تشكون فيها (أن فى ذلك لآية لكم ان كنتم مؤمنين) موقنين للإيمان فان غيرهم لا ينتفع بالمعجزات أو مصدقين للحق غير معاندين (ومصدقا لما بين يدي من التوراة) عطف على رسولا على الوجهين أو منصوب بإضمار فعل دل عليه قد جئتمكم أى وجئتمكم مصدقا (ولأجل لكم) مقدر بإضماره أو مردود على قوله أنى قد جئتمكم بآية أو معطوف على معنى مصدقا كقولهم جئتمكم معتبرا ولأطيب قلبك (بعض الذى حرم عليكم) أى فى شريعة موسى عليه الصلاة والسلام كالشحوم والثروب والسك ولحوم الابل والعمل فى السبت وهو يدل على أن شرعه كان ناسخا لشرع موسى عليه الصلاة والسلام ولا يخفى ذلك بكونه مصدقا للتوراة كما لا يهوى دسوخ القرآن بعضه ببعض عليه بتناقض وتكاذب فان الدسوخ فى الحقيقة بيان وتخصيص فى الأزمان (وجئتمكم بآية من ربكم فاتقوا الله وأطيعون إن الله

للحق) أى مصدقين للحق بعد ظهوره (قوله على الوجهين) أى على الوجهين المذكورين فى تفسير ورسولا الى بنى اسرائيل (قوله أو مردود على قوله قد جئتمكم) أى قد جئتمكم بآية لال لكم (قوله ولا يخفى ذلك بكونه مصدقا للتوراة الخ) إذ يعلم من الانجيل ان مافى التوراة من تحريم الاشياء بلانقيده فى الظاهر معناه تحريمها الى زمان معين واذا كان معنى مافى التوراة ما ذكر كان الانجيل مبينا مصدقا له (قوله فان النسخ فى الحقيقة الخ) أى ليس النسخ ابطالا للحكم السابق حتى يكون النسخ مبطلا للنسخ بل مبينا للحكم المنسوخ

(قوله على ان وقوع الاختصاص والبشارة في زمان متسع) زمان البشارة لما يمكن ان يكون زمان البشارة و زمان الاخبار عن الاصطفاء واحد بل تعرض لتوجيه هذا الابدال و اما الاختصاص المذكور فالظاهر انه مقدم على البشارة زمان كثير فاحتجج الى التوجيه المذكور فهو جواب سؤال انه لو كان قوله تعالى اذ قالت الملائكة يا مريم ان الله يبشرك الية بدلا من اذ يتخصمون لكان زمان الاختصاص و زمان البشارة واحدا لكنهما غيران فاجاب بان زمانها واحد ممتد في اتساع فالاختصاص يقع في بعضه والبشارة تقع في بعض آخر هذا هو الفهم من كلام العلامة التفتازاني في حاشية الكشاف فان قيل ما وجه الاحتياج الى اعتبار وحدة الزمان واتساعه فلنا ان هذا البدل لا يكون الابدال الكل اذ ليس بدل البعض ولا الاشتمال و اذا كان بدل الكل يجب ان يكون الزمان واحدا ولم يمكن ان يكونا واحدا لاعتبار اتساعه بتجزئته بجزأين (قوله لقيته سنة كذا) يعني يقال لقيته في سنة كذا مع ان الملاقاة في جز منه فيكون الاختصاص وان كان في جزء والبشارة في جزء آخر يقال زمانها واحد (قوله فانه اسم جنس مضاف) أي المبتدا وهو اسمه اسم جنس مضاف فيشمل جميع الاسماء لان اسم الجنس المضاف للاستغراق (١٩) لكن يرد ان هذا يستلزم ان يكون

كل من اسماء كل واحد من الثلاثة وليس كذلك وانما كل واحد واحد منها فالاولى الاقتصار على انه اسم جنس فيكون الغرض انه اسم جنس من غير اعتبار الاستغراق ويكون مفهوما كلياصدا قاعلى أفراد كثيرة (قوله لما كانت صفة الخ) أي ابن مريم وان لم يكن اسم ايل صفة جعل حكم الاسم لانه يميز الاسماء فان قيل لا يجوز ان يكون صفة لعيسى كما يجوز على تقدير كون عيسى خيرا للمبتدا المحذوف فلنا اذا كان عيسى خيرا عن اسمه يكون المراد لفظ عيسى

معرفة الوقائع المشاهدة والسماع وعدم السماع معلوم لاشبهه فيه عندهم فبقي ان يكون الاتهام باحتمال البيان ولا يظن به عاقل (أيهم يكفل مريم) متعلق بمحذوف دل عليه بقولن أقلامهم أي يقولونها ليعاها أو يقولوا أيهم يكفل مريم (وما كنت لديهم اذ يتخصمون) تناسفي كقالتها (اذ قالت الملائكة) بدل من اذ قالت الاولى وما بينهما اعتراض أو من اذ يتخصمون على ان وقوع الاختصاص والبشارة في زمان متسع كقولك لقيته سنة كذا (يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم) المسيح لقبه وهو من الألقاب المشرفة كالصديق وأصله بالعبرية مسيحا ومعناه المبارك وعيسى معرب يشوع واشتقاقهما من المسح لانه مسح بالبركة أو بمطهره من الذنوب أو مسح الارض ولم يقم في موضع أو مسحه جبريل زين العيس وهو بياض يعاوه جرة تكلف لا طائل تحته وابن مريم لما كان صفة تميز تمييز الاسماء نظمت في سلكها ولا ينافي تعدد الخبر أفراد المبتدأ فانه اسم جنس مضاف ويحتمل ان يراد به ان الذي يعرف به ويتميز عن غيره هذه الثلاثة فان الاسم علامة المسمى والمميز له من سواه ويجوز ان يكون عيسى خبر مبتدأ محذوف وابن مريم صفة وانما قيل ابن مريم والخطاب لها تنبيه على انه نولد من غير أب اذ الاولاد تنسب الى الآباء ولا تنسب الى الأم الا اذا فقد الأب (وجها في الدنيا والآخرة) حال مقدر من كلة وهي وان كانت نكرة لكنها موصوفة ونذ كبره المعنى والوجهة في الدنيا النبوة وفي الآخرة الشفاعة (ومن المقر بين) من الله وقيل اشارة الى عاود رجعت في الجنة أو وقعه الى السماء وصحبة الملائكة (وبكلم الناس في المهدي وكهلا) أي يكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء من غير تفاوت والمهد مصدر سمي به ما يهد للضي في مضعفه وقيل انه رفع شابا والمراد وكهلا بعد نزوله ذكرا أو حاله المختلفة المتنافية ارشاد الى انه مجزل عن الالهية (ومن الصالحين) حال ثالث من كلة وضميرها الذي في

واقفه لا يوصف بان مريم (قوله تنبيه على انه يولد من غير أب) يمكن ان يقال الاضافة الى مريم لتشير بفها بانها أم عيسى من غير أب (قوله حال مقدر من كلة) أي مقدر اوجهته لانه عليه السلام في تلك الحالة لم يحصل له الوجهة (قوله كلام الانبياء من غير تفاوت) فان قيل لم يعلم ما ذكرنا قلنا من قوله تعالى وكهلاذ لواريد مجرد التكلم لكان ذكر الكهل قليل الجدوى (قوله أحواله المختلفة المتنافية الخ) تنافي الاحوال المذكورة باعتبار ان الوجهة في الدنيا والآخرة تنافي التكلم في المهدي لان الوجهة المذكورة لم تحصل له في المهدي وكذا قوله من المقر بين أي دخلا في جملة الملائكة التي في السموات ينافي كونه في المهدي أي لا يجتمعان في زمان واحد وكونه متكلم في المهدي ينافي كونه متكلما كهلا وتنافي الاحوال دال على نبي الالهية اذ هذا النوع من التغيير يستلزم الحدوث بل كل منها يستلزمه كما يظهر بالتأمل الصادق (قوله حال ثالث من كلة) الوجهه ان يقال حال رابع من كلة أو ثالث من ضميرها فان وجها حال أول ومن المقر بين ثان كما نص عليه في الكشاف و يكلم الناس ثالث ومن الصالحين رابع

ما شئتق من السؤال) أى مستخرجا ومتفرعانها وههنا كذلك فان السؤال لتحصيل أمر بوجوب الشكر واعتقال اللسان عن كلام البشر بوجهه أيضا (قوله والمراد بالكلام ما دل على الضمير) بطريق عموم المجاز اذ هو معنى شامل للمعنى الحقيقي للتكلم والمعنى المجازى وهذا أحسن من عبارة الكشف حيث قال فان قلت الرمز ليس من جنس الكلام فكيف استثنى منه قلت لما أهوى الى الكلام وفهم منه ما فهم سمي كلاما ويجوز ان يكون استثناء منقطعاً هذا كلامه ويتوهم منه ان التكلم ههنا مستعمل فى المعنى الحقيقي والمجازى معا وهو غير جائز كإقال العلامة التفتازانى لكن يمكن جعل كلام الكشف على ما يوافق كلام المصنف (قوله ورائف اليتيم) المراد بالجمع التثنية لان لكل ألية رونفا ولذلك قال ونستطارا اصبغة التثنية وسقوط النون بالجزم (قوله وهو مؤكدا لقبه) (١٨) اذ الأمر بذكر الله يفهم من حبس لسانه عن تكليم الناس (قوله وتقييد

الأمر بالكثرة الخ) لك ان تقول لعل التصريح بالكثرة للمبالغة فى الكثرة اودفع توهم ان الامر يستعمل فى غير الكثرة مجازا والجواب ان مبنى كلامه على الظاهر والاحتمالان المذكوران مبنيا على خلافه (قوله أو ارهاصا) هو تأسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة (قوله لقوله وما أرسلنا قبلك الا رجالا) اذا كان الرسول أخص من النسب كما هو المقرر لا يلزم من نفي الارسال نفي الاستنباء اذ الارسال جعل الشخص رسولا والاستنباء جعل الشخص نبيا ثم لو ثبت ان الارسال فى الآية معنى الاستنباء ثبت المدعى (قوله وقدم السجود الخ) ههنا وجه آخر أولى مما ذكر

ما شئتق من السؤال (الإرْمَزُ) إشارة بقصو بدأ رأس وأصله العرْكُ ومنه الراموز للبحر والاستثناء منقطع وقيل متصل والمراد بالكلام ما دل على الضمير وقرئ رَمَزًا بفتح حين تكلم جمع رَامِزٍ ورَمَزًا كَرَسَلٍ جمع رَمُوزٍ على أنه حال منه ومن الناس بمعنى مترامين كقوله متى ما تلقى فردين تزجف * ورائف اليتيم وتسطارا تاج

(وَأَذْ كُرُّ بَيْكُ كَثِيرًا) فى أيام الحنسة وهو مؤكدا لقبه مبنيا للغرض منه وتقييد الامر بالكثرة يدل على أنه لا يقيد التكرار (وَسَبَّحَ بِالْعَتَمِي) من الزوال الى الغروب وقيل من العصر أو الغروب الى ذهاب صدر الليل (وَالِإِبْكَارِ) من طلوع الفجر الى الضحى وقرئ بفتح المعجمة جمع بكر كَسَّرَ وَأَسْحَارًا (وَأَذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ) كَلَّوْهَا شِغَابًا كَرَامَةً لَهَا مِنْ أَنْ تَكْرَأِ كَرَامَةً زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَتْ مَعْجَزَةً لَهَا كَرِيْمًا وَأَرْهَاصًا لِنُبُوَّةِ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَإِنَّ الْإِجَاعَ عَلَى أَنَّهُ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى لَمْ يَسْتَبِيحْ أَمْرًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ الْآرَجَالَ وَقِيلَ لَمْ يُوْهِدُوا وَالْأَصْطَفَاءُ الْأَوَّلُ تَقَبَّلَهَا مِنْ أُمَّهَا وَلَمْ يَقْبَلْ قَبْلَهَا نَبِيٌّ وَتَقَرَّرَ بِفَعْلِ الْعِبَادَةِ وَاغْتَنَّا بِهَا بِرِزْقِ الْجَنَّةِ عَنِ السَّكْبِ وَتَطَهَّرَ بِهَا تَطَهَّرَ بِهَا عَمَّا يَسْتَقْدِرُ مِنَ النِّسَاءِ وَالثَّانِي هَدَايَتَهَا وَأَرْسَالَ الْمَلَائِكَةِ إِلَيْهَا وَتَخْصِيصَهَا بِالْكَرَامَاتِ السَّنِيَّةِ كَالْوَالِدِ مِنْ غَيْرِ أَبٍ وَتَبَرُّجَتِهَا بِمَا قَدَفَتْهَا بِهِ الْيَهُودُ بِإِنطَاقِ الطِّفْلِ وَجَعَلَهَا وَابْنَهَا أَنَّهُ الْعَالِمِينَ (يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ) أمرت بالصلاة فى الجماعة بذكر أركانها المبالغة فى المحافظة عليها وقدم السجود على الركوع إيمانا لكونه كذلك فى شريعتهم أول للتنبيه على ان الواو لا توجب الترتيب أول بقرن راركي بالرا كمين للإيدان بان من ليس فى صلاتهم ركوع ليسوا مسلمين وقيل المراد بالقنوت ادامة الطاعة كقوله تعالى أَمَّنْ هُوَ قَائِمٌ أَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا وَالسُّجُودَ الصَّلَاةَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى وَابْدَأُوا السُّجُودَ وَبَارِكُوا كَوَعْدِ الْخُشُوعِ وَالْإِخْبَاتِ (ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ) أى ما ذكرنا من القصص من الغيوب التى لم تعرفها الا بالوحي (وَمَا كُنْتُمْ لَهُمْ إِذْ يَقُولُونَ أَفْلَأَمَّهُمْ) أقداحهم للاقتراع وقيل أقتروا باقلامهم التى كانوا يكتبون بها التوراة تبركا والمراد تقر بركونه وحي على سبيل التهنيت بمشكره فان طريق

وهو الالة على ان السجود أشرف من الركوع فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرب ما يكون العبد من معرفة ربه وهو ساجد فان قيل فعلى هذا يعلم ان القنوت أشرف من السجود لتقدم الاول على الثانى فى الذكركنا لا يلزم مما ذكرنا فان القنوت مقدم فى الوجود على الباقيين فتقدمه يكون لذلك ويمكن ان يقال أيضا تقدمه لاجل ان القيام أشرف من السجود كما هو مذهب امامنا الشافعى رضى الله عنه (قوله أول للتنبيه على ان الواو لا توجب الترتيب) هذا اذا علم تقدم الركوع على السجود فى شريعتهم واما اذا لم يعلم ذلك كيف يحصل التنبيه المذكور (قوله لا لايدان الخ) لك ان تقول هذا الايدان يحصل لو قيل راركي واسجدى مع الرا كمين بل يلزم من تعبير المصلين بلفظ الرا كمين (قوله كقوله ا من هوقات الخ) برده على ان الدوام ليس معتبرا فى معنى القنوت بل الدوام لو استفيد فاما يستفاد من آناء الليل فلا يثبت من قوله تعالى ا من هوقات الخ ان القنوت نفسه دوام الطاعة (قوله على سبيل التهنيت) يمكن توضيح التهنيت كما فهم من الكلام كأن الكفرة زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم شاهد الواقعة المذكورة لما ذكر

(قوله أو بغير استحقاق تفضله) فان قيل تفسير الحساب بالاستحقاق لا يظهر وجه قلنا الاستحقاق ان يكون كل رزق اسبب عمل من الاعمال فكان كل رزق مقابلا لعمل وهذا نوع من الحساب فان محصوله ان يكون أعداد الارزاق في مقابلة أعداد الاعمال (قوله أي من جنسهم الخ) الظاهر انه أراد بالملائكة واحدا منها فيكون من (١٧) قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء مجازا

والمفهوم من كلام صاحب الكشاف ان المراد جنس الملائكة فيكون الجمع المحلى باللام بمعنى الجنس لا الاستغراق على ما ذكره في مواضع من الكشاف ولا يخفى ان نداء الجنس الذي هو الحققة ليس له معنى الا ان يحتمل على واحد من افراده فيقول الى كلام المصنف فيكون ههنا نسبة الفعل الى واحد من الجنس فيكون مثل أكلت الخبز حيث جعل اللام على الجنس والوحدة مفهومة من قرينة الأكل قال العلامة التفقازاني هذا على طريقة نسبة حكم الفرد من الجنس الى الجنس نفسه وهو يدل على ان المجاز في النسبة فتأمل (قوله مبالغا في حبس النفس عن الشهوات) يعني ان الحضور من يكون قادرا على الشهوات لكن منع نفسه عنها فاما لم يقدر فلا يسمى حضورا (قوله واستفهاما عن كيفية حدوثه) لا يخفى ان الجواب المذكور وهو قوله تعالى

أو بغير استحقاق تفضله وهو محتمل أن يكون من كلامها وأن يكون من كلام الله تعالى روي أن فاطمة مرضى الله تعالى عنها أتته رسول الله صلى الله عليه وسلم غريقين وبضعة علم فرجع بها اليها وقال هلتي يا بنية فكشفت عن الطبق فاذا هو مملوء خبزاً ولحماً فقال لها أتيتك هذا فقالت هومن عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب فقال الحمد لله الذي جعلك شبيهة سيدة نساء بني اسرائيل ثم جمع عليا والحسن والحسين وجمع أهل بيته عليه حتى شبعوا وبقى الطعام كما هو فأوسعت علي جيرانها (هناك دعا زكريا ربه) في ذلك المكان أو الوقت اذ يستعاز ههنا وهم وحيث للزمان لما رأى كرامة مريم ومنزلاتها من الله تعالى (قال رب هب لي من لدنك ذرية طيبة) كما هو بنها لحة العجز والعاقرة وقيل لما رأى الفواكه في غير أوانها أنتبه على جواز ولادة العاقرة من الشيخ فسأل وقال هب لي من لدنك ذرية لأنه لم يكن على الوجوه المعتادة وبالأسباب المهودة (انك سمع الدعاء) بحجبه (فنادته الملائكة) أي من جنسهم كقولهم زيد يركب الخيل فان المنادى كان جبريل وحده وقرأ حزة والكسائي فناداه بالامالة والتذكير (وهو قائم بصلي في المحراب) أي قائم في الصلاة ويصلي صفة قائم وأخبر أحوال آخر أحوال عن الضمير في قائم (ان الله يبشرك بيحي) أي بأن الله أقر نافع وابن عمر بالسكسر على ارادة القول أولان النداء نوع منه وقرأ حزة والكسائي يبشرك ويحي اسم عجمي وإن جعل عربياً فنع صرفه للتعريف ووزن الفعل (مصدقاً بكلمة من الله) أي يعيسى عليه السلام سعى بذلك لأنه وجد بامر الله تعالى دون أب فشا به البديعيات التي هي عالم الامر أو بكتاب الله سعى كذا قيل كلمة الخو بدرة لقصيدته (وسيداً) يسود قومه ويفوقهم وكان قائماً للناس كلهم في أنه ما هم بمعصية (قط) (وحضوراً) مبالغا في حبس النفس عن الشهوات والملاهي روي أنه مر في صباه بصبيان فدعوه الى اللعب فقال مالك خلقت (ونبياً من الصالحين) ناشئاً منهم أو كانوا من عداوين لم يأت كبيرة ولا صغيرة (قال رب أتيتك بغير علم) استبعاداً من حيث العادة أو استعظاماً أو تعجباً أو استفهاماً عن كيفية حدوثه (وقد بلغني الكبير) أدركني كبر السن وأثر في وكان له تسع وتسعون سنة ولامرأته ثمان وتسعون سنة) (وأمرأتى عاقرة) تلد من العقر وهو القطع لها ذات عقر من الاولاد (قال كذلك الله يفعل ما يشاء) أي يفعل ما يشاء من المحائب مثل ذلك الفعل وهو انشاء الولد من شبح فان يعقو زعاقراً وكما أنت عليه وزوجك من الكبر والعقر يفعل ما يشاء من خلق الولد وكذلك الله مبتدأ وخبر أي الله على مثل هذه الصفة يفعل ما يشاء بيان له أو كذلك خبر مبتدأ محذوف أي الامر كذلك والله يفعل ما يشاء بيان له (قال رب اجعل لي آية) علامة أعرف بها الخليل لأستقبله بالبشاشة والشكر وترجى مشقة الانتظار (قال آيتك أن أنزلك من السماء ثلاثاً أيام) أي لتقدر على تكليم الناس ثلاثاً أو اياماً حبس لسانه عن مكالمهم خاصة ليخلص المذلة كرامة الله تعالى وشكره قضاء لحق النعمة وكانه قال آيتك أن يحبس لسانك الا عن الشكر وأحسن الجواب

(٣ - (بيضاوي) - ثاني) كذلك الله يفعل ما يشاء ليناسب الاستفهام بهذا المعنى فيكون فائدة الجواب

منه عن السؤال عن كيفية الحدوث بل عليه الازعان (قوله أي يفعل ما يشاء مثل ذلك الفعل) فيكون كذلك معمولاً ليفعل ما يشاء وتقديمه للاهتمام (قوله أو كما أنت عليه الخ) هذا الوجه ليس بقوي اذ الكبر والعقر ليسا بامر من بوجان التعجب بل حصول الولد منهما موجب له فلا يحسن ان يشبه أحدهما بالآخر ولذا لم يذكره صاحب الكشاف وذكر الوجه الآخر (قوله وأحسن الجواب

فعل التكلم يجب ان يكون مغاير للاسم والسمي اذ هما ليس بفعل المتكلم (قوله ومعناه ان الشيطان يطمع في اغواء كل مولود داخل) قلد في هذا التفصيل صاحب الكشاف ولا باعث على تغيير الحديث من الظاهر اذ لا مانع من مس الشيطان للمولود واستهلاله صارخا ثم ان معنى الحديث على ما ذكره ان مس الشيطان للمولود استعارة شبه حالة الشيطان في قصد الاغواء بحال من مس الشيء باليد وتعيينه لما يريد به وفيه ان قصد الشيطان الاغواء لا يوجب استهلاله الا بصراحة الا ان يراد بالاستهلال غير المعنى الظاهر منه فان قيل استهلال الولد يكون اول زمان الوضع والاعادة المذكورة انما كانت بعد الوضع وبعد قولها في وضعها نبي وبعد التسمية فكيف تكون الاعادة مانعة من مس الشيطان واغوائه قلنا والاولا لتفديد الترتيب فلعل الاعادة متقدمة على القولين المذكورين وان كانت مذكورة بعدها فان قلت لم قالت واني سميتها مرهم وقالت (١٦) أعيدتها بلفظ المضارع قلنا لا فائدة استمرار الاعادة كانتهاقات أعينها في

كل زمان مستقبل (قوله) فان الله تعالى عصمه الخ) هذا الشارة الى جواب سؤال يتوهم من الحديث المذكور وهو انه يلزم منه شرف عيسى وأمه على العالمين سائر المرسلين وليس كذلك فاجاب بان العصمة لا لشرفهم على بل ببركة الاعادة المذكورة ومع قطع النظر عما ذكر لا يلزم شرفهم على ابيه اذ جهات الشرف كثيرة غاية الأمر ان لها كالاخصا ليس لغيرهما (قوله بوجه حسن الخ) لما كان القول مصدرا كان الظاهر ان يكون الكلام فتقبلها ر بها فبولا حسنا فيجب ذكر وجه الباء ههنا فوجه اولا بان يراد بالقبول ما يقبل به الشيء وهو ما يكون منشأ التعلق بالاختصاص

الشيطان الرجيم المطرود وأصل الرجم الرمي بالحجارة وعن النبي صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا والشيطان يمسّه حين يولد فيستهل من مسّه الأمّ وبها وبمعناه ان الشيطان يطعم في اغواء كل مولود بحيث يتأثر منه الأمّ وبها فان الله تعالى عصمه ببركة هذه الاستعاذة (فتقبلها رها) فرضي بها في النذر مكان الله كمر (بقبول حسن) أي بوجه حسن يقبل به النذائر وهو اقامتها مقام الذكر أو تسلمها عقيب ولا دنها قبل أن تكبر وتصلح للسيدانة روى أن حنة لما ولدتها فقته في خرقه وجاتها الى المسجد ووضعتها عند الاحبار وقالت دونكم هذه النذيرة فتنافسوا فيها لانها كانت بنت امامهم وصاحب قربانهم فان بنى مائتان كانت رؤس بنى اسرائيل وملاوكم فقال ذكر يا انا حتى بهاعندي خائنها فأبوا الآل القرعة وكانوا سبعة وعشرين فانطلقوا الى نهر فالقوا فيه أفلامهم فطفا قلز كرى يورسب أفلامهم فتكفلها زكريا ويحوز أن يكون مصدرا على تقدير مضاف أي بنى قبول حسن وأن يكون تقبل بمعنى استقبال كتقضى وتقبل أي فاخذها في أول أمرها حين ولدت بقبول حسن (وأبنتها نياأنا حسنا) مجاز عن تربيها بما يصلحها في جميع أحوالها (وكفلها زكريا) شددا لفاء جزوة الكسائي وعاصم وفسروا زكريا غير عاصم في رواية ابن عباس على أن الفاعل هو الله تعالى وزكريا مفعول أي جعله كافلا لها وضامنا لخالها وخفف الباقون ومدوا زكريا مرفوعا (كلمًا دخل عليها زكريا المحراب) أي العرفة التي بنيت لها والمسجد أو مشرف مواضعه ومقدمها سمي به لانه محل محاربة الشيطان كانتها وضعت في مشرف موضع من بيت المقدس (وجحد عند هارزقا) جواب كلمًا وناصبه روى أنه كان لا يدخل عليها غيره واذ اخرج أغاق عليها سبعة أبواب وكان يجدها فأكهة الشتاء في الصيف وبالعكس (قال يا مرهم أي لك هذا) من أين لك هذا الرزق الآتي في غير أوانه والابواب مغلقة عليك وهو دليل جواز الكرامة للاولياء وجعل ذلك مجزة زكريا يدفعه اشتباه الأمر عليه (قالت هو من عند الله) فلا تستبعد قيل تكلمت صغيرة عيسى عليه السلام ولم ترضع نديا قط وكان رزقها ينزل عليها من الجنة (إن الله يرزق من يشاء بغير حساب) بغير تقدير لكثرة

او وعبر عنه بالوجه فتكون الباء السببية وثانيا بان بقدر مضاف أي فتقبلها مرها بنى قبول حسن وهو منشأ الاختصاص المذكور وثالثا بان يجوز ان يكون تقبل بمعنى استقبال بالمعنى الذي ذكره فتكون الباء صلة (قوله لأنه محل محاربة الشيطان) قيل يفهم منه ان اسم المسكان يحى على مفعول ولوعلى الشدوذ والاولى ان يقال لما كان هذا الموضوع محل محاربة الشيطان فكان المصلى جعله آلة لخر به معه (قوله جواب كلفنا ناصبه) صريح في ان العامل في كلمة الشرط التي هي كلما الجزاء وقد صرح الرضى بخلافه وقال العامل في كل ظرف فيه معنى الشرط الشرط على ما قاله الاكثرون ولا يجوز ان يكون جزاءه على ما قال بعضهم ولوجاز عمل الجزاء في أداة الشرط قلنا الشرط اولى لانها مفعولان توجه الى الشيء والا قرب اولى بالعمل (قوله وجعل ذلك مجزة زكريا) فيه ان الكلام المذكور لا يستلزم اشتباه الأمر عليه اذ يجوز ان يكون الاستفهام لتحقيق ان مرهم تعلم مع صفرها من أين لها الرزق أم لا ولا يجب انه نقل هذه العبارة عن نبينا صلى الله عليه وسلم ومعلوم انه يعلم حقيقة الأمر ولا اشتباه عليه

وجعله لا يفرغ نكراراً فالاولى مانقله العلامة النيسابوري عن ابن قتيبة ان معناه نذرت لك ان اجعل ما في بطني محرراً وعلى هذا يكون محرراً مقولاً ثانياً لاجل و يكون ان اجعل متعلق معنى النذر (قوله لان تأنيها علم منه) أي تأنيث ما في البطن علم من الحال المذكور اذ لم يذ كرلم يعلم من تأنيث الضمير زمانها التي اذ يمكن ان يكون المرجع مذكراً وتأنيث الضمير باعتبار النفس أو التسمية أو غيرها (قوله وانما قلته نحسرا الخ) أي ليس المراد من قولها رب اني وضعتها اني الاخبار بمفهومه اذ الفائدة فيه بل المراد اظهار التحسر والتحنن باظهار فوات المقصود الذي هو تحسر ير الولد الذي كان قبل كإعلم المخاطب ما ذكر علم أيضاً تحسرها اذ لا يخفى عليه تعالى خافية فات المقصود من الاظهار المذكور طلب رحمة من الله تعالى بقوله ما كان الولد ذكر كما قال الله تعالى فتقبلها بها بقبول حسن (قوله تعالى رب اني وضعتها اني) فان قيل قد تقرر في العربية ان ان لدفع الانكار التحقيقي أو التثديري ولانكارها هنا حتى يدفع قلنا نقل في المطول عن عبد القاهر انه قال قد يدخل للدلالة على ان الظن كان من المتكلم في الذي كان أنه لا يكون وعليه رب اني وضعتها اني ورب ان قومي كذبون ولقد احسن بعض أهل العربية حيث قال يجوز ان يراد ان على الجلة لاظهار المقصود على وجه التأكيد فيكون قوله تعالى انك أنت السميع وكذا قوله في مريم وفي أعينها بك من هذا التنبيه قبيل اظهار المقصود على وجه التأكيد (قوله تعالى رب اني نذرت لك الخ) ظاهر هذه العبارة دال على ان النذر كان بعد الجمل لكن النذر المحكي عن أم مريم كان قبيل الجمل فالمان يؤول قوله اني نذرت لك ما في بطني وامان

(١٥)

يقال ان النذر تكرر معناها
قبيل الجمل فبالطريق
المذكور في التفسير واما
بعد الجمل فبالطريق الذي
حكى عنها في القرآن (قوله
وهو استئناف) أي كلام
مستقل من الله تعالى لانه
تحت القول حكاية عن أم
مريم (قوله تعظيها لموضوعها
ونجيه لها بشأنها) أي
تعظيها لموضوعها الذي هو
مريم ونجيه لها بما بشأنها
اشعار بان لها شأن عظيم

اني وضعتها اني الضمير ما في بطنها وتأنيثه لانه كان اني و جاز اتصاب اني حالعته لان تأنيثها علم منه فان الحال وصاحبها بالذات واحد أو على تأويل مؤنث كالنفس والحيلة وانما قلته نحسرا ونحزناً لي ربها لانتها كانت ترجوان تاذ ذكر اولئك نذرت تحريمه (والله أعلم بما وضعت) أي بالشيء الذي وضعت وهو استئناف من الله تعالى تعظيها لموضوعها ونجيه لها بشأنها وقرأ ابن عاصم وأبو بكر عن عاصم ويقوب وضعت على أن تم من كلامها تنسلي لنفسها أي ولعل لله سبحانه وتعالى فيسراً أو الاثني كانت خيراً أو قري وضعت على انه خطاب الله تعالى لها (وليس الذكركر كالاتي) بيان لقوله والله أعلم أي وليس الذكركر الذي طلبت كالاتي التي وهبت واللام فيها للعهد ويجوز أن يكون من قولها بمعنى وليس الذكركر والاثنى سياتن فيما نذرت فتكون اللام للجنس (واني سميتها مريم) عطف على ما قبلها من مقاطع وما بينهما اعتراض وانما ذكر ذلك لربها تقرر باليه وطلبها لأن يعصمها ويصلحها حتى يكون فعلها مطابقاً لاسمها فان مريم في لغتهم بمعنى العابدة وفيه دليل على أن الاسم والمسمى والتسمية أمور متغايرة (واني أعينها بك) أجيها بحفظك (وددت لهما من

(قوله أي لعل الله فيسرها) وهو كونها الماعيسى من غير أب وهو مظهر المعجزات العظيمة (قوله بيان لقوله والله أعلم بما وضعت) باعتبار انه كقوله والله أعلم بما وضعت على ما ذكره يدل على تعظيم شأن المولود لان المقصود من قوله تعالى ليس الذكركر كالاتي انه ليس الذكركر التي طلبته كالاتي التي وهبت لها لان لها شأن عظيم لم يحصل للذكور وهو كونها ماعيسى والجملة الثانية مبينة للغرض من الاولى (قوله أي وليس الذكركر الذي طلبت) الى قوله فيكون اللام للجنس حاصل قوله انه اذا كان الكلام المذكور قول الله تعالى كان اللام في الكامتين للعهد لأن الذكركر فهم من الكلام السابق وهو التحريم والاثني ذكر صريحاً واما اذا كان المذكور كلام أم مريم كان اللام فيها للجنس والفرق انه على التقدير الاول كان المتكلم وهو الله تعالى علماً بشأن الاثني التي وضعت فيحسن ان يجعل اللام للعهد والاثني عبارة عن أي مخصوصة ويكون المعنى ليس الذكركر الذي طلبته أم مريم كالاتي التي وهبت لها لان لها شأن عظيم واما اذا كان المتكلم أم مريم وهي لم تعلم شأنها فلا يحسن ان يكون معنى كلامها ان ليس الذكركر الذي طلبت كالاتي التي وهبت بل الوجه ان يكون المعنى ليس جنس الذكركر الذي طلبت كجنس الاثني التي وهبت اذ المقصود خدمة بيت المقدس والذكور مشتركون في صلاحية دون الاناث فإرادة الاثني المخصوصة ليس بذلك الحسن ولقد احسن في هذا التفصيل الذي غفل عنه صاحب الكشف والله الموفق (قوله وما بينهما اعتراض) فان قيل ما بينهما كلام الله تعالى وهما كلام أم مريم ولا يكون كلام متكلم معترضا بين كلامي متكلم آخر قلنا نعم أيضاً من كلام الله تعالى وان كان حكاية عن أم مريم (قوله وفيه دليل الخ) لان المسبب هو المفعول الاول والاسم المفعول الثاني وهما متغايران والالزام جعل الشيء نفسه وصيرورة الكلام بلا فائدة ولما كانت التسمية

وگذا فی ایصال النفع فاستهبر المحبة لارضاى الاول بان يقبل ان المحبة مستلزمة لارضاى كون استعماها فيه مجازا مر سلا ولعل هذا مراده من الاستعارة فان المجاز المرسل أيضا استعارة لغوية ووجه الثاني ان الرضى وقع فى الآبة مقابلا لمحبة المذكورة سابقا فغير عنه بلفظ المحبة للمساكلة فان قيل على هذا التقدير أيضا تكون المحبة مجازا اذا لا يخفى ان المراد بها غير معناها الحقيقي فواجبه جعله مقابلا للاستعارة قلنا لفظ المحبة وان كان مجازا على التقديرين لكن الاعتبار مختلف فبالاعتبار الاول يكون استعمالها فى الرضى للمساكلة وعلى الثاني يكون استعمالها فيه باعتبار الصحابة واعلم ان ظاهر كلامه يدل على ان مجموع ما ذكر من قوله أى برضى عنكم الى قوله ييؤنكم فى جوار قدسه معنى قوله تعالى (١٤) بيجسبك الله ويغفر لكم ذنوبكم لكن ليس كذلك بل معنى الاول برضى عنكم

ومعنى الثاني يتجاوز عما فرط منكم واما كشف الحجب والتقرىب فى جذب العزف فما لازمان لما ذكره متفرعان عليه (قوله وانه من هذه الحيثية) أى التولى من حيث انه كفر فتكون النسكته فى العدول عن المضمر الى المظهر ذرية (قوله تعالى وآل عمران) فان قيل آل عمران داخل فى آل ابراهيم فواجبه ذكرهم صريحا بعد ان كانوا داخلين فى آل ابراهيم قلنا ذكرهم لان يعرف العالمون شرف آل عمران وليس التخصيص بعد التعميم لزيادة الشرف كيف وتبيننا سيد العالمين صلوات الله وسلامه عليه داخل فى آل ابراهيم عليهم السلام (قوله فينصب به) أى ينصب به (قوله وكان

(فان الله لا يحب الكافرين) لا يرضى عنهم ولا يبنى عليهم واعلم بقيل لا يجهم لقصده العموم والدلالة على أن التولى كفر وأنه من هذه الحيثية بنى بحجة الله وأن محبته مخصوصة بالؤمنين (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) بالرسالة والخصائص الروحانية والجسمانية ولذلك قولا على ما لم يقو عليه غيرهم لما اوجب طاعة الرسول وبنائها الجالبة لمحبة الله عقب ذلك ببيان مناقبهم تحريضا عليها وبه استدلل على فضلهم على الملائكة وآل ابراهيم اسمعيل واسحق وأولادهما وقد دخل فيهم الرسول صلى الله عليه وسلم وآل عمران موسى وهررون ابنا عمران بن يسهر بن قاهت بن لارى بن يعقوب أو عيسى وأمه مريم بنت عمران بن ماثان بن اهازير بن أبى يوذ بن يوزن بن زربابل بن ساليان بن يوحنا بن أوشيان أمون بن منسكين بن حازقا بن أجاز ابن يوثام بن عزو يابن بورام بن سافط بن ايشا بن راجع بن سليمان بن داود بن ايتى بن عوبد ابن سلهون بن ياعز بن نحشون بن عمياد بن رام بن حصروم بن فارس بن يهوذا بن يعقوب عليه السلام وكان بين العمرانين ألف وثمانمائة سنة (ذرية بعضهما من بعض) حال أربدل من الآلين أو منهما ومن نوح أى انهم ذرية واحدة منشعبة بعضها من بعض وقيل بعضهما من بعض فى الدين والذرية الولد يقع على الواحد والجمع فعيلة من التدرأ أو فعمله من التدرأ أدت حمزتها ياء ثم قلبت الواو ياء وأدغمت (والله سميع عليم) بأقوال الناس واعلمها فيصطفى من كان مستقيما القول والعمل أو سميع بقول امرأة عمران عليهم بنتها (اذ قالت امرأة عمران رب انى نذرت لك ما فى بطنى) فينتصب به إذ على التنازع وقيل نصبه باضارا ذكر وهذه حجة بنت فاووذ جدته عيسى وكانت عمران بن يسهر بنت اسمها مريم أكبر من موسى وهررون فظن أن المراد زوجته ويرده كقائله ذكر يافاته كان معاصر الأبن ماثان وتزوج بنته ايشاع وكان يحيى وعيسى عليهما السلام ابني خالقيين الأب روى انها كانت عاقرا عجوزا فبينما هى فى ظل شجرة اذ رأت طائرا يطعم فرخه حنت الى الولد وتمنته فقالت اللهم انك على بذرا إن رزقتى ولدا أن تصدق به على بيت المقدس فيكون من خدمه فحملت بريم وهلاك عمران وكان هذا النذر مشروعا فى عهدهم لئلا يمان فلعلها بنت الامر على التقدير أو طلبت ذكرا (محررا) معتقدا خدمته لأشغله بشئ أو تخلا للعبادة ونصبه على الحال (فتقبل منى) ما قدرته (انك أنت السميع العليم) لقولى وبنيتي (فلما وضعتها قالت رب

لعمران بن يسهر الخ) أى كان لعمران أبى موسى عليه الصلاة والسلام بنت أكبر من هررون أخى موسى فظن بعض المفسرين ان المراد من عمران عمران بن يسهر وبنته مريم وزوجته هى التى ولدتها وهذا الظن فاسد لأن صريح القرآن دال على ان ذكر ياه كقوله مريم فان قيل لعل ذكرها آخر كان فى ذلك الزمان وله كقوله مريم أخت موسى قلنا ذكرها يهوذا ويوحى وهو فى زمان عيسى كما استفيد من القرآن ولم يوجد شخص سمي يحيى قبله كما قال تعالى لم نجعل له من قبل سميا (قوله فلعلها بنت الامر على التقدير أو طلبت ذكرا) توضيح الاول انها قالت انى نذرت لك ما فى بطنى محررا ان كان وتوجيه الثاني انها أرادت بالعبارة المذكورة وهى قوله تعالى انى نذرت لك ما فى بطنى محررا طلب الولد الذكرك فكان المقصود ههنا رزقتى ولدا ذكرا حتى يكون خادما لبيت المقدس (قوله ونصبه على الحال) فيه ان النذر لا بد له من متعاق هو فعلى النادر وهو هاجمه له محررا فذكر محررا بعده

الى

ومخالطهم وامس جانباً من موافقتهم فيما يؤتون ويذرون (قوله وهو تهديد عظيم مشعر بنهاى المهى في القبح) هذا الاشعار بسبب تعليق التحذير بذات الله تعالى من غرذ كصفة معينة من الصفات كالقهر مثلاً فان الذات المقدسة دالة على جميع صفات القهر واما اذا ذكر صفة معينة فلا يكون هذا الاشعار (قوله تعالى اوتبدوه) فان قلت وجه ذكر العلم تخفيات الضمير ظاهر فوجهه ذكر العلم بما يبدو ويظهر منها فلنا الغرض من ذكره ان علمه تعالى بما خفي وما ظهر في مرتبة واحدة ليس بينهما تفاوت كل منهما ظاهر عنده كاهو (قوله ولا يصح ان يكون ما شرطية) فان للعلامة (١٣) التفاضل في عليه اعتراض مشهورا

وهو انه اذا كان الشرط ماضيا والجزاء مضارع عاجز فيه الرفع والجزم من غير تفرقة بين ان الشرطية واسماء الشرط وقد يجاب بان رفع المضارع في الجزاء شئ ذكر فيه في الشرع نص عليه المبرد وشهده الاستعمال حيث لا يوجد الا في قول الشاعر

فان اناه خايل يوم مسغبة * يقول لا غائب مالى ولا حرم
(قوله ولكن الحمل على الخبر اوقع معنى الخ) قال العلامة التفاضل لان الكلام المذكور حكاية ما يقع في اليوم المذكور ولو حمل ما على الشرطية لم ان يكون عملت مستقبلا بالنسبة الى ذلك اليوم لكن عمل في استقبال ذلك اليوم فان قيل هذا يوجب عدم صحة الشرطية وجوب كونها موصولة لا كونها اوفق فلنا يمكن دفع لزوم الاستقبال بتقدير كان فان كلمات الشرط

الله نفسه والى الله المصير) فلا تتعرضوا لسخطه بمخالفة احكامه وموالاته وعادته وهو تهديد عظيم مشعر بنهاى المهى في القبح وذكرا النفس ليعلم ان المحذر منه عقاب يصد منه تعالى فلا يؤنبه دونه بما يحذر من الكفرة (قل ان تحفوا ما في صدوركم اوتبدوه يعلمه الله) اى انه يعلم ضائر كم من ولاية الكفار وغيرها ان تحفوها اوتبدوها (ويعلم ما في السموات وما في الارض) فيعلم سرهم وعلمكم (والله على كل شئ قدير) فيقدر على عقوبتهم ان لم تنتهوا عما نهيتهم عنه والآية بيان لقوله تعالى ويحذركم الله نفسه وكانه قال ويحذركم نفسه لانها متصفة بعلم ذاتي محيط بالعلومات كلها وقدرة ذاتية تعلم المقدرات بأسرها فلا تحسروا على عصيانه اذ ما من معصية الا وهو مطلع عليها قادر على العقاب بها (يوم يحمد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء يود لو ان بينها وبينه أمدا بعيدا) يوم منصوب بتوذي اى تمتي كل نفس يوم تجد صحائف اعمالها اوجزاء اعمالها من الخير والشر حاضر ولو ان بينها وبين ذلك اليوم وهو له امد بعيدا او بضم نحو اذ كر وتوذي حال من الضمير في عملت واخبر بما عملت من سوء وتجد مقصور على ما عملت من خير ولا تكون ما شرطية لان ارتفاع توذي وقرئ ودت وعلى هذا يصح ان تكون شرطية ولكن الحمل على الخبر اوقع معنى لانه حكاية كائن اوفق للقراءة المشهورة (ويحذركم الله نفسه) كره للتأكيد والتذكير (والله رؤف بالعباد) اشارة الى انه تعالى اعلم بانهاهم وحذرهم رافة بهم ومراعاة صلاحهم وانه لئو مغفرة وذو عقاب اليم فترجى رحمة ويحشى عذابه (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني) المحبة ميل النفس الى الشئ لكمال اذركته فيه بحيث يحملها على ما يقربها اليه والعباد اذا علم ان الكمال الحقيقي ليس الا الله وان كل ما يراه كالا من نفسه او غيره فهو من الله وبالله والى الله يمكن حبه الله وفي الله وذلك يقتضى ارادة طاعته والرغبة فيما يقرب به اليه فلذلك قسرت المحبة بارادة الطاعة وحملت مستلزما لاتباع الرسول في عبادته والحرص على مطاوعته (تحسبكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) جواب للامر اى يرض عنكم ويكشف الحجب عن قلوبكم بالتجاوز عما فرط منكم فيقر بكم من جناب عزه ويؤنسكم في جوارقدهم عبر عن ذلك بالمحبة على طريق الاستعارة او المقابلة (والله غفور رحيم) لمن تحب اليه بطاعته واتباع نبيه صلى الله عليه وسلم ردى انها نزلت لما قالت اليهود نحن ابناء الله واحباؤه وقيل نزلت في وفد نجران لما قالوا انما نعبد المسيح حبا لله وقيل في اقوام زعموا على عهده صلى الله عليه وسلم انهم يحبون الله فامر وان يجعلوا قلوبهم تصديقا من العمل (قل اطيعوا الله والرسول فان تولوا) يحتمل المضي والمضارعة بمعنى فان تولوا

لاتقلب كان عن المأخوذة فيصير المعنى وما كان عملت اى عمات سابقا اى في الدين انود الخ (قوله بحيث يحملها على ما يقرب بها اليه) توضيحه ان ميل النفس الى الكمال مراتب في الضعف والقوة فادام الميل المذكور ضعيفا لم يصل الى ان يحمل الشخص على ما يقرب به الى الشئ الكامل لم يسم حبا (قوله من الله وبالله والى الله) يعنى حذره من الله تعالى وبقاؤه واتباعه اليه بمعنى انه في الحقيقة كماله تعالى باعتبار ذاته اى الكمال الدال على عظمته تعالى (قوله لم يكن حبه الله وفي الله) اى يكون حبه محتصا بالله تعالى حقيقة لا يكون لغيره اشراك معه فيه وحبه في الله تعالى عبارة عن ان يكون الحب في رضاه فيقول الى الاول (قوله على طريق الاستعارة او المقابلة) وجه الاول بان الرضى شبه بالحب لانه ترك الاعتراض وهو موجب في الجملة للقرب الى الشئ الموصل الى الحب فيستر كان في استلزام القرب

محيط

الملك واما ايتاء الملك لاحد وزعه منه فاما يكونان في البعض (قوله لانه المقضى بالذات الخ) هذانتب بكلام الفلاسفة فانهم ذكروا ان اخير مقصود بالذات والشر مقصود بالعرض فان النار مثلا خلقت للنتع واما احراقها لبيت الفقير فاما يقع بالعرض وفي المواقف وشرحه قالت الفلاسفة الخير واقع بالقصد الاول والشر داخل في القضاء دخولا بالتبع والعرض (قوله اذ لا يوجد شر جزئي الخ) ماذا كرا يلزم منه ان يكون الشر مقصودا بالعرض لم لا يجوز ان يكون الجزئي مقصودا بالذات ايضا الا ان يدعى البدهاة في المدعى المذكور ويجعل ماذا كرا (١٢) تنبيه اعليه (قوله اولان الكلام وقع فيه الخ) فانه يفهم من القصة المذكورة

ان الله تعالى يؤتي البلاد المدكورة لامة النبي صلى الله عليه وسلم وهو الخير اى الايتاء المذكور الخير الذى يساق الى المؤمنين (قوله لا يتبها) اى لا يتبى المدينة وهما حرتان يكتنفانها والحرة كل ارض ذات سحارة سود كأنها محترقة من الحر والحرة بكسر الحاء مدينة بقرب الكوفة وتشبيه القصور بأنياب الكلاب فى بيضاءها وصغر ها وانضمام بعضها الى بعض (قوله بالتعقيب أو الزيادة والنقص) فالأول دخول ابتداء ضوء النهار فى ظلمة الليل أو دخول بدو ظلمة الليل فى ضوء النهار والثانى ان يز بد اليوم فى الطول فصار بعض زمان الليل داخل فى النهار أو يز بد الليل فى الطول فصار بعض النهار اى بعض زمانه داخل فى الليل (قوله تعالى من دون المؤمنين) الذى يتخطى فى حل هذا

والخذلان (بيدك اخير انك على كل شئ قدير) ذكر الخير وحده لانه المقضى بالذات والشر مقضى بالعرض اذ لا يوجد شر جزئي مالم يتضمن خيرا كليا أو لمراعاة الابد فى الخطاب أولان الكلام وقع فيه اذ روى أنه عليه السلام لما خط الخندق وقطع لكل عشرة أربعين ذراعا وأخذوا يحفرون فظهر فيه صخرة عظيمة لم يعمل فيها المعاول فوجهوا سادان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره فجاء عليه السلام فاخذ المولود منه فصر بهاضرة صعدتها وبرق منها برق أضاءة منه ما بين لأبنيها لكان هماما صابحا فى جوف بيت مظلم فكبر وكبر معه المسعون وقال أضاءة لى منها قصور الحيرة كأنها أنياب الكلاب ثم ضرب الثانية فقال أضاءة لى منها القصور الحجر من ارض الرزم ثم ضرب الثالثة فقال أضاءة لى منها قصور صنعاء وأخبرنى جبريل عليه السلام ان امتى ظاهرة على كآفها فابشروا فقال المنافقون ألا نتجيبون بيمينكم وبعلمك الباطل ونخبركم أنه بصير من يثرب قصور الحيرة ومدائن كسرى وانما تتفتح لكم وانما تحفرون الخندق من الفرق فزالت رتبته على ان الشر أيضا يده بقوله انك على كل شئ قدير (توبخ الليل فى النهار وتوبخ النهار فى الليل وتخرج الحى من الميت وتخرج الميت من الحى وترزق من تشاء بغير حساب) عقب ذلك بيان قدرته على معاينة الليل والنهار والموت والحياة وسعة فضله دلالة على أن من قدر على ذلك قدر على معاينة الليل والنهار وابتاء الملك وزعه والولوج الدخول فى مضيقي وإبلاج الليل والنهار إدخال أحدهما فى الآخر بالتعقيب والزيادة والنقص وإخراج الحى من الميت وبالعكس انشاء الحيوانات من موادها وامانتها أو انشاء الحيوان من الطرفة والمنطقة منه وقيل إخراج المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وأبو بكر الميت بالتخفيف (لا يتخبط المؤمنون الكافر بن أولياء) فهو اعرن مواليتهم لقرابة وصدقة جاهلية ونحوها حتى لا يكون حبههم وبقضهم الاق الله أرفع الاستعانة بهم فى الغزو وسائر الامور الدينية (من دون المؤمنين) إشارة الى أنهم الأحقاء بالموالاة وان فى مواليتهم مندوحة عن موالاة الكفرة (ومن يفعل ذلك) أى اتخاذهم أولياء (فليس من الله فى شئ) أى من ولايته فى شئ يصبح أن يسمي ولاية فان موالاة المتعادين لا يجتمعان قال (الآن تتقوا منهم تقاة) الآن تخافوا من جهنم ما يجب اتقاهم أو اتقاء الفعل ممدى بمن لأنه فى معنى تحذروا وتخافوا وقرأ يعقوب تقيته منع عن مواليتهم ظاهر او باطنا فى الارقات كلها الآتت الحسافة فان إظهار الموالاة حيثما جاز كما قال عيسى عليه السلام كن وسطا وامش جانبا (ويحذركم

التركيب والله أعلم ان المعنى لا يتخذ المؤمنون الكافر بن أولياء كائنين من غير المؤمنين أى حال كونهم على الله الكفر فعلم ان الكفر مانع عن الولاية وان الايمان يستوجبها وقال العلامة التفتازانى حاصل المعنى لا تؤثر موالاة الكافر بن على موالاة المؤمنين أقول فان قيل هذا لا يبنى المشاركة بان يكون موالاة المؤمنين والكافر بن معاقلنا ما يمكن ان يكون الموالاة كلها للمؤمنين فجعل بعضها للكافرين يستلزم ايشاروا لولاية الكافر بن على المؤمنين (قوله ما يجب اتقاهم أو اتقاء) فعلى الاول تقاة مصدر بمعنى المفعول وعلى الثانى مفعول مطلق (قوله كما قال عيسى عليه الصلاة والسلام كن وسطا وامش جانبا) أى كن وسطا فى معاشرتهم

يأنهم) ظاهر العبارة مشعر بان كون الاختلاف فيما بينهم مترتب على القراءة المذكورة لكن مذهب الآية دال على ذلك على كل قراءة فان بينهم دال على وقوع الاختلاف بين اليهود وهم الذين أتوا نصيبا من الكتاب وقد وقع في هذا الوهم من عبارة الكشاف فانه قال وقرئ ليحكم على البناء للمفعول والوجه ان يراد ما وقع من الاختلاف بين من سلم من أحبارهم وبين من لم يسلم هذا كلام الكشاف ولما ذكر الوجه المذكور بعد قوله وقرئ توهم المصنف انه مترفع على القراءة المذكورة فقال فيكون الاختلاف فيما بينهم بالفاء وليس كذلك والحق ما قاله العلامة التفتازاني من ان معنى كلام الكشاف ان الوجه في تفسير الآية لا يراد ما سبق من الاختلاف بين اليهود والرسول في دولة ابراهيم أو في الرجم بل يراد اختلاف يقع بينهم بدليل قوله ليحكم بينهم (قوله استبعاد توليهم) مستفاد من ثم ان الترخي بين الشبيثين وهو دال على بعينها فاستعمل للاستبعاد (قوله وفيه دليل الخ) هذا مستنبط من اطلاق القول بان الكتاب حاكم وهذا اذا كان المراد غير الرجم واما اذا كان المراد اياه ثبت كونها حجة في الفروع (قوله لان توفية ايمانه وعمله الخ) هذا دليل على عدم

(١١)

الخلود ورد للعتزلة ولهم ان يقولوا توفية ايمانهم وعملهم بتخفيف العذاب في النار (قوله الاحتمال القسم) أي التصديق قوله تعالى وان منكم الاواردها كان على ربك احتمال مقضيا (قوله كدخولها عليه مع لام التعريف) أي دخول ما عليه مع لام التعريف في ياء الله (قوله وقيل أصله يا الله أمنا بخير) أي دلنا بخير هذا قول الكوفيين وهو ضعيف لانه لا يصح ما ذكره في مثل قول القائل اللهم اعنوه واهلكه (قوله يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملك) فان قيل الاولي

(ثم يتولى فريق منهم) استبعاد لتوليهم مع علمهم بان الرجوع اليه واجب (وهم معرضون) وهم قوم عادتهم الاعراض والجللة حال من فريق وانما داغ لتخصصه بالصفة (ذلك) اشارة الى التولي والاعراض (بانهم قالوا ان تمسنا النار الاياما معدودات) بسبب تسهيلهم أمر العقاب على أنفسهم لهذا الاعتقاد الزائغ والطمع الفارغ (وغيرهم في دينهم ما كانوا يفترون) من أن النار ان تمسهم الاياما قلائل أو ان آباءهم الانبياء يشفعون لهم أو انه تعالى وعده يعقوب عليه السلام أن لا يعذب أولاده الا ليلة القسم (فكيف اذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه) استعظام لما يحق بهم في الآخرة وتكذيب لقولهم ان تمسنا النار الاياما معدودات روى ان أول راية ترفع يوم القيامة من رأيات الكفار راية اليهود فيصفتحهم الله تعالى على رؤس الاشهاد ثم يأمر بهم الى النار (وقويت كل نفس ما كسبت) جزء ما كسبت وفيه دليل على أن العبادة لا تحبب وأن المؤمن لا يتخلى في النار لان توفية ايمانه وعمله لا تكون في النار ولا قبل دخولها فاذن هي بعد الخلاص منها (وهم لا يظلمون) الضمير لكل نفس على المعنى لانه في معنى كل انسان (قل اللهم الميم عوض عن يا ولذلك لا يجتمعان وهو من خصائص هذا الاسم كدخولها عليه مع لام التعريف وقطع همزة وناء القسم وقيل أصله يا الله أمنا بخير فحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزة (مالك) يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملك فيما يمكن ان يكون وهو نداء ان عند سبويه فان الميم عنده تمنع الوصفية (توفي الملك من نشاء وتزوج الملك ممن نشاء) تعطى منه ما نشاء من نشاء وتسترد المالك الأول عام والأخران بعضان منه وقيل المراد بالملك النبوة وتزوجها نساءها من قوم الى قوم (وتعز من نشاء وتبدل من نشاء) في الدنيا وفي الآخرة وفيه ما بالنصر والإدبار والتوفيق

حذف هذا القيد فانه تعالى يتصرف في الاشياء كما شاء لا يتصرف الملك فانهم يتصرفون تصرفات مخصوصة لا يمكن لهم غيرها اما عقلا أو شرعا فلما المراد انه تعالى يتصرف تصرف الملك من حيث انه لا مانع له من التصرف بل يتصرف بالحق بخلاف غير المالك فانه ممنوع منه فان قيل هذا الكلام مطابقا لكلام الكشاف بقضي التشبيه وهو ان تصرفه تعالى كتصرف الملك والمشبه به يجب ان يكون أقوى وليس ههنا كذلك فلما قد لا يكون وجه التشبيه في المشبه أتم بل قد يكون أظهر وههنا كذلك فان تصرف الملك أظهر من حيث انه محسوس ولو قيل المعنى انه مالك الملك لا مالك غيره في الحقيقة حتى لا يكون تشبهه بالملك لكان أولى وهذا الاختصاص هو مفهوم قوله تعالى والله مالك السموات والارض (قوله فان الميم عنده تمنع الوصفية) يعني ان التصرف المذكور يمنع كون اللهم موصوفا قال العلامة التفتازاني لانه بالاختصاص والتعويض خرج عن كونه متصرفا فيه فصار مثل حيل ٧ اذ الميم بمنزلة صوت مضموم الى اسم مع بقائها على معنيهما ووجوز قوم كونه صفة أو لاجوز ان يكون صفة للميم المشددة لانه صوت والان يكون صفة الله اذ لو وصف به لزم الفصل بين الموصوف والصفة بالاجنبي الذي هو الميم وقول المصنف عنده الخ يشير الى ان غيره ذهب الى جواز كونه موصوفا (قوله فالكلام الاول الخ) لانه تعالى مالك جميع

72
١٠٠٢٧

الكشاف يقتضى منه لانه اقتصر على ايقاع شهد على الدين ولم يذكر هذا الاحتمال (قوله وهو الدين القويم الخ) فيه انه يفهم منه ان الدين القويم هو مجرد التوحيد وليس كذلك بل الدين القويم هو المركب منه ومن غيره مما يجب الايمان به ويمكن ان يقال اسلام النفس فيه عبارة عن ان لا يجعل للشيطان والهووى نصيبا فيها وهذا متضمن للايمان بكل ما يجب به الايمان فصح انه الدين القويم (قوله أو مفعول معه) فان قيل يجب في المفعول معه ان يكون تعاقب الحكم به وبالصاحب في وقت واحد لكن تعاقب الفعل المذكور وهو اسلام النفس بالمفاعل وهو النبي صلى الله عليه وسلم مقدم على تعاقبه بن تبعه فلنا يجب في المفعول معه ان يكون تعاقب الفعل به و صاحبه حاصل في وقت سواء كان التعاقب الثاني حاصل مع الاول أيضا أولا (قوله وهم رضوانه) الضمير راجع الى الذين في عصره ويفهم منه ان (١٠) يقتلون بمعنى يرضون بالقتل والباعث عليه الحكم بان الخطاب في قوله تعالى

في الامر (ومن يكفر بآيات الله فان الله سريع الحساب) وعيد لمن كفر منهم (١٥) فان حاجوك) في الدين أو جادلوك فيه بعدما أفت بالحجج (فقل أسأمت وجهي لله) أخلصت نفسي وجلتي له لأشرك فيها غيره وهو الدين القويم الذي قامت به الحجج ودعت الى الآيات والرسول وانما اعتبر بالوجه عن النفس لانه أشرف الاعضاء الظاهرة ومظهر القوى والحواس (ومن انبعن) عطف على التاء في أسأمت وحسن للفعل أو مفعول معه (١٦) وقل للذين أتوا الكتاب والامين الذين لا كتاب لهم كمشركي العرب (أأسأمتهم) كما أسأمت لما وصحت الحكم الحجة أم أتم بعد على كفرهم ونظيره قوله فهل أتم منتهون وفيه تعبير لهم بالبلادة أو العائذة (فان أسأمتهم فقد نفعوا أنفسهم بان أخرجوها من الضلال (وان تولوا فإنا معك البلاغ) أى فلم يضررك اذ ما عليك إلا أن تبلغ وقد بلغت (والله بصير بالعباد) وعد وعيد (١٧) ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسمة من الناس فيبشروهم بعذاب أليم) هم أهل الكتاب الذين في عصره عليه السلام قتل أولوهم الانبياء ومتابعيهم وهم رضوانه وقصدوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين واسكن الله عصمهم وقد سبق مثله في سورة البقرة وقرأ جزء ويقتلون الذين وقد منع سيده ادخال الفاء في خبر ان كيت ولعل لذلك قيل الخبر (أولئك الذين حببنا أعمالهم في الدنيا والآخرة) كقولك زيد فافهم رجل صالح والفرق انه لا يغير معنى الابتداء بخلافهما (وما لهم من ناصرين) يدفع عنهم العذاب (المرء الى الذين أتوا نصيبا من الكتاب) أى التوراة أو جنس الكتب السماوية ومن للتبعيض أو للبيان وتشكيك النصيب يحتمل التعظيم والتحقير (يدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم) الداعي محمد عليه الصلاة والسلام وكتاب الله القرآن أو التوراة لما روى انه عليه الصلاة والسلام دخل مئراهم فقال له نعيم بن عمرو والحارث بن زيد على أي دين أنت فقال على دين ابراهيم فقال له إن ابراهيم كان يهوديا فقال هامو الى التوراة فإنا هم ابنا وبينكم فأيا فإنا وتقول نزلت في الرجم وقرئ ليحكم على البناء للمفعول فيكون الاختلاف فيما بينهم وفيه دليل على أن الأدلة السمعية حجة في اصول

فبشروهم لأجل المعاصرين (قوله كقولك زيد فافهم الخ) فان قيل ما هذه الفاء فانا جزائية والتقدير وإذا كان ما ذكرنا فافهم فان قوله فافهم مؤخر عن الجملة بحسب التقدير اذ هو في معنى قولك زيد يدرجل صالح فافهم (قوله والفرق انه لا يغير معنى الابتداء بخلافهما) الاولى ان يقال انه لا يغير معنى الجملة من الحكم بنبوت الخبر على المبتدأ بخلافهما لكن الثبوت المذكور مناسب لمعنى الشرط وهو لا يوجد في الجملة المذكورة بعدها فلذا منع من دخول الفاء (قوله تعالى وما لهم من ناصرين) فان قيل الاولى ان يقال وما لهم من ناصر ليقيد عموم النبي أى ليس

لهم ناصر أصلا فضلا عن ناصرين فلنا النكتة فيه الاشعار بان نصر الجماعة لا يحصل الامن جماعة لامن واحد (قوله ومن للتبعيض أو للبيان) اذا كانت من زائدة واما اذا كانت تبعيضية وهو المفهوم من شرح عبارته فلاحاجة الى التوجيه المذكور (قوله ومن للتبعيض أو للبيان) اذا كانت من للبيان يجوز ان يحمل الكتاب على الوجوهين المذكورين واما اذا كانت للتبعيض فيجب ان يحمل الكتاب على التوراة لاجنس الكتب السماوية لان من التبعية توجب ان يكون ما قبلها جزءا من مجرورها لاجزيا له لكن النصيب من جنس الكتب السماوية جزئي له لاجزؤه يحتمل التعظيم والتحقير فالاول ان يعطوا نصيبا وافر من التوراة والثاني ان يعطوا شيئا قليلا لكن الاول أنسب بهذا المقام لان المقام مقام التوبيخ وهو يناسب العلم الكثير فانه قيل انهم مع كثرة علمهم بما في التوراة فعلوا ما هو شأن الجهال ولذا اقتصر صاحب الكشاف عليه (قوله وقرئ ليحكم على البناء للمفعول فيكون الاختلاف فيما

بتوحيده حال كونه قائماً بالقسط وكأنه قيل شهد بالتوحيد وكونه قائماً بالقسط بخلاف ما إذا كان جالعا عن فاعل شهيد فان القيام حال
 الفاعل الشاهد وليس بداخل في المشهود به وقس عليه حاله اذا جعل قائماً بصفة لاله (قوله مؤكدة) اذ مفهوم الحال معلوم من
 الكلام السابق فان الله الذي لاله الا هو لا بد ان يكون قائماً بالقسط (قوله ومنزى بالاعتناء بمرقة أدلة التوحيد) فان قلت المفهوم
 من التكرير المذكور منزى بالاعتناء بالتوحيد نفسه لا بد ان قلنا لا يعرف التوحيد الا من الدلالة غير بالاعتناء بالتوحيد موجب بلز يد
 الاعتناء بادلتسه (قوله والحكم به بعد اقامة الحجة) وهى شهادة الله تعالى وملائكته وأولى العلم (قوله لتقدم العلم بقدرته على العلم
 بحكمته) لان الحكمة فصل الشئ على ما ينبغي في أول الحال علم نفس الفعل ثم بعد التأمل فيه ظهرت الحكمة (قوله وألصقة
 لفاعل شهيد) هذا خلاف ما تقر عندهم من تقدم النعت على المظوف ولنا لما قال صاحب الكشاف العزيز الحكيم صفتان قال
 العلامة الفتازاني يعنى الصفة المعنوية لانه التعت النحوى وقران وفهما بالبدلية وكونهما خبر مبتدأ محذوف (قوله وقدر وى
 في فضلها) أى في فضل الشهادة والعهد المذكور ان من شهيد (٩) بالوحدانية يدخل الجنة (قوله وهى دليل الخ) أى
 الشهادة أى فضلها دليل

والعامل فيها معنى الجملة أى تقرر قائماً أو أحقه لانها حال مؤكدة وأعلى المدح أو الصفة للمعنى وفيه
 ضمير للفعل وهو مندرج في المشهود به اذا جعلته صفة أحوال من الضمير وقرى القائم بالقسط
 على البديل عن هو والخبر محذوف (لاله الا هو) كرهه للتأكيد ومنزى بالاعتناء بمرقة أدلة
 التوحيد والحكم به بعد اقامة الحجة ولينى عليه قوله (العزيز الحكيم) فيعلم انه الموصوف بهما
 وقدم العزيز لتقدم العلم بقدرته على العلم بحكمته ورفع ما على البديل من الضمير أو الصفة لفاعل
 شهيد وقدر وى في فضلها انه عليه الصلاة والسلام قال يبعث بصاحبها يوم القيامة فيقول الله
 تعالى ان لعبدى هذا عدى عهدا وأنا أحق من وى بالعهد ادخلوا عبيدى الجنة وهى دليل على
 فضل علم أصول الدين وشرف أهله (ان الدين عند الله الاسلام) جملة مستأنفة مؤكدة
 للارلى أى لادين مرضى عند الله سوى الاسلام وهو التوحيد والتدريج بالشرع الذى جاء به
 محمد صلى الله عليه وسلم وقرأ الكسافى بالفتح على انه بدل من أنه بدل الكل ان فسر الاسلام
 بالايمن أو بما يتضمنه و بدل اشتغال ان فسر بالشرعية وقرى أنه بالكسر وأن بالفتح على
 وقوع الفعل على الثانى واعتراض ما بينهما وأجزاء شهيد مجرى قال تارة وعلم أخرى لتضمنه معناها
 (وما اختلف الذين أتوا الكتاب) من اليهود والنصارى ومن أر باب الكتب المتقدمة في دين
 الاسلام فقال قوم انه حق وقال قوم انه مخصوص بالعباد وبناه آخرون مطلقاً أو في التوحيد فنلت
 النصارى وقالت اليهود عزير ابن الله وقيل هم قوم موسى اختلفوا بعده وقيل هم النصارى
 اختلفوا في امر عيسى عليه السلام (الامن بعد ما جاءهم العلم) أى بعد ما علموا حقيقة الامر
 وتمكنوا من العلم بها بالآيات والحجج (بغياً بينهم) حسداً بينهم وطلباً للرئاسة لاشبهه وخفاء

على شرف علم الكلام
 اذ التوحيد اعلم منه
 (قوله على انه بدل الكل
 ان فسر الاسلام بالايمن
 أو بما يتضمنه) لا ينبغي
 ان الايمان هو تصديق
 النبي صلى الله عليه وسلم في
 ضروريات الدين وعلى
 هذا لا يكون بدل الكل
 لان ما ذكر سابقاً هو
 التوحيد والايمن ليس
 نفسه بل يشمله وغيره
 وكذا اذا فسر الاسلام
 بما يشمل الايمان وغيره
 اذ على هذا التقدير زاد
 العموم والشمول فاعلم
 ان صاحب الكشاف قال

(٢ - بياضى) - (ثانى)

بالبدلية على تقدير فتح ان لكن لم يذكر انه بدل
 الكل ولعل سببه ما ذكرنا فان قلت انه صرح بما ذكرتم قال والبديل هو المبدل منه فى المعنى فيكون مراده بعين البديل بدل
 الكل لانه المبدل منه قلنا قال العلامة الفتازاني اما ان بدل الكل عين المبدل فظاهر واما كون بدل الاشتغال كذلك فياعتبار
 انه المقصود بالنسبة الى المبدل منه والمحكوم عليه بالحكم عليه فعلم منه ان كلام الكشاف ايس مخصوصا ببديل الكل فتأمل (قوله
 وبدل اشتغال ان فسر بالشرعية) وتكون الشرعية هي القواعد الميمنة للاعمال اذ لو أر يدبها أهم منها بحيث تكون شاملة
 للعقائد أيضاً لكان المبدل منه الذى هو التوحيد جزءاً منه فلم يكن بدل الاشتغال وههنا شئ وهوان الرضى ذكر ان بدل الاشتغال
 أن يكون المخاطب منتظر البديل عند سماع المبدل منه وههنا ليس كذلك (قوله على وقوع الفعل على الثانى) بأن يجعل ان الدين
 عند الله الاسلام مفعول شهيد ويكون التقدير شهد الله ان الدين عنده الاسلام (قوله وأجزاء شهيد الخ) فيكون ان المكسورة
 بالاعتبار الاول والمفتوحة بالاعتبار الثانى وكلامه صريح في جواز الاعتبارين لكلمة واحدة في تركيب واحد لكن ظاهر كلام

الارواح ولهذا كان الرضوان أكبر وأعلى من الجنان التي هي عبارة عن الفيوض الصورية المتعلقة بالأجسام (قوله وأوسطها الجنة) ولذا وقع ذكرها في الوسط حتى يكون الترتيب الوضعي مناسباً للترتيب الطبيعي لأن المغفرة هي غير الذنب وهي وإن كانت من المطالب العالية لكنهما ليس باعظهما مطلقاً بل القرب من الله تعالى ورضوان منه أكبر وهو الفيض الروحاني كما فسّرنا الآن بقال المراد من الاستغفار طلب ما يكون كجلاً أو موجباللهاج أعم من أن يكون مغفرة الذنوب أولاً (قوله في استحقاق المغفرة أو الاستعداد لها) لا يلائم ذكر الاستحقاق بل الأولى الاقتصار على ذكر الاستعداد (قوله للدلالة على استقلال كل واحد منها كما حلّم فيها) أي لو لم يعطفت لثوبهم جعل بعضها صفة للبعض المتأخر للمقدم فكان المقيد والقيده مستقلاً لكل واحد ولما كان كل منها صفة كمال موجبة للمدح كان فيه إشارة إلى كمالهما إذ الناقص في صفة لا يمدح بها بالاستقلال (قوله والنفس أصني) لقلة ما يشوش النفس من الامور الخارجة وبعدها ما اختلج فيها في النهار من الخواطر والوسوس الحاصلة من استماع كلمات الناس واجتماع الشخص معهم والاشتغال بالامور الدنيوية (٨) (قوله شبه ذلك) أي التبيين بالطريق المذكورة التي هي نصب الدلائل

القرآن بضم الراء ما خلا الحرف الثاني في المسائفة وهو قوله تعالى **رَضُوا** ليس السلام بكسر الراء وهما لغتان (والله بصير بالعباد) أي باعمالهم فيثيب المحسن ويعاقب السيئ أو بأحوال الذين أتوا فذلك أعظم جنت وقد نبهنا هذه الآية على نعمه فأذناهما متاع الحياة الدنيا وأعلامها رضوان الله تعالى بقوله تعالى ورضوان من الله أكبر وأوسطها الجنة ويعنيهما (الذين يقولون ربنا آتينا آمثاقاً غفر لنا ذنوبنا وبقناعات النار) صفة للمتقين أو للعباد أو مدح منسوباً ومرفوع وفي ترتيب السؤال على مجرد الإيمان دليل على أنه كاف في استحقاق المغفرة أو الاستعداد لها (الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار) حصر لمقامات السالك على أحسن ترتيب فإن معاملته مع الله تعالى إما توسل وإما طلب والتوسل إما بالنفس وهو منبها عن الرذائل وجسها على الفضائل والبر يشملهما وإما بالبدن وهو إما قولي وهو الصدق وإما فعلي وهو القنوت الذي هو ملازمة الطاعة وإما بالمال وهو الانفاق في سبيل الخير وأما الطلب فبالاستغفار لأن المغفرة أعظم المطالب بل الجامع لها وتوسط الواو بينها للدلالة على استقلال كل واحد منها كحلّم فيها ولتغاير الموصوفين بها وتخصيص الأسحار لأن الدعاء فيها أقرب إلى الإجابة لأن العبادة حينئذ أشق والنفس أصني والروع أجمع سبباً للمجهدين قبل إقبلهم كانوا يصلون إلى السحر ثم يستغفرون ويدعون (شهد الله أنه لا اله الا هو) بين وحدانيته بنصب الدلائل الدالة عليها وانزال الآيات الناطقة بها (والملائكة) بالاقرار (وأولوا العلم) بالإيمان بها والاحتجاج عليها شبه ذلك في البيان والكشف بشهادة الشاهد (فانما بالقسط) مقبلاً للعدل في قسمه وحكمه واتصاه على الحال من الله وأما حاز أفراده بها ولم يجز جاء زيد وعمروا كمال عدم اللبس كقوله تعالى **وهبنا له اسحق ويعقوب نافلة** ومن هو

من الله تعالى واقرار الملائكة واحتجاج العلماء في البيان والكشف بشهادة الشاهد يعني ليس المراد من الشهادة معاني متعددة حتى يكون بمعنى التبيين بالنظر إلى الله تعالى وبمعنى الاقرار بالنظر إلى الملائكة وبمعنى التصديق بالنظر إلى أولى العالوم بل معناه أي معنى الشهادة واحد بالنظر إلى السلك وهو الكشف والتبيين شبه التبيين والكشف بشهادة الشاهد ثم استعيره لفظ الشهادة وانما لم يقدر لفظ شهد على الملائكة وأولى العلم ليكون كل

بمعنى آخر ولا يلزم الجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي ولا الجمع بين المعنيين المجازيين لانه خلاف الظاهر مع والعمل الاستغناء بالمجاز المشهور المستفيض وفي كلامه شيء وهو أنه يفهم من أول كلامه وهو قوله بين وحدانيته الخ أي شهد بمعنى بين فيكون البيان أحدر في التشبيه وقوله في البيان والكشف صريح في أن البيان وجه الشبه لا طرف التشبيه لوقال شبه بذلك في لزوم التيقن والانكشاف بشهادة لمشاهد اندفع الإبراد واعلم أنه لا يظهر وجه تخصيص الاقرار بالملائكة والإيمان بالمؤمنين بل الاقرار واقع من كل منهما فإذ قال صاحب الكشاف ولذلك شبه بشهادة الشاهد اقرار الملائكة وأولى العلم واحتجاجهم عليه وأما الاحتجاج فكأنه واقع من المؤمنين يمكن وقوعه من الملائكة إذ ليس في الشرع ما يابى الاستدلال لكن لما كان الاحتجاج منهم غير ظاهر خصه بالعلماء (قوله أي مقبلاً للعدل) فتكون الباء التعدية (قوله وعن هو) قال صاحب الكشاف هو أوجه أي اتصاه حالاً عن هو أوجه من اتصاه عن فاعل شهد لانه أقرب وأدل على المقصود الذي هو دخول القيام بالقسط تحت الشهادة لانه إذا كان حالاً عن ضمير هو كان التوجيه مع قيده الذي هو الحال مشهوداً به بخلاف ما إذا كان حالاً عن فاعل شهد فليست الشهادة واقعة عليه وأشار المصنف بقوله وهو منسردج في المشهود به إذا جعلته صفة للاله وأحاله عن الضمير أي إذا جعل حالاً عنه كان المعنى شهد الله أنه لا اله الا هو أي شهد الله

بيان عدم المساعدة أن خطاب الحكم للمشرى فينبى أن يكون خطاباً تروهم أيضاً هم حذر من تغاير النظم ويمكن دفع هذا أى دفع عدم المساعدة بان قراءة تافع على تقدير أن يكون الخطاب فى الحكم للمؤمنين ودفع الأزل بان يكون التفات من الخطاب الى الغيبة قال العلامة الطيبي لا يستقيم أن يكون المعنى ترون أيها المسلمون المشركين مثليهم لان المعنى على هنامثل المشركين الا أن يكون التفاتاً تم نقل عن صاحب الانتصاف أنه قال الخطاب على قراءة تافع للمسلمين أى ترونهم يا مسلمون ويكون الضمير فى مثابهم أيضاً للمسلمين وهو لفظ غيبة والمعنى ترون أيها المسلمون المشركين مثليهم أى مثليكم وفيه التفات فى جملة واحدة وهو وان كان صحيحاً لكن غالب الالتفات يأتي فى جلتين قال العلامة انتفتاز فى الخطاب للمشرى كقرش فيكون الضمير فى مثابهم للفتنة الكافرة بطريق الغيبة للمخاطبين بتروهم ليلزم الالتفات من الخطاب الى الغيبة وقوله تعالى وأخرى (V) كآفة ابست عبارة عن المخاطبين بقوله الحكم

بحيث يكون مقتضى الظاهر التعبير عنهما بطريق الخطاب ليلزم الالتفات من الخطاب الى الغيبة فاعلم أنه لا التفات فى هذا الكلام أصلاً أقول غرضه فى قوله الحكم يكون المخاطبين بقوله تعالى الحكم غير المراد بقوله تعالى وأخرى كآفة أن ليس القصد الى التعبير عن المخاطبة بالغيبة بل القصد الى أن الضمير المذكور بطريق الغيبة غير المذكور بطريق الخطاب وان كان المذكوران شيئاً واحداً (قوله تعالى زين للناس الآية) الذى يحظر فى فهمي القاصر أنه لما ذكر فى الآية أمر الغزو والجهاد وكان من الممكن الواقع كثيرا أن المجاهد يجاهد لاجل نهب المال والنساء والخيل

وكانوا ثلاثة أمثالهم ليثبتوا لهم ويتقنوا بالنصر الذى وعدهم الله به فى قوله فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ويؤيده قراءة تافع ويعقوب البناء وقرئ بهما على البناء للمفعول أى بهم الله أو يرىكم ذلك بقدرته وقمة بالجر على البدل من تفتين والنصب على الاختصاص أو الحال من فاعل التقنا (رأى العين) وروية ظاهرة معانسة (والله يؤيد بضمه من يشاء) نصره كما بد أهل بدر (ان فى ذلك) أى التقليل والتكثير أو غلبة القليل عديم العدة على الكثير شاكى السلاح وكون الواقعة آية أيضاً يحتملها ويحتمل وقوع الامر على ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم (ليرة لأولى الابصار) أى لعة لى البصائر وقيل لمن أبصرهم (زين للناس حب الشهوات) أى المشتميات سبها شهوات مبالغة وأياماً على أنهم همكم وفى محبتها حتى أحبوا شهواتها كقوله تعالى أحببت حب الخير والمزين هو الله تعالى لأنه الخالق للأفعال والدواعى وعلته زينه ابتلاءً أولانه يكون وسيلة الى السعادة الأخرى وية اذا كان على وجه بررضه الله تعالى أولانه من أسباب التعيش وبقاء النوع وقيل الشيطان فان الآية فى معرض التهم وفرق الجبائى بين المباح والمحرّم (من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحراث) بيان للشهوات والقناطير المال الكثير وقيل مائة ألف دينار وقيل ملء مسك نور واختلاف فى أنه فلال أو فغال والمقنطرة مأخوذة منه لتأ كيد كقولهم بكرة ممترة والمسومة المعلمة من السومة وهى العلامة أو المرعية من أسام الدابة وسومها أو الظهمة والانعام الابل والبق والغنم (ذلك مناع الحياة الدنيا) اشارة الى ما ذكر (والله عنده حسن المآب) أى المرجع وهو حور يرض على استبدال ما عنده من اللذات الحقيقية الايدى بالشهوات المندجة الفانية (قل أو ينسكم بخير من ذلك) يريد به تقرب برأى نواب الله تعالى خير من مستلذات الدنيا (للذين أتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها) استئناف لبيان ما هو خير ويجوز أن يتعلق اللام بخير ويرتفع جنات على وجنات ويؤيده قراءة من جرها بلامن خير (وأزواج مطهرة) مما يستقدر من النساء (رضوان من الله) قرأ عاصم فى رواية أبى بكر فى جميع

وغيرها دفع ذلك بان الامور المذكورة متاع الحياة الدنيا لا بد من انقطاعها وعند الله الثواب الذى يبيد أبداً فينبى أن يكون نظر المجاهد الى اعلاء الدين وطلب ثوابه لاحصول الامور الدنيوية الدينية (قوله سبها شهوات) قال صاحب الكشاف الوجه فى ذكر الشهوات ان يقصد خسيبها فسمى شهوات لان الشهوة مستردة عند الحكماء مذموم من اتباعها ولهذا قال المصنفان الآية فى معرض التهم (قوله تعالى والقناطير المقنطرة) معناه القناطير الكثيرة المتكاملة فان من عادة العرب أن يشتقوا من لفظ الشيء الذى يريدون المبالغة فى وصفه ما يتبعونه كقولهم ظل ظليل وانما خص المال الكثير بالذ كر لان المال القليل يكون محموداً لان أمر المعاش مرتبط به (قوله أو المظهمة) هى التامة الخلق والمسومة بهذا المعنى كأنها مشتقة من السوم فى البيع لان الحسن الخلق يسام كثيرا أو من السومة بمعنى العلامة لانها كأنها علم فى الحسن (قوله وفرق الجبائى) فقال مزين الشهوات المباحة هو الله تعالى ومزىن الشهوات المحرمة الشيطان (قوله تعالى ورضوان من الله) لعل الرضوان عبارة عن الفيوض العنوية الفائضة على

بقر الى الآية على

+ MS. A.

لتلك الشيء الذي يجب عليه فتمام (قوله فان الالهية تنافيه) لان اخلاف الميعاد كذب مناف للكمال الذي هو مقتضى الالهية (قوله
لن الخطاب) أي غير الكلام من الخطاب الى الغيبة ووجه اشعاره بالتعظيم تعليق الحكم بصريح اسم الله تعالى يعني أن الالهية
منافية لاخلاف الميعاد فاتجاه معانيهم به فهو أمر عظيم ثم انه كالدليل والدلول الصريحين فان الوهيته دليل على عدم اختلاف الميعاد
لانه نقص والالوهية تقتضي الكمال من جميع الجهات (قوله واستدل به الوعيدية) أي المعتزلة على عدم رفع العذاب عن الفساق فانه
تعالى أو عدهم بالعذاب وهو لا يخلف الميعاد (قوله تعالى شيئاً) مفعول مطلق أي شئ من الاغناء ويمكن أن يكون مفعولاً به أي لن
تدفع عنهم بدل رحمة الله تعالى شيئاً من العذاب فان رحمة الله تدفع العذاب اذ رفع العذاب لا يكون الابالحة فالمعنى ان رحمة الله تدفع
العذاب وأموا لهم وأولادهم لا يكونان (٦١) بدل الرحمة في دفع العذاب (قوله وقيل استئناف) وعلى هذا يكون مبتدأ

وكذبوا بآياتنا خبره وهو
معنى قوله وأخبار ابتدأت
وقوله حال باضمار
قد) ويكون ذو الحال
والعامل فيها مستفاد من
من الكلام لان المعنى
أولئك مشبهون بأل
فرعون أو يكون الحال
حالا من ضمير الفعل
التي هو صلة الذين
(قوله اغمار) بالغبين
المجمعة جمع غمر بضم
الغين وسكون الميم وضمها
وهو من لم يجرب الامور
فيكون قوله لاعلم لهم
بالحرب كالبيان (قوله
على أن الامر بان
يحكى لهم الخ) يعني أمر
النبي صلى الله عليه وسلم
أن يحكى ما أخبر الله به من
وعيدهم بعين اللفظ الذي

(ان الله لا يخلف الميعاد) فان الالهية تنافيه وللأشعار به وتعظيم الموعد لن الخطاب واستدل به
الوعيدية وأوجب بان وعيد الفساق مشروط بعدم العقول لائل منفصلة كالموشرط بعدم
التوبة وفاقاً (ان الذين كفروا) عام في الكفرة وقيل المراد به وقد تجرأوا أو اليهود أو مشركو
العرب (ان نفخي عنهم أموا لهم ولا أولادهم من الله شيئاً) أي من رحمته أو طاعته على معنى
البدلية أو من عذابه (وأولئك هم وقود النار) حطها وقرىء بالصم بمعنى أهل وقودها
(كذب آل فرعون) متصل بما قبله أي لن نفخي عنهم كالم نفخ عن أولئك أو نفخ بهم كما نفخ
بأولئك أو استئناف مرفوع المحل تقديره دأب هؤلاء كذبهم في الكفر والعذاب وهو مصدر
دأب في العمل اذا كذب فيه فنقل الى معنى الشأن (والذين من قبلهم) عطف على آل فرعون
وقيل استئناف (كذبوا بآياتنا فأخذهم الله بذنوبهم) حال باضمار قد وأستئناف بتفسير حالهم
أو خبران ابتدأت بالذين من قبلهم (والله شديد العقاب) تهويل للواخذة وزيادة تخويف
للكفرة (قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم) أي قل للمشركين مكة ستغلبون يعني
يوم بدر وقيل لليهود فانه عليه الصلاة والسلام جمعهم بعد بدر في سوق بني قينقاع فحترهم أن
ينزل بهم منازل بقريش فقالوا لا يعرفك أنك أصبت أعجمارا لاعلم لهم بالحرب لن قاتلتنا لعلمت أنا
نحن الناس فنزلت وقد صدق الله وعده لم يقتل قرظعة وإجلاء بني النضير وفتح خيبر وضرب
الجزبة على من عدهم وهو من دلائل النبوة وقرأ حجة والكسائي بالياء فهم على أن الامر بان
يحكى لهم ما أخبر به من وعيدهم بلفظه (وبئس المهاد) تمام ما يقال لهم أو استئناف وتقديره
بئس المهاد جهنم وأمامه ودهو لانتفسهم (قد كان لكم آية) الخطاب لقريش واليهود وقيل
للمؤمنين (في فئتين التقتا) يوم بدر (فئة تقابل في سبيل الله وأخرى كافرة برؤسهم منيهم) يرى
المشركون المؤمنين ومثل عدد المشركين وكان قريبان من ألفاً ومثل عدد المسلمين وكانوا ثلاثمائة
ويضعه عشر وذلك كان بعد ما قتلهم في أعينهم حتى اجترأوا عليهم وتوجسوا اليهم فلما لا قوهم
كثروا في أعينهم حتى غابوا مدداً من الله تعالى المؤمنين أو يرى المؤمنون المشركين مثل المؤمنين

ذكروه الله من حالهم فانه تعالى قال لئيبه ستغلبون وتحشرون الى جهنم
وأمر النبي عليه الصلاة والسلام أن يدكر هذا اللفظ بعينه لم وكأنه قيل قل ما أقول لك ستغلبون وتحشرون الى جهنم (قوله وقيل
للمؤمنين) رجح أن يكون الخطاب للكفرة لانه اذا كان الخطاب لهم كانت الآية آية باعثة على اسلامهم واذا كان الخطاب
للمؤمنين كانت موجبة لزيادة اعتقادهم لكن كون الآية آية للفرس الاوّل أقوى لان الالهام باسلام الكفرة أتم (قوله وذلك بعد
ما قتلهم في أعينهم) الضمير الأوّل للمؤمنين والضمير الثاني للكافرين وكذا ضمير اجترأوا وضمر عليهم راجع الى المؤمنين والضمير الأوّل
في لا قوهم للمشركين والثاني للمؤمنين وقوله غلبوا يمكن أن يكون مبنياً للفاعل وضميره راجع الى المؤمنين ويكون مبنياً للمفعول
فيكون راجعاً الى الكفار (قوله أو يرى المؤمنون المشركين) الى قوله ويؤيده قراءة نافع ويعقب فيه نظر فانه اذا كان معنى
السلام ما ذكر كان ينبغي أن يقال تروهم منليك والمجبان صاحب الكساف صرح بان قراءة نافع لا تساعد هذا المعنى وذروا

اتباع المتشابه مذموم وكذا ابتغاء تأويله والتوجيه الذي ذكره المصنف من ان المراد بالتأويل تأويل مخصوص خلاف الظاهر وثانيها
 أن أماني قوله فأما الذين في قلوبهم الخ يدل على وجود أماني أخرى خصوصاً في القرآن المجيد ولذا قال بعضهم أما لا يوجد في القرآن وما بعدها
 مرفوع الأيتي أو يثبت وهذا يدل على ان التقدير وأما الراسخون في العلم يقولون آياته ثابته ان الذوق السليم يحكم بان الانسب ان
 يكون والراسخون في العلم يقولون آياته باه كلام مستقل ورابعها ان قوله تعالى يقولون آياته بأسب بعد فهمهم لمعاني المتشابه كما لا يخفى
 على المتأمل حال هذه الأمور ورجح الامام في تفسيره الوقف على الاثبات يمكن ان يجاب عن الوجه الاول بان المذموم على ما يفهم من
 الكلام اتباع المتشابه لاجل ابتغاء الفتنة لا اتباعه مطلقاً وعن الثاني بان اما الأخرى مع ما في حيزه مقرر أي فأما الذين ليس في قلوبهم
 زيغ فلا يتبعون المتشابه لابتغاء الفتنة وعن الثالث بان الانسبية التي ذكرها كما تكون اذ لم يكن باعث على الحمل على خلافه وقد بينا
 الوجوه التي ترجح خلافه وعن الرابع ان الانسب ان الايمان أنسب بعدم فهم معنى المتشابه ولئن سلمنا فهذا يعارضه الوجوه المرجحة
 بخلافه (قوله أو بمادل القاطع الخ) فان قلت ما يدل النص (5) القاطع على ما هو المراد منه لا يلزم ان لا يعمله

الراسخون لم لا يجوز ان
 يعد المراد بالنظر
 والبديهة قلنا مراده من
 القاطع ما يدل قطعاً على
 المراد وان لم يكن بنص
 القرآن أو الحديث بل
 الدليل العقلي فهو يشمل
 النظر العقلي المحقق (قوله
 مدح للراسخين الخ) بدل
 على ما ذكرنا من ان مختاره
 الوقف على الراسخون في
 العلم (قوله واتصال الآية
 بمقابلها الخ) يمكن ان يقال
 انه لا قيل انه تعالى عالم
 بكل شيء وبصوري الارحام
 كيف يشاء ولا يخفى ان
 كيفية علمه بالاشياء
 وتصوره الاجنة عملاً

المتشابه بما سائر الله بعلمه كدّة بقاء الدنيا وقت قيام الساعة وخواص الأعداد كعدد الزانية أو
 بمادل القاطع على أن ظاهره غير مراد بل يدل على ما هو المراد (يقولون آياته) استئناف
 موضح لحال الراسخين أو حال منهم أو خبر ان جعلته مبتدأ (كل من عتد بنا) أي كل من
 المتشابه والمحكم عنده (وما يدرك الا أول الالباب) مدح للراسخين بمجودة الذهن وحسن النظر
 وإشارة الى ما استدبره بالاهتمام الى تأويله وهو تجرد العقل عن غواشي الحسب واتصال الآية بما
 قبلها من حيث انها في تصور الروح والعلم وربيتيه ومقابلها في تصور الجسد ونسبته وأنها جواب
 عن تشيبت النصارى بنص قوله تعالى ولكنه ألغاهما الى مريم وروح منه كانه جواب لمن قولهم لأب له غير
 الله فتمين أن يكون هو أبه تعالى مصوراً لاجته كيف يشاء فيصور من نطفة أب ومن غيرها بأنه
 صوره في الرحم والمصور لا يكون أب المصور (رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا) من مقال الراسخين وقيل استئناف
 والمعنى لا تُزِغْ قُلُوبَنَا عن نهج الحق الى اتباع المتشابه بتأويل لاترضيه قال عليه الصلاة والسلام قلب
 ابن آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن ان شاء أقامه على الحق وان شاء أزاغ عنه وقيل لا تأتينا بآيات
 تزيف فيها قلوبنا (بعد اذ هدينا) الى الحق والايمن بالقسمين من المحكم والمتشابه وبعد
 نصب على الظرف واذ في موضع الجر يضافته اليه وقيل انه بمعنى أن (وهب لنا من لدنك رحمة)
 تزلفنا اليك ونفوز بها عندك أو توفيقاً للثبات على الحق أو مغفرة للذنوب (انك أنت الوهاب)
 لكل سؤال وفيه دليل على أن الهدى والضلال من الله وأنه مفضل بما يتبع على عباده لا يجب عليه
 شيء (ربنا انك جامع الناس ليوم) لحساب يوم وأجزائه (لا ريب فيه) في وقوع اليوم وما فيه
 من الخسر والجزاء تنهوا به على أن معظم غرضهم من الطلبين ما يتعلق بالآخرة فانها المقصد والمآل

يكاد أن يبلغه فهم أحد فكان من مشابهة المتشابه الذي معناه غير مفهوم بل يقول الحكم بأنه تعالى عالم مناسب للحكمة من وجه أي من
 حيث الاطلاق ومناسب للمتشابه من حيث الكيفية فان كيفية علمه تعالى بالاشياء غير معلوم لحد (قوله أو وانها جواب عن تشيبت
 النصارى الخ) أما وجه تشيبت النصارى بما ذكره قلوبهم قالوا ان الكلمة التي هي اقنوم العلم من الاقنوم الثلاثة التي أثبتوها انتقلت الى
 بدن عيسى فيكون رباً وأما وجه الجواب عنه فهو ان الآية تدل على انه تعالى منزل العلوم الى من يشاء من عباده فهو الذي أنزل على محمد
 صلى الله عليه وسلم الكتاب الذي هو منبع العلم والمعارف فيكون كلمة الله عبارة عن افاضة العلوم الى عيسى ولا يلزم شيء مما ذكره
 النصارى (قوله بعد اذ هدينا) لا يخفى ان اذهابنا ليس للظرفية بل مجرد الزمان فكان المعنى بعد زمان هدايتنا فقال بعضهم من ان
 اذا واذ نلازم الظرفية ليس بقوى (قوله لكل سؤال) هذا العموم مفهوم من عدم ذكر الموهوب فال تخصيص بموهوب ومسؤل
 دون آخر تخصيص بلاخصص كما قاله أهل العربية في فلان يعطى انه حذف المفعول ليدل على أن لا اعطاء لغيره (قوله لا يجب
 عليه شيء) في فهمه مما ذكره خفاءه فان كون الشخص وهاباً لكل مسؤل لا ينافي أن يجب عليه شيء غاية الامر أنه يلزم أن لا يكون
 وهاباً لتلك الشيء وقد يقال ان قوله انك أنت الوهاب يدل على أنه الوهاب لكل شيء ولكل نعمة فلا يجب عليه شيء والا لما كان وهاباً

وهو ان قوله تعالى كيف يشاء دال على انه فاعل بالاختيار لا بالاجباب كما هو مذهب الفلاسفة في الآية الراد عليهم من وجهين بل من وجوه
 أحدها كونه تعالى علما بالجزئيات الثاني كونه فاعلا بالمشيئة والاختيار الثالث كونه تعالى مستقلا بالفاعلية فان ظاهر قوله تعالى هو الذي
 يصوركم دال على الاستقلال (قوله قيل هذا حجاج الخ) يمكن ان يكون قوله هذا اشارة الى قوله تعالى ان الله لا يخفى الآيات فيكون المعنى
 ان الرب الحقيقي لا بد ان يكون متصفا بما ذكر وعيسى عليه الصلاة والسلام ليس كذلك ويمكن ان يكون مستفادا من قوله هو الذي
 يصوركم في الارحام كيف يشاء ويمكن ان يكون اشارة الى العزيز الحكيم فان الرب ينبئ ان يكون في غاية العلم ونهاية القدرة وعيسى
 ليس على ما ذكرنا (قوله تعالى هو الذي أنزل عليك) ان قيل قد سبق في أول السورة نزل عليك الكتاب وههنا قال أنزل وجه
 الاول يقتضي ان يكون نزوله تدريجيا والثاني ان يكون دفعة قلنا أراد ههنا مطلق النزول أو يكون الانزال بمعنى التنزيل (قوله لا لاجل ومخالفة ظاهر)
 تأخر بل لكل واحدة الخ) أي على ان يراد بهن كل واحدة من المحكمات أو يجعل مجموعها في حكم آية واحدة (قوله لا لاجل ومخالفة ظاهر)
 هذا الكلام مع ما سبق يدل على انه (٤) يمكن ان تكون آية واحدة محكمة ومتشابهة بان تكون لاجل فيها لكن فيها مخالفة

الظاهر فتكون محكما باعتبار انه لا لاجل فيها
 (العزيز الحكيم) اشارة الى كمال قدرته وتناهي حكمته قيل هذا حجاج على من زعم ان عيسى
 كان رباً فان وقد تجر ان لما حجوا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت السورة من أولها الى
 نيف ومائتين آية تقريرا لما احتج به عليهم وأجاب عن شبههم (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه
 آيات محكمات) أي حكمت عبارتها بان حفظت من (الاجل لا لاجل الخ) (هن أم الكتاب) أصله برد
 اليها غيرها والقياس أمهات فأقر على تأويل كل واحدة وعلى ان السكلم بمنزلة آية واحدة (وأخر
 متشابهات) محتملات لا يتضح مقصودها لاجل أو مخالفة ظاهر الأبالفخص والنظر ليطهر فيها
 فضل العلماء ويزداد حرصهم على أن يجتهدوا في تدبرها وتحصيل العلوم المتوقف عليها استنباط
 المراد بها فينالوا بها واتباع القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي
 الدرجات وأما قوله تعالى آل كتاب أحكمت آياته فعناه أنها حفظت من فساد المعنى وركاكة
 اللفظ وقوله بكتاباً متشابهاً فعناه أنه يشبه بعضه بعضا في صحة المعنى وجزالة اللفظ وأخر جمع
 أخرى وأتمها لم يتصرف لانه وصف معدول عن الآخر ولا يلزم منه معرفته لان معناه أن القياس أن
 يعرف ولم يعرف لانه في معنى المعروف أو عن آخرين (فاما الذين في قلوبهم زيغ) عدول عن
 الحق كالمبتدعة (فيتبعون ما تشابه منه) فيتعلقون بظواهره أو بتأويل باطل (اتباع الفتنة)
 طلب أن يقتنوا الناس عن دينهم بالتشكيك والتلبس ومناقضة الحكم بالمشابهة (وآبغاة تأويله)
 وطلب أن يؤولوه على ما يشتهون ويحتمل أن يكون الداعي الى الاتباع مجموع الطلبتين أو كل واحدة
 منهما على التعاقب والأول يناسب المعاند والثاني يلائم الجاهل (وما يعلم تأويله) الذي يجب أن
 يعمل عليه (الا لله والراسخون في العلم) أي الذين ثبتوا وتمكنوا فيه ومن وقف على الآلة ففسر

متشابهة باعتبار مخالفتها
 للظاهر وان قيل ما فيه
 مخالفة ظاهر فلا بد ان
 يكون فيه اجال فنقول
 ينبغي ان يكتفى في تعريف
 المتشابه بما فيه اجال ولذا
 صرف في الاصول المحكم
 بمتضح المعنى والمتشابه بما
 لا يتضح معناه (قوله ولا
 يلزم منه معرفته الخ) فيه
 نظرا لانه اذا اعتبر العدل
 لاجل ان القياس يقتضي
 ان يكون معدول عن الآخر
 فيجب اعتبار التعريف
 لاجل ان القياس يقتضي
 ان يكون معدول عن

المعرفة والاولى ان يقال لا يلزم تعريفه لانه كما عدل عن الصيغة عدل عن التعريف
 الى التفسير (قوله أو طلب ان يؤولوه الخ) يشير الى ان الواو في قوله تعالى واتبغاة تأويله بمعنى أو (قوله والاول الخ) أي اتباع السنة
 شأن العالم المعاند واتبغاة التأويل شأن الجاهل فان الحام ٧٣ مع أول التأويل الباطل لا يكون غرضه الفتنة بل ادعى انه على الحق (قوله
 الذي يجب ان يحمل عليه) لو قال يجب ان يحمل عليه أو على مثله لكان تاما اذ التأويل الباطل لا يكون غرضه الفتنة بل ادعى انه على الحق (قوله
 بعينه بل يمكن في بعض المواضع ان يؤول تأويله ولا آخر ويجب ان يقال ههنا مضاف مقدر أي تأويله الذي يجب ان يحمل على جنسه (قوله
 أي الذين ثبتوا وتمكنوا فيه ومن وقف الخ) ظاهر الكلام يدل على اختيار الوقف على قوله تعالى والراسخون في العلم فيكون الراسخون
 في العلم من الذين يعلمون تأويلها أيضا وهو الراجح من وجوه ما أوله لانه اذا علم الراسخون التأويل كان أكثر فائدة من ان لا يعلموه
 واما ثانيا فلانه اذا وقف على الآلة وجعل قوله تعالى يقولون آمنابه خبرا عن الراسخين لم يكن لتخصيص الراسخين في العلم كثير فائدة
 لان غير الراسخين في العلم يقولون أيضا آمنابه واما الثالث فلانه على تقدير ما ذكر في الوجه الثاني لا يكون لقوله تعالى وما يدكر
 الأول أو الالهاب كثير ملامته لهذا الموقع وعروض بانه خلاف الظاهر من وجوه أحدها ان قوله فاما الذين في قلوبهم زيغ الخ يدل على ان

المتشابه

MS.A omitt
 71. B omitt
 SZ

تعالى

MS.A احد

عطف السك على الجزء لان النجوم عبارة عن مجموع الكواكب والشمس وكذا القمر بعض منها الا ان يقال ان هذا على
 مذهب من يقول الجمع المحلى باللام للجنس (قوله على العموم ان قلنا الخ) لك ان تقول ان كان المراد ان جميع ما فهماهدى للناس
 فعلى تقدير كوننا متعبدين بشرع من قبلنا فليس هدى للناس على العموم لان بعضهما سدوخ وان اراد ان يفهماهدى في الجلة فهذا
 الحكم عام لجميع الناس وان لم تكن متعبدين بشرع من قبلنا لان فهمهما ما يفيد التوحيد وصفات الباري والمشاركة بالقي عليه السلام
 وهذا مورد هدى للناس جميعهم (قوله والقرآن) فيكون من عطف الصفة على الموصوف كذا قال المعلقون على الكشاف اقول فيه نظر
 اذا عطف بين انزل الفرقان ونزل الكتاب لابين الفرقان والكتاب حتى يكون من عطف الصفة على الموصوف والجواب ان المقصود في
 الحقيقة ان عطف انزل الفرقان على نزل الكتاب باعتبار تغير الفرقان والكتاب فكانه من عطف الصفة على الموصوف فان
 قلت فكيف قيل انزل الفرقان والحال ان القرآن نزل نجوما وانزل يقتضى ان يكون نزوله دفعة واحدة قلنا المراد من انزال القرآن
 انزاله الى السماء الدنيا فانه انزل الى السماء الدنيا ثم نزل نجوما فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يقدم انزل الفرقان على نزل عليك الكتاب
 قلنا تقدم التنزيل لانه المقصود بالذات (قوله والمجزات) عطف على قوله سائر ما يفرق (قوله بايات الله) ان قيل لو قيل
 باية الله لسكان كذا اذا العذاب الشديد مرتب على الكفر باية من آيات الله كانه مرتب على الكفر بايات الله قلنا ذكر الآيات
 لان الواقع ان من كفر ليس كفره مخصوصا بآية بل كان كافرا بالآيات كاليهود (٣) والنصارى فانهم كفروا بالآيات اولان

من كفر بآية فقد كفر
 بالذي جاء بها فانه كفر
 بجميع آيات ذلك النبي أو
 المراد العذاب البالغ الى
 أقصى المراتب وهو مرتب
 على الكفر بالآيات (قوله
 ذو انتقام لا يقدر على
 مثله منتقم) فيكون
 التنكير للنوع أو التعظيم
 أى نوع بلغ الغاية (قوله
 كما كان أو جزئيا) أى يعلم

الحق والباطل أو لزور أو القرآن وكرر ذكره بما هو نعت له مدحاوته دائما واطهارا لفضله من
 حيث انه يشار كهما في كونه وحياءه تزلوا وتجزأ به مجز يفرق به بين الحق والمبطل أو والمجزات (ان
 الذين كفروا بايات الله) من كتبه المنزلة وغيرها (لم عذاب شديد) بسبب كفرهم (والله
 عزيز) غالب لا يتبع من التعذيب (ذو انتقام) لا يقدر على مثله منتقم والنتمة عقوبة المجرم
 والفعل منه نقم بالفتح والكسر وهو وعيدى به به بعد تقرير التوحيد والاشارة الى ما هو العمدة في
 اثبات النبوة تعظيما للأمر وزجرا عن الإعراض عنه (ان الله لا يخفى عليه شئ في الأرض ولا في
 السماء) أى شئ كان في العالم كليا كان أو جزئيا ايمانا أو كفرا فعبثت بالسماء والأرض اذا حس
 لا يتجسسها وانما تقدم الأرض ترقيا من الأدنى الى الأعلى لان المقصود بالذات كما اقترب في هذا هو
 كالدليل على كونه حيا وقوله (هو الذى يصوركم فى الأرحام كيف يشاء) أى من الصور المختلفة
 كالدليل على القيومية والاستدلال على انه عالم بايقان فعله فى خالق الجنين وتصويره وقرى تصوركم
 أى صوركم لنفسه وعبادته (لا اله الا هو) اذ لا يعلم غيره جملة ما يعلمه ولا يقدر على مثل ما يعلمه

السكى على ما هو عليه أى على الوجه السكى ويعلم الجزئيات على ما هي عليه أى بالوجه الجزئى وفيه رد على ما هو المشهور بين المتفلسفة
 من انه تعالى لا يعلم الجزئيات الا بوجه الكلى لانه فى الحقيقة نفي العلم بالجزئى مع ان بعض دلائلهم على علم الواجب تعالى يدل على انه تعالى
 يعلم الجزئيات على وجوه جزئية كما انه تعالى يعلمها على وجوه كلية فانهم قالوا العلم بالعلة التامة يستلزم العلم بالعلول ولا شك ان كل شئ فاما
 ان يكون لواجب علته التامة فيلزم ان يكون معلوما له وليس بعلة التامة فنقول الواجب يعلم معلول الاول على الوجه الجزئى لانه على
 هذا الوجه معلوله وهو تعالى مع هذا المعلول علة تامة لمعلول ثان فيجب ان يكون الواجب عالما بهذ المعلول الثانى أيضا لانه تعالى عالم بالعلة
 التامة لهذا المعلول الثانى لانه يعلم ذاته تعالى ويعلم معلول الاول ومعاملة تامة للمعلول الثانى وقس على ما ذكرنا من المعلومات (قوله
 ترقيان من الأدنى الى الأعلى) اما باعتبار المكان فهو ظاهر واما باعتبار المكان فلان السماء أشرف من الأرض (قوله ما اقترب فيها) فان
 المقصود من الآية تحوير أهل الأرض مما اقتربوا أى اكتسبوا فيها معنى يلم ماصد من أهل الأرض وما اختلج في قلوبهم فيجب ان
 يحذر كما قال تعالى قل ان نخفوا ما فى صدوركم وتبدوه يعلمه الله (قوله وهو كالدليل على كونه تعالى حيا) وانما قال كالدليل اذ لا يكون
 ايراد الآية للاستدلال على كونه حيا بل المقصود علمه بجميع الاشياء ليحذر منه ثم ان ليس دليلا تاما على كونه حيا بل لابد من مقدمة
 أخرى هي ان من كان عالما بجميع الاشياء فلا بد ان يكون حيا (قوله وقرى تصوركم أى صوركم لنفسه وعبادته) اراد ان معنى
 تصوركم ماد كرفيكون صوركم مطلقا وتصوركم مقيدا وقوله وعبادته معطوف على نفسه عطف تفسير (قوله كالدليل على قيوميته)
 لان القيوم على ما فسره الدائم بتدبير الخلق وانما قال كالدليل على القيومية لئلا نذكرنا اننا فواترك المصنف شيا يجب ان ينبه عليه

الجزء الثاني

من التفسير المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل تأليف امام
المحققين وقُدوة المدققين القاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله

ابن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي وهو نسبة

الى قرية يقال لها البيضاء من أعمال شيراز

توفي سنة احدى وتسعين وسبعمئة

رحمه الله وأسكنه من

الفردوس أعلاه

آمين

:-

✽ وبهامشه حاشية العلامة الفاضل أبي الفضل القرشي الصديقي

الخطيب المشهور بالكازروني رحمه الله آمين ✽

✽ قد قرر المجلس الاعلى بالازهر تدريس هذا الجزء ✽

✽ لطلبة السنة السابعة ✽

322284
12.
16.

✽ (طبع بمطبعة) ✽

دار الكتب العلمية

✽ على نفقة اصحابها ✽

✽ مصطفى الباني الحلبي وأخويه بكرى وعيسى ✽

✽ بمصر ✽

Summer 1927
July 1-12, 1927

Sura iii. vv. 1-17^C

Taught Baidawi for the first time 25 Feb to 27 April 1927. Class: - Titus, Yusufji, Randall, Donaldson

Read Baidawi with Prof. Hargrove at Aceden June 4 to July 12. iii vs. 1-58 Also Sura j^o in class

Taught Sura iii. for second time 2 Oct 27. Class: - Donaldson, Yusufji, Alter to 20 Jan/28. vv. 1-26

2nd semester 1 Feb/28 - 23 May/28. Class: - Yusufji, Alter. vv. 26-54

Taught Sura iii for third time 22 Oct/28 - 23 Jan/29. Class: - Cooke, Hakkon Winnell Hollister, ^{Smith} vv 1-27

2nd semester 11 Feb/29 - 20 May/29. Class: Cooke, Winnell, Hollister, ^{Smith}, Adeson, ^{Wright} vv 27-

Taught Sura iii for fourth time 26 Apr/29 - 17 May/29. Class: Adeson, Willoughby. vv. 1-11.

" " fifth " - 4 May/33 to Caldwell vv. 1-20

" " sixth " 7 Moh/34 - class W.M. Hume, E.H. Douglas

Students

- 1927 Ictus
Yusuffi
Raniall
Donaldson
Walter
- 1928 Cooker
Halken
Winnell
Hallester
Harold Smith
- 1929 Johnson
Welloughby
- 1933 Caldwell
- 1934 Hume
Douglas

